تطور الفكر الأصولي عند المتكلمين
دراسة نظرية تأصيلية لحركة تدوين أصول الفقه عند المتكلمين

إعداد
أحمد إبراهيم حسن الحسنات

المشرف
الأستاذ الدكتور محمود صالح جابر

قدمت هذه الأطروحة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في الفقه وأصوله

كلية الدراسات العليا
الجامعة الأردنية

كانون ثاني ، ٢٠٠٨

الجامعة الأردنية

نمــوذج تفــويض

أنا احمد إبراهيم حسن الحسنات ، أفوض الجامعة الأردنية بتزويـد نـسخ مـن أطروحتي للمكتبات أو المؤسسات أو الهيئات أو الأشخاص عند طلبها.

التوقيع:

التاريخ: ٢٧/١٢/٢٠٠٧

نوقشت هذه الأطروحة وأجيزت بتاريخ ٢٤ ذو القعـدة ١٤٢٨هـــ الموافـق ٢٠٠٧/١٢/٤م

أعضاء لجنة المناقشة	**التوقيع**
الأستاذ الدكتور محمود صالح جابر مشرفا ورئيسا **أستاذ أصول الفقه الجامعة الأردنية**	....
الأستاذ الدكتور علي الصوا (عضوا) **أستاذ الفقه المقارن الجامعة الأردنية**	....
الدكتور العبد أبو عيد (عضوا) **أستاذ مشارك أصول الفقه الجامعة الأردنية**	....
الأستاذ الدكتور عبد الله الصالح (عضوا) **أستاذ أصول الفقه جامعة اليرموك**	....

الإهداء

إلى تلك الروح الطاهرة التي لقيت وجه ربها راضية مرضية، إلــى روح والــدي رحمه ا وأجزل له المثوبة.

إلى من أمرت ببرها وحسن التودد إليها أمي الفاضلة حفظها ا تعالى ورعاها.

والى كل مشايخي وأساتذتي وكل من علمني حرفا.

والى كل طالب علم يسعى للوصول إلى تحقيق علم الأصول.

أهدي هذا الجهد

الشكر

الشكر لله تعالى أولاً وآخراً على ما أنعم به علي من انجاز هذه الرسالة.

وأتقدم بوافر الشكر وعظيم الامتنان إلى كل من أشرف على هذه الرسالة ابتداء بأستاذي الدكتور عبد المعز حريز حفظه الله تعالى ، وانتهاء بفضيلة أستاذي الأستاذ الدكتور محمود صالح جابر حفظه الله تعالى ورعاه ، على تفضله وقبوله بالإشراف علي وعلى ما قدمه من توجيهات ونصائح كان لها أكبر الأثر في إخراج هذه الرسالة على هذا الوجه ، فله مني جزيل الشكر ومن الله تعالى أجزل الثواب.

كما أتقدم بالشكر موصولا إلى الأساتذة الفضلاء أعضاء لجنة المناقشة على تكرمهم وتفضلهم بمناقشة هذه الرسالة وعلى ما سيقدمونه من نصائح وتوجيهات تعينني على إصلاح ما وقعت فيه من خطأ في هذه الدراسة.

كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من الأخ الصديق الدكتور مأمون أبو جابر وإلى الزميلين الفاضلين الأستاذ فؤاد توفيق ، والأستاذ بهجت جابر على ما قدماه لي من معونة .

ومن ثم الشكر لكل من أسهم وساعد في هذا العمل وأبدى لي نصيحة ولو بدعاء صالح.

قائمة المحتويات

دراسة نظرية تأصيلية لحركة تدوين أصول الفقه

عند المتكلمين

إعداد

أحمد إبراهيم حسن الحسنات

المشرف

الأستاذ الدكتور محمود صالح جابر

الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز تطور الفكر الأصولي عند المتكلمين ،من خلال منهجية التدوين في هذه الطريقة ، وتحقيقا لهذه الغاية فقد قمت بدراسة طريقة المتكلمين منذ نشأتها وحتى عصر استقرارها، وتتبعت المراحل التاريخية التي مرت بها ، مع بيان ملامح كل مرحلة ، وخصائصها ودورها في تطور الطريقة ، وقد قمت بدراسة المؤلفات الأصولية التي كان لها أثر بارز في مسيرة تدوين أصول الفقه عند المتكلمين ، ودراسة العلماء الذين كان لهم أثر بارز في إغناء المادة الأصولية عند المتكلمين.

وقد قمت بدراسة الجوانب المؤثرة في طريقة المتكلمين من المذاهب الفقهية، والمدارس العقدية، وبينت أثر كل من هذه المؤثرات في مدرسة المتكلمين.

وقد رأيت أن في داخل طريقة المتكلمين اتجاهات في التدوين الأصولي ،حيث انقسمت طريقة المتكلمين إلى مدرستين رئيسيتين ، تفرعت عنهما مدارس أخرى، وقد سيطرت هذه المدارس على طرق التدوين في هذه الطريقة ، حيث لا يكاد يخرج كتاب أصولي إلا وهو منتمٍ إلى أحد تلك المدارس ، أما المدارس الكبرى فهي مدرسة الأشاعرة ومدرسة المعتزلة ، وقد تفرع عن مدرسة الأشاعرة مدرسة كل من الرازي والآمدي ،اللذين مثلا طور نضوج طريقة المتكلمين .

وقد خلصت الدراسة إلى أن طريقة المتكلمين، كانت أول طريقة ظهرت في أصول الفقه، وأنها قدمت لعلم الأصول ما لم تقدمه أي طريقة أخرى، بل إن طريقة المتكلمين كانت هي الأصل المؤثر في طرق التدوين الأخرى في أصول الفقه.

بسم ا   الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد   الذي بنعمته تتم الصالحات، وبرضاه تنال أعلى الدرجات ، والصلاة والسلام على منبع الخيرات ،سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أهل العلم والسعادات.

وبعد:

فإن فهم أي علم من العلوم وتطويره مبني على فهم أصول ومقدمات ذلك العلم، ولا يمكن لأي باحث التجديد في أي علم أو تطويره دون الإلمام بأصول ومقدمات ذلك العلم.

ومعلوم ما لعلم أصول الفقه من أهمية كبيرة بين العلوم الإسلامية المختلفة ، إذ هو كالتاج لبقية العلوم ، كيف لا وهو – كما يقول الإمام الغزالي – الذي جمع بين المعقول والمنقول، وأخذ من صفو الشرع والعقل سواء السبيل .

وكان لعلمائنا السابقين السبق والنبوغ في علم أصول الفقه ، فأكثروا من التدوين فيه وتفصيل المسائل المتعلقة به ،وقد تنوعت طرائقهم ، ومناهجهم في البحث والتدوين فيه، مما أدى إلى ظهور مدارس أصولية ،كان لها الأثر الكبير في تطور أصول الفقه وتقدمه على غيره من العلوم ، وكان من تلك المدارس – والتي تعد من أوائل المدارس ظهوراً – مدرسة المتكلمين أو ما تعرف بمدرسة الشافعية ، ذات الاتجاه النظري الذي أصل لعلم الأصول وربط المعقول بالمنقول .

وفي داخل المدرسة الواحدة تنوّعت الأساليب في الطرح والاستدلال ،مما أدى إلى ظهور اتجاهات ومدارس أخرى داخل المدرسة الأم ، ومن هذه المدارس مدرستا الرازي والآمدي ، اللتان اعتمد عليهما جل المتأخرين من الأصوليين في شتى مؤلفاتهم ومصنفاتهم ؛ وحتى اختياراتهم .

وقد مثلت هاتان المدرستان طور نضوج طريقة المتكلمين ، حتى جاء البيضاوي وابن الحاجب فأتما عقد هاتين المدرستين ،حتى غدا كل واحد منهما رأساً لمدرسة قائمة بذاتها ،وجاء بعدهما ابن السبكي فجمع بين المدرستين، وقد اكتفى العلماء بعد ذلك بدراسة كتب البيضاوي وابن الحاجب والسبكي، والاعتماد عليها ؛فمن هنا جاء اختياري لموضوع : « **تطور الفكر الأصولي عند المتكلمين دراسة نظرية تأصيلية لحركة تدوين أصول الفقه عند المتكلمين** » **للبحث في أصول هذه المدارس وكيف نشأت وتطورت وكيف أثرت على علم أصول الفقه.**

أهمية الدراسة وأهدافها :

تكمن أهمية هذه الدراسة في النواحي الآتية :

أولاً: إن معرفة تطور الفكر الأصولي بشكل عام، وعند المتكلمين بشكل خاص يعد أكبر مساعد لفهم علم الأصول وتذليل عقباته وصعوباته، إذ لا يمكن التجديد في أصول الفقه قبـل معرفـة الأصول والمناهج وطرق التدوين فيه.

ثانياً : ضرورة معرفة المدارس الأصولية – وخاصة داخل المدرسة الواحدة – والتفريق بينهـا وعدم التعامل مع آرائها ومؤلفاتها بنسق واحد ، وخاصة عنـد أصـحاب المـدارس المـؤثرة كالرازي ، والآمدي ومن بعدهما البيضاوي وابن الحاجب.

ثالثاً : إن مثل هذه الدراسات التي تتناول الكتب المتقدمة في أصول الفقه ، من أهـم الأسـباب التي تكسر الحاجز النفسي بين طلبة علم الأصول ، وفهم مصطلحات الأصوليين وأساليبهم فـي الاستدلال والمناقشة، مما يدفع إلى الانطلاق نحو تطوير وتجديد علم الأصول، وإن أي دعـوى للتطوير قبل فهم الموجود لهي قلب للحقائق والموازين، وفيها إفساد لعلم الأصول وتَجن عليـه وإفقادٍ لقيمته وقوته.

رابعاً: معرفة الأساس النظري الذي قام عليه الفكر الأصولي إما بناء على الفكر الفقهي المذهبي أو الفكر الكلامي العقدي ودور ذلك في معرفة منشأ الخلاف الأصولي.

أهداف الدراسة :

تهدف هذه الدراسة إلى ما يأتي :

أولاً: معرفة المراحل التي مرت بها طريقة المتكلمين وأثرها في تطور علم الأصول.

ثانياً: إبراز المدارس الأصولية عند المتكلمين وتقسيماتها والأساس الذي انقسمت إليه.

ثالثاً : إبراز مناهج وأسس هذه المدارس .

رابعاً: إبراز العلماء الذين أثروا في طريقة المتكلمين.

خامساً: عقد المقارنات بين طريقة المتكلمين وغيرها من الطرق الأخرى.

سادساً: بيان أثر طريقة المتكلمين في أصول الفقه وفي الاتجاهات الأصولية المختلفة.

مسوغات الدراسة:-

أولاً: تصحيح المفاهيم الخاطئة عن المدارس الأصولية وأثرها في تطور أصول الفقه.

ثانياً: إزالة اللبس عند الكثير من الدارسين والمهتمين بعلم الأصول حـول المدارس الأصولية، وضرورة التفريق بينها وعدم تناول آرائها ومؤلفاتها بنسق واحد، وهذه القضية من القضايا التي تعين في فهم الأصول وبناء مسائله، وخاصة إذا ما علمنا أن العديد من طلبـة علـم الأصـول

يجدون صعوبة في التفريق بين المدارس الأصولية وآرائها مما يوقعهم في كثير من الخبط والتخليط .

ثالثاً: توقف تجديد وتطوير أصول الفقه على معرفة مناهج وأساليب المتقدمين في علم الأصول؛ إذ كيف يجدد في علم الأصول من لا يعرف مراحل تطور هذا العلم؟! وكيف يجدد من لا يستطيع التمييز بين المدارس والآراء؟! وكيف يجدد من لا يستطيع التعامل مع المؤلفات والكتب الأصولية ويراها ضرباً من التعقيد والغموض؟! بل كيف يجدد في علم الأصول من لا يستطيع فهم علم الأصول؟! إن أي دعوى إلى التجديد دون الاعتماد على فهم المتقدمين من الأصوليين لهي نوع من الإفساد والهدم لعلم الأصول.

رابعاً: أنه لم يدرس تطور الفكر الأصولي عند المتكلمين وخاصة مدرستي الرازي والآمدي وما تلاهما، ولعل هذا ما ستحاول هذه الدراسة الإجابة عليه .

الدراسات السابقة:

تتنوع الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع دراستنا إلى ثلاثة أقسام، وفيما يأتي بيان لأهم الدراسات المتعلقة بكل نوع وهي:

القسم الأول من الدراسات: الدراسات التي تناولت تطور الفكر الأصولي ومنها :

أولا: الفكر الأصولي، دراسة تحليلية نقدية، لعبد الوهاب أبو سليمان مطبوع في دار الشروق، ط١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

- ذكر المؤلف في كتابه نشأة أصول الفقه منذ عهد الصحابة وما تلاه من مراحل حتى نهاية القرن السادس الهجري.
- تعرّض المؤلف لأصول كل من الحنفية والمتكلمين وذكر بعض الفروق بينهما.
- تحدث عن مراحل علم الأصول عبر القرون الستة الأولى، وذكر مجموعة من المؤلفات الأصولية وتناولها بالدراسة مبيناً أسلوبها ومنهجها.
- ذكر أمثلة من الكتب التي تناولها لبيان بعض المسائل الأصولية.

هذا وما ستقوم به دراستي إضافة إلى ما قام به أبو سليمان في الفكر الأصولي ما يأتي:

- هذه الدراسة خاصة بطريقة المتكلمين وأثرها في أصول الفقه .
- لم يتعرض عبد الوهاب أبو سليمان في مؤلفه لتطور التدوين في المؤلفات الأصولية، وإنما اكتفى ببعض النماذج من كتب محددة، وستقوم دراستي ببيان تطور التدوين في مؤلفات المتكلمين وبيان وجه الارتباط بين المؤلفات الأصولية.

ـ اقتصرت الدراسة السابقة على دراسة الفكر الأصولي حتى نهاية القرن السادس الهجـري، ولم يتعرض لما بعد ذلك وخاصة الرازي والآمدي ومن تلاهما، وهذا مـا سـتقوم بـه هـذه الدراسة.

ـ لم يتعرض المؤلف في دراسته إلى ذكر المدارس الأصولية، والاتجاهـات داخـل مدرسـة المتكلمين وبيان منهج وأسلوب كل مدرسة وهذا ما ستقوم به هذه الدراسة.

ـ لم يتعرض المؤلف لبيان أثر طريقة المتكلمين في الطرق الأصولية الأخرى كطريقة الحنفية والطريقة الجامعة، وهذا ما ستجيب عليه هذه الدراسة.

ـ لم يتوسع الباحث في بيان علاقة المذاهب الفقهية بمدرسة المتكلمين وهو مـا سـتفعله هـذه الدراسة.

ثانيا: تطور الفكر الأصولي الحنفي، دراسة تطبيقية للأدلة المختلف فيها، هيـثم عبـد الحميـد خزنه، تقدم بها لنيل درجة الماجستير في الفقه وأصوله من جامعة آل البيت سنة ١٩٩٧م.
ـ تعرض الباحث المذكور في هذه الدراسة لتطور علم أصول الفقه عند الحنفيـة، وقـد ذكـر الباحث أثناء دراسته نشأة أصول الفقه وتعرض فيها لذكر طريقة المتكلمين دون الإسهاب فيها.
ـ وقد أشار الباحث إلى ضرورة دراسة تطور الفكر الأصولي عند المتكلمين لما له مـن دور كبير في فهم المناهج الأصولية ، وتوجه الباحث إلى ا بالدعاء أن يخرج مثل هذه الدراسـة ، ولعل هذه الدراسة تحقق جانباً مهماً في جوانب الفكر الأصولي عند المتكلمين .

القسم الثاني من الدراسات :الدراسات التي تناولت نشأة أصول الفقه عند المتكلمين .

وهذا النوع من الدراسات كثيرة ومتنوعة، إذ قلما يخلو كتاب أصول من بيـان لنـشأة أصول الفقه وأهم المؤلفات فيه، والذي يهم هنا هو الدراسات التي أفردت نـشأة أصـول الفقـه بالتدوين أو التي أعطت جانباً مهماً فيها ومن هذه الدراسات.

أولا: مدرسة المتكلمين، ومنهجها في دراسة أصول الفقه، لمسعود بن موسى فلوسي، مكتبـة الرشد، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٤م.

ـ وهي أوسع دراسة تناولت موضوع طريقة المتكلمين

ـ وقد تحدث الباحث في الباب الثاني من دراسته حول نشأة أصول المتكلمين.

ـ لم يتعرض لذكر دور المذاهب الفقهية في طريقة المتكلمين.

ـ ولم يذكر المدارس الأصولية داخل طريقة المتكلمين.

ـ لم تبين الدراسة أثر طريقة المتكلمين في الطرق الأخرى.

ـ وقد كان من التوصيات التي أوصى بها الباحث ضرورة دراسة المنطلقات التاريخية لطريقة المتكلمين، وبيان المراحل التي مرت بها هذه الطريقة، وأثر كل مرحلة.

وهذا ما ستجيب عليه هذه الدراسة، وستناقش هذه الدراسة بعض القضايا التي طرحها الباحث في رسالته، من مثل واضع طريقة المتكلمين، ودور علم المنطق في أصول الفقه. **ثانيا: علم أصول الفقه من التدوين إلى نهاية القرن الرابع الهجري ، دراسة تاريخية استقرائية تحليلية ،** تأليف أحمد بن عبد ا الضويحي ، وهي عبارة عن دراسة تقدم بها المؤلف لنيل درجة الدكتوراه من جامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض ، ط ١٤٢٧هـ ٢٠٠٦م

ـ وهي عبارة عن دراسة تاريخية بحتة لعلم أصول الفقه من بداية التدوين وحتى نهاية القرن الرابع الهجري .

ـ ذكر المؤلف بدايات تدوين علم أصول الفقه وتكلم على رسالة الشافعي باعتبارها أول مؤلف في أصول الفقه .

ـ ثم ذكر المؤلف المؤلفات الأصولية التي ألفت بعد الرسالة وحتى القرن الرابع ، وذكر المؤلفات الأصولية لكل من طريقتي الحنفية والمتكلمين .

وما تضيفه هذه الدراسة :

ـ هذه الدراسة دراسة متخصصة في طريقة المتكلمين تبحث في جذورها وامتدادها حتى استقرارها .

ـ تكمل هذه الدراسة ملامح تطور علم الأصول بعد القرن الرابع الذي توقف عنده المؤلف الضويحي .

ـ تبحث هذه الدراسة في الأسس التي بنيت عليها طريقة المتكلمين ، كما ستدرس الاتجاهـات داخل طريقة المتكلمين .

ـ ستعمل هذه الدراسة على دراسة المؤثرات التي لاحقت طريقة المتكلمين وأثرت في إنتاج هذه الطريقة .

ـ سأقوم في هذه الدراسة بدراسة أهم المؤلفات الأصولية التي ألفت في طريقة المتكلمين مبينا أثر كل مؤلف ودوره في تطور مسيرة علم الأصول.

ثالثا: أصول الفقه، تاريخه ورجاله، تأليف الدكتور شعبان محمد إسماعيل، مطبـوع عـن دار المريخ، ط١، ١٤٠١هـ.

ـ يعد هذا الكتاب من أوسع الكتب التي ترجمت لأكثر عدد من العلماء الأصوليين فـي كتـاب مستقل.

ـ والغاية الأساسية من الكتاب كما ذكر المؤلف نفسه هو معرفة علماء الأصول وأهم مؤلفاتهم.

ـ وقد قدم المؤلف لهذا الكتاب بمقدمة موجزة تعرض فيها لبيان نشأة علم الأصول وطرائـق التدوين فيه، وطريقة المتكلمين من بينها، وذكر بعض المـدارس الأصـولية داخـل طريقـة المتكلمين كمدرسة الرازي ومدرسة الآمدي.

وما ستقدمه دراستي إضافة على ما في الدراسة المذكورة:

ـ أن المؤلف اكتفى بذكر العلماء الأصوليين دون ذكر الروابط بين هؤلاء العلماء والمـدارس التي ينتمون إليها داخل المدرسة الواحدة، وهذا ما ستفعله دراستي هذه.

ـ ثم إن المؤلف لم يذكر في كتابه شيئاً عن تطور المناهج الأصولية داخل طريقـة المتكلمـين وهو موضوع دراستنا التي أتقدم بها اليوم.

رابعا: القاضي ناصر الدين البيضاوي وأثره في أصول الفقـه، تأليف جلال الدين عبد الرحمن، مطبوع بمطبعة السعادة، ط١، ١٤٠١هـ، ١٩٨١م.

ـ قدم الباحث لنا في دراسته دراسة متخصصة في أثر البيضاوي في أصول الفقه وخاصة في كتابه المنهاج، لذلك تعرض الباحث إلى نشأة أصول الفقه وخاصة عند المتكلمين لبيان مكانة المنهاج من بين المؤلفات الأصولية المختلفة.

ـ ذكر الباحث نشأة أصول الفقه عند المتكلمين من عهد الشافعي وحتى عهد الإمام البيضاوي.

ـ ذكر أهم المراحل التي مر فيها علم الأصول والاتجاهات داخل طريقة المتكلمين كاتجاه المعتزلة والأشاعرة .

ـ تكلم بشيء من التفصيل عن طريقة الرازي في أصول الفقه باعتبارها الأساس الذي ينتمي إليه منهاج الوصول للبيضاوي .

وما ستضيفه هذه الدراسة ما يأتي:

ـ لم يتعرض الباحث لذكر ما قدمه أصحاب الاتجاهات وأثرهم في أصول الفقه باستثناء ما ذكره من التآليف لهم وهذا ما ستذكره دراستي هذه .

ـ لم يذكر الباحث طريقة الآمدي في أصول الفقه وهو ما ستكمله دراستي هذه .

ـ لم يذكر خصائص طريقة المتكلمين ودورها في الطرق الأخرى.

ـ لم يذكر نماذج لبيان الاختلاف في الفكر الأصولي عند المتكلمين .

ـ لم يستوعب المؤلفات الأصولية المهمة في أصول المتكلمين.

ـ ستكمل هذه الدراسة ما بدأه الباحث بذكر طريقة الآمدي وحالة أصول الفقه بعد البيضاوي.

ـ ستبين الدراسة الأساس الذي انقسمت إليه المدارس الأصولية .

ـ ستبين هذه الدراسة الروابط التي تجمع المؤلفات الأصولية عند المتكلمين.

ـ ستبين هذه الدراسة أثر كل من علم الكلام والمنطق والفقه في طريقة المتكلمين.

القسم الثالث من الدراسات: الدراسات التي تناولت طريقة المتكلمين بشكل عام.

وهذه دراسات كثيرة وذلك أن طريقة المتكلمين يمكن دراستها في علم الكلام والعقائد وكذلك في علم أصول الفقه التي يمكن تناولها من أكثر من جانب.

فجميع الدراسات التي تناولت المتكلمين من حيث آرائهم تصلح أن تكون دراسات سابقة لدراستنا، وخاصة في دراسة بعض المسائل من علم الكلام ذات الصلة الوثيقة بعلم الأصول، كما أنه يوجد دراسات تناولت طريقة المتكلمين من الأصول، ولكن لا من حيث النشأة والتطور، وإنما من حيث بعض المواضيع كالدلالات مثلاً أو مناهج الاستنباط ونحوها، لذلك سأكتفي بذكر بعض هذه الدراسات سرداً مع بيان موضوعها فقط ،وذلك لأنها ليست وثيقة الصلة بموضوعنا ومن هذه الدراسات ما يأتي:

أولا: المنهج الأصولي عند المتكلمين من خلال البرهان للجويني، رسالة ماجستير قدمها الباحث إبراهيم الحاج أبو بكر في كلية الآداب والعلوم الإنسانية لجامعة محمد الخامس في المغرب،وهي رسالة متخصصة في دراسة منهج المتكلمين من خلال كتاب البرهان للجويني ، علما بأن الجويني هو أحد موضوعات دراستي، ولكن دراستي أشمل وأعم لأنها ستتناول الجويني وعدد من الأصوليين المتكلمين .

ثانيا: دلالة غير المنظوم عند المتكلمين، رسالة ماجستير ، قدمها صالح بن عبد العزيز العقيل، في كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود؛ وهي دراسة تتحدث عن الدلالة في أصول الفقه عند المتكلمين وخاصة دلالة غير المنظوم.

ثالثا: منهج المتكلمين في استنباط الأحكام الشرعية، رسالة دكتوراه قدمها عبد الرؤوف خرابشه بجامعة الأزهر، سنة ١٩٨٤م .

والظاهر من عنوانها أنها تتحدث عن المنهج الأصولي عند المتكلمين في استنباط الأحكام الشرعية .

وبذلك أنتهي من عرضي للدراسات السابقة المتعلقة بموضوع دراستي ، ولا يوجد فيها أية دراسة متخصصة في طريقة المتكلمين بحد ذاتها من حيث نشأتها وتطورها ،وكيف تطورت مؤلفاتها، ومناهجها ومدارسها ، والآثار المترتبة على كل ذلك ،ولعل هذه الدراسة التي أتقدم بها اليوم تجيب عن الكثير من ذلك .

منهجية البحث:

ستقوم منهجية البحث في هذه الدراسة على ما يأتي :

أولاً: المنهج التوثيقي التاريخي:

وهو منهج قائم على ما يأتي:

١- **الاستقراء :** حيث سأقوم باستقراء التطور التاريخي لتدوين الأقوال والآراء والمؤلفات الأصولية عند المتكلمين ومن مصادرهم الأصلية، كما سأستقرىء التطور الذي قدمه أبرز العلماء منهم.

٢- **الوصف العلمي :** حيث سأكتفي بعرض طريقة المتكلمين بطريقة وصفية فأصف أهم المراحل التي مرت عليها، وأهم المحطات التي أثرت في طريقة المتكلمين من حيث التدوين مع إعطاء وصف مناسب لكل مرحلة ولكل كتاب أورده في هذه الدراسة .

٣- **التحليل العلمي:** حيث سأقوم بمناقشة ما سأعرضه في هذه الرسالة من أقوال وآراء لمعرفة ما قدمته من أثر في أصول الفقه، وخاصة مناقشة الآراء التي قامت على الأساس النظري الفكري للمتكلمين.

٤- **الجمع والتوثيق:** وهو قائم على توثيق كل ما سأورده في هذه الرسالة ومن المصادر الأصلية.

ثانياً: المنهج العلمي في التخريج والترجمة:-

وهو منهج قائم على ما يأتي:

١- عزو الآيات الواردة في هذه الرسالة وتخريج الأحاديث الواردة فيها.

٢- عمل تراجم لكل من سيرد اسمه من المغمورين من العلماء دون المشهورين منهم، لأن الدراسة تهتم بذكر العلماء الأصوليين والمتكلمين خاصة ؛فقد قمت بعمل تراجم للعلماء الوارد ذكرهم في هذه الدراسة ،ولأن عدد العلماء الذين ورد ذكرهم في الدراسة كبير، لم أقم بترجمة كل من ورد اسمه في الدراسة ، بل خصصت التراجم للعلماء غير المعروفين عند الأصوليين كثيرا ، وقد اتبعت المنهج التالي في التراجم:

أولا: قصرت التراجم على من ورد ذكرهم من العلماء الأصوليين دون غيرهم من العلماء والأئمة.

ثانيا: الضابط فيمن أترجم لهم قائم على:

١ ـ كل من له مؤلف مطبوع ومشهور ومتداول بين العلماء وطلاب العلم لا أترجم له، إذ شهرة كتابه تغني عن ترجمته.

٢ ـ كل من يكثر ذكره والنقل عنه في كتب الأصول لم أترجم له.

٣ ـ كل من غلبت شهرته باسم أو لقب أو وصف أو كتاب لم أترجم له.

٤ ـ كل من ورد اسمه من العلماء الأصوليين المعاصرين وهم علماء القرن الرابع عشر وما بعده لم أترجم لهم.

فمتى انتفت الضوابط السابقة ترجمت للشخصية، وإذا كان العالم ممن يشترك مع غيره في نسب أو لقب أو وصف أو تأليف ترجمت له للتمييز بينه وبين الآخرين.

ولأن هذه الدراسة تهتم بدراسة طريقة التدوين في طريقة المتكلمين، لذا فقد قمت بالتعريف بالكتب الواردة في متن الرسالة، مع بيان المطبوع منها مما وصل إليه علمي من غيره، وقد قمت بتمييز هذه الكتب ووضعتها بين قوسين وبخط غامق.

وقد جعلت من نص ابن خلدون في المقدمة منطلقا انطلق منـه فـي دراسـتي للكتـب الأصولية الواردة في الرسالة،و اعتمدت في بيان أثر الكتب التي تناولتها بالدراسة على أثرهـا عند بعض العلماء اللاحقين لذلك المؤلف ، وقد حاولت أن التزم بالحديث عن كتب بعينها كـان لها أثر بارز في أصول الفقه ،وأن أوحد الكلام حول هذه الكتب ، وبالنسبة للنقول التي ذكرتهـا فإن منهجي في هذه النقول قائم على نقطتين هما : إن كان هناك من قام بتتبع هذه الكتب وذكـر هذه النقول فإنني أكتفي بالنسبة إليه فقط ، وأما إن لم يكن قد تعرض أحد لذكر هذه النقول فـإنني أعتمد فيها على استقرائي لهذه الكتب ،وقد أذكر أمثلة تؤكد صحة هذه النقول، إلا أنني لم التـزم التعريف بالأعمال التي تتابعت على تلك المصنفات ؛لأنها ليست من موضع البحث ، فقد اكتفيت بذكرها ونسبتها إلى أصحابها ، مع بيان المطبوع منها فقط ،وأحياناً أذكر مكـان المخطـوط إذا توفر لي ذلك .

وقد حاولت جهدي تلافي التكرار ما استطعت، ولكن مواضيع الدراسـة بينهـا وبـين بعضها تداخل ،لذا فقد يجد القارئ بعض التكرار الذي حاولت جهدي أن أتلافاه ، ومنهجي فـي المواضيع التي تتكرر أن أفصلها في الموضع اللائق بها الذي بينه وبينهـا أكثـر مـن وجـه

مناسبة ، وأحيل في المواضع الأخرى التي اضطر ملجأ فيها إلى التكرار ،وأحياناً قد أكرر النص أكثر من مرة لما فيه من فائدة قد تتحقق في كل مرة.

هذا وقد قمت بعرض طريقة المتكلمين كما هي عند المتكلمين، وما عرضته في هذه الدراسة يمثل وجهة نظر المتكلمين، لأن هذه الدراسة دراسة وصفية تحليلية ، ومن هنا فليس لزاما علي أن أناقش الأفكار التي وردت ، لأن مناقشة هذه الأفكار وبيان صحتها أو خطئها موضوع دراسات أخرى ، تناقش فيها طريقة المتكلمين، لبيان ما لها وما عليها ، أما هذه الدراسة فتقدم وصفا لما عليه التأليف عند المتكلمين الأصوليين، كما أنني لم ألتزم ذكر المسائل الأصولية في هذه الدراسة إلا بالقدر الذي يخدم هدف الدراسة ، ولم يكن لزاما علي دراسة المسائل التي أوردتها في ثنايا البحث ، بل اكتفيت بنسبتها إلى مواضعها اللائقة بها من كتب الأصول ،دون الخوض في مناقشتها أو بيان الآراء فيها.

وبعد : فا العظيم أسأل أن يجعل عملي هذا خالصا لوجهه الكريم ، وأن ينفعني به والدارسين ، وأن يجعله في صحيفة أعمالي يوم الدين، يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى ا بقلب سليم ، فإن أصبت فبفضل من ا ورحمته ، وإن أخطأت فمني ومن الشيطان ، ورحم ا من صوب خطأي بالحسنى ، والحمد أولا وآخرا ، وصلى ا على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

الفصل التمهيدي

أهمية معرفة تطور الفكر الأصولي
ونشأة أصول الفقه

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: أهمية معرفة تطور الفكر الأصولي.

المبحث الثاني: نشأة أصول الفقه.

الفصل التمهيدي

أهمية معرفة تطور الفكر الأصولي ونشأة أصول الفقه

الفكر الأصولي من المصطلحات المستحدثة ،وهو يحمل مضمونا مبنيا علـى معرفـة الفكر وأصول الفقه، ولابد عند الحديث عن تطور الفكر الأصولي من معرفة المقصود من هـذا العنوان وأهمية الإطلاع على الفكر الأصولي ، ودوره في تطوير الدراسات الأصولية الحديثة ، ولابد من إلقاء نظرة سريعة على نشأة أصول الفقه والمراحل التي مر بها توطئة للموضـوع ، وهذا ما سأبحثه في الفصل التمهيدي للدراسة .

المبحث الأول

أهمية معرفة تطور الفكر الأصولي

من المعلوم أنه لا يمكن البحث في شيء قبل تصوره وإدراك معناه، لـذلك لابـد مـن معرفة الألفاظ ذات الصلة المتعلقة بموضوعنا، حيث سأبحث في هذا المبحث أهمية معرفة تطور الفكر الأصولي ضمن المطالب الآتية:

المطلب الأول: التعريف بمصطلحات الدراسة:

أولا: معنى التطور:

١. **التطور في اللغة** :مأخوذ من طور ، والطور: المرةُ والتارة والحين، ومنـه قـولهم :أزوره طوراً وطوراً يزورني، أي: أزوره مرةً وحيناً، وحيناً يزورني، ويقال أيضا: طوراً بعد طـور تـارة بعد تارة ، والتطور: التحول من طور إلى طور[1].

٢. **التطور في الاصطلاح**:التطور من المصطلحات المستحدثة ، والتي تناولها العلمـاء دون أن يبينوا لها معنى واضحا ، فليس له تعريف عند العلماء لا قديما ولا حديثا ، وقد بحثت عن معنى

---

[1] أنظر:الفراهيدي، الخليل بن أحمد ،(ت ١٧٥هـ)، كتاب العين مرتبا على حـروف المعجـم ، ط١، تحقيـق وترتيب عبد الحميد هنداوي ،دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م مادة طـور (٦٤/٣) الزبيـدي ، محمد مرتضى، تاج العـروس مـن جـواهر القـاموس ، تحقيـق مـصطفى حجـازي ، مطبعـة حكومـة الكويت١٣٩٣هـ-١٩٧٣م مادة طور (٤٣٩/١٢)، ابن منظور (ت ٧١١هـ)، لسان العرب، دار الحديث ،القاهرة ١٤٢٣هـ ٢٠٠٣م مادة طور (٦٥٩/٥) ، الأزهري ، محمد بن أحمد (ت ٣٧٠هـ)، معجـم تهـذيب اللغـة، ط١،(تحقيق رياض زكي) ، دار المعرفة، بيروت، ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م مادة طور (٢٢٢٩/٣)، مجمـع اللغـة العربية ، المعجم الوسيط، ط٢،دار عمران ،مادة طور (٥٩٠/٢)

للتطور فلم أجد أحداً ذكره إلا علماء الفلسفة المعاصرة ؛غير أني لم أجد لهم كلاماً حول التطور في العلوم، غاية ما يذكرونه من معنى يدور حول التغير التدريجي الذي يحدث على الـشيء ، فهم يعرفون التطور في الأشياء ونظريات التطور بأنه : التغير التدريجي البطيء الذي يحـدث على الشيء[١]،أما التطور في العلوم فلم يتعرضوا له ضمن كلامهم على التطور ،وبنـاء علـى المعنى اللغوي للتطور وما ذكره علماء الفلسفة؛ يمكن صياغة معنى للتطور في العلـم بأنـه : **التغير التدريجي الذي يحدث في العلم** ؛ إذ العلم تارةً يكون في النفس، وتارةً أخرى يخرج على الألسنة، وتارةً ثالثة يوضع في الكتب؛ فهو مرة نفسي وأخرى لساني وثالثة مكتـوب ، وهـذا التغير في وجوده هو المسمى بالتطور، فالعلوم تتغير تغيراً تدريجياً فهي لا تظهر فجأة، وإنمـا تمر بمراحل متعددة ؛حيث تتبلور معانيها في الأذهان أولا، ثم تتهيـأ الأسـباب لتـدوين هـذه المعاني، ثم بعد ذلك تنمو وتزدهر في طريق التطور والتدرج [٢]،فشتى العلوم الإنسانية تبدأ فـي كل جيل من حيث انتهى السابقون ،ويمكن تقويم جهود كل جيل وطبقه بالموازنة بين ما أخذوه وما أعطوه؛ فإن كان ما أعطوه قد أضاف إضافات رئيسية إلى ما أخذوه؛ وكانت هذه الإضافات صادرة عن منهج علمي؛ فإن هذه الإضافات تعد تحولا هاما في تاريخ هذا العلم ،وهو ما أقصده بالتطور في هذا العلم ، وأما إذا كانت الإضافات لا تعد رئيسية أولم تكن هناك إضافات أصلا؛ فإنا لا نستطيع أن نحكم على المؤلفات بأنها ذات دور ايجابي في تطور ذلك العلم.[٣]

ثانيا مصطلح الفكر : الفكر في اللغة :الفاء والراء والكاف تردد القلب في الشيء ،يقال تفكر إذا ردد قلبه معتبرا [٤]، فالفكر إعمال الخاطر في الشيء لحله أو إدراكه يقال فكر في الأمر فكراً أعمل العقل فيه ورتب بعض ما يعلم ليصل به إلى مجهول[5].

---

[1] أنظر: المعجم الوسيط مادة طور (٥٩٠/٢)، صليبا ،جميل ،(١٩٧١).المعجـم الفلـسفي بالألفـاظ العربيـة والفرنسية والانجليزية واللاتينية ، ط ١ ، بيروت، دار الكتاب اللبناني ،(٢٩٤/١)

[2] أنظر: خزنه، هيثم عبد الحميد، (١٩٩٨).تطور الفكر الأصولي الحنفي دراسة تطبيقية للأدلة المختلف فيهـا، رسالة ماجستير غير منشورة. جامعة آل البيت ، المفرق ، الأردن ،ص ٥

[3] أنظر: بلتاجي، محمد، (١٩٧٧).مناهج التشريع الإسلامي في القرن الثاني الهجري، الرياض ،جامعة الإمـام محمد بن سعود (٣٧/١)

[4] ابن فارس ، أبو الحسين أحمد بن فارس، (ت ٣٩٥هـ) . معجم مقاييس اللغة، ط١،(تحقيق عبد السلام هارون)، دار الجيل،بيروت، ١٤١١هـ ١٩٩١م، مادة فكر (٤٤٦/٤)

[5] أنظر: ابن منظور، لسان العرب مادة فكر (١٤٦/٧)، ابن سيده،أبو الحسن علي بن إسماعيل ت ٤٥٨هـ ، المحكم والمحيط الأعظم ، تحقيق عبد الحميد هنداوي ، دار الكتب العلمية،بيروت ط١ ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م ، مادة فكر (٧/ ٧) ،الزبيدي ، تاج العروس، مادة فكر (٣٤٥/١٣)

الفكر في الاصطلاح:عرف العلماء الفكر بتعريفات كثيرة منها أنه: ترتيب أمور معلومة للتأدي إلى مجهول تصوري أو تصديقي[١] وأنه : حركة النفس في المعقولات[٢].

فالفكر بهذه المعاني يطلق ويراد به: العملية الذهنية التي تؤدي إلى حكم تـصوري[٣] أو تصديقي[٤]، بمعنى إنها تؤدي إلى معانٍ جديدة لم تكن معروفة سابقا سواء أكانـت تـصورية أو تصديـقية ، وعلى ذلك يكون الفكر عبارة عن عملية عقلية في فهم شيء ما ، والفكر الأصولي سيكون العملية العقلية في فهم أصول الفقه[5] ،أو هو : الأساس الذهني الذي يقـيم عليـه علمـاء الأصول تصوراتهم حول مواد العلم ومسائله[٦]، هذا معنى الفكر المنسجم مع المعنـى المنطقـي للفكر .

وأما الفكر الأصولي كمصطلح مركب فنؤجل الكلام عليه حتى نفرغ من الكـلام عـن معنى أصول الفقه .

ثالثا معنى أصول الفقه [٧]: عرف علماء الأصول أصول الفقه بتعريفات كثيرة وتنوعـت هـذه التعاريف تبعا للطرق والتوجهات التي ينتمي إليها المعرفون له، وسأقتصر في هذا المبحث على

---

[1] الحفني ،يوسف الحفناوي ، حواشي الحفني على المطلع شرح متن ايساغوجي في المنطق لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري ،مطبوع مع شرح المطلع ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ،مصر ص ٩، وأنظر أيضا: الجرجاني ، علي بن محمد، (ت ٨١٦هـ). التعريفات، مكتبة لبنان، بيـروت، ١٩٨٥م ص ١٧٦، صـليبا،جميل ،المعجـم الفلسفي ، (٢/ ١٥٤)

[2]الدسوقي ، محمد ، حاشية الدسوقي على أم البراهين ، مطبوع مع شرح أم البراهين للـسنوسي ، دار الفكـر، ص ٥٨

[3] الحكم التصوري هو إدراك معنى مفردا، دون نسبته إلى معان أخرى كإدراك معنى البياض والإنسان ونحوها من المعاني المفردة.أنظر : الدمنهوري ، أحمد بن عبد الرحيم ت ١١٩٨هـ ،إيضاح المبهم من معاني الـسلم، ط١ ،(علق عليه:عبد الجليل العطا)،دار النعمان،دمشق ، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م ص٣٣

[4] الحكم التصديقي :هو إدراك النسبة بين المعاني المفردة ، كإدراك إنسان أبيض .أنظر : الدمنهوري ، إيـضاح المبهم ص ٣٣

[5] هـذا المعنـى مقتـبس مـن تعريـف ، أحمـد الـسائح للفكـر الإسـلامي ، أنظـر: الـسائح، أحمـد عبـد الـرحيم، **(١٩٩٤)**.نظرات في مواقف السيوطي الكلامية . **مجلة الباحث** . العدد (٦١) السنة ١٣.ص ٥٩

6 هذا المعنى اقتبسته من تعريف الفرفور للفكر الإسلامي فأخذته وأسقطته على الفكـر الأصـولي أنـظر : الفرفور ، محمد عبد اللطيف ، خصائص الفكر الإسلامي، دار الإمام الأوزاعي، ص ١٣

[7] لن أتعرض في هذا المبحث لتعريف أصول الفقه باعتباره مركبا إضافيا بل باعتباره علما ولقبـا علـى علـم خاص حتى لا أخرج عن الموضوع فالمطلوب هو إعطاء فكرة عن معنى علم الأصول ولـيس الخـوض فـي تحقيق معنى علم الأصول، ويتم الغرض بعرض أي تعريف لعلم الأصول.

تعريف أصول الفقه عند المتكلمين خاصة ؛لأنهم محل هذه الدراسة ؛ولن أستقصي كل التعريفات التي أوردوها مكتفيا بذكر أشهر تعريفاتهم دون التفصيل المذكور فيها ؛فـإن ذلـك لـيس مـن موضوع البحث ومن أراد الاستزادة فعليه مراجعة كتب الأصول ففيها الكثير من التفصيلات .

لقد عرف المتكلمون أصول الفقه بتعريفات كثيرة أشهرها وأكثرها تداولا ما استقر عليه تعريف البيضاوي في **(المنهاج)** حيث عرفه بأنه:معرفة دلائل الفقه إجمالا، وكيفيـة الاسـتفادة منها وحال المستفيد[1].

معنى الفكر الأصولي كمصطلح له مدلول أصولي : الفكـر الأصـولي كمـصطلح لـم يتعرض لذكره العلماء الأصوليون لا قديما ولا حديثا اللهم إلا نادرا، ومن ذكره لـم يـذكر أي تفسير لهذا المصطلح، وهو على الأغلب من المصطلحات المستحدثة ؛ولذلك لم أجد تعريفا كافيا شافيا يصلح أن يكون معنى للفكر الأصولي، اللهم إلا ما ذكره هيثم خزنه حيث عـرف الفكـر الأصولي بأنه :" الجهود العقلية لعلماء الأصول في القواعد والمسائل الأصولية "[2]غير أن هـذا التعريف لا يتفق مع مفهوم الفكر حيث المراد منه – أي الفكر – إعمال العقل للوصول إلـى حكم مجهول، وقد افترض التعريف – الذي ذكره خزنه – إعمال العقل في المسائل والقواعـد الأصولية ، وهي لا تكون كذلك إلا بعد مرورها بمرحلة التفكير أصلا، فالتعريف ذكر القواعد والمسائل الأصولية، وهي ذاتـها المـطلوب الوصـول إليهـا، والتعـريف افـترضها مـوجـودة ؛فـكيـف يتأتى الوصول إلـيها بالفـكر ،أضف إلى ذلك أن البحث الأصولي إنما

---

[1] البيضاوي ،عبد ا بن عمر (ت ٦٨٥هـ)،منهاج الوصول في معرفة علم الأصول، مطبوع مـع الابتهـاج بتخريج أحاديث المنهاج ، لعبد ا الغماري ، ط ١ (علق عليـه:سـمير المجـذوب)، عـالم الكتـب،بيروت، ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م ص ٢٠، ويعد هذا التعريف أشهر تعريف للمتكلمين حيث عرفه به العديد منهم ،ولـيس بينهم من اختلاف إلا في بعض العبارات في كيفية التعبير عنه ومن هؤلاء :الرازي ، فخر الدين محمد بن عمر (ت ٦٠٦ هـ)، المحصول في علم أصول الفقه ، ط ٢ ،٦م ،(تحقيق : طه جابر العلواني)، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤١٢هـ ١٩٩٢م (٨٠/١) والآمدي ، سيف الدين علي بن أبي علي ، الإحكام في أصول الأحكـام ، (ضبط: إبراهيم العجوز) ، دار الكتب العلمية ،بيروت (٨/١)، ولا حاجة لذكر شـرح للتعريـف إذ التعريـف مشهور بين الأصوليين وطلاب علم الأصول ،وحتى لا نطيل بذكر المقدمات ومن أراد الاطلاع على شرح هذا التعريف فما عليه إلا مراجعة أي شرح من شروح المنهاج الذي أورد التعريف، أنظر : الإسنوي ،جمال الـدين عبد الرحيم بن الحسن،(ت ٧٧٢هـ) ، نهاية السول في شرح منهاج الوصول إلى علم الأصـول ، ط ١ ،٣م، (تحقيق : شعبان إسماعيل) ، دار ابن حزم ،بيروت ، ١٤٢٠ هـ ١٩٩٩م (٧/١ـ١٤) السبكي ،تقي الدين علي ابن عبد الكافي (ت ٧٥٦هـ) ، الإبهاج في شرح المنهاج ،دار الكتب العلمية،بيروت، د ت ،د ط(١٩/١ـ٢٨)

[2] خزنه، تطور الفكر الأصولي الحنفي ص ١٣

يكون في الأدلة الكلية للفقه ولم يتعرض خزنه تعريف لذكر هذه الأدلة ،وجعله قاصـرا علـى القواعد الأصولية فقط ، وقبل أن أذكر التعريف الذي أراه مناسبا لا بد من الإشارة إلى بعـض من ألمح إلى فكرة الفكر الأصولي لبيان التطور الذي حدث على هذا المعنى وكيف تبلور إلـى مصطلح متكامل و لنرى مدى التوافق أو الاختلاف معهم، فأول من أشار إلـى فكـرة الفكـر الأصولي ـ في حدود علمي واطلاعي ـ محمد بلتاجي حين عرف المنهج الأصولي بأنـه : النهج العقلي الذي كان يصدر عنه الأصولي حين يفكر في التشريع[١]، وبين بلتاجي أن الجهـود العقلية في مجال التشريع لا تتصور إلا إذا كانت صادرة عن منهج عقلي متبع في التفكير ،وإلا كانت جـهودا ضائعة مشتتةً[٢] ، والنهج الذي أشار إليه بلتاجي في تعريفه هو عبارة عن الطريقة المتبعة في التفكير والتي يلتزم بها الأصولي حين يفكر في مواد شرعية ، وهـذا التعريـف ـ وإن كان يتفق مع تعريف الفكر عند أهل المنطق ،إلا أنه ـ يتصف بالعمومية فلـم يبـين لنـا المقصود بالتشريع بالتحديد .

وثاني من تكلم عن الفكر الأصولي كان عبد الوهاب أبو سليمان حيث عـرف الفكـر الأصولي بأنه: القضايا والأفكار والعملية التعليمية تفاعل علمي بين أربابه مـؤلفين ومدرسـين ومحصلين[٣]، وهذا وإن لم يكن تعريفا بالمعنى الدقيق للتعاريف ،إلا أنه يشير إلى بعض الأمـور التي أغفلها خزنه؛ فهو أشمل من التعريف الذي ذكره خزنه - مع أنه هو الأساس الذي انطلـق منه- وذلك لأنه اشتمل على مجموع القضايا التي نتجت عن الجهود العقلية .

التعريف المختار : إن التعريف الذي أرتضيه للفكر الأصولي هو التعريف الذي يجمـع بين علاقة الفكر مع الأصول، وهو الذي يجمع بين المنهج الأصولي وما يصدر عنه من قضايا وأفـكـار ،فالفكر وإن كان يطلق في الحقيقة على العملية الذهنية والتي هي عبارة عن: السبل النظرية التي يسلكها الفقيه في ممارسته الفقهية [٤]؛ إلا أنني لا أرى مانعا من أن يُراد به ما ينتج عن هذه العمليات الذهنية من باب المجاز، فالفكر يطلق ويراد به العملية الذهنية أصلا ثم أطلـق على مجموع الأقوال والآراء التي أنتجها العقل الأصولي ،فمثلا حينما نقول: هذا فكر أصـولي أي أن هذه الآراء نتجت عن عملية ذهنية في فهم الأدلة ، فيكون الفكر الأصولي مشتملا علـى

---

[1] أنظر : بلتاجي ،مناهج التشريع الإسلامي في القرن الثاني الهجري (١٣/١)

[2] أنظر المصدر السابق

[3] أبو سليمان، عبد الوهاب إبراهيم،(١٩٨٤). الفكر الأصولي دراسة تحليلية نقدية. ط٢. جده: دار الشروق. ص ١٣

[4] أنظر : النقايري، حمو ،(١٩٩١). المنهجية الأصولية والمنطق اليوناني من خلال ابي حامد الغزالـي وتقـي الدين أحمد بن تيمية. الرباط:جامعة محمد الخامس ص ٧

النهج العقلي والرأي الذي نتج عنه ،وعليه فيكون الفكر الأصولي هو :مجموع الأمـرين معـا وبناء عليه يمكن صياغة تعريف للفكر الأصولي على النحو الآتي :**إعمال العقل في الأدلة الكلية للفقه للتوصل إلى القواعد والضوابط والمسائل التي تنظم عملية الاستنباط** ، فإعمال العقل هو الفكر ،والأدلة الكلية هي موضوع علم الأصول ،والوصول إلى القواعد والمسائل هو الغاية من الأصول، وهي نتاج العملية العقلية، وبذلك يجمع التعريف بين النظر العقلي وما نتج عنـه مـن مسائل وقضايا، وهو بذلك يجمع بين تعريفي خزنه وأبي سليمان وا أعلم.

ما نقصده بتطور الفكر الأصولي : بعد أن عرفنا المعاني التي استمد منها مفهوم تطور الفكر الأصولي مادته لا بد من ذكر المقصود من هذا التطور ليكون القارئ على دراية تامـة بموضوع البحث ، فأقول في بيان مفهوم التطور : إن العقل والفهم والعلم ،كل هذه تبـدأ فـي إطار ضيق ، ثم تنمو وتتسع وينضم إليها ما لم يكن آخذةً في سلم التدرج والنمو وصولا إلـى التكامل المنشود .

والعلم – كل علم – يبدأ بنظريات ومسائل متفرقة ومتناثرة تعيش في أفكار طـلاب العلم والمعرفة غير مرتبطة ببعضها ، حتى ينبعث لها عبقري من رواد الفكر فيوحـدها حـول موضوع مـا ، ويجمع شملها ،ويبرمجها فتصبح علما مستقلا ، يقوم بتدريسه وتعليمه ، وينهج على منواله طلاب مدرسته ،فيجهدون أنفسهم بالبحث والتحقيق والنقد والتمحيص ؛ونتيجة لـذلك يتوسع ويضاف إليه أبواب وفصول ومسائل ونظريات وفروع ، وهكذا يـأخذ طريقه في سـلم الـتكامل ،ويتقدم الزمن وتنمو العقول ،وتتغير المفاهيم ومداليل الألفاظ والمصطلحات ، نتيجـة لتلاقح الثقافات المختلفة[1]، وتظهر الحاجة إلى النظر في الأسس التي قام عليها العلم وما جـرى على هذه الأسس من تغيرات تدريجية وطبيعية .

وللوصول إلى هذه التغيرات لا بد من اعتماد المنهج التاريخي في قراءة علـم أصـول الفـقه ، حيث إن القراءة التاريخية تساهم مساهمة فعالة في رؤية مقولات العلم ، وتنيـر أمـام الباحث السبيل للوقوف على جذر الفكرة وأسلوب تناولها ، ومـن ثـم فهـي – أي القـراءة التاريخية – ضرورة علمية توفر على الباحث جهده وتعصمه من الضياع في التفاصـيل التـي آلت إليها الأفكار .

من هنا فإن تطور الفكر الأصولي الذي أعنيه هو: **تتبع المراحل التي مر بهـا أصـول الفقه، ببيان المراحل التي مر بها العقل الأصولي في فهم النصوص وما الأمور التي أثرت في**

---

[1] أنظر: مقدمة الناشر لكتاب الأسس العقلية دراسة في المنطلقات العقلية للبحث في أصول الفقـه، دار الثقلـين بيروت، ط ١ ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧م، لعمار أبو رغيف (١/ ٩)

علم الأصول من حيث الإضافات والأسلوب والتدوين [١]؛ لذلك سأتتبع المراحل التاريخيـة لعلـم الأصول مبينا أهم الإضافات الرئيسية التي أضيفت إليه عبر العصور المتتالية، مع بيـان أثـر الاتجاه الفكري على علم الأصول ، وهذا يقودني إلى دراسة المؤلفات الأصولية التي كان لهـا إسهامات بارزه في العلم ونقاط مفصليه رئيسيه فيه، ومن هنا فإنني لن أذكر كل كتب الأصـول اللهم إلا الكتب التي كان لها إسهامات رئيسية وفعالة في العلم مبينا في الوقت ذاته قيمـة هـذه الإسهامات ودورها في تطور العلم سواء أكانت إسهامات منهجيه أو إضافات لمسائل علمية لـم تـكن لتذكر سابقا .

رابعا : معنى المتكلمين : المتكلمون هم المشتغلون بعلم الكلام ،وعلم الكلام [٢]هو : علم يقتـدر معه على إثبات العقائد الدينية بإيـراد الحجج ودفع الشبه [٣]،أو هو : مـعرفة الـعقائد عـن أدلتها [٤]،فهو العلم الذي بواسطته تثبت العقائد الدينية بأدلتها والدفاع عنها ورد الـشبه الـواردة عليها ، أما المتكلمون في علم الأصول فهم الذين ألفوا في علم الأصول علـى طريقـة علمـاء الكلام،وسيأتي مزيد تفصيل للمقصود بطريقة المتكلمين وأثر علم الكلام في أصول الفقـه فـي الفصل القادم من هذه الرسالة فانظره هناك .

---

[1] هذا المعنى استنتجته من خلال كلام قاله عمار أبو رغيف في الأسس العقليـة، أنظـر: أبـو رغيف،عمـار، (١٩٩٧)**.**الأسس العقلية دراسة في المنطلقات العقلية للبحث في أصـول الفقـه. ط١. بيـروت :دار الثقلـين، (١/ ١٨)

[2] ويسمى أيضا: علم التوحيد، وأصول الدين، والفقه الأكبر، وعلم العقائد. أنظر : الهاشمي **،** محمـد **،** العقائـد الدرية شرح متن السنوسيه . ط٣ .القاهرة :مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ص ٣

[3] الجرجاني ،السيد الشريف علي بن محمد (ت ٨١٦هـ)، شـرح المواقـف ،ط١، ٤م، دار الكتـب العلميـة، بيروت، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م (٤٠/١)

[4] التفتازاني ،مسعود بن عمر ، شرح العقائد النسفيه ، ط ١،(تحقيق : احمد حجازي السقا) ، مكتبة الكليـات الأزهرية ،القاهرة ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م ص ١٠

المطلب الثاني:أهمية معرفة طرائق التدوين في أصول الفقه.

من سنن الله تعالى في الكون تفاوت الناس في مداركهم وطرائق تفكيرهم وهذا التفاوت مؤدٍ لا محالة إلى التفاوت في فهمهم للنصوص ، وهو بدوره مؤدٍ للخلاف في الشرح لا في الأصل وتفرع عن ذلك الخلاف في الفهم والشرح خلافٌ في المنهج ؛فوجدت المناهج الأصولية والفقهية والكلامية وغيرها [1]، وعلم الأصول كغيره من العلوم خضع لهذه السنة الكونية ،ومن ثم فإن معرفة طرائق التدوين في أصول الفقه من أهم العوامل التي تساعد في فهم علم الأصول؛إذ لا يمكن فهم أي علمٍ ما لم يُتعرف على كيفية تدوينه والمنهج المتبع في تأليفه وطرق هذا التأليف إن كان ثمة طرائق متنوعة في تأليفه ، وعلم الأصول من العلوم التي تنوعت طرائق تدوينه ،ولابد لطالب هذا العلم أن يطلع أولا على الطرق المتبعة في تدوين علم الأصول ؛حتى يأمن من الوقوع في الخطأ إذ أن علم الأصول قد ألف بأكثر من طريقة وأكثر من منهج وكل منهج من هذه المناهج له طبيعته الخاصة به، ولا يجوز بحال تناول العلم وفق طريقة غير التي ألف لأجلها؛ لأن ذلك كفيل بإيقاع الناظر والدارس للعلم في الخبط والتخليط وفهم أمر على غير ما أراده أو قصده الكاتب نفسه ؛مما يؤدي للخطأ في نسبة القول أو الرأي ومن ثم الوقوع في الخطأ في الاستنباط والسير بالعلم إلى غير الوجهة التي وجّه إليها .

والناظر لحال طلبة علم الأصول اليوم يرى دليل ذلك واضحا ،إذ تجد الكثير من الأخطاء التي سببها عدم معرفة الطريقة التي ينتمي إليها هذا المؤلف أو ذاك ، حيث تجد نسبة قول إلى أصول غير التي يعتمدها المصنف ، مما يوقع الباحث في عدة أخطاء لعل من أهمها عدم الفهم الصحيح للمراد من الفكرة الأصولية مما يؤدي إلى خيارين قد يقع فيهما الباحث وهما: إما أن يسلم بالفهم الخاطئ ويتبناه وإما أنه يرفض هذا الفهم فيبدأ برد عبارات المصنف والطعن فيها ،وما يجره لذلك إلا أنه لم يعرف الطريقة التي ينتمي إليها هذا المؤلف .

لذلك فإن معرفة طريقة التدوين تفيد الباحث في حل العديد من الإشكالات التي قد تعرض له أثناء النظر في الكتب الأصولية، إذ أن الكتب الأصولية قد ألفت وفق نظام معين في كل طريقة فهناك الكتب المجملة وهناك الكتب المفصلة، فالمؤلفات الأصولية بينها وبين بعضها تكامل فما أجمل في موضع يفصل في موضع آخر وما أطلق هنا يكون قد قيد هناك ،فإذا عرفنا الطريقة التي ينتمي إليها المؤلف سهل علينا الرجوع إلى المصادر الأخرى التي يكون المؤلف عادة قد استفاد منها في تأليفه ،ومن خلال هذه المصادر يستطيع الباحث حل الإشكالات التي قد تعرض له في هذا الباب.

---

[1] أنظر:الفرفور، خصائص الفكر الإسلامي، ص ٢٨

ثم إن معرفة طرائق التدوين من أكثر الأمور التي تساعد في فهم التطور الأصولي لذلك العلم وموضوع دراستنا هو تطور الفكر الأصولي فلابد من معرفة طرائق التدوين التـي يبنـى عليها معرفة ما قدمه منهج التأليف الأصولي من إضافات يمكن أن تعد تطورا في هذا العلـم .

المطلب الثالث: ضرورة التمييز بين المدارس الأصولية لفهم علم الأصول

هذا المطلب إنما هو استكمال للمطلب السابق ومكمل له إذ انبنى على طرائق التدوين في أصول الفقه ظهور عدد من المدارس الأصولية التي عنيت بتدوين أصول الفقه، ثم إن كـل مدرسة أصولية قد تنوعت إلى مدارس أخرى في داخلها فظهر عند الأصوليين المدارس الكبرى الكلية ثم تفرعت كل مدرسة إلى مدارس أخرى داخل كل مدرسة، ومعلـوم لـدى الأصـوليين انقسام التأليف في أصول الفقه إلى مدرستين رئيستين تفرع عنهما بقية المدارس الأخرى وهما: مدرسة المتكلمين موضوع هذه الدراسة، ومدرسة الحنفية، ثم ظهر من تزاوج هاتين المدرستين مدرسة ثالثة قال بوجودها معظم المتأخرين ألا وهي المدرسة التي جمعت بين مدرستي الحنفية والمتكلمين ،وأخيرا أدت إلى ظهور مدرسة ينسبونها للشاطبي وهي المدرسة التي تعنى بدارسة الأصول بملاحظة علاقتها بمقاصد الشريعة .

ولست معنيا في هذا الصدد بمناقشة هذه الأفكار أو التدليل عليها وإنمـا الغـرض مـن ذكرها أن هناك مدارس أصولية رئيسية وهناك مدارس أصولية متفرعة عـن هـذه المـدارس الرئيسية وأما تحقيق هذه المدارس فهو موضع دراسات أخرى[١].

إن معرفة هذه المدارس أول خطوة في فهم علم الأصول ؛لأن لكـل مدرسـة منهجهـا وأسلوبها وآرائها الخاصة بها ، ودراسة الأصول دون معرفة المدرسة التي ينتمي إليها المؤلف هو السبب في الفهم الخاطئ وإيقاع الناس في اللبس والتخلـيط حيـث لا يعـرف الباحـث أو الدارس هذا المؤلف لأي مدرسة ينتمي مما يوقعه في عدة أخطاء أجملها في ما يأتي :

١ ـ الخطأ في فهم المسألة ونسبة الخطأ إلى المؤلفين الذين هم برءاء من هـذه النـسبة :إذ أن عدم معرفة المدرسة التي ينتمي إليها المؤلف تؤدي بالدارس إلى فهـم العبـارة علـى غـير مقصودها ،فإذا وجدت عبارة في مصنف للحنفية مثلا يقولون فيه بتقسيم الطلـب الجـازم إلـى فرض وواجب فإن لم يكن على اطلاع على أن هذا المصنف للحنفية وأن لهم طريقة خاصة في تقسيم الطلب الجازم فإن هذا سيقوده إلى فهمٍ غير الذي أراده الحنفية أنفسهم، وربما ساقه ذلـك

[1] لقد قام هيثم خزنه بدراسة تطور الفكر الأصولي الحنفي، وقام مأمون أبو جابر بدراسة الطريقة الجامعة فـي أصول الفقه، وهذه الدراسة تعنى بدراسة طريقة المتكلمين، وبذلك يكتمل عقد دراسة الطرق الأصولية الثلاث.

إلى الإنكار إذا كان عنده تصور سابق لتقاسيم الأحكام فيقول أخطأ المصنف في ذكـر الواجـب والفرض والصواب أنه لا فرق بينهما .

٢ـ عدم الإطلاع على التطور الأصولي للمسالة المعروضة: إذ أن معرفة المدرسة التي ينتمي إليها المصنف تفيد الباحث في معرفة التطور الذي جرى على هذه المسألة وعدم الاطلاع علـى مثل هذا التطور يوقع الباحث في الخطأ في مسألة قد تكون طرأ عليها ما يقيدها إن كانت مطلقة أو يخصصها إن كانت عامة ولكن غير المطلع على هذا التطور يجعله دائرا في سلك مـسألة يتعب نظره فيها ويشغل عقله بلا فائدة مرجوة ،كذلك فإن خطورة إهمال التطور الأصولي يوقع الباحث في عدم معرفة المتقدم من المتأخر مما يجعله ينسب قولا لمتأخر مثلا ثم تـراه يـذهب ويدعي أن العالم الفلاني قد طور هذا القول فأضاف إليه أو نقص منه.

٣ـ إن لكل مدرسة منهجها وطريقتها الخاصة في عرض المسائل ومناقـشتها ومعرفـة هـذه المدارس يفيد في فهم الطريقة التي بني عليها المسألة أو الاستدلال فعلى سبيل المثال: مدرسـة الحنفية تهتم كثيراً بذكر الفروع الفقهية للمسائل الأصولية المطروحة، في حين مدرسة المتكلمين تهتم بالجوانب النظرية لعلم الأصول بغض النظر عن الفروع الفقهية، وتنـاول المؤلفـات دون معرفة هذا المنهج قد يوقع الناظر في الاعتراض والانتقاد لكتابٍ ما بحجة عدم ذكـره للفـروع الفقهية مع أنه لو علم أن هذا على طريقة المتكلمين فإن انتقاده لا يكون له معنى .

٤ـ معرفة المدرسة التي ينتمي إليها المصنف يفيد في فهم عبارات المؤلف: إذ يمكن أن تكـون هنالك عبارة مشكلة وتحتاج إلى حل وفهم[1] وأفضل طريقة لحل هذه العبارة هـو العـودة إلـى الأصول التي استقى منها المؤلف تأليفه فتجد فيها الحل الشافي للعبارة المـرادة ،إذ قـد تكـون العبارة مختصرة من عبارة أخرى وبالرجوع إلى المصدر الأصلي تجد العبارة تامة هنـاك ، أو قد تكون العبارة مطلقة هنا ومقيدة هناك فيحل الإشكال، ومن هنا جاءت أهمية الشروح والتـي تمثل طوراً هاماً من مراحل تطور الفكر الأصولي .

ومن هنا فإن على الباحث أن يأخذ كل مسألة من الكتب المتخصصة فيها ، كما أن عليه أن يعرف مهمة الكتاب الذي يستند إليه وغرض مؤلفه منه، ومن الأمانـة العلميـة أن يكلـف الباحث أو القارئ نفسه بقراءة عنوان الكتاب وتاريخ مؤلفه؛حتى لا يتورط فيما ينقله،فينسب قولا لمتأخر ومن ثم يقرر أن أحد العلماء قد طور هذا القول ، مع العلم أن هذا العالم المذكور يكـون متقدما ؛ولا يمكن للمتقدم أن يطور قولا للمتأخر ، وإنما العكس هو الصحيح .

[1] من مثل بعض المصطلحات التي يذكرها الحنفية في مصنفاتهم كالنسخ الجزئي والقصر وأقسام البيان وغيرها من المصطلحات التي لا تعرف إلا بمعرفة المنهج المتبع في التأليف .

ومما يجدر التنبيه عليه ونحن نتكلم عن مناهج التدوين في أصول الفقه أن يعلم الباحـث والقارئ أن في مناهج التدوين مصطلحات مختلفة قد تتفق أو تختلف فيما بينها ، ومن هنا فـإن على الدارس أن يعلم أنه لا يحتج بمصطلح قوم على غيرهم ، ولا مشاحة في الاصطلاح، وعلى الدارس أن يلم بمصطلحات ذلك العلم حتى لا يختلط عليه شيء.

المبحث الثاني

نشأة أصول الفقه

هذا المبحث معقود لبيان نشأة علم أصول الفقه بوجه عام، لأن معرفة طريقة المتكلمين متوقفة على معرفة علم الأصول أصلا ،وسأتحدث في هذا المبحث عن بداية علم الأصول وكيف نشأ وتطور منذ ولادة العلم وحتى تدوينه في مؤلفات خاصة وتنوع طرائق البحث والتدوين فيه ضمن المطالب الآتية:[1]

المطلب الأول: أسبقية أصول الفقه على الفقه وعلاقة الفقه بأصول الفقه.

من الأمور التي أضحت مقررة وثابتة أن كل واقعة لا تخلو من حكم فيها، وهذا الحكم إما إن يكون واضحا بديهيا لا يحتاج إلى تأمل فيعمل به وهذا هو المطلوب، وإما أن يكون غير واضح تمام الوضوح فيحتاج إلى علم يكشف فيه عن ذلك الحكم ويتولى بيان تلك الأحكام غير الواضحة والبديهية ألا وهو علم الفقه الذي يبين أحكام الشريعة في حالة كونها غير واضحة ،أما إذا كانت ضرورية فليست من الفقه في شيء [2].

فالنصوص الإسلامية لم تأت بأحكام تفصيلية منصوص عليها بذاتها لكل ما يستجد في المجتمع الإسلامي من تطورات وما يستحدث من علاقات ؛ لذلك فإن المجتمع بحاجة إلى طائفة من العلماء لهم القدرة على استنباط الأحكام من مصادر التشريع الإسلامي؛فكان لابد من ظهور علم يبين الأحكام الشرعية ويوضح الغامض منها وهو ما نطلق عليه اسم الفقه، ولمّا كان هؤلاء الفقهاء لابد لهم من الاستناد إلى قواعد وضوابط يلتزمون بها عند استنباطهم للأحكام، بحيث تكون هذه القواعد قانونا يعصم الفقيه من الوقوع في الخطأ في عملية الاستنباط ، كان لابد من

---

[1] لن أتحدث في هذا المبحث عن نشأة أصول الفقه بالطريقة التقليدية التي تتبع كل ما ذكر حول النشأة ولكن ما سأذكره في هذه المطالب هو النظرة الكلية لنشأة أصول الفقه بحسب ما يخدم البحث.

[2] اختلف العلماء في اعتبار الأحكام القطعية التي يشترك في معرفتها الخاص والعام هل تدخل في مسمى الفقه أم لا فذهب جمهورهم إلى أنها ليست من الفقه كالإمام الجويني في الورقات ،والإمام الرازي في المحصول ،و الإسنوي في شرح المنهاج ، في حين ذهب البعض إلى أنها من جملة الفقه وإن لم يسمى العالم بها فقهيا وهو ما نقله تقي الدين السبكي عن التبريزي واختاره ، أنظر المسألة في : ابن الفركاح ، عبد الرحمن بن إبراهيم ،(ت ٦٩٠هـ) .شرح الورقات ، ط٢،(تحقيق :سارة الهاجري)،دار البشائر الإسلامية، بيروت ، ١٤٢٦هـ ٢٠٠٥م ص ٨٤ ، الرازي ، فخر الدين محمد بن عمر ،المحصول ،(٨٠/١)، الإسنوي، نهاية السول (١٩/١)،السبكي،تقي الدين الإبهاج (٣٧/١)

ظهور طائفة من العلماء تبحث في هذه القواعد وهذه القوانين بوجه مستقل فكان أن ظهر علـم الأصول[1] .

ومن هنا نقول إن الترتيب المنطقي للأمور يقضي بأن علم الأصول سابق على علـم الفقه وضعا وذهنا وإن كان متأخراً عنه خارجا؛ إذ لا يمكن أن يكون استنباط الحكم الشرعي إلا إذا سبقه كيفية استفادته من الأدلة العامة التي يبنى الفقه عليها ،كما أن أساس البناء يـسبق فـي الوجود البناء نفسه فلا يمكن أن نتعقل فقها إلا إذا تعقلنا وجود أصول قد بنـى عليهـا الفقيـه أحكامه، فثبت بذلك أن القواعد الأصولية سابقة على القواعد الفقهية وعلى الفقه نفسه[2] .

والفقه كما هو معلوم هو العلم بالحكم الشرعي، والحكم الشرعي كما ذكرت سابقا ليس دائما واضحا يفهمه الجميع، فلا بد من الرجوع إلى المصادر التي يستنبط منها الأحكام الشرعية وهذا العلم هو علم الفقه الذي يبحث في الأدلة الخاصة بكل مسألة، وأما كيفية الاستفادة من هذه الأدلة فهو من وظيفة علم الأصول الذي يبحث في الأدلة العامة للفقه، فأصول الفقه لا يخـتص بمسالة معينة كالفقه ، وإنما يبحث في المسائل التي تشترك فيها كل مسائل الفقه التـي يبنـى عليها ؛ فعلم أصول الفقه يضع القواعد والمنهج الذي يسير عليه الفقيه في كيفية استنباط الحكـم الشرعي من أدلته الجزئية، إذ لا يمكن استنباط الحكم إلا إذا كان معتمدا على منهج في التفكيـر للوصول إلى النتائج ؛ فعلم الأصول يعطي الفقيه الأفكار العامة التـي تـساعده فـي عمليـة الاستنباط ويوضح له كيفية استعمالها والترجيح فيما بينها ؛ وبذلك نرى مدى العلاقة بين الفقـه وأصوله التي يبنى عليها ، ثم إن علم الأصول هو الذي يضفي الشرعية على الفقه ويزيده قـوة وإلا يفقد الفقه قوته وقيمته [3]،ويقول الزركشي في بيان نسبة الأصول إلى الفقه :"علم الأصـول بمجرده كالميلاق الذي يختبر به جيد الذهب من رديئه ، والفقه كالذهب ، فالفقيه الذي لا أصـول عنده ككاسب مال لا يعرف حقيقته ، ولا ما يدخر منه مما لا يدخر ، والأصولي الـذي لا فقـه عنده كصاحب الميلاق[4] الذي لا ذهب عنده ، فإنه لا يجد ما يختبره على ميلقه .

---

[1] أنظر: بلتاجي، مناهج التشريع (٥٧/١)

[2] أنظر: أبو سليمان، الفكر الأصولي، ص٣٧، الخن، مصطفى، دراسة تاريخيه للفقه وأصوله والاتجاهات التي ظهرت فيها، الشركة المتحدة للتوزيع، ص ١٥٥

[3] أنظر : السيد عبد الرحمن ،(٢٠٠٤).فلسفة الدين وعلم أصول الفقه. ط١ . الإسـكندرية :دار الوفـاء لـدنيا الطباعة والنشر، ص ٢٢٢ ، ٢٢٩ ، الدواليبي،محمد معروف ،(١٩٦٣).المدخل إلى علم أصـول الفقـه.ط ٤ .دمشق:مطبعة جامعة دمشق، ص٥ـ٦

[4] لم أجد لهذه الكلمة تعريفا والظاهر أنها أداة يختبر بها الذهب لتمييز الجيد من الرديء

الأصولي كالطبيب الذي لا عقار عنده، والفقيه كالعطار الذي عنده كل عقار، ولكـن لا يعرف ما يضر ولا ما ينفع.

الأصولي كصانع السلاح، وهو جبان لا يحسن القتال به، والفقيه كصاحب سلاح ولكـن لا يحسن إصلاحها إذا فسدت، ولا جماعها[١] إذا صدعت " [٢].

المطلب الثاني: نشأة أصول الفقه في عهد الصحابة والتابعين.

أولا : أصول الفقه في عهد النبوة : ذكرت في المطلب السابق أن القواعـد الأصـولية متقدمة على الفقه ضرورة وما أذكره هنا هو الإيجاز التاريخي لبداية ظهور القواعد الأصـولية إلى حيز الواقع، لا أنها لم تكن موجودة سابقا وإنما متى ظهرت الحاجة إلى ظهورهـا كقواعـد مستقلة منفصلة عن الفقه نفسه مع التأكيد أنها أسبق من الفقه في الوضع فأقول : إن جميع العلوم الإسلامية إنما ظهرت بداياتها مع ظهور الإسلام نفسه إذ أن القرآن والسنة النبوية الشريفة همـا الأصل والنواة لكل العلوم الإسلامية وعنهما تفرعت كل أنواعها وفنونها ، ومـن المنطقـي أن تكون العلوم في بداياتها فكرا في نفوس أهلها وملكة راسخة في أعماقهم فلا تتميز حـدودها أو تستقل بمدلولاتها أو تخص بأسماء أو عناوين معينة ،وعلم أصول الفقه من هـذه العلـوم التـي ظهرت وتطورت تطورا سريعا ،فكان علم الأصول - وهو العلم الـذي قامـت عليـه دعـائم الاستنباط - ملكة راسخة في نفوس الصحابة ولم يكن هناك داع بعد لتمييزه عن غيره وتدوينـه باسم مستقل بعد[٣]، وسيأتي الدليل على ذلك قريبا المهم أن الأصول كانت موجـودة منـذ عهـد الصحابة[٤].

هذا و يروق للبعض اعتبار النبي صلى الله عليه وسلم أول أصولي باعتبار أنـه كـان يستعمل في الاستدلالات بعض الطرق والقواعد التي عرفت فيما بعـد بالقواعـد الأصـولية [٥]،

---

[1] الصدع : الشق ، والمعنى انه لا يستطيع جمع السلاح إذا تصدع وانشق، أنظر : الرازي ، محمـد بـن أبـي بكر ،مختار الصحاح ، مكتبة لبنان،بيروت، مادة صدع ص ١٥٠

[2] الزركشي ، محمد بن بهادر، (ت ٧٩٤هـ) .البحـر المحـيط، ط١، ٨م ،دار الكتبـي ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م (١/ ٢٢).

[3] أنظر:أبو سليمان، الفكر الأصولي ص٢٠ عبد الرحمن، جلال الدين، **(١٩٨١)**.القاضي ناصر الدين البيضاوي وأثره في أصول الفقه. ط١. مصر: مطبعة السعادة ،ص ٢٦٦

[4] أنظر: عبد الرازق**،** مصطفى**،(**١٩٥٩). تمهيد لتاريخ الفلسفة الإسلامية. ط٢. القاهرة: مطبعة لجنة التـأليف والترجمة والنشر ، ص ١٣٤

[5] أنظر: المراغي**،**عبد الله مصطفى، (١٩٩٩). الفتح المبين في طبقـات الأصـوليين،٣م ، القـاهرة: المكتبـة الأزهرية للتراث ،(٨/١)

ولست معنياً في هذا الصدد بمناقشة هذه الفكرة ،ولكني أقول: إن هذا مبني على مسألة تكلم فيها الأصوليون وهي هل كان النبي صلى ا عليه وسلم يجتهد أم لا ؟فمن قال بوقوع الاجتهاد منه يصح له الدعوى بأن النبي أول أصولي وذلك بناء على أن الاجتهاد لا يكون إلا إذا اعتمد على قواعد للاستنباط ،وإن كان الاجتهاد منه صلى ا عليه وسلم مرده إلى الوحي، لأنه باتفاق القائلين بوقوع الاجتهاد، أنه لا بد من نزول الوحي ليقر أو يصحح الاجتهاد الواقع من النبي صلى ا عليه وسلم فيرجع الأمر إلى الوحي[1] ،إلا أن الأمر المهم في هذا المقام هو أن النبي صلى ا عليه وسلم قد أشار في بعض أحاديثه و أقضيته إلى بعض القواعد التي يمكن اعتبارها الأساس للقواعد الأصولية فيما بعد من ذلك : قول النبي صلى ا عليه وسلم للرجل الذي قال له إن زوجتي ولدت غلاما أسوداً يريد أن يلاعنها :"هل لك من إبل قال : نعم قال فما ألوانها ؟ قال حمر قال هل فيها من أورق قال: إن فيها لورقا قال: فأنى أصابها ذلك ؟قال:لعله عرق نزعه، فقال النبي صلى ا عليه وسلم: وهذا لعله نزعه عرق. "[2]فهذا الحديث فيه إشارة إلى الاستدلال بما عرف فيما بعد بقياس الشبه[3]وهو: إلحاق الفرع بالأصل لجامع يشبهه فيه[4].

ومنها ما روي عن أبي سعيد بن المعلى أنه قال:"كنت أصلي فدعاني رسول ا صلى ا عليه وسلم فلم أجبه، فقلت يا رسول ا إنني كنت أصلي، فقال: ألم يقل ا :

استجيبوا وللرسول إذا دعاكم [5]" فهذا الحديث يدل على قاعدة أصولية علمها النبي صلى ا عليه وسلم لأبي سعيد ألا وهي قاعدة أن الأمر للوجوب .

ولعل أصرح دليل على أن النبي صلى ا عليه وسلم كان هو المعلم الأول للصحابة قواعد الاستنباط هو الحديث المشهور حين بعث النبي صلى ا عليه وسلم معاذاً إلى اليمن وقال له:" كيف تقضي إذا عرض لك قضاء قال:أقضي بكتاب ا قال فإن لم تجد في كتاب ا ،

---

[1] أنظر مسألة اجتهاد النبي صلى ا عليه وسلم في الرازي، فخر الدين محمد بن عمر ، المحصول (٧/٦) ،الآمدي ، الإحكام (٣٨٩/٤)

[2] الحديث رواه مسلم في صحيحه ،أنظر: مسلم ، مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم ، ط ٧ ،١٠م ،(تحقيق : خليل مأمون شيحا)، مطبوع مع شرح النووي، دار المعرفة،بيروت، ١٤٢١هـ ٢٠٠٠ م ، كتاب اللعان برقم: ٣٧٤٥ (٣٧١/١٠)

[3] أبو سليمان، الفكر الأصولي ص٢٨

[4] أنظر: الآمدي، الأحكام(٢٥٧/٣)

[5] الأنفال آية ٢٤و الحديث رواه البخاري في صحيحه ، أنظر : البخاري ، محمد بن إسماعيل ،(ت ٢٥٦هـ ـ). صحيح البخاري ، ط ٣ ،٦م ،(تحقيق : مصطفى البغا)، دار ابن كثير، اليمامة ، بيروت ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م كتاب التفسير برقم ٤٢٠٤(١٦٢٣/٤)

قال: فـبسنة رسـول ا صـلى ا عليه وسلم قال :فإن لم تجد في سنة رسول ا صـلى ا عليه وسلم ولا في كـتاب ا ، قال: اجتهد رأيي ولا آلو، فضرب رسول ا صـلى ا عليـه وسلم صدره وقـال : الحمد الذي وفق رسول رسول ا لما يرضي رسول ا "[١].

ففي هذا الحديث علم النبي صلى ا عليه وسلم معاذاً والصحابة كلهم طريقـة اسـتنباط الحكم الشرعي والأدلة التي يرجع إليها في استخراجه ، والأمثلة على ذلك كثيرة حيث وضـع النبي صلى ا عليه وسلم الصحابة على الدرجة الأولى من درجات علم الأصول، ثم إن النبـي صلى ا عليه وسلم قد حث على الاجتهاد وبين للصحابة أجر المجتهد وأنه لا وزر عليـه وإن أخطا بقوله صلى ا عليه وسلم " إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد ثم اخطأ فله أجر واحد. " [٢]

وهو بذلك يحث الصحابة على الاجتهاد ولا يمكن أن يأمرهم النبي بأمر ثم لا يقبل منهم نتيجة ما توصلوا إليه؛ لذلك وجدنا النبي يقر الصحابة على عدد من الاجتهادات التي حصلت في عهده وخير مثال على ذلك قصة بني قريظة المشهورة.[٣]

ومنها ما روي أن امرأة أتت النبي صلى ا عليه وسلم فقالت يا رسـول ا إن أمـي ماتت وعليها صوم شهر فقال صلى ا عليه وسلم :" أرأيت لو كان عليها دين أكنت تقـضينه قالت نعم قال فدين ا أحق بالقضاء "[٤]، فهذا الحديث دل على ما عرف فيما بعد بقاعدة قيـاس الأولى .[٥]

---

[1] رواه أبو داوود في سننه ،أنظر: أبو داوود ، سليمان بن الأشعث ،(ت ٢٧٥هـ). سنن ابي داوود ،٤م (تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد) ، دار الفكر، باب اجتهاد الرأي في القضاء برقم ٣٥٩٢ (٣٠٣/٣)،والترمـذي في جامعه ، أنظر: الترمذي ، محمد بن عيسى،(ت ٢٧٩هـ) . سنن الترمذي ، 5م (تحقيق :احمد محمد شاكر وآخرون)، دار إحياء التراث العربي، بيروت ، باب ما جاء في القاضي كيف يقضي برقم ١٣٢٧(٦١٦/٣)

[2] رواه البخاري، باب اجر الحاكم إذا اجتهد، برقم ٦٩١٩(٢٦٧٦/٦)

[3] حين أمر النبي صلى ا عليه وسلم الصحابة أن لا يصلوا العصر إلا في بني قريظة ففهم بعـض الـصحابة الأمر على ظاهره فلم يصلوها إلا في بني قريظة وقد خرج وقتها، وفهم البعض الآخر أن النبي إنما كان يقصد الحث على الإسراع ولم يقصد ظاهر الأمر فصلوا العصر في الطريق فاقر النبي الفريقين على اجتهادهما أنظر القصة في صحيح البخاري ، باب صلاة الطالب والمطلوب راكبا وإيماء بـرقم ٩٠٤(٣٢١/١)ومـسلم ، بـاب المبادرة بالغزو وتقديم الأهم فالمهم ـ غير انه ذكر صلاة الظهر بدل العصر ـ برقم ٤٥٧٧(٣١٧/١٢)

[4] الحديث رواه مسلم، باب قضاء الصيام عن الميت برقم ٢٦٨٨ (٢٦٦/٨)

[5] وهو: عبارة عن التنبيه بالأدنى على الأعلى، بحيث يكون الحكم في محل السكوت أولـى منـه فـي محـل النطق.وقد اختلف في كونه قياسا أو هو من الدلالات اللفظية،أنظر : الآمدي ، الإحكام(٦٤/٣)

ومثله قول النبي صلى ا عليه وسلم حين سئل عـن القبلـة للـصائم "أرأيـت لـو تمضمضت ماء وأنت صائم"[١]،فهو بذلك يشير إلى قواعد القياس التي عرفت فيما بعد[٢].

يتضح مما ذكرته سابقا أن عهد النبي صلى ا عليه وسلم قد شهد البذور الأولى لنـشأة وظهور القواعد الأصولية حيث كانت تظهر في توجيهات النبي صلى ا عليه وسلم للصحابة أو في طريقة بيانه للأحكام.

ثانيا :أصول الفقه في عهد الصحابة : هكذا كانت القواعد الأصولية في عهـد النبـي وتبين لنا كيف أرشد النبي الصحابة إلى استخدام هذه القواعد في الاستدلال، حتى إذا ما التحـق النبي صلى ا عليه وسلم بالرفيق الأعلى يكون قد ترك للصحابة من بعده إشارات إلى كيفيـة التعامل مع القضايا التي تستجد لهم وما يطرأ عليهم من وقائع وأحداث، وفي هذا العهـد تبـدأ القواعد بالظهور التدريجي وتظهر قواعد لم تكن لتوجد سابقا ومن هذه القواعد التي نـرى لهـا تطبيقات في عهد الصحابة وعلى لسان أكابرهم مـنها :

ما حكم به الإمام علي بن أبي طالب في شأن شارب الخمر بقوله: " انه إذا شرب سكر، وإذا سكر هذى وإذا هذى افترى وعلى المفتري ثمانون جلدة."[3] فهو بذلك يستخدم قاعدة عرفت فيما بعد باسم الحكم بالمآلات وسد الذرائع.[٤]

ومنها ما روي عن عبد ا بن مسعود في عدة المتوفى عنها زوجها الحامل بأنها تعتـد بوضع الحمل واستدل على ذلك بقوله تعالى **وأولات الأحمال أجلهن أن يـضعن حملهـن** [5]

---

[1] الحديث أخرجه الحاكم في المستدرك، أنظر: الحاكم،محمد بن عبـد ا ،(ت ٤٠٥هـ).المـستدرك علـى الصحيحين، ط١، ٤م،(تحقيق:مصطفى عبد القادر عطا)،دار الكتب العلمية ، بيـروت، ١٤١١هـ ـ ١٩٩٠م، كتاب الصوم برقم ١٥٧٢ (٥٩٦/١)

[2] أنظر : الجو يني، أبو المعالي ، عبد الملك بن عبد ا ، (ت٤٧٨هـ). البرهان في أصول الفقه ،ط ١، (علـق عليه صلاح الدين عويضه) ، دار الكتب العلمية،بيروت، ١٤١٨هـ ١٩٩٧م (١٥/٢)

[3] أخرجه الحاكم في المستدرك ، كتاب الحدود برقم ٨١٣٢(٤١٧/٤)، والنسائي فـي الـسنن الكبرى،أنظـر : النسائي ،أحمد بن شعيب، (ت ٣٠٣هـ) .السنن الكبرى، ط ١ ،٦م،(تحقيق عبد الغفار البنداري، سيد كـسروي حسن)، دار الكتب العلمية،بيروت، ١٤١١هـ ١٩٩١م، برقم ٥٢٨٨(٢٥٢/٣)

[4] سد الذرائع مبدأ أصولي كبير وقع فيه خلاف في التطبيق عند الأصوليين وهو يعني : كل مـا يتخـذ وسـيلة لشيء آخر ، بصرف النظر عن كون الوسيلة أو المتوسل إليه مقيدا بوصف الجواز أو المنع.أنظـر : البغـا ، مصطفى ،(١٩٩٩) .أثر الأدلة المختلف فيها في الفقه الإسلامي. ط٣. دمشق: دار القلم، دار العلوم الإنـسانية، ص ٥٦٦

[5] الطلاق أيه ٤

وقد قال ابن مسعود في استدلاله أشهد أن سورة النساء الصغرى نزلت بعد سورة النساء الكبرى [١]،وهو بذلك يقصد أن سورة الطلاق نزلت بعد سورة البقرة ، بذلك ترى أن ابن مسعود قد استعمل في استدلاله قاعدة عرفت فيما بعد بقاعدة نسخ المتأخر للمتقدم عند التعارض[٢].

وثبت بما قدمته من أدلة أن الصحابة كانوا يلتزمون في استدلالاتهم بقواعد يعتمدون عليها ،وإن لم يصرحوا بهذه القواعد في كل استدلالاتهم[٣] ،وعلى ذلك نقرر أن الفكر الأصولي بمتطلباته الفطرية والعلمية متوافر لدى فقهاء الصحابة ،وهو ذاته ما يقرر أن المسائل والقواعد الأصولية كانت جبلة وملكة فطرية في الصحابة رضوان ا عليهم[٤] ،والذي ساعدهم على ذلك ويؤكده أن المبادئ الأولية التي يستمد منها أصول الفقه علومه ومادته كانت متوفرة كلها في نفوس الصحابة وكانت ملكة فطرية لهم[5] ؛إذ هم الأقرب عهدا إلى زمن التشريع فهم الأدرى بالناسخ والمنسوخ وأسباب النزول وأدرى من غيرهم بحكمة التشريع؛ لقرب مخالطتهم للنبي صلى ا عليه وسلم ،كما أن أدوات الاجتهاد والفهم الصحيح كانت سليقة لديهم فهم أهل اللغة والفصاحة التي نزل بها القرآن، فهم كما يقول التقي السبكي : " كانوا عارفين به بطباعهم كما كانوا عارفين النحو بطباعهم قبل مجيء الخليل وسيبويه فكانت ألسنتهم قويمة وأذهانهم مستقيمة وفهمهم لكلام العرب ودقيقه عتيد لأنهم أهله الذي يؤخذ عنهم ".[٦]

ثالثا : أصول الفقه في عهد التابعين : وإذا انتقلنا إلى عهد التابعين نجد أن القواعد التي أصلها الصحابة قد استقرت أكثر إذ توسع الاجتهاد واعتمد التابعون على نفس القواعد التي استند عليها الصحابة الكرام، وتوضحت في هذا العهد مناهج الاجتهاد ، وظهرت قواعد جديدة

---

[1] اخرج القصة الطبراني في المعجم الكبير:أنظر: الطبراني ، سليمان بن أحمد ،(ت٢٦٠هـ). المعجم الكبير ، ط٢،٢٥م، (تحقيق : حمدي بن عبد المجيد السلفي)، مكتبة الزهراء ، الموصل ، ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٣م، برقم ٩٦٤٨ (٣٣١/٩)

[2] أنظر: أبو سليمان، الفكر الأصولي ص٣٤

[3]يقول الإمام الجو يني :" وعلى قطع نعلم أنهم ــ يقصد الصحابة ــ ما كانوا يحكمون بكل ما يعن لهم من غير ضبط وربط وملاحظة قواعد متبعة عندهم وقد تواتر من شيمهم أنهم كانوا يطلبون حكم الواقعة من كتاب ا تعالى فإن لم يصادفوه فتشوا في سنن رسول ا صلى ا عليه وسلم فإن لم يجدوها اشتوروا ورجعوا إلى الرأي "أنظر البرهان (١٤/٢) وهذا النص يؤكد ما قررته من ضرورة اعتماد الصحابة على قواعد في الاستنباط

[4] أنظر:أبو سليمان، الفكر الأصولي ص ٣٧

[5] المصدر السابق ،ص ٣٧

[6] السبكي ، تقي الدين ،الإبهاج (١/ ٨)

كالاعتماد على إجماع الصحابة ،وتوسع باب القياس؛ وقد كان لتوزع الصحابة في الأمصار أكبر الأثر في نمو القواعد الأصولية وانتشارها يقول ابن القيم : "والدين والفقه انتشرا في الأمة عن أصحاب ابن مسعود ، وأصحاب زيد بن ثابت ، وأصحاب عبد ا بن عمر ، وأصحاب عبد ا بن عباس ، فعلم الناس عامته عن أصحاب هؤلاء الأربعة ، أما أهل المدينة فعلمهم من أصحاب زيد بن ثابت وعبد ا بن عمر ، وأما أهل مكة فعلمهم من أصحاب عبد ا بن مسعود"[١].

وقد أخذ أهل كل مصر علمهم عن الصحابة الذين أقاموا بينهم، وتفقهوا عليهم، فتأثروا بمناهجهم في استنباط الأحكام واستخراجها وتعليلها.

وبطبيعة الحال كان من نتائج هذا التأثر التزام أهل كل مصر بما وصل إليهم عن طريق فقهائهم ومعلميهم من الصحابة رضي ا عنهم، وتقديمهم على من عداهم ، فابن المسيب وأصحابه كانوا يرون أن علماء الحرمين الشريفين من أمثال أبي بكر، وعمر ،وعثمان، وعلي،وعائشة ، وابن عباس ، وابن عمر ، وزيد بن ثابت ، وأبي هريرة ؛أثبت الناس في الحديث والفقه ، في حين كان إبراهيم النخعي وأصحابه يرون أن عبد ا بن مسعود أثبت في الفقه ، كما أخذ إبراهيم بفتاوى علي وأحكامه مدة خلافته بالكوفة ، وأبي موسى الأشعري ، وسعد بن أبي وقاص ، وقضايا شريح ؛ إذ كان يستشير فيها عمر وعثمان ، وبذلك كان سعيد ابن المسيب لسان فقهاء المدينة ، والمخطط لبنائهم ، وكان إبراهيم لسان العراقيين والمؤسس لمذهبهم فإذا اختلفت أقوال الصحابة فالمختار عند كل عالم مذهب أهل بلده وشيوخه، لأنه اعرف بالصحيح من أقاويلهم، وقلبه أميل إلى فضلهم، وأوعى للأصول المناسبة لها[٢].

وهكذا نجد أن علماء كل بلد وفقهاءه كانت لهم مناهج وطرق في الاستنباط ، تنمو وتزداد وضوحا كلما تقدم بهم الزمن ، وهذا بدوره يضاعف المادة العلمية لأصول الفقه ، ويعمق الفكر الأصولي ، ويساعد على إبرازه متبلورا في قواعد ودلائل يتبناها أهل كل مصر ، فأهل المدينة أصبحوا يعتمدون إجماع فقهاء المدينة ، ويعدونه ، ويقدمونه إلى جانب الإجماع العام ، فأضافوا إلى مصادر التشريع الأولى مصدرا جديدا هو إجماع فقهاء بلادهم [٣].

---

[1] ابن القيم ، محمد بن أبي بكر، (ت ٧٥١هـ) . أعلام الموقعين عن رب العالمين، ٦م، دار الجيل، بيروت، (٢١/١)

[2] أنظر: الثعالبي ، محمد بن الحسن الحجوي ، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي ، ط ١، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٦هـ ١٩٩٥م، (٣٨٥/٢)

[3] أنظر: أبو سليمان، الفكر الأصولي ص٤٤

المطلب الثالث: ظهور مصطلح أصول الفقه في عصر الأئمة الأربعة.

عرفنا في المطلب السابق كيف نشأت القواعد الأصولية ،ولكن لم يكن قد تبلور لها اسم أو مصطلح بعد ، حيث كان الصحابة والتابعون يستخدمون القواعد الأصولية - وهم الذين ظهرت بواكيرها لديهم - ولكنها لم تتميز بعد حدودها أو تستقل بمدلولات أو تخص بأسماء معينه ، بل كان يطلق عليها اسم العلم ، ثم ظهر إلى جانبه مصطلح الفقه ليدل على مجموعة المسائل والأحكام الشرعية العملية والاعتقادية والأخلاقية[١]، ثم انفصلت هذه العلوم عن بعضها وظهر لكل مجموعة من المسائل اسم خاص يجمعها فظهرت الأسماء للمسميات التي كانت معروفة سابقا فكان علم الفقه، وعلم الحديث ،وعلم الكلام، وعلم أصول الفقه ،وغيره من العلوم الإسلامية الأخرى .

إذن تأخر ظهور مصطلح علم أصول الفقه إلى بدايات ظهور الأئمة المجتهدين الذين أرسو قواعد اجتهاداتهم وأصلوها؛ ليعرف الفقيه الأصول التي بنى عليها كل فقيه مذهبه ويظهر ذلك من تتبع بعض النصوص والروايات عن الأئمة المجتهدين يوضحوا فيها مصادر استنباطهم فقد روي عن أبي حنيفة ما نصه " آخذ بكتاب ا فما لم لم أجد فبسنة رسول ا صلى ا عليه وسلم فما لم أجد في كتاب ا ولا في سنة رسول ا صلى ا عليه وسلم أخذت بقول أصحابه آخذ بقول من شئت منهم وادع من شئت منهم ولا اخرج من قولهم إلى قول غيرهم فإذا ما انتهى الأمر أو جاء إلى إبراهيم والشعبي وابن سيرين والحسن ... قال: فقوم اجتهدوا فاجتهد كما اجتهدوا ."[٢]

فهذا النص يؤكد وبوضوح أدلة أبي حنيفة التي يستند إليها في استدلالاته الفقهية ويبين في الوقت ذاته أولوية هذه الأدلة وترتيبها عنده.[٣]

وأما الإمام مالك فشأنه شأن أبي حنيفة لم يدون لنا أصول مذهبه ولكنه قد أشار إليها بتدوين بعض فتاويه ومسائله؛ فقد بين في الموطأ أنه كان يأخذ بالحديث المرسل والمنقطع

---

[1] أنظر: أبو سليمان،الفكر الأصولي ص ٢٠

[2] أنظر : ابن عبد البر،أبو عمر يوسف،(ت ٤٦٣هـ). الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء مالك والشافعي،وأبي حنيفة رضي ا عنهم وذكر عيون من أخبارهم وأخبار أصحابهم للتعريف بجلالة أقدارهم، دار الكتب العلمية، بيروت، ص ١٤٢، ١٤٣

[3] أنظر: أبو زهرة، محمد، أبو حنيفة حياته وعصره - آراءه وفقهه، دار الفكر العربي القاهرة ،ص٢٠٨

وصرح أنه يأخذ بعمل أهل المدينة وأخذه بالقياس ونرى في الموطأ ما يصرح أو يشير إلى أصول الاستنباط عند مالك وإن لم يكن فيه التوضيح والتوجيه لهذه الأصول.[١]

وأما الإمام الشافعي فهو أول من دون أصول مذهبه والقواعد التي يعتمد عليها في الاستنباط وترتيبها وحجيتها، وقد دون كل ذلك في رسالته المشهورة ،وسيأتي الحديث عنها مفصلا في مواضع لاحقة فنؤجل الكلام عليها إلى محلها اللائق به .

وفي هذا العهد ظهر مصطلح علم الأصول ليدل على علم مستقل قائم بذاته ، ويصعب تحديد الوقت بدقة لظهور المصطلح ولكنه من المتفق عليه أنه ظهر في القرن الثاني الهجري[٢] ،وهو ما يشير إليه ابن خلدون بقوله:" اعلم أن هذا الفن من الفنون المستحدثة في الملة "[٣] ، ولكن تجدر الإشارة هنا إلى أنه ليس المقصود حدوث العلم نفسه وإنما حدوث التسمية والاستقلال للعلم وإلا فقد أثبتنا أن الأصول كانت موجودة منذ عهد الصحابة؛ إنما الذي حدث هو تبلور اسم خاص لهذه القواعد تحت علم مستقل، وهو ما يؤكده قول الذهبي :" في سنة ثلاث وأربعين ومائة شرع علماء الإسلام في هذا العصر يدونون الحديث والتفسير ... وكثر تدوين العلم وتبويبه ... وقبل هذا العصر كان الأئمة يتكلمون من حفظهم أو يروون العلم من صحف صحيحة غير مرتبة ".[٤]

وكان من الطبيعي أن يكون علم الأصول من العلوم التي رأت النور في التدوين في هذا العصر حيث وجدت المؤلفات الأصولية الخاصة في هذا العهد، وكان أول مؤلف في الأصول هو الرسالة للإمام الشافعي الذي يعد مؤلفه أول مؤلف مستقل في علم الأصول[5]؛ حيث يعد

---

[1] أبو زهرة، محمد، (١٩٩٧).مالك حياته وعصره - آراؤه وفقهه. ط٣. القاهرة:دار الفكر العربي.ص ٢٠٣، ٢٠٤ هذا ويشير الإمام مالك إلى مجموعة من القواعد التي يعتمد عليها في استنباط الأحكام وعلى رأسها إجماع أهل المدينة إذ يشير الإمام مالك إلى إجماع أهل المدينة في مواضع كثيرة من موطئه بقوله الأمر المجتمع عليه عندنا .أنظر على سبيل المثال الصفحات الآتية في: مالك، الموطأ ، تحقيق:خليل شيحا،دار المعرفة، بيروت، ١٤١٨هـ- ١٩٩٨م (٤٦،٧٦/١، ٥٠/٢، ٥٣، ٥٧، ٧٠)

[2] أنظر : بلتاجي ، مناهج التشريع (٦٢/١، ٦٣، ٦٦)

[3] ابن خلدون، عبد الرحمن ،(ت ٨٠٧هـ). مقدمة ابن خلدون، دار الكتاب المصري، دار الكتاب اللبناني، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م (٨١٥/١)

[4] الذهبي، محمد بن أحمد،(ت ٧٤٨هـ). تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، ط٣، (تحقيق: عمر عبد السلام)، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤١١هـ- ١٩٩١م ، حوادث ووفيات سنة ١٤١هـ- ١٦٠ هـ- ص ١٣

[5] لن أتعرض في هذا المبحث لقضية أولية الشافعي في تدوين علم الأصول ؛لأن هذه القضية أخذت حيزا واسعا من البحوث حتى غدا من المسلم به بشهادة العلماء والمتخصصين ثبوت ذلك عن الشافعي، وسيأتي مزيد =

الشافعي منشأ الكتابة الأصولية المنهجية التي استهدفت تقنين القواعد الأصولية بصورة علميـه منظمة لطرق الاستنباط الفقهي الصحيح[1]،وتعد رسالة الشافعي أول محاوله لوضع منهج أصولي كعلم ،وأنه لم يكن قبل هذا العهد ثمة محاولات لوضع منهج أصولي عام يحدد للفقيه الطرائـق التي يجب أن يسلكها في استنباط الأحكام.[2]

وهكذا يكون علم الأصول قد دخل مرحلة جديدة بعد تدوينه وظهرت المدارس الأصولية والطرق التي توجه الأصول للكتابة بها وما ستقوم به هذه الدراسة هو دراسة طريقة ومدرسـة المتكلمين على وجه الخصوص لنبدأ بملاحظة ما جرى على هذه الطريقة من تطـورات ومـا تبعها من انجازات قدمتها لعلم الأصول وهو موضوع الفصول القادمة من هذه الدراسة .

=من الحديث عن الرسالة للشافعي في الفصل الأول من هذه الرسالة فأنظره هناك وأنظر الكلام حـول أوليـة الشافعي في التأليف الأصولي في: ابن خلدون مقدمة، ابن خلدون(٨١٦/٢)الزركشي ، البحر المحـيط (١٨/١)، أبو سليمان ،الفكر الأصولي ص ٦٠ ـ٦٦ ، أبو زهرة ، محمد،أصول الفقه، القـاهرة :دار الفكـر العربـي ، ص١٠ ـ ١٣ ، العكايلة ، توفيق، (٢٠٠٥).منهج الإمام الشافعي في رسالته الأصولية دراسة منهجية أصـولية. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة مؤتة ، الكرك ،الأردن، ص ٦٦ ـ ٦٩

[1] أنظر: بلتاجي، مناهج التشريع الإسلامي(٦٦/١)

[2] عبد الرازق، تمهيد لتاريخ الفلسفة ص ٢٣٢، النشار، علي سامي، (١٩٧٨).**منـاهج البحـث عنـد مفكـري الإسلام** . ط٤. القاهرة: دار المعارف ص ٦٦

المطلب الرابع: خصائص أصول الفقه في مرحلة النشأة ومظاهر التطور فيها.

تميزت مرحلة النشأة والتي تمتد من ظهور الرسالة المحمدية وحتى تدوين علم الأصول على يد الإمام الشافعي بعدة خصائص نذكر منها:

١ـ لعل أكثر ما يميز هذه المرحلة هو كون الأصول كانت ما تزال سليقة في نفوس الصحابة والتابعين فكانت العربية لغتهم الأصيلة لم تختلط بعد بغيرها وكانت معرفتهم بأسباب النزول والناسخ والمنسوخ لا تزال قوية بسبب قربهم من عصر التشريع[١]؛ لذلك لم توجد الدواعي بعد لتدوين الأصول إلا في مرحلة متأخرة من هذا العهد .

٢ـ كانت القواعد الأصولية في عهد النبي صلى ا عليه وسلم قاصرة على الكتاب والسنة وقليل من الاجتهاد الذي لم يكن حجة بعد لأن مرده إلى النبي فإما أن يقره فيرجع إلى السنة أو يرده أو ينزل الوحي فيصححه فالعبرة بالوحي بقسميه القرآن والسنة[٢] .

٣ـ ظهر في عهد الصحابة بعد وفاة النبي صلى ا عليه وسلم قواعد أصوليه جديدة كانت نتيجة حتمية لتوسع الاجتهاد ومحدودية النصوص فظهر أولا الإجماع في عهد أبي بكر ثم العمل بالمصالح في عهد عمر كما ظهرت فيه بوادر العمل بالقياس[٣].

٤ـ ظهور الاحتجاج بقول الصحابي في عهد التابعين حيث تفرق الصحابة في البلاد وأصبح كل بلد يحتج بقول الصحابي الذي نزل عنده وتفقه على يديه [٤].

٥ـ ولعل الميزة الثانية الأهم في العصر هو ظهور مدرستين في الأصول كان لهما الكبر الأثر في تطور هذا العلم وبلوغه حد الذروة بما جرى بين هاتين المدرستين من حوارات أدت إلى توضح مناهج الاجتهاد؛ مما أضاف إلى المادة العلمية الأصولية مصادر أخرى كانت سببا رئيسيا في نمو العلم وتطوره، وهما مدرسة أهل الحديث ، ومدرسة أهل الرأي وفي ذلك يقول أبو سليمان :"كان لاحتكاك فقهاء الأمصار ... ، ووقوف كل جماعة على ما لدى الجماعة الأخرى من أحاديث وآثار وطرق في استنباط الأحكام دوره الكبير في تثبيت كل جماعة أصولها ، وتحديد مناهجها ، وبالتالي تأكيدها والدفاع عنها ، كما أدى إلى حركة تصحيح

---

[1] أنظر: أبو سليمان، الفكر الأصولي ص٢٧

[2] العلواني، طه جابر، **(١٩٩٥)**.أصول الفقه الإسلامي منهج بحث ومعرفة .ط٢.المعهد العالمي للفكر الإسلامي ص ١٥

[3] أنظر: العلواني ، أصول الفقه منهج بحث ومعرفه ص ٢٥، أبو سليمان الفكر الأصولي ٣٨، وأنظر عبد الرازق، تمهيد لتاريخ الفلسفة ص ١٧٦

[4] أنظر: أبو سليمان، الفكر الأصولي ص٤٤

كبيرة ، إذ أصبح ما لدى كل فئة معلوما لدى الفئة الأخرى ، فتصحح عن قناعة ما ترى لازمـا لتصحيحه ، وتتمسك بما لديها مما لا ترى سببا وجيها للحيدة عنه وتغييره ".[1]

٦ـ كان من نتيجة ظهور مدرستي أهل الحديث وأهل الرأي أن وقع الخلاف في بعض القضايا الأصولية مما لم يكن ليختلف فيه سابقا فظهر الخلاف في بعض قضايا السنة كالخلاف في قبول بعض الأخبار كالمرسل وأخبار الآحاد كما أضاف كل مذهب قواعده الخاصة فأضاف الحنفيـة الاستحسان[2] وأضاف المالكية عمل أهل المدينة ، ثم خضعت هذه القواعد للأخذ والرد مما أغنى علم الأصول وأضاف إليه الكثير من وجوه الاستدلال والمناقشة .

وعلى أي حال فإن هذا النزاع بين فقهاء هاتين المدرستين على هذا المبدأ ساهم مـساهمة فعالة في إيجاد تصور للقوانين والنظريات الأصولية الاستنباطية على أسس علمية لدى كل مـن الفريقين حسب الأجواء العلمية التي يعيشونها.[3]

وسنتابع في الفصول القادمة التطورات التي حدثت على أصول الفقـه وخاصـة علـى طريقة المتكلمين لنرى ما الذي أضيف إلى العلم وما جرى على قواعده من تطور وتقدم.

[1] أبو سليمان، الفكر الأصولي ص٤٦

[2] أنظر : خزنه ، تطور الفكر الأصولي الحنفي ص ٩٠

[3] أنظر: أبو سليمان، الفكر الأصولي ص٤٥

المطلب الخامس: طرائق التدوين في أصول الفقه.

ابتدأ تدوين الأصول في عهد الإمام الشافعي وعلى يديه وكانت الرسالة على مدى قرون مدار العلماء بعدها ،ثم جاء الحنفية واستخرجوا أصول أئمتهم من الفروع المروية عنهم وبدأ التدوين الحقيقي لأصول الفقه، ومن ثم تنوعت طرائق التدوين في أصول الفقه بناء على ما دونه الإمام الشافعي أولا ومن تبعه ،ثم الحنفية ثانيا ووجدت طريقتان رئيسيتان في التأليف الأصولي وعنهما تفرعت بقية الطرق الأخرى وهما :

أولا : الطريقة التي عرفت فيما بعد باسم طريقة الشافعية أو طريقة المتكلمين موضع هذه الدراسة لذلك سنؤجل الكلام عليها إلى موضع آخر حيث سنفصل فيها في موضعها اللائق بها.

ثانيا : الطريقة التي عرفت باسم طريقة الحنفية - لكون الحنفية أكثر من اشتهر بالتدوين في هذه الطريقة - وطريقة الفقهاء لاشتغال أصحابها بالفروع الفقهية ومرويات الأئمة في ذلك وتخريج الفروع عليها[1] ،ومن سمات هذه الطريقة أنها تهتم بإثبات القواعد الأصولية وتقريرها على وفق ما روي عن الأئمة من فروع فقهية ،وهذا ما حدا بهم إلى الإكثار من ذكر الفروع الفقهية في مصنفاتهم الأصولية[2].

ثالثا: الطريقة التي جمعت بين الطريقتين السابقتين والمسماة بطريقة الجمع أو الطريقة الجامعة وهي الطريقة التي قال بوجودها معظم المتأخرين من الأصوليين وهي الطريقة التي تعنى بتقرير القواعد الأصولية وربطها بالفروع الفقهية ، والتي اهتمت أيضا بذكر ما اختص به كل من المتكلمين والحنفية من مصطلحات ومسائل[3] .

---

[1] أنظر : أبو جابر، مأمون مجلي ،(٢٠٠٦). المدرسة الأصولية الجامعة بين طريقتي المتكلمين والحنفية دراسة منهجية أصولية. رسالة دكتوراه غير منشورة، الجامعة الأردنية ،عمان ، الأردن ص ٥٥

[2] أنظر: خزنه، تطور الفكر الأصولي الحنفي ص٢٦،أبو جابر، المدرسة الأصولية الجامعة ص ٧٨

[3] أنظر في تحقيق الطريقة الجامعة في أصول الفقه رسالة مأمون أبو جابر فقد تناول الطريقة الجامعة بدراسة موسعة بين فيها المقصود بالجمع وفرق بين جمع الحنفية وجمع المالكية والحنابلة فأفاد وأجاد وأنظر ص ٩٧ من تلك الرسالة.

الفصل الأول

طريقة المتكلمين تعريفها نشأتها وخصائصها

وفيه المباحث الآتية:

المبحث الأول: التعريف بطريقة المتكلمين وسبب تسميتها.

المبحث الثاني: ظهور طريقة المتكلمين وواضعها.

المبحث الثالث: وصف بناء الفكر الأصولي عند المتكلمين.

المبحث الرابع: خصائص طريقة المتكلمين.

المبحث الخامس: أثر طريقة المتكلمين في أصول الفقه وفي طرق التدوين المختلفة.

الفصل الأول

طريقة المتكلمين تعريفها نشأتها وخصائصها

بعد أن عرفنا في التمهيد نشأة أصول الفقه بوجه عام نبدأ بما وعدت بـه سـابقا مـن الحديث بالتفصيل على طريقة المتكلمين موضوع هذه الدراسة، حيث سنتابع طريقة المتكلمـين منذ نشأتها مرورا بأهم المحطات التي أثرت في هذه الطريق ،ومبينا الملامح العامة لكل مرحلة مرت بها الطريقة؛ وهذا يقودني إلى التعريف بطريقة المتكلمين وتاريخ ظهورها وواضعها وهذا ما ستجيب عليه الفصول القادمة بإذن ا .

المبحث الأول

التعريف بطريقة المتكلمين وسبب تسميتها.

ذكرت سابقا المقصود بعلم الكلام الذي اشتقت اسم الطريقة منه، وقلنا إن علم الكلام هو العلم الذي يقتدر معه على إثبات العقائد الدينية بإيراد الحجج عليها ورد الشبه عنها، ولا بد قبـل الخوض في تعريف طريقة المتكلمين أن نرى مدى العلاقة بين علم الكلام وعلم الأصول ثم نبين المقصود بطريقة المتكلمين وسبب تسميتها بهذا الاسم دون غيره من الأسماء :

المطلب الأول: التعريف بالمتكلمين وعلاقة أصول الفقه بعلم الكلام والمنطق:

المتكلمون هم المشتغلون بعلم الكلام أي هم الذين يدافعون عن العقائـد الدينيـة بـإيراد الحجج والأدلة عليها ويعملون على رد الشبه التي يثيرها أعداء الدين من الملاحدة واتباع الفرق الضالة وسمي هؤلاء بالمتكلمين لأسباب عدة ذكر منها التفتازاني [١]:

١. لأنهم كانوا يعنونون لمسائل العلم بقولهم الكلام في كذا وكذا.
٢. لأن مسالة الكلام كانت أشهر مباحث هذا العلم وهي من أولى المسائل التـي ظهـر فيهـا الخلاف ودار عليها النقاش.
٣. لأنه يورث قدرة على الكلام في تحقيق الشرعيات وإلزام الخصوم .

على أية حال أيا كان سبب التسمية المهم أنه أطلق هذا الاسم على جماعة من العلمـاء كانوا يستخدمون الأدلة والبراهين العقلية لإثبات العقائد الدينية ،وصار كل مـن يـستخدم هـذه الطريقة في الاستدلال يطلق عليه اسم المتكلم .

وأما عن علاقة علم الأصول بعلم الكلام والمنطق فأقول إن علم الأصول من أكثر العلوم تأثرا وتأثيرا بغيره من العلوم ؛وما هذا إلا دليل على أهمية هذا العلـم وقدرته على التكييف مع

[1] التفتازاني، شرح العقائد النسفيه ص ١٠

العلـوم الأخرى ،وإن دراسة أثر علم الأصول في العلوم الأخرى يحتاج إلى دراسات خاصـة ومفصلة؛ لبيان الأثر الخطير لهذا العلم في شتى علوم المعرفة ، وكذلك دراسـة تـأثير العلـوم الأخرى في علم الأصول ليحتاج أيضا إلى دراسات مستقلة وموسعة، وما أذكره هنا هـو بيـان إجمالي لعلاقة علم الأصول بعلمين من علوم المعرفة الإنسانية وهما :علم الكلام ،وعلم المنطق؛ وذلك لعظم العلاقة بين هذين العلمين وعلم أصول الفقه ،ولما دار على هذين العلمين من دعاوى يدعي وينادي أصحابها بضرورة إخـراج هـذين العلمـيـن من عـلم أصول الفقه ،ويقولون إنهما أثرا في الجانب السلبي لعلم الأصول فأقول وبا التوفيق :

أولا علاقة علم الكلام بعلم الأصول : الحديث عن علاقة علم الكلام بعلم الأصول حديث يطول وقد تناول هذا الموضوع الخطير العديد من الدراسات وفي العديد من المواضـيع مـن أهمها الدراسة التي قدمها أحمد حرب بعنوان:" الصلة بين علم الأصول و علم الكلام في مسألتي التحسين والتقبيح وتعليل أفعال ا تعالى"[١] .

وعلاقة علم الأصول بعلم الكلام علاقة قديمة وثيقة؛ بل إن علم الكلام يعـد مـن أهـم المصادر التي يستمد منها الأصول شرعيته ومادته ؛حيث يكاد يتفق الأصوليون علـى أن علـم الكلام من العلوم التي يستمد منها علم الأصول، إذ أن علم الأصول مستمد من ثلاثة علوم تعـد مبادئ له وهي علم الكلام ، وعلم اللغة ، وعلم الفقه [٢] ،واثبات العلاقة بين علم الأصول وعلـم الكلام يكون بأكثر من طريقة منها :

أن علم الأصول يقوم بنفس الوظيفة التي يقوم بها علم الكلام،فكما أن علم الكـلام هـو العلم الذي يقتدر معه على إثبات العقائد الدينية ،فإن علم الأصول هو العلم الذي يقتدر معه على إثبات المسائل الفقهية ، فغاية الكلام تحقيق العقائد وغاية الأصول تحقيق الفقه ، وبذلك تـرى أن كلا العلمين مشترك في نفس الوظيفة المؤدية إلى غاية متقاربة؛ وهذا ذاته مـا يبـرر التعـاون الوثيق بين هذين العلمين.

---

[1] وهي رسالة قدمها لنيل درجة الماجستير من جامعة آل البيت، إشراف الدكتور فاضل عبد الواحد، ٢٠٠١م

[2] ممن صرح بذلك إمام الحرمين الجويني في البرهان (١/ ٧) ، ابن الحاجب، أبو عمرو عثمان ت ٦٤٦هـ ، مختصر المنتهى الأصولي ، مطبوع مع شرح العضد الإيجي ، مراجعة : شعبان إسـماعيل ، مكتبـة الكليـات الأزهرية ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م (١ / ٣٢) الزركشي في البحر المحيط (٤٥/١)

كما أن الأصولي لا يستغني عن بعض المباحث التي تعد من صميم علم الأصول وهي ذاتها مباحث كلاميه ؛كالكلام على الحاكم أهو الشرع أم العقل وما يتبع ذلك من الكلام على حكم الأشياء قبل ورود الشرع وشكر المنعم أهو واجب بالشرع أم بالعقل[١] .

ومن جهة أخرى فإن ارتباط علم الأصول بعلم الكلام كارتباط كـل العلـوم الـشرعية وابتنائها على هذا العلم، كما يقول الإمام الغزالي إن جميع العلوم متوقفة على علم الكلام الـذي يعد العلم الكلي الذي تندرج تحته جميع علوم الشريعة ، إذ جميع هذه العلوم متوقفة على إثبات وجود الباري جل شأنه وعلى إثبات وجود الرسل عليهم الـصلاة والـسلام واثبـات صـدقهم بالمعجزات وكل هذه الأمور محلها علم الكلام، إذ لا يمكن أن تتكلم في القرآن أو الـسنة قبـل التصديق بثبوتهما وهذا محله علم الكلام الذي يقيم الأدلة على هذه العقائد ومن هنا جاء اسـتمداد الأصول من علم الكلام.[٢]

ومن هنا فقد لعب علم الكلام دوراً مهماً في تموين الفكر الأصولي وإمداده، وبخاصـة في العصر الأول والثاني من تدوينه ، لأن الدراسات الكلامية كانت منتشرة وذات نفـوذ كبيـر على الذهنية العامة لعلماء المسلمين حين بدأ علم الأصول يشق طريقه إلى الظهور، فكان مـن الطبيعي أن يعتمد عليه ويستلهم منه، ومثال ذلك نظرية الحسن والقبح العقليين، وهي النظريـة الكلامية القائلة بأن العقل الإنساني يدرك بصورة مستقلة عن النص الشرعي قبح بعض الأفعـال كالظلم والخيانة، وحسن بعضها كالعدل والوفاء والأمانة، فإن هذه النظرية استخدمت أصولياً في إثبات بعض القضايا الأصولية أو نفيها،فمثلا يعتمد الشيعة عليها في إثبات حجية الإجماع وأنـه من القبيح عقلا أن تجتمع الأمة على أمر باطل، وقبيح عندهم أن يقر الإمـام المعـصوم هـذا الاتفاق فوجب أن يكون الإجماع حجة عقلية،كما أن المعتزلة والماتريدية قـد اسـتخدموا هـذه القاعدة الكلامية في إثبات كثير من القضايا الأصولية، في حين استخدمها الأصوليون الأشـاعرة في رد عدد من القضايا والمسائل الأصولية، التي بنيت عليها.[٣]

---

[1] أنظر : البوطي ، محمد سعيد ، (٢٠٠٦). حول تجديد أصول الفقه، مطبوع ضمن إشـكالية تجديـد أصـول الفقه،للبوطي ، وأبو يعرب المرزوقي .ط ١ . دمشق: دار الفكر ص ١٦٨ ،والعلواني ، أصول الفقه ص ١٢

[2] أنظر: الغزالي ، محمد بن محمد، (ت ٥٠٥هـ). المستصفى من علم الأصول، ط ٢،٢م ،دار الكتب العلمية ، بيروت ، مصوره عن الطبعة الأولى بالمطبعة الأميرية سنة ١٣٢٢هـ (١/ ٧)

[3] أنظر تفصيل ذلك في الفصل الرابع من هذه الدراسة.

ثم إن علم الكلام قد أثبت براعة في الاستدلال والحجاج، وطريقة الاستدلال والحجـاج تعتمد على مقدمات خاصة تؤخذ من علم الكلام، إذ علم الأصول علم استدلالي على الأحكام فلا ضرر ولا عيب في اعتماده على القواعد الكلامية في الاستدلال.

إذا علمت ذلك فاعلم أن علم الكلام قد أثر في علم الأصول في جانبين مهمين لا يجوز لدارس علم الأصول إغفالهما وهما :

أولا: في ذكر بعض المباحث الكلامية التي أصبحت مقدمات لعلم الأصول مـن مثـل مباحـث النظر التي يتحدث فيها عن مفهوم العلم وأقسامه ومراتبه وأسبابه.[١]

ثانيا: في المنهجية العامة المتبعة في النظر والتفكير الأصولي التي استمدها علم الأصـول مـن علم الكلام ابتداء، تلك المنهجية القائمة على الحوار والمناقشة وتأصيل المسائل وتحقيقها وذكر الإيرادات والجواب عنها ، وما هذه المنهجية إلا أثر أصيل من آثار علم الكلام ،وخاصة ثلاثة أمور يرسخها علم الكلام نفسه وهي : التعليل الذي يفسر الأشياء ، والتأصـيل الـذي يثبتهـا ، والنقاش والاحتجاج على المخالفين الذي يحاور فيها [٢]،ولعل هذه المنهجية هي ذاتها التي جعلت لعلم الأصول القوة التي برز فيها وأعطت علم الأصول التدقيق في كثير من المباحث التـي لـم يتعرض لذكرها غيرهم ، بل إن علم الأصول بهذه المنهجية قد برع في إثبات مباحث للعلـوم الأخرى لم يذكرها أهل ذلك العلم أنفسهم ،وإلى ذلك يشير الإمام تقي الدين السبكي بقوله :"فـإن الأصوليين دققوا في فهم أشياء من كلام العرب لم يصل إليها النحاة ولا اللغويـون ،... فكتـب اللغة تضبط الألفاظ ومعانيها الظاهرة دون المعاني الدقيقة التي تحتـاج إلـى نظـر الأصـول واستقراء زائد على استقراء اللغوي "[٣]،فهذا الكلام من عالم كالتقي السبكي لهو أكبر شهادة لعلـم الأصول ودوره في العلوم الأخرى، وما كان لعلم الأصول أن يتبوأ هذه المكانة لـولا اعتمـاده على كيفية النظر المأخوذة من علم الكلام ، ولذا فإن علم الكلام يعد القوة التي اعتمـد عليهـا الأصول في إثبات مباحثه وقضاياه ،وإن الدعوة إلى التخلص من علم الكلام إنما هي دعوة إلـى إضعاف علم الأصول وإفقاده للقيمة الحقيقية التي نالها .

ولهذا نجد أكبر الأثر في علم الأصول من إضافات لمسائل علميه أو منهجية إنما كانـت على يد العلماء الذين برزوا في علم الكلام ودققوا في فهم مسائله، فهم الـذين أثـروا المكتبـة

---

[1] أنظر الجويني ، البرهان (٨/١)

[2] أنظر: حرب ،أحمد حلمي ،(٢٠٠١). الصلة بين أصول الفقه وعلم الكلام في مسألتي التحسين والتقبيح وتعليل أفعال ا تعالى. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة آل البيت، المفرق ، الأردن، ص ٩٥

[3] السبكي ، تقي الدين ، الإبهاج (١/ ٧)

الأصولية بالعدد الأكبر من المؤلفات والإضافات التي كان لها أكبر الأثر في تطور علم الأصول وتقدمه على غيره من العلوم ، وهذا السبب ذاته هو الذي يفسر لنا تنوع المدارس الأصولية وظهور الاتجاهات المختلفة في علم الأصول ،بل ذاته السبب الذي أدى إلى وجود المدارس والاتجاهات الأصولية داخل مدرسة المتكلمين ذاتها ، لأن اعتماد هذه الطريقة على النظر العقلي الذي يجرد المسائل وينظر فيها دون التعلق بالميول والاتجاهات الفقهية لا بد وأن يؤدي حتما إلى الاختلاف في وجهات النظر، سواء في الفكرة نفسها أو في الاستدلال عليها مما يؤدي إلى ظهور تلك المدارس والاتجاهات .

ثانيا :علاقة علم الأصول بعلم المنطق :معرفة العلاقة بين علمي الأصول والمنطق مبنية على معرفة علم المنطق والدور الذي يقوم به المنطق في خدمة العلوم الأخرى ، وهذا يقودني إلى التعريف بعلم المنطق والغاية منه ،ومن ثم إسقاط هذه الغاية على علم الأصول لنرى مقدار العلاقة بينهما وأثر كل منهما في الآخر فأقول : يرى المتقدمون من العلماء أن المنطق آلة للعلوم لذلك عرفوه بتعريف يدل على ذلك فرسموا له تعريفا بأنه : آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر [١]،فالآلة هي الواسطة بين الفاعل ومنفعله في وصول أثر الفاعل إلى منفعله ، والقانونية : نسبة إلى القانون وهو أمر كلي ينطبق على جميع جزئياته، وقولهم قانونيه لإخراج الآلات غير القانونية كعلم النحو وغيره ، وتعصم مراعاتها : أي تحفظ ملاحظتها الذهن وهو قوة مهيأة لاقتناص صور الأشياء ، والفكر مر تعريفه [٢] ،واعلم أن هذا التعريف إنما هو تعريف بالغاية من علم المنطق وهي عصمة الذهن عن الوقوع في الخطأ .

وأما المتأخرون من العلماء وهو الأشهر فيرون أن المنطق علم مستقل برأسه فعرفوه بتعريف يؤدي لذلك فقالوا : المنطق هو علم يعرف به الفكر الصحيح من الفاسد[٣] ،وعلى كل سواء عرفنا المنطق بكونه علما أو آلة إلا أن التعريفين ذكرا الغاية من المنطق وهو تمييز صحيح الفكر من فاسده[٤] ،وهذا يقودني إلى بيان غاية علم المنطق ودوره في العلوم المختلفة .

---

[1] أنظر : الأنصاري ، زكريا ، المطلع ، شرح متن ايساغوجي في المنطق ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر ، د ت ، د ط، ص ٩ ، الجرجاني ، التعريفات ، ص ٢٥١، الدمنهوري ، إيضاح المبهم من معاني السلم ص ٢٨

[2] ص ١٥ من هذه الرسالة .

[3] أنظر : الحفني، حواشي الحفني على المطلع ص ٩

[4] أنظر :ابن خلدون ،مقدمة ابن خلدون ،ص(٢/ ٨٨٨)

الغاية من علم المنطق ودوره في العلوم : يعد علم المنطق القانون الكلي الذي يقاس به الفكر الصحيح من الفكر الفاسد ، وهو الذي يضبط العقل ويمنعه من الوقوع في الخطـأ ،يقـول الإمام الغزالي مبينا الغاية والفائدة من المنطق في مقدمة كتابه **(معيار العلـم)** : " أحـدهما : تفهيم طرق الفكر والنظر وتنوير مسالك الأقيسة والعبر ... فلما كثر في المعقولات مزلة الأقدام ومثارات الضلال ولم تنفك مرآة العقل عما يكدرها عن تخليطات الأوهام وتلبيسات الخيال رتبنا هذا الكتاب معيارا للنظر والاعتبار وميزانا للبحث والافتكار وصقيلا للذهن ومشحذا لقوة الفكـر والعقل، فيكون بالنسبة إلى أدلة العقول كالعروض بالنسبة إلى الشعر والنحـو بالإضـافة إلـى الإعراب ،إذ كما لا يعرف منزحف الشعر عن موزونه إلا بميزان العروض ولا يميز صـواب الإعراب عن خطئه إلا بمحك النحو ، كذلك لا يفرق بين فاسد الدليل وقويمه وصحيحه وسقيمه إلا بهذا الكتاب ، فكل نظر لا يتزن بهذا الميزان ولا يعاير بهذا المعيار فاعلم أنه فاسد العيـار غير مأمون الغوائل والأغوار"[١]،فالغزالي في هذا النص يشير إلى أهمية علم المنطق والغاية منه وهو يشير إلى أهمية المنطق بالنسبة لجميع العلوم وهذا ما صرح به في كتابـه **(المستـصفى)** الذي اعتبر فيه المنطق مقدمة للعلوم كلها حيث قال : "وليست هذه المقدمـة مـن جملـة علـم الأصول ولا من مقدماته الخاصة بل هي مقدمة للعلوم كلها ومن لا يحيط بها فلا ثقة بعلومه. "[٢]

ويؤكد ذلك ابن أمير الحاج نقلا عن الشريف الجرجاني أيـضا ويقـول : " إن إثبـات مسائل العلوم النظرية محتاج إلى دلائل وتعريفات معينة وإن العلم بكونها موصلة لا يحصل إلا من المباحث المنطقية أو يتقوى بها فهي تحتاج إليها تلك العلوم وليست جزءا منه بل هي علـم على حيالها ." [٣]

ظهر بذلك أهمية علم المنطق؛ فالمنطق علم جليل الشأن والقدر وكل من يهون من شأنه يلزمه الاحتكام إليه حتى في دعواهم هجر المنطق، وإذا لم تحتكم إليه يكون التفكير لا ضابط له ويكثر العناد والسفسطة. [٤]

---

[1] الغزالي ، محمد بن محمد(ت ٥٠٥هـ)، معيار العلم في المنطق ، ط ١ ،(شرح: أحمد شـمس الـدين)،دار الكتب العلمية،بيروت، ١٤١٠هـ ١٩٩٠م ص ٢٦

[2] الغزالي ، ،المستصفى (١/ ١٠)

[3] ابن أمير الحاج ، التقرير والتحبير شرح التحرير ، ط ٢ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م ، مصوره عن الطبعة الأولى ١٣١٦هـ المطبعة الأميرية، القاهرة (٣٩/١)

[4]أنظر: القيعي ، محمد عبد المنعم،(١٩٨١). قانون الفكر الإسلامي. ط١.دار الطباعة المحمدية ،ص ١٦، طاش كبرى زاده ، أحمد بن مصطفى ، مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم ،(تحقيق كامل بكـري وعبد الوهاب أبو النور)، دار الكتب الحديثة ، القاهرة (٢٦٦/١)

وظهر أن المنطق علم تعصم مراعاته الذهن عن الوقوع في الخطـأ، و هـذه القواعـد استخرجها العلماء من الاستقراء التام على وجود هذه القوانين والقواعد، ولا يمكن أن يكون ثمة تفكير سليم ما لم ينطلق من قواعد تضبط هذا التفكير ،وكل من هون من شأنه يلزمه أن يوجـد قواعد تعصم ذهنه عن الوقوع في الخطأ ويرجع إليها في الاستدلال وهو لا محالة راجـع إلـى القواعد المنطقية ،وإلا يلزم استنباط قواعد جديدة فليأت بها[١] ،وعلى كل فإن جاء بقواعد جديـدة تكون من علم المنطق أصلا، لأن علم المنطق كما ذكرنا هو العلم بقواعد تعين علـى عـصمة الذهن من الوقوع في الخطأ فتبقى بذلك من المنطق ولا مشاحة في الاصطلاح، إذ المنظور إليه في الحقيقة إنما هو القواعد التي تذكر في علم المنطق لا مجـرد الترتيبـات الاصـطلاحية ولا المصطلحات الفنية التي أودعها علماء هذا الفن في كتبهم المنطقية فربما يوجد كثير من النـاس من يعرفون هذه القواعد من دون دراسة مباشرة لكتب علم المنطق[٢].

العلاقة بين علم الأصول وعلم المنطق : بعد أن عرفنا أهمية علم المنطق للعلوم كلهـا بقي أن نعرف أهميته بالنسبة لعلم الأصول خاصة فأقول: إن علم الأصول كما هو معلوم علم تعصم مراعاته الأصولي عن الوقوع في الخطأ في الاستنباط، وهذا يستدعي أن يستعين العـلم بكل علم من شأنه أن يساعد في عصمة الذهن عن الوقوع في الخطأ بوجه عام أو يساعد علـى ذلك بوجه خاص، ومن هنا جاءت الحاجة إلى استفادة علم الأصول من العلوم التي تساعد علـى الفهم السليم كعلم المنطق الذي تعصم مراعاته الذهن عن الوقوع في الخطأ مطلقا ، فعلم المنطق ـ كما أوضحته ـ هو العلم الذي لا يستغني عنه الذهن مطلقا ؛لأنه العلم الذي يضع القواعـد العامة للتفكير السليم، فعلم المنطق لا يختص بعلم دون علم بل مـصاديقه تكون فـي شـتى العلوم ،إذ المنطق يبين لنا كيفية إقامة البرهان والدليل، فمثلا القياس وكيفيته وطريقة اسـتخراج الحكم من خلاله مبحث برهاني منطقي يبحث عنه بمادته في علم المنطق ،وأمـا تطبيـق هـذه الكيفية من التفكير فهو منقول إلى أي علم يراد إقامة البرهان فيه ،وبذلك نرى أن المنطق يستفاد منه في جميع العلوم سواء أكانت نظرية أم عملية ،فبان أن علم المنطق هـو الأسـاس لـكل الـعلوم ، وهذا ما حدا بالعديد من العلماء أن يجعلوا علم المنطق مقدمة لكل العلـوم كالإمـام الغزالي وغيره من العلماء ، فإذا كان علم المنطق هو القانون العام للتفكير وقواعد علم الأصول هي قواعد خاصة للتفكير الأصولي فهي في الأساس قواعد فكرية أصلا، إلا أنها قوانين خاصـة

---

[1] القيعي، قانون الفكر ص ١٦

[2] فوده، سعيد،(٢٠٠٢). تدعيم المنطق،جولة نقدية مع المعارضين لعلم المنطق من المتقدمين. ط١. عمان: دار الرازي ،ص ١٧

بكونها فكرا في مواد شرعية فهي فكر خاص والمنطق فكر عام وما ثبت من الأحكـام للأعـم يجب ثبوته للأخص[1]؛ فعلم الأصول بالنسبة لعلم الفقه يقوم بنفس الوظيفة التي يقوم بهـا علـم المنطق لبقية العلوم ،ومن هنا أطلق بعض العلماء على علم الأصول بأنه منطق الفقه ، ثم إن علم الأصول لما كان يبحث في الأدلة الكلية للفقه وكيفية إثباتها؛ لزم من ذلك النظر في القواعد المنطقية التي يعرف بها الدليل الصحيح من الدليل الفاسد ، فصحة الدليل تعرف بصحة النظـر فيه ، وفساد الدليل يعرف بفساد النظر فيه أيضا ، لذلك وجب التمييز بين النظر الصحيح والنظر الفاسد ليعلم بمعرفتهما خطأ المطالب وصوابها ، فإن خطأ المطالب من فساد دليلها الناشئ عـن فساد النظر ، وصواب المطالب ناشئ عن صحة دليلها الناشئ عن صحة النظر ، إذن لا بد من معرفة كل من النظر وأقسامه والدليل وما يفيده من العلم أو الظن؛ لتوقف معرفة حال المطلوب على هذه الأمور [2]، وهذا نفسه ما حدا بالعلماء الأصوليين أن يذكروا مباحـث العلـم والـدليل والنظر في أوائل مصنفاتهم لتوقف المطلوب على معرفتها[3] .

إذا عرف ذلك فاعلم أن علم المنطق قد أثر في علم الأصول في جوانب مهمة منها:

أولا: في ذكر مجموعة من المباحث المشتركة بين العلمين من مثل : الكـلام علـى الـدلالات اللفظية وأقسامها وانقسام اللفظ إلى تصور وتصديق ، والكلام على مبـادئ التـصورات مـن الأقوال الشارحة والتعريفات وانقسامها إلى حدود ورسوم ، والكـلام علـى البرهـان وكيفيـة استخدامه في إثبات دعوى المستدل ونقض كلام المعارض [4]، بل إن المباحـث التـي يـذكرها الأصوليون في نقض العلل وبيان فساد الأقيسة ما هي إلا مباحث أصلية وأصيلة مـن مباحـث علم المنطق التي لا يمكن للأصولي أن يستغني عنها وإلا لما استطاع أن يثبت حجية قياسه ودفع النقوض الموجهة إليه.

ثانيا : أثر علم المنطق على أصول الفقه في الترتيب والتقسيم حيث تجد الأصـوليين يمتـازون بحسن ترتيب الأبواب الأصولية وتنظيمها بناء على الأهمية وعلى التدرج في الوصـول إلـى

---

[1] أنظر: فوده، تدعيم المنطق، ص ١٣

[2] أنظر : ابن أمير الحاج ، التقرير والتحبير (٣٩/١) ، الميس ، خليل ،(١٩٧٩).منطق الأصـوليين ومنطـق الفلاسفة**.** مجلة الباحث ،(٨) ، السنة الثانية ص ٦٨ وأنظر طـاش كبرى زاده ، مفتاح السعادة (٥٩٨/٢)

[3] أنظر: الشيرازي ، إبراهيم **،** شرح اللمع، ط٢،١م،(تحقيق عبد المجيد تركـي) ، دار الغـرب الإسـلامي ، بيروت ، ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م (١٤٥/١) ، الجويني ، البرهان (١٩/١) ، البصري ، أبو الحسين محمد بن علي، (ت ٤٣٦هـ).المعتمد في أصول الفقه ، (قدم له خليل الميس)،دار الكتب العلمية، بيروت (٥/١)

[4] أنظر ، العلواني ، أصول الفقه الإسلامي ص ١٢ ، فوده ، تدعيم المنطق ص ١٣

المقصود، ومن ثم ترتيب المسائل الأصولية وبنائها بناء متسلسلا منطقيا ، ومن ثم انتقل ذلـك النظر إلى العلوم الأخرى كعلم الفقه وعلم الحديث .

ثالثا : استفاد علم الأصول من علم المنطق الدقة في النظر وفي الاستدلال ؛ولهذا وجـدنا علـم الأصول يتميز بالدقة في التعاريف والحدود ، وتراه ينقض التعاريف نقدا علميا بحيث يخرج من الحدود والتعاريف كل ما ليس له شأن فيه ، كما امتاز بالقدرة الفائقة على نقض كلام المخـالفين وإثبات الحجج بالأدلة القطعية ، وهذا ما أكسب علم الأصول القوة التي يتمتع بها وجعلـه فـي مقدمة علوم الشريعة لاحتوائه على المعقول والمنقول .

هذا وإن تفصيل دور المنطق في علم الأصول يحتاج إلى بحث طويـل، بـل بحـوث متنوعة لدراسة أثر المنطق في علم الأصول من خلال الحدود والتعاريف أو تقاسـيم الأصـول وكيفية بنائها ، أو كيفية الاستدلال والحجاج وغير ذلك من المباحث ، وما أشرت إليه هنا هـو وظيفة علم الأصول على وجه الإجمال .[1]

---

[1] ظهر بما قدمته ضرورة دراسة علم المنطق إلى جانب علم الأصول، وفي ذلك رد على كل من يدعي ويطالب بإخراج الأسلوب المنطقي من علم الأصول بحجة أن هذا العلم من علوم اليونان التي تشكل خطرا على الشريعة، وأقول في رد هذه الدعوى ما يأتي:

أولا : أن الأمم كانت قديما ولا تزال تقتبس العلوم من بعضها البعض وتزيد فيها فلا عيب ولا ضرر من اقتباس المسلمين علما وجدوا له فائدة وقيمه علميه يمكن استخدامها في خدمة الشريعة الإسلامية، وفي ذلك يقـول ابـن خلدون في مقدمته (٨٨٨/٢)" وأما العلوم العقلية التي هي طبيعة للإنسان من حيث إنه ذو فكـر فهـي غيـر مختصة بملة بل يوجد النظر فيها لأهل الملل كلهم ويستوون في مداركها ومباحثها " .

ثانيا : على انه قد لا اسلم تأثر العلماء المسلمين بالمنطق الأرسطي وذلك لأن التوافق الذي قد يتم بين اجتهاديين في أي من الأمور العقلية أو العلية لا يدل حتما على أن المتأخر منهما تابع مقلد والمتقدم منهما إمام متبوع ذلك أن القواعد المنطقية هي قواعد للتفكير السليم والمنطق والعقل يقضي بأن مثل هذه القواعد يـشترك فيهـا كـل أصحاب العقول سواء أكانوا يونان أو غيرهم لأن العقل واحد والأصل أن ما يتوصل إليه العقل واحد . أنظر : البوطي ، محمد سعيد ،(٢٠٠١). أثر الشافعي في منهج التفكير الإسلامي قديما وحديثا . مطبوع ضـمن مـن بحوث الإمام الشافعي فقيها ومجتهدا. ط١. بيروت :دار التقريب بين المذاهب ص٥٠٢

المطلب الثاني:المقصود بطريقة المتكلمين وسبب تسميتها.

بعد العرض السريع لعلاقة علم الأصول بعلمي المنطق والكلام أذكـر الآن المقـصود بطريقة المتكلمين التي سنبحثها في هذه الدراسة ولتكون حاكمة على الكتب التي سنتناولها لنرى مدى انطباق الشروط التي نذكرها عليها فأقول:

بينا سابقا المقصود بالمتكلمين وعلم الكلام، وجرنا الحديث إلى علاقة علم الأصول بعلم الكلام والمنطق، وسأبحث في هذا المطلب المقصود بالتحديد بطريقة المتكلمين، وعنـدي مـن خلال الاستقراء أن المقصود منها واحد من ثلاثة معان:

أولها: أنها الطريقة التي يذكر فيها المباحث الكلامية كمقدمات لعلم الأصول أو التي ذكر فيها وبين ثناياها مباحث من علم الكلام.

ثانيها: هي الطريقة التي درج على التأليف بها علماء الكلام كالمعتزلة والأشاعرة .

ثالثها: هي الطريقة التي استخدمت التجريد النظري كعلم الكلام.

أما الأول فلا أرى له وجها أصيـلا في طريقة المتكلمين وإن كان أحد الأسـباب فـي ظهور التسميـة ، وذلك لأن هناك الكثير من الكتب التي ألفت على طريقة الحنفية أو الطريقـة المسماة بالجامعة وهي لا تخلو من مثل هذه المقدمات وهذه الاصطلاحات، ولكنها ليست علـى كل حال من كتب طريقة المتكلمين ، وإذا جاز إطلاق اسم طريقة المتكلمين على كل كتاب ذكر فيه المباحث الكلامية ومقدماتها لما كان هناك تنوع في الطرق أصلا ولكانـت جميـع الطـرق طريقة متكلمين ، وما اختلفت إلا في بعض الإضافات والمناهج الشخصية للمؤلفين ، وهذا كلام يخالف الواقع ، وما هو مقرر .

وأما الثاني فهو بعيد أيضا لأن هناك مجموعة من المؤلفات عدها العلمـاء مـن كتـب طريقة المتكلمين مع أن مؤلفيها ليسوا من المتكلمين في الدرجة الأولى، ولعـل رسـالة الإمـام الشافعي أوضح مثال على ذلك.

بقي إذن السبب الثالث وهو المنهج الذي سار عليه المتكلمـون فـي تـآليفهم ، فلـيس المقصود بطريقة المتكلمين هو الحديث عن مسائل في علم الكلام ، ولا أن مؤلفيها كـانوا مـن علماء الكلام ، ولا أنهم استخدموا مسائل علم الكلام في الأصول ، وإنما المقـصود بهـا هـو الطريقة التي اتبعت في فهم وتدوين علم الأصول القائم على الاتجاه النظري في بناء الأصـول دون النظر إلى الفروع ، فهي الطريقة التي تنظر في الأدلة مباشرة ومن ثم تـستخرج الفـروع التي تنطبق عليها،وجاءت تسميتها بطريقة المتكلمين لأن هذا النمط من التأليف يشبه إلـى حـد كبير ميول المتكلمين في التأليف ، لذلك ترى في طريقة المتكلمين محاولات عقلية بحتـه تقـوم

على تجريد القواعد وتستند فيها إلى الاستدلال العقلي والبرهنة النظرية ، التي تعتمد أساسا على طرق البحث الكلامية[1] ،وتعد هذه الطريقة الألصق بعلم الأصول من أي طريقة أخرى؛ لأن علم الأصول كما أوضحته سابقا يعد المقياس الذي تقاس عليه صحة الفروع من عدمها ، وهذا يعني أن تكون الأصول مقررة وحاكمة على الفروع قبل وجود الفروع أصلا ، ولذلك تعد هذه الطريق هي الأصل في طرق تدوين أصول الفقه، ولعل هذا السبب نفسه هو الذي يفسر سبب أسـبقية هذه الطريقة في الظهور على الطرق الأخرى ، وهو السبب ذاته الذي يدل على مدى تأثير هذه الطريقة في الطرق الأخرى ، وبذلك ترى علم الأصول عند المتكلمين بوضعه للقوانين الحاكمة على الفروع يكون قد وضع أولى اللبنات لعملية التقنين في العلوم والتي مـا عرفـت إلا فـي العصـور المتأخرة .

إذن نستطيع أن نقول أن طريقة المتكلمين هي **: إحدى الطرق المتبعة في بناء وتدوين أصول الفقه والتي تقوم على النظر المجرد في الأدلة الكلية لاستخراج القواعد الأصولية دون التقيد بمذهب أو رأي معين .**

ففي هذه الطريقة يتبع مؤلفوها منهجا قريبا من مناهج المتكلمين قائم على تقرير القواعد ودراستها وإقامة الحجة عليها بالطرق المنطقية والكلامية التي استخدمها علماء الكـلام ، لـذلك تجد عندهم التحقيق المنطقي للمسائل الأصولية دون تعصب لرأي أو مذهب معين ، فالمـذاهب تبنى على الأدلة وليس العكس.

ومما يؤكد هذه الحقيقة أصحاب الطريقة أنفسهم إذ يقول الباقلاني : " باب فـي أنـه لا يجب نصرة أصول الفقه على أصل فقيه من الفقهاء وموافقته مذهبا مـن المـذاهب ويقـول : واعلموا وفقكم ا أنه إنما يجب أن يقال بالمذهب لأن الدليل قد دل عليه ؛لا لأجل أن صـاحبه قال به وذهب إليه ، فيجب لذلك **بناء المذاهب على الأدلة لا الأدلة عليها".**[2]

---

[1] أنظر : النشار ، منهج البحث ، ص ٧٢ ، العلواني ، أصول الفقه ص ٦٥

[2] الباقلاني ، أبو بكر محمد بن الطيب ،(ت ٤٠٣هـ).التقريب والإرشاد الـصغير ، ط ١، ٣م (تحقيـق: عبـد الحميد أبو زنيد)، مؤسسة الرسالة، بيروت ، ١٤١٣هـ ١٩٩٣م (٣٠٥/١) وبذلك ترى الباقلاني في هذا النص يشير وبوضوح إلى تقدم طريقة المتكلمين على الطرق الأخرى وانه الصق بالأصول من غيرها من الطـرق ، وهو يعرض بطريقة الحنفية التي جعلت الفروع الفقهية المروية عن أئمتهم حاكمة على القواعد الأصولية التـي استخرجوها أصلا من فروع أئمتهم .

و يقول الجويني مقرراً هذه الحقيقة أيضا :" وحق الأصولي ألا يعرج على مذهب ، ولا يلتزم الذب عن مسلك واحد ، ولكن يجري مسلك القطع غير ملتفت إلى مـذاهب الفقهـاء فـي الفروع ."[1]

وقال الغزالي في بيان الفرق بين أصول الفقه وفروعه : "وأما الأصول فلا يتعرض فيها لإحدى المسائل ولا على طريق ضرب المثال بل يتعـرض فيهـا لأصـل الكتـاب والـسنة والإجـماع ، ولشرائط صحتها وثبوتها ثم لوجوه دلالتها الجملية إما من حيث صيغتها أو مفهوم لفظها أو مجرى لفظها أو معقول لفظها وهو القياس من غير أن يتعرض فيها لمسألة خاصـة ، فبهذا يفارق أصول الفقه فروعه . "[2]

يتضح مما ذكرته من النصوص السابقة أن أصول الفقه الأصل فيه أن لا يكون ملتفتـا إلى الفروع بقدر ما يضع القواعد التي يستنبطها الفقه ، وهذا الاتجـاه هـو المـسمى بالاتجـاه النظري الذي ينظر نظرة مجرده ، ولما كانت هذه النظرة قريبة إلى نظر المتكلمين سميت هـذه الطريقة بطريقة المتكلمين .

واعلم أن لطريقة المتكلمين أسماء أخرى منها:

أولا: أنها طريقة الجمهور، وذلك لأن هذه الطريقة درج على التأليف فيها معظم العلمـاء مـن المذاهب الثلاثة وهي الشافعية والمالكية والحنابلة، خلافا للحنفية الذين لهم طريقتهم الخاصة بهم، فإذا قيل الجمهور يفهم من ذلك من ذكرناه دون الحنفية.

ثانيا: طريقة الشافعية، وذلك لأنها الطريقة التي ابتدعها وفتقها الإمام الـشافعي، ولأن معظـم المؤلفين فيها وأعظم المؤلفات كانت للشافعية.

---

[1] الجويني البرهان (٢١٣/٢)

[2] الغزالي ، المستصفى (١/ ٥)

المبحث الثاني

ظهور طريقة المتكلمين وواضعها

ليس من السهل أن نعرف بالتحديد تاريخ ظهور طريقة المتكلمين ؛ وذلك لأن العلوم كما هو معروف لا تظهر فجأة وإنما تمر بمراحل عدة فتكون فكرا في النفوس ، ثم تصبح كلاما على الألسنة ، وتبقى كذلك إلى أن ييسر ا لها من يجمع شتاتها وينظمها ويرتب أبوابها ، فيظهر العلم بوجه علمي منظم ؛حينها نقول هذا واضع العلم ومؤسسه ،ولا نعني بذلك أنه هو الذي أوجده من العدم؛ لأن العلم كان موجودا أصلا ، وإنما الذي فعله هو إظهاره إلى حيز المكتوب المنظوم بعد أن كان في حيز الفكر والمعقول والمقول .

وإذا أردنا أن نعرف وقت ظهور طريقة المتكلمين لا بد أن ننظر أولا متى ظهر وبدأ الكلام على أصول الفقه وفق النظر الكلامي المجرد عن الفروع كما بينا ، ومن خلال الاستقراء يمكن القول أن أول ظهور لطريقة المتكلمين إنما كان في عهد الرسالة وفي عهد النبي صلى ا عليه وسلم وبيان ذلك :

أنه إذا نظرنا إلى أول نشأة أصول الفقه ترى أن أول ظهور إنما كان للقواعد التي يعرف بها الفقه ولم يكن ثمة اجتهاد لأحد ينظر فيه ومن ثم يستنبط المنهج والقاعدة من خلاله وإليك الأمثلة على ذلك:

مر معنا في نشأة أصول الفقه أن بداية نشأة القواعد الأصولية وظهورها كان في عهد النبي صلى ا عليه سلم ، ولم يكن النبي صلى ا عليه وسلم يعلم الصحابة استنباط الأصول من الفروع وإنما كان يعلمهم النظر الكلي إلى الأدلة واستخراج القواعد منها والدليل على ذلك ما يأتي :

أولا : قول النبي صلى ا عليه وسلم لمعاذ حين بعثه إلى اليمن :" بم تحكم فيهم يا معاذ قال بكتاب ا ... الحديث "[1] فهذا الحديث يدل على أن الأصل في النظر الأصولي هو النظر إلى الأدلة مباشرة واستخراج القواعد منها ، فالحديث يقرر فيه معاذ قواعد الاستنباط دون النظر إلى أي من الفروع الفقهية ، ولم تكن الفروع الفقهية موجودة أصلا ليستخرج منها القواعد فالبداية كانت نظرا مجردا وهو عين طريقة المتكلمين .

---

[1] مر تخريجه ص٢٨من هذه الرسالة

ثانيا : قول النبي صلى ا عليه وسلم : "إذا حكم الحاكم فأصاب فله أجران فإن أخطـأ فله أجر واحد "[١] وهذا الحديث أيضا فيه دلالة واضحة على وجود النظر المجرد عـن الفـروع وذلك لدعوة النبي صلى ا عليه وسلم إلى الاجتهاد، ولا يكون الاجتهاد إلا بالنظر إلى الأدلـة الكلية التي تعرف بها الفروع الفقهية ، وأؤكد أن الفروع الفقهيـة لم تكن بعد موجودة مضبوطة ليستـخرج منها قواعد أصـوليه .

ثالثا : بالنظر إلى الاجتهادات المروية عن الصحابة رضوان ا عليهم تجد ما قررته واضحا ، وذلك أن الصحابة كانوا يستعملون القواعد النظرية الكلية في الاستدلال ولم يعهد عنهم أنهم كانوا ينظرون إلى فروع سابقة يستخرجون منهـا قاعـدة ثـم يقومـون بتطبيقهـا علـى الفـروع المـستحـدثـة [٢]،وبذلك أستطيع أن أقرر أن أول ظهور للقواعد الأصولية إنما كان على منهج وطريقة المتكلمين بالتفسير الذي أوضحته سابقا.

إذن طريقة المتكلمين هي أولى الطرق ظهوراً وهي الطريقة التي علـمـها النبي صلى ا عليه وسلم للصحابة الكرام رضوان ا عليهم ، وقد قلت سابقا إن طريقة المتكلمـين هـي الطريقة الأقرب إلى روح ومعنى الأصول ، وهو ذاته ما يفسر تأثير هذه الطريقة في الطـرق الأخرى ، ومحاولة اتباع الطرق الأخرى العودة بالأصول إلـى الطريقـة الأم وهـي طريقـة المتكلمين. [٣]

---

[1] مر تخريجه ص ٢٨ من هذه الرسالة

[2] أنظر أمثلة على استدلال الصحابة في ص ٢٩ـ٣٠من هذه الرسالة

[3] يرى أيمن البدارين أنه لا توجد طرق ومدارس أصوليه وإنما هي طريقة واحدة ومدرسة واحـده وأن التنـوع الموجود في التأليف الأصولي مرده إلى اختلاف الحاجة من التأليف، إذ كما يقول لما كانت الحاجة ماسـة إلـى معرفة آراء الأئمة لجأ العلماء إلى طريقة تخريج الأصول على الفروع ، ولما أضحت الحاجة إلـى الانتـصار للأصول قاموا بعرضها على الأدلة النقلية والعقلية وهي طريقة الشافعية . البدارين ، أيمن ، (٢٠٠٦) .نظريـة التقعيد الأصولي . ط ١. عمان ،بيروت: دار الرازي ، دار ابن حزم ص ١٤٠ ، قلت : مثل هذا الكـلام فيـه جدية لم توجد عند غيره ولكن الطريقة التي اتبعها البدارين في الوصول إلى هدفه من خلالها قد لا تسلم له كلها وبالتالي قد لا اسلم له بالنتائج التي توصل إليها ، وذلك أن الاختلاف في الطرق وخاصة بين الحنفية والـشافعية واضح وموجود مهما حاول إنكاره ، والغاية من التأليف في الأصول سواء أكانت للحنفية أم للشافعية واحدة هي وضع القوانين التي تنظم عملية الاستنباط ، فالهدف واحد ولكن الحنفية أرادوا وضع هذه القوانين مـن خـلال النظر إلى فروع أئمتهم، والجمهور لان ميولهم كانت عقلية منطقية أرادوا وضع هذه القوانين مجـردة، ولعـل وجود الآراء الأصولية لأئمتهم كالإمام الشافعي سهل عليهم مهمتهم ، ومناقشة هذا الأمر يحتاج إلى كلام آخـر فأكتفي بما ذكرته هنا وا اعلم بالصواب.

ولكن السؤال الذي يطرح نفسه لمن تنسب هذه الطريقة ومن واضعها لا بمعنى موجدها، فإن - وكما ذكرت سابقا - وجود هذه الطريقة كان بوجود أصول الفقه أصلا ،وذلـك أن كـل علم من العلوم وإن لم يتميز واضعه إلا أنه لا بد من وجود شخص له دور كبيـر فيـه بحيـث ينسب إليه الوضع مجازا فأقول :إن كل من تكلم في أصول الفقه في بداياته إنمـا كـان علـى طريقة المتكلمين منذ عهد الصحابة وما تلاه من عهود إلا أن أول مؤلف في طريقة المتكلمـين على ما اختاره جمع من الأصوليين كان الرسالة للإمام الشافعي رضي ا عنه ،وبذلك فإن أول محاوله لوضع منهج أصولي كعلم إنما نجدها عند الشافعي وإنه لم يكن قبل هـذا العهـد ثمـة محاولات لوضع منهج أصولي عام يحدد للفقيه الطرائق التي يجب أن يـسلكها فـي اسـتنباط الأحكام.[1]

وبذلك يعد الإمام الشافعي واضع علم الأصول ،وبالتالي واضع طريقة المتكلمين ويؤكد ذلك الإمام الرازي بقوله: " اعلم أن نسبة الشافعي إلى علم أصول الفقه كنسبة أرسـطا طـاليس الحكيم إلى علم المنطق وكنسبـة الخليـل إلى عـلم العـروض ... النـاس كانـوا قبـل الشافعي يتكلمـون في مسائـل الفقـه يعترضون ويستدلون ولكن ما كان لهم قانون كلي يرجع إليه في معرفة الدلائل الشرعية وفي كيفية معارضتها وترجيحاتها فاستنبط الشافعي علم أصـول الفقه ووضع للخلق قانونا كليا يرجع إليه في معرفة مراتب أدلة الشرع. "[2]

إذن الإمام الشافعي هو واضع طريقة المتكلمين[3]، لكن ينبغي التنبيه إلى أن الشافعي لم يسم طريقته بالتأليف باسم معين ولم يطلق عليها اسم طريقة المتكلمين ؛وإنما قلنـا أن الـشافعي واضع طريقة المتكلمين لأن تأليفه للرسالة جاء على النمط الذي عـرف فيمـا بعـد بطريقـة المتكلمين ، فمتى أطلق على هذه الطريقة اسم طريقة المتكلمين ، لقد حاولت جهدي في معرفـة الزمن الذي أطلق على هذه الطريقة اسم المتكلمين ، ويرى عدد من العلماء والباحثين أن التسمية جاءت من عند ابن خلدون ، ولكني أقول سبق الغزالي ابن خلدون في ذلك حيث نوه الغزالي إلى

---

[1] النشار، منهج البحث ص ٦٦

[2] الرازي ، فخر الدين محمد بن عمر ، مناقب الإمام الشافعي، ط ١، (تحقيق أحمد حجـازي الـسقا)، مكتبـة الكليات الأزهرية،القاهرة، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م ص١٥٧

[3] وبذلك يرد على هيثم خزنه حيث ادعى أن طريقة المتكلمين إنما ظهرت في القرن الرابع ، وأنها تنسب نشأتها إلى القاضي عبد الجبار ، مع أن خزنه قد ناقض نفسه عندما ألمح أن طريقة المتكلمين أنما قامت متأثرة بمدرسة السمرقنديين الحنفية ، وسلم بوجود مصنفات للإمام الماتريدي وشيوخه على هذه الطريقة ، ومعلـوم أن الإمـام الماتريدي قد سبق القاضي ومن ذكرهم خزنه بقرن من الزمان على الأقل . أنظـر : خزنـه ، تطـور الفكـر الأصولي الحنفي ص ١٣٤

أن المتكلمين قد أكثروا من ذكر المباحث الكلامية في أصول الفقه فقـال : "وإنمـا أكثـر فيـه المتكلمون من الأصوليين لغلبة الكلام على طبائعهم "[١]، دل الـنص الـسابق علـى أن مـنهج المتكلمين وطريقة المتكلمين الأصولية كانت معروفة ومقررة في زمن الإمام الغزالـي ، وهـذا يدل على أن التسمية كانت موجودة قبل الإمام الغزالي ، على أنه يشير البـاحثون فـي تـاريخ أصول الفقه والفلسفة الإسلامية إلى أن المتكلمين قد وضعوا أيديهم على أصول الفقه منذ القـرن الرابع الهجري حين جاء القاضيان أبو بكر الباقلاني وعبد الجبار [٢]، فلعل التسمية جـاءت منـذ ذلك الحين أيضا ومما يشير إلى ذلك هو ما ورد في مؤلفات تلك الفترة من ذكر للمتكلمـين فـي كتاباتهم ووصفهم لهم[٣] .

[1] الغزالي ، المستصفى ، (١/ ١٠)

[2] أنظر: عبد الرازق، تمهيد لتاريخ الفلسفة ص ٢٣٠

[3] أنظر : الباقلاني ، التقريب والإرشاد الصغير (١٧١/١ ، ١٨٦،١٩٥)

المبحث الثالث

وصف بناء الفكر الأصولي عند المتكلمين.

يتناول هذا المبحث بيان الوصف العام لطريقة المتكلمين مع بيان أسلوب التـأليف فـي القواعد الأصولية، وذلك لتكون هذه المنهجية حاكمة على الكتب التي نتناولها بالبحث وهل هـي مما ينطبق عليه طريقة المتكلمين أم لا، فأقول:

من خلال تعريف أصول الفقه يمكن أن نستنبط كيفية بناء الأصوليين المتكلمين لأصولهم حيث عرف الأصوليون علم الأصول بأنه : معرفة دلائل الفقه إجمالا، وكيفية الاسـتفادة منهـا وحال المستفيد[1].

من خلال النظر إلى التعريف السابق نستطيع أن نستخلص الطريقة المتبعة فـي بنـاء أصول الفقه عند المتكلمين وذلك فيما يأتي:

لما كان أصول الفقه هو معرفة الأدلة، والأدلة لا تقصد لذاتها ، وإنمـا لبنـاء الأحكـام الشرعية عليها ؛ لذلـك وجـب النـظر في الأحكام ، ثم في الأدلة التي تقتبس منها الأحكـام وأقسامها وترتيبها ، ثم في كيفية اقتباس الأحكام من الأدلة ، ثم في صفات المقتبس الذي لـه أن يقتبس الأحكام ،وذلك أن الطالب لحكم الله تعالى إن كان عاميا وجب أن يـستفتي ، وإن كـان عالما وجب أن يجتهد؛ لذا وجب في أصول الفقه أن يبحث عن حال الفتوى والاجتهاد وأن كـل مجتهد مصيب أم لا [2].

وبذلك نرى أن الترتيب المنطقي لبحث مواد أصول الفقه عند المتكلمين قائم على النظرة إلى الغاية من أصول الفقه ،فلما كانت الأحكام هي المقصود الأصلي لمعرفتهـا والـتمكن مـن إثباتها أو نفيها كانت هي الأولى في الكلام عليها ، ولما كانت الأحكام لا تعرف إلا من خـلال أدلتها وجب النظر إلى الأدلة ، والأدلة قسمان قسم متفق عليه وقسم مختلف فيـه فقـدم القـسم المتفق عليه ثم المختلف فيه ، ولما كانت الأدلة المتفق عليها ليست في درجـة واحـدة رتبـت حسب قوتها ، فقدم أولا الكلام على خطاب الله تعالى المتمثل في القرآن ، ثم الكلام على خطاب الرسول صلى الله عليه وسلم ،المتمثل بالسنة المطهرة ، ثم الكلام على الإجماع لأن ثبوته إنمـا كان بالكتاب والسنة لذلك أخر عليهما ، ثم الكلام على القياس لأنه إنما ثبتت حجيتـه بالكتـاب

---

[1] هذا التعريف للإمام البيضاوي في المنهاج ص ٢٠ ، وقد عرف المتكلمون الأصول بتعريفات كثيرة إلا أنهـا في مجملها تختلف في الصياغة اللفظية أكثر من أن تكون خلافا معنويا ، وإنما اقتصرت على تعريف البيضاوي لأنه جمع في طياته مواد أصول الفقه التي دار عليها كلام العلماء ما بين اخذ ورد .

[2] أنظر : الغزالي ، المستصفى (٧/١)، الرازي ، فخر الدين محمد بن عمر، المحصول (٨١/١)

والسنة والإجمـاع ، ثم يذكر بعد ذلك الأدلة المختلف فيها وهي لم تكن محل وفاق بين العلماء؛ لذلك بحثها بعضهم دون البعض ، ومن لا يعدها أوردها لبيان بطلانها لا لاعتمادها ، ومن ثـم لما كانت الأدلة ظنية وكان الظن قابلا للتعارض ذكروا كتاب التعارض والترجيح ، ولما كـان التعارض لا بد له من موجه يحله جاء الكلام على كتاب الاجتهاد .[١]

ثم اعلم أن المقصود من الأصول هو معرفة الأدلة والمعرفة منها ما هو معلوم ومنها ما هو مظنون ، لذلك وجب بيان العلم والظن لأن أحكام الشرع مظنونات ومعلومات ،ولمـا كـان العلم والظن يتوصل إليهما بالنظر والاستدلال وجب معرفة النظر والاستدلال وبيان الدليل ومـا يتعلق به [٢]، ولما كانت هذه الأمور لا تتعلق بعلم الأصول وحده وإنما لها تعلق بغيره من العلوم وكانت معرفتها مما تتوقف عليه معرفة أصول الفقه مع أنها ليست منه ، جعلها العلماء مقدمات للأصول .[٣]

بقي من الأمور التي يذكرها الأصوليون معرفة معنى أصول الفقه؛ وذلك لأنه حق على كل من يحاول الخوض في فن من فنون العلوم أن يحيط بالمقصود منه وأن يتصور معنـاه أولا بالحد أو بالرسم إن لم يمكن حده ، فوجب الكلام على حد أصول الفقه من هذه الجهة. [٤]

بناء على ما سبق أستطيع القول أن الأصوليين المتكلمين كان مبـدأ نظـرهم وبنـائهم للمسائل الأصولية مبنيا على نظرهم إلى الأدلة ابتداء، وهذا جرهم إلى النظر إلى كـل مـسألة يترتب عليها فقه أو تعين على البرهنة على صحة الدليل والحكم المستفاد منها من أي علم كان، ولم يلتفتوا في بناء أصولهم إلى الفروع إلا بمقدار ما يخدم الهدف المرجو من معرفـة القواعـد الأصولية .[5]

خلاصة ما تقدم أن الفكر الأصولي بني عند المتكلمين على النحو الآتي :

أولا : تعريف أصول الفقه .

---

[1] أنظر : الشيرازي ، شرح اللمع (١٦٣/١)، أبو النور ، محمد، (١٩٩٦). أصـول الفقـه، القـاهرة:المكتبـة الأزهرية للتراث (٣١/١)

[2] أنظر الشيرازي ، شرح اللمع (١٤٥/١)،البصري ، المعتمد(٥/١) الرازي ، فخر الدين محمـد بـن عمـر، المحصول (١/ ٨٢)

[3] من مثل : الشيرازي في شرح اللمع (١٤٥/١)، الجويني في البرهـان (١٩/١)، الغزالـي فـي المستـصفى (١٠/١)، الرازي ، فخر الدين محمد بن عمر ،في المحصول (٨٣/١) ، الآمدي ، الأحكام (١٠/١)

[4] أنظر ، الجويني ، البرهان (٧/١)، الآمدي ، الأحكام (٧/١)

[5] أنظر ، أبو جابر ، المدرسة الأصولية الجامعة ص ٢٩

ثانيا: المقدمات التي تتعلق بالأصول وهي المقدمات الكلامية والمنطقية، علما بأن بعض الأصوليين يطيل في ذكر هذه المقدمات[١] وبعضهم يذكرها إجمالا[٢]، والبعض الآخر لا يذكرها أصلا لأنها أضحت معلومة معروفة فلا حاجة لذكرها ابتداء.[٣]

ثالثا : الكلام على الحكم الشرعي وأقسامه .

رابعا: الكلام على الأدلة الأربعة الكتاب والسنة والإجماع والقياس.

خامسا : الكلام على كيفية اقتباس الأحكام من خلال دلالات الألفاظ والأمر والنهي ونحوها ، وبعضهم يقدم هذه على الأدلة[٤] وبعضهم يؤخرها[5] ، وهناك من يذكرها ضمن الكلام على الأدلة نفسها[٦] .

سادسا: الكلام على الأدلة المختلف فيها، وكما ذكرت سابقا فليس جميع الأصوليين يذكرها بل بعضهم يذكرها[٧] والآخر لا يأتي بها[٨].

سابعا : الكلام على التعارض والترجيح.

ثامنا : الكلام على الاجتهاد والتقليد .

هذه هي الطريقة العامة في بناء الأصول عند المتكلمين ولا تجد فيها اختلافا كبيرا اللهم إلا ما يضيفه كل مؤلف من وجهة نظره في ترتيب بعض المسائل وتأخير البعض الآخر أو ما يضيفه من إضافات منهجية بما يخدم هدفه من التأليف، وإلا فالكل متفق على النظرة العامة الكلية للأصول بالطريق والنسق الذي بينته سابقا .

---

[1] مثل الغزالي في المستصفى ، الرازي في المحصول ،الآمدي في الإحكام ، ابن الحاجب في مختصره .

[2] من مثل : الجويني في البرهان ، الشيرازي في شرح اللمع ، السبكي في جمع الجوامع .

[3] من مثل البيضاوي في المنهاج.

[4] من مثل : الشيرازي ،إبراهيم بن علي ، اللمع في أصول الفقه ،(اعتنى به أيمن صالح) ، المكتبة التوفيقية ص ٤٤، و الجويني ، البرهان (٦١/١)

[5] من مثل : الغزالي ، المستصفى (١٠٠/١، ٣١٧) ، والآمدي ، الإحكام (١٣٥/١)،(٣٥٦/٢)

[6] من مثل : الرازي ، فخر الدين محمد بن عمر، المحصول (١٦٧/١،وما بعدها) ، وابن الحاجب ، مختصر المنتهى(١٧/٢ـ ٧٧)

[7] كالغزالي في المستصفى ، أنظر : الغزالي ، المستصفى (٢٤٥/١)

[8] كالجويني في البرهان .

المبحث الرابع

خصائص طريقة المتكلمين.

بينت فيما سبق طريقة المتكلمين في بناء أصولهم العامة ومن خلال النظر في تلك الطريقة نستطيع أن نستخلص بعض الخصائص والمميزات التي تميز طريقة المتكلمين عن غيرها من طرق التدوين المختلفة ، ومن هذه الخصائص :

أولا : العناية بتحقيق القاعدة وتنقيحها اعتمادا على النظر والاستدلال : تعد هذه الخاصية من أهم الخصائص التي تميزت بها طريقة المتكلمين، وذلك لأن النظر والاستدلال من أهم الأسس التي بنيت عليها طريقة المتكلمين ، حيث استخدم المتكلمون النظر في دراساتهم الأصولية لتحقيق القواعد وتجريدها وبيان قوتها ، لذلك ترى أن النظر يتجلى في كل صفحة من صفحات المؤلفات الأصولية على هذه الطريقة[1] ، وتراهم يفسحون المجال للعقل والتأمل والفكر ولا يضيقون عليه، إلا إذا خرج عن مقتضى النظر الصحيح ، وتراهم يقيمون الأدلة على القواعد التي يقررونها ويستدلون عليها استدلالا عقليا ومنطقيا متينا .[2]

ثانيا : عدم التعصب لمذهب معين[3]: وهذه خاصية أخرى تبرز أهمية هذه الطريقة حيث تجد أن الأصوليين في هذه الطريقة لا يتعصبون لمذاهبهم الفقهية ، وهذا مبني على نظر الأصوليين إلى الأصول والاهتمام بتقرير القاعدة الأصولية وتحريرها سواء أدى ذلك إلى خدمة مذهبهم الفقهي أم لا ، وهذا ما يفسر لنا اتباع معظم اتباع المذاهب الفقهية والعقائدية لهذه الطريقة حيث تجد فيها الشافعي والمالكي والحنبلي والظاهري ،بل وحتى الحنفي كما تجد فيها الأشعري والمعتزلي والشيعي والإباضي وغيرهم من الفرق العقائدية ، ومن الشائع في كتب الأصول أن تجد الشارح ينتمي لمذهب غير مذهب المؤلف ، وإن كانت المدرسة واحدة وهي مدرسة المتكلمين ،فتجد البدخشي الحنفي يشرح المنهاج للبيضاوي الشافعي، وتجد القرافي المالكي

---

[1] مثل هذا النظر لا يحتاج إلى دليل فهو واضح جدا في كتب المتكلمين وهو أكثر ما يميز كتبهم عن غيرهم.أنظر أمثلة على ذلك في : الجويني ، البرهان (٨٢/١ - ٩١،٨٦-٩٦) الرازي ، فخر الدين محمد بن عمر ، المحصول (٢٩٨/١ - ٣١٤)، الآمدي، الإحكام(٣٦١/٤ - ٣٦٧)

[2] أنظر : الضويحي ، أحمد بن عبد ا ، (٢٠٠٦).**علم أصول الفقه من التدوين إلى نهاية القرن الرابع الهجري دراسة تاريخيه استقرائية تحليليه. ط١. الرياض :جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (٨٣٥/٢)، فلوسي ، مسعود بن موسى ، (٢٠٠٤). مدرسة المتكلمين ومنهجها في دراسة أصول الفقه. ط١ .الرياض:مكتبة الرشد ص ٣٤٣ ، أبو زهره ، محمد، الشافعي ،ص ٣١٢

[3] أنظر : أبو زهرة ، أصول الفقه، ص ١٦ ،الشافعي ص ٣١٢، الضويحي ،أحمد،علم أصول الفقه (٨٣٨/٢)

يشرح المحصول للرازي الشافعي، وتجد الأصفهاني[١] الشافعي يشرح مختصر ابن الحاجب المالكي، ،وتجد نجم الدين الطوفي الحنبلي[٢] يختصر المحصول للرازي ،وتجد ابن المطهر الشيعي[٣] يشرح مختصر ابن الحاجب الأشعري؛ وهكذا فلو كان للتعصب مكان في منهج هذه الطريقة لما وجدنا هذا الكم الهائل من العلماء من يشرح مختصرا يخالف مذهبه واعتقاده[٤].

ثالثا: التركيز على الناحية الموضوعية : كان لنتيجة عدم التعصب للمذاهب الفقهية التي عليها المتكلمون أن اهتم الأصوليون بالناحية الموضوعية في العرض والنقد القائم على تبيين مدلولات الألفاظ والقضايا العقلية والمنطقية وتعريف المصطلحات وتحديدها ، والتي كانت السبب وراء تنشيط حركة النقد مما أدى إلى تطور الطريقة واتساعها ، ولذلك تجد في طريقة المتكلمين الموضوعية في عرض آراء المخالفين ونقدها ،بل إنك تجد فيها التصوير الدقيق لمذهب الخصم دون التهجم عليه بل مع الاحترام والتقدير والإجلال لقائله دون أن يمنع التقدير من النقد الموضوعي للفكرة ،[5]وكان من نتيجة هذه الموضوعية أن ترى الخلاف بين الأصوليين وإن كانوا على منهج واحد وطريقة واحده فالنظر الموضوعي المتجرد من التعصب والهوى لا

---

[1] هو الإمام الكبير شمس الدين محمود بن أبي القاسم عبد الرحمن بن أحمد بن محمد الأصفهاني ، إمام في العقليات و الأصول و الفقه ، توفي سنة ٧٤٩هـ ، من مصنفاته : شرح طوالع البيضاوي ، شرح مختصر ابن الحاجب ، شرح منهاج البيضاوي،وهو غير الأصفهاني شارح المحصول . أنظر ترجمته في : طبقات الشافعية الكبرى، ١٠م، (تحقيق : محمود الطناحي ،عبد الفتاح الحلو). (١٠ / ٣٨٣)

[2] هو نجم الدين أبو الربيع سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الطوفي الحنبلي ولد سنة ٦٧٠هـ ، رمي بالتشيع والرفض ، توفي سنة ٧١٦، وقيل سنة ٧١١هـ من مؤلفاته : الإكسير في قواعد التفسير ، الرياض النواضر في الأشباه والنواظر ، مختصر الحاصل في أصول الفقه ، مختصر المحصول .أنظر ترجمته في : ابن رجب ، عبد الرحمن بن شهاب الدين أحمد البغدادي، (ت ٧٩٥هـ) . الذيل على طبقات الحنابلة ،دار المعرفة، بيروت، (٣٦٦/٤- ٣٧٠)

[3] هو جمال الدين أبو منصور حسن بن يوسف شيخ الروافض في العراق وصاحب التصانيف الكثيرة التي فاقت المائة مصنف في النحو والأصول والفقه والفلسفة والرفض ولد سنة ٦٤٨هـ وتوفي سنة ٧٢٦هـ ، من مصنفاته : شرح مختصر ابن الحاجب ، منهج الاستقامة في إثبات الإمامة .أنظر ترجمته في : ابن كثير ، إسماعيل بن عمر، (ت ٧٧٤هـ) .البداية والنهاية ،١٤م، مكتبة المعارف، بيروت (١٢٥/١٤) الأمين ،السيد محسن ،(١٩٦١) .أعيان الشيعة . ط ٢ .بيروت: مطبعة الإنصاف (٢٤ / ٢٢٢)

[4] أنظر في ذلك الفصل الرابع والخامس من هذه الدراسة؛ فتجد العديد من الأمثلة على المؤلفات التي ألفها العلماء شرحا واختصارا لغيرهم.

[5] أنظر : أبو سليمان ، الفكر الأصولي ص ٤٤٦، الضويحي ، أحمد،علم أصول الفقه ،(٨٣٦/٢)،فلوسي ، مدرسة المتكلمين ص ٣٨٤

محالة مؤد إلى الاختلاف في وجهات النظر وهو ما يفسر ظهـور الخلافـات بـين أصـوليي المتكلمين أنفسهم وانقسامهم إلى مدراس ومناهج داخل مدرسة المتكلمين الأم ، والموضـوعية لا تمنع من مخالفة المتبع لإمامه ، فقد وجدنا العديد من الأصوليين من يخالف إمامه الذي يتبعه ولا يمنعه متابعته له من مخالفته لرأيه ونقده ، وترجيح رأي مخالف لرأيه[١] .

رابعا: الإسهاب في الاستدلال والمناقشة [٢]: ذكرت في النقاط السابقة أن المتكلمين لم يلتزمـوا بمذهب معين وكانوا ينظرون إلى الأصول نظرة موضوعية ولقد اهتموا بالاستدلال والمناقشة ، غير أن ما يميز طريقتهم في الاستدلال هي الإسهاب في المناقشة والاستدلال بحيث يحـشد مـا استطاع من الأدلة على القاعدة الأصولية ، ويرد كل ما يرد علـى الـدليل مـن اعتراضـات ومناقشات، وهذا ما كان يدفعهم إلى افتراض اعتراضات لا وجود لها وذلك حتـى يـدفعوا أي اعتراض على أدلتهم،[٣] وقد تميزت طريقتهم بأسلوب الحوار الفنقلة ، بحيث يصور المؤلف نفسه متحدثا مع معترض يرد عليه مستخدما أسلوب فإن قال ، قلت، أو، قلنا .

خامسا : دراسة المسائل دراسة تفصيلية دقيقة : مما امتازت به طريقة المتكلمين التوسع في دراسة المسائل الأصولية بما لا يدع شاردة ولا واردة مما يتعلق بالمسألة إلا ويأتي بها المؤلفون في مصنفاتهم وهذا ما يجعل المؤلفات على طريقة المتكلمين موسـوعات أصـولية ، إذ يحـيط بالمسألة من جميع جوانبها فيبين مفهوم المسألة ويصورها حتى تتضح أمام القـارئ ثـم يبـين الآراء فيها ويذكر المخالفين فيها ويصرح بأسمائهم ، وأدلة كل رأي ووجـه الاحتجـاج بهـا ومناقشة هذه الأدلة ومن ثم يجنح إلى الرأي الذي يراه مناسبا . [٤]

سادسا : العناية بتحرير محل النزاع في المسائل المختلف فيهـا[٥] :القواعـد الأصـولية عنـد المتكلمين في أغلبها ليست محل اتفاق ؛وذلك نتيجة حتمية لما ذكرته سابقا من الموضوعية وعدم

---

[1] أنظر أبو زهرة ، أصول الفقه ص١٦ ، الشافعي ص ٣١٠، ولذا وجدنا الجويني يخالف الباقلاني في حـوالي إحدى وأربعين مسألة، أنظر ص ١٨٠ من هذه الدراسة،وتجد أبا الحسين البصري يخالف شيخه القاضـي عبـد الجبار، أنظر ص ١٥٦وهكذا كثير .

[2] أنظر : الضويحي ، أحمد،علم أصول الفقه (٢/ ٨٣٦)، أبو سـليمان ، الفكـر الأصـولي ،ص٤٤٦ ، عبـد الرحمن، جلال الدين، (١٩٩٠).غاية الوصول إلى دقائق علم الأصول المبادئ والمقدمات. ط٢، ص١٨٢

[3] أنظر على سبيل المثال :الرازي ، فخر الدين محمد بن عمر ، المحصول (١٢٣/١ـ ١٤٠)ويعد الرازي مـن أكثر العلماء الأصوليين اهتماما بذكر الأدلة وتوجيهها وبيان الاعتراضات الواقعة عليها، وذلك واضح في معظم صفحات كتابه.

[4] أنظر: فلوسي، مدرسة المتكلمين، ص ٣٩٢، أبو جابر، المدرسة الجامعة، ص ٣٢

[5] فلوسي، مدرسة المتكلمين ص ٣٩٠

التعصب لمذهب معين، مما أدى إلى وقوع الاختلافات الأصولية بين أرباب هذه المدرسة إما في التقرير أو التدليل أو في أسلوب العرض ، ولما كانت طريقة المتكلمين تضم بين ثناياها مدارس فكرية مختلفة كالمدارس الكلامية أو الفقهية كان لا بد من ظهور الاختلاف في بعض قـضاياها ومن هنا فإن ما يميز المؤلفات الأصولية على طريقة المتكلمين أنها تهتم كثيرا ببيان محل النزاع في المسائل التي وقع فيها الخلاف ولا يتركون هذا الخلاف مرسلا دون بيـان لمحـل النـزاع بالتحديد وهذه نتيجة لتأثرهم بطريقة علماء الكلام والمنطق حيث انعكس ذلك إيجابا على تحرير محل النزاع بصورة علمية ومنطقية[١].

سابعا: العناية بالحدود والتعريفات [٢]: كان من نتيجة تأثر طريقة المتكلمين بـالمنطق وأسـاليب علم الكلام في الاستدلال أن اهتم المتكلمون الأصوليون بالحدود والتعريفات اهتماما بالغا حيـث تجدهم يصرفون الكثير من الوقت والجهد في بيان التعريفات والحدود ونقدها نقدا منطقيا ؛فتراهم يأتون بكل التعاريف الواردة ومن ثم يبدؤون بمناقشتها مناقشة منطقية وعرضها علـى قواعـد المنطق بحيث يحررون التعريف ويميزون بين الحد والرسم والقول الشارح ويحاولون البعد عن كل ما يفسد التعريف كالدور وأخذ التعريف جزءا من المعرف وغيرها وهذه ميزة قلما تجـدها عند غير المتكلمين[٣] .

ثامنا: الاعتماد على اللغة في تأصيل القواعد الأصولية : كثيرا ما يستدل أصحاب هذا المـنهج لقواعدهم الأصولية بمدلولات الألفاظ والأساليب في اللغة العربية ، ولذلك وجدنا لهم عناية فائقة بالمباحث اللغوية ووسعوا البحث فيها حتى فاقوا بعض علمائها ، وقد تميزت طريقة المتكلمـين ببحث العديد من القضايا اللغوية لعل من أهمها مباحث الألفاظ والحقيقـة والمجـاز والمـشترك وحروف المعاني وغيرها[٤] .

---

[1] أنظر على سبيل المثال :الجويني ،البرهان(١٢٤/١ـ١٢٥)،الآمدي،الإحكام(٩٦/١) هذا ويعد الآمدي من أكثر الأصوليين تحريرا لمحل النزاع في المسائل الأصولية، فلا تكاد تخلو مسألة وقع فيها خلاف إلا بين محل النزاع بالتحديد ومن ثم يعرج على بيان الأدلة والحجاج.

[2] أنظر: فلوسي، مدرسة المتكلمين، ص٣٤٥

[3] وقد أكثر المتأخرون من بيان الحدود والتعريفات ونقدها نقدا حتى أخذت منهم صفحات كثيرة.أنظر على سبيل المثال: السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي،(ت ٧٧١هـ). الإبهاج في شرح المنهـاج ،٣م دار الكتب العلمية،بيروت، (٤/٢، ٨٩ـ ٩١) الإسنوي، نهاية السول(١ /١٤، ٢١) .

[4] الضويحي ،أحمد، علم أصول الفقه (٨٣٩/٢) ، السبكي تقي الدين ،الإبهاج (٧/١)

تاسعا: عدم الاهتمام بالفروع[١] : لعل من أهم الخصائص التي تميزت بها طريقة المتكلمين والتي تعد مظهرا بارزا في التفريق بين طريقة المتكلمين وغيرها من الطرق وخاصة طريقة الحنفية هو تجريد أصحاب هذه الطريقة للقواعد الأصولية في حال تقريرها من التطبيقات الفقهية وعدم الاشتغال بالمباحث الفقهية المترتبة على القاعدة ، وإذا ما ورد فيها من أمثلة فقهية ، فهي على سبيل التمثيل لا التقرير للقاعدة الأصولية ولذلك كانت هذه الطريقة حاكمة على الفروع وليست محكومة بها[٢]، وقد أكد أساطين هذا المذهب هذه الحقيقة في أكثر من موضع حيث يقول إمام الحرمين الجويني :" على أنا في مسالك الأصول لا نلتفت إلى مسائل الفقه ، فالفرع يصحح على الأصل لا على الفرع "[٣] ، و قد أكد الغزالي هذه الحقيقة بوجه أوضح حين قال : "وأما الأصول فلا يتعرض فيها لإحدى المسائل ولا على طريق ضرب المثال بل يتعرض فيها لأصل الكتاب والسنة والإجماع ، ولشرائط صحتها وثبوتها ثم لوجوه دلالتها الجملية إما من حيث صيغتها أو مفهوم لفظها أو مجرى لفظها أو معقول لفظها وهو القياس من غير أن يتعرض فيها لمسألة خاصة ، فبهذا يفارق أصول الفقه فروعه . "[٤]

عاشرا: بحث بعض القضايا الافتراضية والمسائل الكلامية : كان من نتيجة توسع المتكلمين في الجدل والاستدلال أن دفعهم ذلك إلى التعرض لبعض القضايا التي افترضوها ليقووا بها ما ذهبوا إليه ، فكانوا يذكرون كل ما من شأنه أن يقوي عملية الاستنباط ويعود الذهن والعقل على كيفية التفكير الأصولي والاستنباط الفقهي ، كما جرتهم صنعتهم بعلم الكلام إلى ذكر بعض القضايا الكلامية ذات الصلة بأصول الفقه والتي يبنى عليها بعض قضاياه كمسألة الحسن والقبح العقليين، وتكليف المعدوم ، وتعبد النبي بشرع من قبله وغيرها [5].

حادي عشر : ذكر بعض المقدمات المهمة : إن توسع المتكلمين في الاهتمام بالقضايا الكلامية والمنطقية التي تعين في فهم عملية الاستنباط الفقهي وتقرير القواعد الأصولية دفعهم إلى تخصيص جزء من تآليفهم إلى ذكر بعض المقدمات التي لا يستغني عنها طالب علم الأصول

---

[1] أنظر: أبو زهره، الشافعي ص٣١٢

[2] أنظر :الضويحي ، أحمد، علم أصول الفقه (٨٣٧/٢)، أبو جابر ، المدرسة الأصولية ص ٣٢ ،أبو زهرة ،أصول الفقه ص ١٧

[3] الجويني ، البرهان في أصول الفقه ، ط ٤، (تحقيق عبد العظيم الديب)،دار الوفاء المنصورة، مصر، ١٤١٨هـ،(٨٩٢/٢)

[4] الغزالي ، المستصفى (١/ ٥)

[5] الضويحي ،أحمد، علم أصول الفقه (٨٤١/٢) ، وهذه المسائل تجدها مبثوثة في معظم كتب الأصوليين المتكلمين، ولا يكاد يخلو منها كتاب أصلا ، فلا حاجة إلى التدليل عليها.

والتي تعينه في فهم العديد من القضايا الأصولية التي يطرحونها ، ولذلك كانوا يقدمون لمؤلفاتهم بمقدمات عرفت باسم المقدمات الكلامية أو مبادئ علم الأصول ، وتشمل هذه المقدمات تعريف العلم والعقل وأقسام العلم وطرقه[١]، وبعضهم يتحدث عن بعض المقدمات المنطقية كالحد ، والبرهان وغيرها. [٢]

ثاني عشر : العناية والدقة في المنهج : لقد انعكست الخصائص السابقة الذكر على المنهج الأصولي عند المتكلمين بوجه عام فوجدناهم تميزوا بدقة متناهية في عرض مسائلهم الأصولية فقد وضعوا تصوراتهم العامة لموضوعات هذا العلم وتوضيح العلاقة بين كل موضوع وموضوع في تسلسل منطقي وتجاوزت الدقة لدى بعضهم أحيانا بوضع تصورات جزئيات المبحث الواحد وترتيبها وبيان علاقاتها ببعضها البعض . [٣]

من خلال الخصائص السابقة يظهر لنا وبوضوح الفرق بين طريقة المتكلمين وغيرها من الطرق الأخرى ، فالحنفية قامت طريقتهم على استخراج القواعد الأصولية من الفروع الفقهية المروية عن أئمتهم ؛ فكانت طريقتهم محكومة بالفروع، أما المتكلمون فقامت طريقتهم على أساس النظر إلى الأصول بغض النظر عن موافقتها للفروع أم لا ، ولذا وجدنا طريقة الحنفية مقصورة على الحنفية ولم يوافقهم إلا القليل فيها ، أما طريقة المتكلمين فقد وافقها الكثير من العلماء حتى من الحنفية أنفسهم .

ثم إن الحنفية لما كان هدفهم هو استخراج القواعد الأصولية من فروع أئمتهم لم يكن لهم اهتمام بالنظر العقلي المجرد للأصول كما هو الحال عند المتكلمين ؛لذلك لا تجد في مصنفاتهم الإكثار من النظر والاستدلال العقلي، اللهم إلا عند المتأخرين منهم وما كان ذلك إلا بتأثير مباشر من طريقة المتكلمين ، لذا تجد طريقة الحنفية تمتاز بالإكثار من ذكر الفروع الفقهية التي تؤيد القاعدة الأصولية المستخرجة ، بخلاف طريقة المتكلمين التي تكاد تخلو من الفروع الفقهية إلا نادرا ، ولنفس السبب السابق لا تجد في كتب الحنفية التعرض لأقوال المخالفين إلا نادرا؛ بخلاف طريقة المتكلمين التي لا تكاد تخلو صفحة واحدة من ذكر آراء المخالفين ومناقشتها والرد عليها والسبب واضح في ذلك هو الخلاف في وجهة النظر إلى الأصول كما بينته في الخصائص والنقطة السابقة .

---

[1] أنظر على سبيل المثال : الباقلاني ، التقريب والإرشاد(١٧١/١ ـ ٢٢٠)

[2] الضويحي ، أحمد،علم أصول الفقه (٨٤٠/٢)ومن ذلك على سبيل المثال : الغزالي في المستصفى (١١/١ـ٥٥)

[3] أبو سليمان ، الفكر الأصولي ص ٤٥١ ، وأنظر مثالا على ذلك : الغزالي ، المستصفى (٧/١)

كذلك نجد أن الحنفية كانت طريقتهم عملية أكثر من طريقة المتكلمين؛ لذا نجد طريقة الحنفية وبسبب قربها للقواعد الفقهية تكاد تخلو من الأصول النظرية والافتراضية التي أكثر من ذكرها المتكلمون، اللهم إلا عند المتأخرين من الحنفية كما ذكرت سابقا.

أما طريقة الجمع فقد استفادت من طريقة المتكلمين كثيرا، فقد تأثرت هذه الطريقة بأسلوب المتكلمين في عرض المسائل فأخذت ربط الأصول بالمعقول من المتكلمين وأضافت إليها ربطها بالفروع من طريقة الحنفية فشابهت المتكلمين في جانب واختلفت معهم في جوانب أخرى ؛بل إن طريقة الجمع أنما هي أثر مباشر من آثار طريقة المتكلمين.[1]

[1] أنظر في ذلك رسالة الدكتور مأمون أبو جابر حول المدرسة الجامعة ص ٧٠

المبحث الخامس

أثر طريقة المتكلمين في أصول الفقه وفي طرق التدوين المختلفة.

توضح لنا من خلال المباحث السابقة أن طريقة المتكلمين هي أولى الطرق التي ظهرت في أصول الفقه ؛فهل كان لها أثر في ظهور الطرق الأخرى في أصول الفقه أم لا ، من المعلوم أن أئمة المذاهب غير الشافعي لم يتركوا لنا أصولا مدونة تبين لنا قواعدهم التي اعتمدوا عليها في الاستنباط ، ولما دون الشافعي رسالته الأصولية اندفع العلماء بعد ذلك إلى بيان أصولهم وأصول أئمتهم في الاستنباط ،و هذا دفع الحنفية إلى العمل على استخراج أصول أئمتهم؛ فكان عمل الحنفية إنما هو أثر مباشر لصنيع الشافعي في الرسالة ،أضف إلى ذلك أن بعض أصوليي الحنفية قد اتبع في تأليفه وتدوينه لأصول الفقه طريقة المتكلمين ، وكان أن ظهر عند الحنفية طريقة في أصول الفقه تعنى بالتأليف على منهج المتكلمين تعرف باسم مدرسة السمرقنديين والتي يمثلها أفضل تمثيل علاء الدين السمرقندي في كتابه:**(ميزان الأصول في نتائج العقول)**وقد بين السمرقندي في كتابه أن الإمام الماتريدي[1] قد سبقه في التدوين على طريقة المتكلمين وقال في مقدمة كتابه مؤكدا ما ذهبت إليه من تأثير لطريقة المتكلمين في طريقة الحنفية :"اعلم أن أصول الفقه والأحكام فرع لأصول الكلام، والفرع ما تفرع عن أصله وما لم يتفرع منه فليس من نسله ،فكان من الضرورة أن يقع التصنيف في هذا الباب على اعتقاد مصنف الكتاب ... وتصانيف أصحابنا ـ رحمهم ا ـ في هذا النوع قسمان :

قسم وقع في غاية الإحكام والإتقان لصدوره ممن جمع الفروع والأصول وتبحر في علوم المشروع والمعقول مثل الكتاب الموسوم بـ **(مآخذ الشرائع)**والموسوم بـ **(كتاب الجدل)**للشيخ الزاهد رئيس أهل السنة أبي منصور الماتريدي السمرقندي ـ رحمه ا ـ ونحوها من تصانيف أستاذيه وأصحابه ـ رحمهم ا ـ. وقسم وقع في نهاية التحقيق المعاني وحسن الترتيب والمباني لصدوره ممن تصدى لاستخراج الفروع من ظواهر المسموع."[2]

---

[1] هو الإمام أبو منصور محمد بن محمد بن محمود السمرقندي الماتريدي ، المتكلم الفقيه الحنفي ، ومؤسس المدرسة الكلامية التي تدعى باسمه وهي إحدى المدرستين السنيتين في علم الكلام، ت ٣٣٣هـ ، من مؤلفاته : مأخذ الشرائع ، كتاب في أصول الفقه، تأويل القرآن ،وغيرها ، أنظر : ابن قطلوبغا، زين الدين قاسم،(ت ٨٧٩هـ). تاج التراجم، ط١،(تحقيق: محمد خير رمضان يوسف)، دار القلم، دمشق، ١٤١٣هـ ١٩٩٢م.

[2] السمرقندي ،علاء الدين، ميزان الأصول في نتائج العقول (المختصر) ، ط١ ،(تحقيق:محمد زكي عبد البر)، ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م، ص ١ـ٣

فمن خلال هذا النص يبدو لنا وبوضوح مدى تأثر هذه الطريقة - طريقة الـسمرقنديين من الحنفية - بطريقة المتكلمين؛ بل وجدنا السمرقندي يؤكد أن الكلام على أصول الفقه فـرع عن الكلام في أصول الكلام فهو يؤكد ما أقره المتكلمون من أن علم الكلام من العلوم التي يبنى عليها أصول الفقه ، ثم أكد السمرقندي وجود طريقة في التأليف جمعت بين المعقول والمنقـول وقد جاءت هذه الكتب كما وصفها في غاية الإحكام والإتقان وما ذلك إلا لاتباعها طريقـة أهـل الكلام في التأليف التي تعنى بالتدقيق وإحكام البيان ، وهذا النص يكشف لنا حقيقة أخرى ينبغـي الاهتمام بها وهي : أن أقدم المصنفات الأصولية التي ألفت خدمة للمذهب الحنفي إنما كانت على وفق منهج وطريقة المتكلمين العامة بدليل وجود تأليف للإمام الماتريدي وأشياخه وأصحابه ممن ألف على هذا النهج كما قرره السمرقندي ، وقد سار على طريقة الإمام الماتريـدي عـدد مـن علماء الحنفية لعل من أشهرهم السمرقندي ، واللامشي[١]،ومما يزيد التأكيد بوجود هـذا الاتجـاه داخل طريقة الحنفية هو وجود عدد من الاختلافات المنهجية والعلمية بين طريقة الـسمرقنديين والعراقيين في أصول الفقه عند الحنفية من مثل مسالة اشتراط الاستقلالية في الدليل المخصص فالسمرقنديون لا يشترطون ذلك وفاقا للمتكلمين، لذلك قالوا بالتخـصيص بالمتـصل كالـصفة والشرط والغاية[٢]، خلافا لأهل العراق الذين اشترطوا الاستقلالية وبناء عليه لم يعدوا هـذه مـن

[1] هو:الإمام محمود بن زيد اللامشي، الفقيه الأصولي الحنفي الماتريدي ، كان حيا في سنة ٥٣٩هـ من مؤلفاته :التمهيد ، كتاب في أصول الفقه.أنظر ترجمته في : تركي ، عبد المجيد،**(١٩٩٥).**مقدمة تحقيق كتاب في أصول الفقه للامشي . ط١. بيروت: دار الغرب الإسلامي،ص ٩

[2] أنظر السمرقندي ميزان الأصـول ص ٣٠٩ ، الـرازي ، فخـر الـدين محمـد بـن عمـر، المحـصول (٢٥/٣،٦٥،٥٧، ٦٩)،الآمدي ، الأحكام (٤٩١/٢)

المخصصات [١]، ومنها حكم العام فالحنفية يرون أن العام قبل التخصيص قطعي الدلالة،[٢]في حين يرى المتكلمون أن العام ظني الدلالة[٣] ، وقد أخذ السمرقندي بهذا الرأي وانتصر له[٤] .

هذا ويظهر التأثير الأكبر لطريقة المتكلمين في طريقة الحنفية عند المتأخرين منهم فقد أثرت طريقة المتكلمين بوجه واضح في طريقة الحنفية حيث وجد أن الحنفية الذين كانت طريقتهم على أساس التخريج للأصول بناء على أقوال أئمتهم وما ورد فيها من فروع فقهية قاصرة على أن تواجه طريقة المتكلمين لذلك وجدنا المتأخرين من الحنفية يشحنون كتبهم بالاستدلالات العقلية والبراهين المنطقية، وقد وجد في هذه المؤلفات بعض المقدمات التي يذكرها المتكلمون في مصنفاتهم[5] ،واضطروا إلى تغير بعض الأصول حتى يواجهوا طريقة المتكلمين ، ولعل هذا هو ذاته ما حدا بالكثير من الحنفية إلى اللجوء إلى طريقة الجمع لما رأوا قصور طريقتهم في الأصول على الوقوف أمام طريقة المتكلمين، فكانت الطريقة الجامعة هي الأثر الأكبر الذي تركته طريقة المتكلمين في طريقة الحنفية، والذي يؤكد ذلك أن أول من لجأ إلى الجمع هم الحنفية وأن أساطين هذه المدرسة إنما كانوا من الحنفية كابن الساعاتي ، وصدر الشريعة، وابن الهمام وغيرهم .

وقد انعكس هذا الأثر على أصول الفقه بوجه عام مما أثرى المكتبة الأصولية بالعديد من المباحث التي تطرق لها المتكلمون في بيان أصولهم كما أضاف له قوة في الاستدلال والعرض

---

[1] أنظر : صدر الشريعة ، عبيد ا بن مسعود،(ت ٧٤٧هـ) .التوضيح في حل غوامض التنقيح ، دار الكتب العلمية، بيروت (٤٢/١)،ومما يؤكد وجود هذه الاختلافات هو الدراسة التي أجراها هيثم بعنوان الاختلافات الأصولية بين مدرستي العراق وسمرقند وأثرها في أصول الفقه الحنفي ،حيث خاص إلى القول بتأثر هذه المدرسة بطريقة المتكلمين وبشكل واضح.أنظر: خزنه، الاختلافات الأصولية، ص ٣٤

[2] أنظر مسألة حكم العام عند الحنفية في :النسفي ، عبد ا بن أحمد ت ٧١٠هـ ، كشف الأسرار شرح المصنف على المنار، باكستان ١٩٨٦م (١١١/١)

[3] أنظر: السبكي ، تاج الدين عبد الوهاب ، جمع الجوامع ، ص ١٤٥ ، الزركشي ، البحر المحيط (٣٥/٤) ، الأنصاري ، زكريا ، غاية الوصول شرح لب الأصول،مكتبة مصطفى البابي الحلبي ، مصر، الطبعة الأخيرة،١٣٦٠هـ ١٩٤١م ص ٧٠

[4] أنظر: السمرقندي ،ميزان الأصول ص ٣٦٠

[5] أنظر على سبيل المثال متن المنار في أصول الفقه عند الحنفية والذي يعتبر من أهم المتون المتأخرة عند الحنفية ، ولعل ما ذكرته هو السبب الذي دفع أيمن البدارين إلى إنكار وجود الطرق الأصولية أنظر: البدارين،نظرية التقعيد الأصولي ص ١٤٠

والمناقشة ،وأضاف له إضافات منهجية في كيفية التعامـل مـع الآراء الأصـولية وعرضـها بموضوعية دون تعصب أو تزمت .

الفصل الثاني

نشأة التدوين لأصول الفقه عند المتكلمين

وفيه المباحث الآتية:

المبحث الأول: الشافعي أول من دون لأصول المتكلمين.

المبحث الثاني: أهمية رسالة الشافعي في تدوين أصول الفقه عند المتكلمين.

المبحث الثالث: أثر رسالة الشافعي في أصول الفقه.

المبحث الرابع: خصائص أصول الفقه عند المتكلمين في عهد التـدوين ومظـاهر التطور فيها .

المبحث الخامس: المؤلفات الأصولية في مرحلة النشأة وأثرها في أصول المتكلمين.

الفصل الثاني

نشأة التدوين لأصول الفقه عند المتكلمين

ذكرت في الفصل السابق مفهوم طريقة المتكلمين وخصائصها ومتى ظهر التدوين في هذه الطريقة، وسأبدأ في هذا الفصل ببيان التطورات التي لحقت بهذه الطريقة منذ نشأتها وحتى استقرارها وبيان مناهجها مبتدءاً بأول تأليف على هذه الطريقة وملاحقاً ما جرى عليه من تطورات وإضافات فأقول وبا التوفيق :

المبحث الأول

الشافعي أول مَن دون لأصول المتكلمين.

ذكرت في الفصل السابق أن الإمام الشافعي هو أول منْ دون لأصول الفقه بوجه عام وهو أول مدونٍ لأصول الفقه على الطريقة التي عرفت باسم طريقة المتكلمين بعد الشافعي ، وأزيد هنا بيان ما يؤكد ذلك فأقول : بينا عند الحديث عن نشأة أصول الفقه أن أهم الخصائص التي امتاز بها عهد النشأة هو ظهور مدرستي أهل الحديث وأهل الرأي ،وجاء الشافعي في عصر اشتد فيه الخلاف بين هاتين المدرستين فعمل الشافعي في رحلاته الطويلة على دراسة ذينك المنهجين اللذين استقر عليهما الاجتهاد الفقهي ، فأخذ الشافعي فقه أهل الحديث عن الإمام مالك ، ولم يكن يعجبه كل ما عليه أهل الحديث من العمل بكثير من الأحاديث كالمنقطع[1] والمرسل[2] ، ثم أخذ الشافعي فقه أهل الرأي عن محمد بن الحسن الشيباني،تلميذ أبي حنيفة؛ ولم يعجبه أيضا تحامل أهل الرأي على أهل الحديث ولا سيما على شيخه وأستاذه مالك ، كما لم يعجبه توسع أهل الرأي في رد الكثير من الأخبار للرأي والاجتهاد ، وقد وجد الشافعي في رحلته الطويلة لطلب العلم أن مالكا قد أفرط في ملاحظة المصالح المرسلة ، وأبو حنيفة قصر

---

[1] الحديث المنقطع:هو ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان انقطاعه، وأكثر ما يستعمل في رواية من دون التابعي عن الصحابي.أنظر: النووي ، محي الدين يحيى بن شرف الدين (ت ٦٧٦هـ)،التقريب في فن أصول الحديث،مكتبة الحلبوني ص ٧، والمرسل هو : ما سقط منه الصحابي ، بأن يقول التابعي الكبير قال رسول ا صلى ا عليه وسلم .أنظر : النووي، التقريب ص ٦

[2] أنظر: الشافعي ،محمد بن إدريس (ت٢٠٤هـ) الرسالة،(تحقيق: أحمد شاكر)،دار الفكر، ١٣٠٩هـ ص ٤٦٦ وقد روى الربيع بن سليمان انه سمع الشافعي يقول :"قدمت مصر ولا اعرف مالكا يخالف في أحاديثه إلا ستة عشر حديثا ،فنظرت فإذا هو يقول بالأصل ويدع الفرع ويقول بالفرع ويدع الأصل "أنظر : ابن حجر ،أحمد بن علي ،(ت ٨٥٢هـ). في مناقب الإمام الشافعي توالي التأسيس لمعالي محمد بن إدريس، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت ، ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م،ص ١٤٨

نظره في الجزئيات والفروع والتفصيل من غير مراعاة للقواعد والأصول في الكثير الغالـب ، ولذلك رأى أن أهم ما ينبغي توجيه النظر إليه هو جمع أصول الاستنباط الفقهي ،ولمّ قواعـدها وتحويل هذه القواعد إلى منهج بحث يستخاص به الفقه من أدلته ،ويكون الفقـه تطبيقـا عمليـا لقواعده ؛ليظهر بذلك فقه جديد بديل لفقه المدرستين في أصوله وقواعده فكان أن وضع الشافعي **(الرسالة)**وبنى عليها فقهه ومذهبه[١]، وبذلك يعد الشافعي منشأ الكتابة الأصولية المنهجية التـي استهدفت تقنين القواعد الأصولية بصورة علميه منظمة لطرق الاستنباط الفقهي الصحيح[٢]؛ وهو بذلك يكون أول من دون لأصول الفقه ، ومما يؤكد أسبقية الشافعي لتدوين أصول الفقـه مـا يأتي[٣] :

أولا : ما روي عن حسين الكرابيسي[٤] أنه قال حينما سئل عن الشافعي :" ما أقول فـي رجـل ابتدأ في أفواه الناس الكتاب والسنة والاتفاق ما كنا ندري ما الكتاب والسنة نحـن ولا الأولـون حتى سمعنا من الشافعي الكتاب والسنة والإجماع "[5]، وهذا يدل على أولية الشافعي فـي الكـلام حول هذه المعاني بطريقة منهجيه، وهو يؤكد أن الشافعي هو الذي بـدأ بـذكر المـصطلحات الأصولية وهو أول من تكلم بها إذ ليس مقصود الكرابيسي أنهم لم يكونوا يعرفـون القـرآن أو السنة وإنما الجديد عليهم هو مصطلحاتها ومباحثها .

ثانيا : ما روي عن أبي ثور إبراهيم بن خالد أنه قال :" سمعت الشافعي يقول : قال ا عـز وجل في خبر خاص يريد به عاما ، وقال في خبر عام يريد به الخاص ،فقلت رحمك ا ومـا الخاص الذي يراد به العام وما العام الذي يراد به الخاص ، وكنا لا نعرف الخاص من العام ولا

---

[1] أنظر : أبو زهره ،محمد، تاريخ المذاهب الإسلامية في السياسة والعقائد وتاريخ المذاهب الفقهية، دار الفكـر العربي ص٤٧٥، العلواني ،أصول الفقه ص ٤٣ـ ـ ٤٧ بتصرف

[2] النشار منهج البحث ص ٦٦

[3] سأقتصر في هذه النقاط على ذكر الأدلة التي ترجح أولية الشافعي في التدوين دون العرض للآراء في المسالة وذلك لان الأمر الذي تقرر عند معظم العلماء هو أولية الشافعي دون غيره.

[4] هو أبو علي الحسين بن علي الكرابيسي ، الفقيه الأصولي المتكلم ، تتلمذ على الشافعي ت ٢٤٨هـ أنظر ترجمته في : ابن العماد ،عبد الحي بن أحمد، (ت١٠٨٩هـ). شذرات الذهب في أخبار من ذهب،ط١٠،١م، (تحقيق: عبد القادر الاناؤوط، محمود الارناؤوط)،دار ابن كثير ،دمشق، ١٤٠٦هـ (١١٧/٢)

5 روى هذا الخبر عن الكرابيسي بإسناده البيهقي،أنظر : البيهقي،أحمد بن الحـسين، (ت ٤٥٨هـ ـ). مناقـب الشافعي، ط٢،١م ،(تحقيق :أحمد خضر)، دار التراث ، القاهرة، ١٣٩١هـ ١٩٧١م (٣٦٨/١)، **الرازي** ، محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم ،(ت ٣٢٧هـ) .آداب الشافعي ومناقبه،(تحقيق: عبد الغني عبـد الخـالق)، مطبعـة السعادة،مصر ١٣٧٢هـ ١٩٥٢م ص ٥٧

العام من الخاص"[١] ،فمثل هذه النصوص تؤكد أن الشافعي هو أول من تكلم بهذه الاصـطلاحات ووضع لهذه المعاني ما يوافقها من اصطلاحات، وهو ما يؤكد أولية الشافعي في تـدوين هـذا العـلم .

ثالثا: ما قاله محمد بن عبد ا بن عبد الحكم: "لولا الشافعي ما عرفت كيف أرد على أحد وبه عرفت ما عرفت وهو الذي علمني القياس."[٢]

رابعا : :ما روي عن عبد الملك الميموني أنه قال :" قال لي أحمد بن حنبل لم أنظر في كتاب أحد ممن وضع كتب الفقه غير الشافعي وإنه قال لي لم لا تنظر فيها وذكر لي كتـاب الرسـالة فقدمه من كتبه فقلت يا أبا عـبد ا بم ذلك الكلام بالاحتجاج ونحن مشاغيل بالحديث :"[٣] هـذا وقد ورد عن الإمام أحمد عدد من الأقوال تؤكد أولية الشافعي في تدوين علـم الأصـول منهـا قـوله: " لم نكن نعرف العموم والخصوص حتى ورد الشافعي "[٤] ، ومنها قوله :"ما عرفنا ناسخ سنن رسول ا صلى ا عليه وسلم من منسوخها ، ولا خاصها من عامها ولا مجملهـا مـن مفسرها حتى جالسنا الشافعي ."[٥]

خامسا : شهادة عدد كبير من علماء هذا الفن وهم أدرى من غيرهم بمن وضع هذا العلـم قبـل غيره ومن هؤلاء :الإمام الرازي حيث قال في بيان معرفة الشافعي بعلم الأصول " اتفق الناس على أن أول من صنف في هذا العلم هو الشافعي وهو الذي رتب أبوابه وميز بعض أقسامه عن بعض وشرح مراتبه في القوة والضعف "[٦] وقال :" وبالجملة فقد لخص باب القيـاس تلخيـصا مضبوطا ما سبقه إليه غيره ".[٧]

سادسا:أن الرسالة هي أقدم مصنف متكامل وصلنا في أصول الفقه و لو أن أحداً قبل الـشافعي من الأئمة قد وطد أركان علم الأصول أو دون فيه شيئا لوصلنا شيء من ذلك إما بعينه أو بنقل أتباعه عنه ؛إذ لا يعقل مثلا أن يصلنا جميع فقه أبي حنيفة ولا يصلنا شيء من أصـول الفقـه التي وضعها أبو حنيفة مع أن حرص الأتباع عليها أشد وحفظهم لها أكبر لما فيها مـن الجـدة والتأصيل ، وحرص الطلاب على التأصيل أكبر من حرصهم على التفريع وحفظهـم للأصـول

---

[1] أنظر البيهقي ، مناقب الشافعي (٢٢٢/١)

[2] أنظر: ابن عبد البر، الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء ٧٣

[3] الرازي،ابن ابي حاتم، آداب الشافعي ، ص٦٢

[4] أنظر: الزركشي ،البحر المحيط (١٨/١)

[5] البيهقي ، مناقب الشافعي (٢٦٢/١)

[6] الرازي، فخر الدين محمد بن عمر، مناقب الشافعي ، ص ١٥٣

[7] المرجع السابق ص ١٥٥

أرسخ من حفظهم للفروع ، والعجب أن أبا حنيفة رحمة ا عليه كـان تعويلـه علـى القيـاس وخصومه كانوا يذمونه بسبب كثرة القياسات ، ونقل أن جعفر بن محمد الـصادق أورد عليـه الدلائل الكثيرة في إبطال القياس ثم إنه رحمه ا مع أنه أفنى عمره في العمل بالقيـاس وكـان ممتحنا فيما بين الناس بهذا السبب لم ينقل عنه ولا عن أحد من أصحابه أنه صنف في إثبـات القياس ورقة ولا أنه ذكر في تقريره شبهة فضلا عن حجة ،ولا أنه أجاب عن دليل لخصومه في إنكار القياس بل إن أول من تكلم في هذه وأورد فيها الدلائل هو الشافعي[1] .

سابعا : مما يؤكد أولية الشافعي هو اعتراف بعض كبار الشيعة بذلك وهم أكثر من شغب حول قضية أولية التدوين في أصول الفقه ،إذ يؤكد الصدر في كتابه **(المعالم الجديدة)**أن أهل الـسنة هم السباقون إلى تدوين علم الأصول من الشيعة ، ويرجع ذلك إلى أن المذهب الـسني يـزعم بانتهاء النصوص بوفاة النبي صلى ا عليه وسلم ، ولما جاء القرن الثاني كان قد بعد أهل السنة عن النصوص ؛فكان لا بد من وضع علم الأصول ، أما المذهب الـشيعي – علـى زعمـه – فكانوا يعيشون في وقت النص ولم تكن الحاجة داعية بعد للبحث في علم الأصول[2] .

ومثل هذا الكلام من شخص كالصدر الذي له وزنه عند الشيعة ليبطل كل دعوى يدعيها الشيعة حول أسبقيتهم إلى تدوين أصول الفقه، ولم يبق لأحد بعد ذلك حجة إلا لمن نـسب ذلـك للشافـعي.

وقد كان الشافعي جديرا بان يكون أول من يدون ضوابط الاستنباط ، فقد أوتـي علمـا دقيقا باللسان العربي حتى عد في صفوف الكبار من علماء اللغة ، وأوتي علم الحديث وتخـرج على أعظم رجاله وعلى رأسهم الإمام مالك ، وأحاط بكل أنواع الفقه في عصره ، وكان حريصا كل الحرص على أن يعرف أسباب الخلاف والوجهات المختلفـة التـي تتجـه إليهـا أنظـار المختلفـين ، بهذا وبغيره توافرت الأداة لأن يستخرج من المـادة الفقهيـة – التـي تلقاهـا – الموازين التي توزن بها آراء السابقين ، وتكون أساسا لاستنباط اللاحقين ويراعونهـا ، وبـذلك استطاع الشافعي أن يستخدم اللغة في استنباط القواعد التي يفهم بها نصوص الكتاب والـسنة ، وباطلاعه على السنة استطاع أن يعرف مقامها من القـرآن وحالهـا عنـد معارضـة بعـض

---

[1] أنظر : الرازي ،فخر الدين محمد بن عمر، مناقب الشافعي ص١٥٨ ، قلعه جي ، محمـد رواس ،(٢٠٠١). تأسيس الشافعي علم أصول الفقه. ط١.مطبوع ضمن من بحوث الإمام الشافعي فقيها ومجتهـدا . بيـروت: دار التقريب بين المذاهب ص ٢١٣

[2] أنظر : الصدر، محمد باقر ،(١٩٨٩).دروس في علم الأصول المعالم الجديدة في علم الأصول الحلقة الأولـى والثانية . دار التعارف للمطبوعات ص ٦١

ظواهـره ، وبوجوده في مكة استطاع أن يأخذ علم ابن عباس ترجمان القرآن فيعرف الناسـخ والمنسوخ [١]، وكل هذه العوامل أدت بالشافعي إلى أن يضع كتاب الرسالة أول مصنف متكامـل في أصول الفقه .

الرسالة ، أسباب وضعها وسبب تسميتها :

يمكن إجمال الأسباب التي دفعت بالشافعي إلى وضع الرسالة في الأسباب الآتية :

أولا: الأسباب العامة غير المباشرة : وهي الأسباب التي دفعت بالشافعي إلـى التـأليف فـي أصول الفقه بوجه عام والتي شكلت بمجموعها أسبابا أدت في النهاية إلى تأليف الرسـالة ومـن هذه الأسباب :

أولا : جاء الشافعي في عصر اشتد فيه النزاع في مصادر الفقه ، فمن الناس من حمله الـشك في ثبوت السنن والأخبار على رفضها جميعا ، ومنهم من لم يقبل منها إلا ما جاء بيانـا لـنص قرآني ،ومنهم من يرد خبر الواحد ، ومنهم من يشترط الشهرة ، ومنهم من يشترط عدم مخالفة الحديث لعمل أهل المدينة ، وفي المقابل وجد من بالغ في التقيد بالآثار فأخذ بكل خبر ولو كـان منقطعا أو مرسلا أو ضعيفا ، فكان لا بد من وجود ضابط يضبط هذه المسائل ويحقق القول فيها فيعمل بالقوي منها ويترك الضعيف ويوفق بين المختلف ،ولا يكون ذلك إلا بوجود قوانين معينه تضبط ذلك وهي موازين أصول الفقه .[٢]

ثانيا: كثرت روايات الأحاديث وتعددت طرقه فظهر التعارض والتضارب بين ظواهر الأحاديث فكان ضروريا للمجتهد أن يبين طريقه في الجمع والترجيح والنسخ حتى يزول مـا يظـن مـن الاختلاف بين الأحاديث[٣].

ثالثا : الاحتياج الشديد إلى القياس ، وذلك بسبب كثرة الوقائع والحوادث التـي جـدت نتيجـة اتساع الدولة الإسلامية ، ومثل هذه الوقائع لا سبيل إلى استخراج كل أحكامها مباشرة من القرآن أو السنة ، بل لا يمكن الوصول إلى حكمها إلا عن طريق القياس وإلحاقها بمـا يـشبهها مـن

---

[1] أنظر:عبد الرحمن،جلال الدين ، غاية الوصول ص ١٠٢

[2] أنظر : الدهلوي ، أحمد بن عبد الرحيم، حجة ا البالغة، ط١ ،(تحقيق: عثمـان جمعـه)، مكتبـة الكـوثر، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م (٤٥١/١-٤٥٥) ، أبو زهرة ، أصول الفقه ص ١٠ ، عبد الرحمن ،جلال الـدين ،غايـة الوصول ص ١٠٠

[3] أنظر : الدهلوي ، حجة ا البالغة (٤٥١/١) ،الثعالبي ، الفكر السامي (٢/ ٤٧٣) عبد الرحمن ،جلال الدين ، غاية الوصول ص ١٠٠

الأحكام مما أدى إلى التوسع في استخدام القياس ، فكان لا بد من وضع ضوابط وموازين تضبط عملية القياس .[1]

رابعا : تفشي اللحن في اللغة الذي بدأ واضحا في هذا العصر ، وذلك نتيجة حتمية لدخول العديد من غير العرب إلى الإسلام ، مما أدى إلى دخول العديد من الكلمات والأساليب غيـر العربيـة وامتزاجها باللغة العربية ،وهو أدى بدوره إلى إضعاف المدارك عند الكثيرين بحيث أصبحت لا تقوى على فهم نصوص الشرع أو فهم مقاصد الشريعة .[2]

كل هذه العوامل حملت الشافعي على أن يبين منهجه في استنباط الأحكام من أدلتها وأن يبن القواعد التي بنى عليها مذهبه ليسترشد بها من رضيها في الإفتاء والقضاء .

ثانيا السبب الرئيسي المباشر : بينت فيما سبق العوامل العامة التي دفعت بالـشافعي إلـى أن يؤلف كتاب الرسالة ، غير أن هذه العوامل لم تكن لتوجد الرسالة لولا السبب المباشر الذي دفع بالشافعي إلى أن يؤلف الرسالة ، ذلك السبب الذي جاء في وقته حيث كانت قد اكتملت الصورة عند الشافعي ولم يكن ينقصه سوى الدافع الرئيسي والسبب المباشر ،وما أن جاء الـسبب حتـى شرع الشافعي في عمله على أكمل وجه ، هذا ويكاد يجمع المؤرخون لعلم أصول الفقه ولتأريخ الإمام الشافعي أن السبب المباشر وراء تدوين الشافعي للرسالة إنما كان بطلب من عبد الرحمن ابن مهدي ، فقد ساق البيهقي في **(مناقب الشافعي)** عدة روايات بأسانيد مختلفة مفادها أن عبـد الرحمن بن مهدي كتب إلى الشافعي أن يضع له كتابا فيه معاني القرآن ويجمع قبول الأخبار فيه وحجة الإجماع والناسخ والمنسوخ من القرآن والسنة.[3]

وهذه الروايات بمجموعها تؤكد ما ذكرته سابقا من أن الشافعي كان قد تأهل لهذه المهمة الصعبة ،وإلا لما اختاره ابن المهدي وهو من أكابر العلماء في عصره ، ولما خاطبه بـذلك إلا وهو يعلم تمام العلم أن الشافعي هو الأقدر على هذه المهمة من غيره من العلماء الآخرين .

وقد صادف خطاب عبد الرحمن في نفس الشافعي موقعا ربما كان يفكر فيه فجاء ابـن المهدي وأشعل الفكرة وأنضجها وحملت الشافعي على إخراجها إلى حيز النـور ، وقـد تـأخر

---

[1] أنظر : الدهلوي ، حجة ا البالغة (٤٥٤/١) ، عبد الرحمن ،جلال الدين ، غايـة الوصـول ، ص ١٠١ ، عثمان ، محمد رأفت ،(٢٠٠١). الإمام الشافعي أول واضع لعلم الأصول . ط١.مطبوع ضمن من بحوث الإمام الشافعي فقيها ومجتهدا .بيروت: دار التقريب بين المذاهب ص٣٣٠

[2] أنظر :الثعالبي ، الفكر السامي ، (٤٧٣/٢) ،أبو سليمان ، الفكر الأصولي ٧١

[3] أنظر : البيهقي ، مناقب الشافعي (١/ ٢٣٠) هذا وقد عقد البيهقي كتابا خاصا في سبب تـصنيف الـشافعي للرسالة وذكر فيه مجموعة من الروايات إلى عبد الرحمن بن مهدي في سبب تصنيف الرسالة.

الشافعي في إجابة ابن المهدي على طلبه مما دفع علي بن المديني أن يقول للشافعي :"أجب عبد الرحمن بن مهدي عن كتابه فقد كتب إليك يسألك وهو متشوق إلى جوابك. "[١]

وقد كان تأخر الشافعي نتيجة طبيعية فهو مقدم على عمل لم يسبق إليه ، وسـيكون لـه تأثير عظيم في مسيرة علم الأصول فكان من الطبيعي أن يأخذ الوقت الكافي في التفكير العميق قبل أن يخرج للناس كتابه الذي اعتبر من أعظم ما ألف في تاريخ علم الأصول .[٢]

سبب تسمية الرسالة بهذا الاسم : لم يعرف عن الشافعي أنه قد سمى الرسالة بهذا الاسم ، ولم يعهد عنه أنه سماها بأي اسم آخر ، وان كان الشيخ أحمد شاكر يميل إلى أن الشافعي قد سـمى الرسالة باسم الكتاب معتمدا على ذلك بما ورد من نصوص في الرسالة يـذكر فيهـا الـشافعي الرسالة واصفا إياها بالكتاب أو كتابي أو كتابنا أو نحو ذلك من الألفاظ [٣]، واعتبـر الـشيخ أن هذا الوصف إنما هو اسم للرسالة ، ولكني أقول ليس في ذكر مثل هذه الأوصاف دليل على أن الشافعي قد سمى هذه الرسالة باسم الكتاب ، وإنما غاية ما يدل عليه هو وصفه لهـا بالكتـاب، وهذا وصف حقيقي فهو يذكر كتابه وينسبه لنفسه ولا يعني البتة أن هذا الوصف هو اسم للكتاب الذي يذكره؛ فالكتاب وصف لكل مؤلف ولكل مؤلف أن يقول هذا كتابي أو ما ذكرته في كتابي ولا يكون ذلك دلالة على أنه سمى كتابه بهذا الاسم دون غيره .

أما عن السبب الحقيقي في تسمية الرسالة بهذا الاسم فهو يرجع إلى إرسال الشافعي لها إلى عبد الرحمن بن مهدي الذي كان بدوره قد طلب منه الكتابة إليه في بيان أصول الفقه كمـا بينا ، وقد جاءت التسمية من المعنى اللغوي للرسالة المأخوذ من الإرسال ، ثم غلبـت التـسمية عليها ، ومما يؤكد ذلك قول الحارث بن سريج النقال :"حملت رسالة الشافعي إلى عبد الـرحمن ابن مهدي ."[٤]

هذا وقد غلبت هذه التسمية واشتهرت في عصر الشافعي نفسه ومما يدل على ذلك:

---

[1] نقل هذا القول العكايله في منهج الإمام الشافعي ، ونسبه إلى تاريخ بغداد ، غير أني لم أجد القول في أي مـن الكتب المطبوعة لتاريخ بغداد ، بما فيها الطبعة التي أشار إليها العكايله، أنظر : العكايله، منهج الإمام الـشافعي ص ٦١

[2] أنظر : العكايله ، منهج الإمام الشافعي ص ٦١

[3] أنظر : شاكر، أحمد، (١٣٠٩هـ). مقدمة تحقيق الرسالة للشافعي، دار الفكر،ص ١٢

[4] أنظر : ابن عبد البر ،الانتقاء ،ص ٧٢ ، البيهقي ، مناقب الشافعي (٢٣١/١)

قول عبد الرحمن بن مهدي نفسه حين أرسلت إليه الرسالة:"لما نظرت الرسالة للشافعي أذهلتني لأنني رأيت كلام رجل فصيح ناصح "[١]، ومنه أيضا قول المزني تلميذ الشافعي :"قرأت كتـاب الرسالة للشافعي خمسمائة مرة ما من مرة إلا واستفدت فائدة جديدة "[٢] .

مناقشة الفكرة القائلة بتأليف الشافعي للرسالة مرتين : شاع عند الكثير من العلماء أن الشافعي ألف الرسالة مرتين وأن الرسالة الموجودة اليوم هي الرسالة الثانية التي ألفها في مصر، وهـم يرون بذلك أن الشافعي قد غير آراءه في الرسالة الثانية، وقد تتبعت كثيرا من قال بهذه المقولة والأساس الذي اعتمد عليه فلم استطع أن اعرف مصدر هذا الاعتقاد إلا انه تبين لي ما يأتي :

أن معظم الذين ترجموا للشافعي ينسبون له تأليف الرسالة مـرتين ويـذكرون ضـمن مؤلفات الشافعي كتابين باسم الرسالة القديمة ، والرسالة الجديدة ، وممن صرح بـذلك الإمـام البيهقي في مناقبه ، حيث ذكر في ضمن مؤلفات الشافعي الرسالة القديمة والرسالة الجديـدة [٣]، وقد روى البيهقي عن الإمام أحمد قوله :"ثم أن الشافعي رحمه ا حين خرج إلى مصر وصنف الكتب المصرية أعاد تصنيف الرسالة وفي كل واحد منها من بيان أصول الفقه مـا لا يـستغنى عنه أهل العلم " [٤]، وتابع البيهقي على ذلك جميع العلماء المتأخرين منهم والمعاصرين والباحثين في الدراسات الأصولية والمهتمين بالإمام الشافعي على وجه الخصوص مـن مثـل: الإمـام الرازي :حيث قال : "واعلم أن الشافعي صنف كتاب الرسالة ببغداد ولما خرج إلى مصر أعـاد تصنيف كتاب الرسالة وفي كل واحد منهما علم كثير ."[5]وقد ذكر ابن حجر أن الحاكم أخرج من طريق فوران انه قال : " قسمت كتب أحمد بن حنبل بين ولديه صالح وعبد ا فوجـدت فيهـا رسالة الشافعي القديمة والجديدة ، العراقية والمصرية " [٦]، والشيخ أحمد شاكر في مقدمة تحقيقه للرسالة [٧]، ومعظمهم يؤكدون عدم وجود الرسالة القديمة وإنها من الكتب المفقودة التي لم يعثـر عليها وإن الموجود اليوم إنما هو الرسالة الجديدة فقط ، إلا أن أحدا ممن ذكر الرسالتين لم يذكر لنا في كلامه ما يدل على ما ذهب إليه والملاحظ على ذلك أمور منها:

[1] أنظر، ابن حجر ، توالي التأسيس ص ٧٨
[2] أنظر ، البيهقي ، مناقب الشافعي (٢٣٦/١)
[3] أنظر البيهقي ، مناقب الشافعي (٢٤٦/١)
[4] أنظر البيهقي ، مناقب الشافعي (٢٤٦/١)
[5] الرازي ، فخر الدين محمد بن عمر،مناقب الشافعي ص ١٥٧
[6] ابن حجر، توالي التأسيس ص ١٥٠
[7] شاكر، أحمد، مقدمة تحقيق الرسالة ص ١١

أن الذين نسبوا للشافعي وجود رسالتين لم يذكروا أدلة مقبولة تؤكد ذلك - اللهـم إلا مـا رواه الفوراني عن قسمة كتب أحمد بن حنبل ، وهو من أقوى الأدلة التي يمكن أن يتمسك بهـا فـي ادعاء تأليف الرسالة مرتين - وأنه ليس في كلام الشافعي ما يدل على ذلك أيضا،بل أزيد وأقول إنه من المعروف أن سبب تأليف الرسالة كان هو طلب عبد الرحمن بن مهدي من الشافعي وقد استجاب الشافعي له وأرسل له بالرسالة التي وصلت ابن مهدي وقد سعد بها كثيرا ودعا للشافعي في صلاته وقد كان العلماء ينتظرون الشافعي في تأليفه الرسالة فلما ألفها أخذت موقعا عظيمـا في نفوس العلماء ومن الصعب في ظل الاهتمام الفائق بالرسالة أن تختفي الرسالة ولا يعود لها وجود كما يدعي أصحاب الفكرة القائلة بأن الرسالة ألفت مرتين، ثـم إن الـشافعي قـد أعـاد تصنيف كتبه الفقهية في مصر مرة أخرى لوجود الدواعي لإعادة النظر فـي بعـض المـسائل الفقهية التي اجتهد فيها أما المسائل والقواعد الأصولية فهي في معظمها قواعد قطعيـة لا تقبـل التغيير والتبديل فيها فلم يوجد داع لإعادة النظر في الرسالة أصلا ،بخـلاف المـسائل الفقهيـة المبنية في معظمها على الاجتهاد والظن، غير أني وجدت الدقر يؤكـد بأنـه يوجـد بعـض النصوص من الرسالة القديمة في كتب بعض المتأخرين كابن الصلاح والنووي وابـن القـيم .[1] إلا أنه لم يأت بأدلة تؤكد صحة ما ذهب إليه أيضا ولم يذكر لنا شيئا من هذه النـصوص التـي ادعى وجودها في كتب المتأخرين ، هذا وقد استدل البعض على تأليف الرسالة مرتين بـبعض العبارات التي وردت في الرسالة والتي يظهر فيها حوار بين طرفين احدهما معارض للـشافعي في بعض ما ذهب إليه والثاني الشافعي يدافع عن ما ذهب إليه ، وأخذ من تلك النصوص دلـيلا على وجود من قرأ الرسالة الأولى واعترض على بعض مباحثها والشافعي في الرسالة الجديـدة يرد عليه فيها ،[2] وأقول في الرد على ذلك : جاءت رسالة الشافعي بعد زمـن مـن تـصديه للفتوى ، وبعد طلب ابن مهدي منه أن يضع له رسالة في بيان ما يقول به من علم الأصـول ، فلما وضعها الشافعي وضعها بناء على ما في فكره وضمنها العديد من الأسئلة التـي طرحـت عليه فيما مضى وأسئلة أخرى كان يفترضها؛ لذلك جعل الرسالة دائرة على أسـلوب الحـوار وليس في هذا الحوار أي دلالة على انه كان هناك حوار فعلي ،وهـذا الأسـلوب مـن الكتابـة معروف عند العلماء بأسلوب الفنقلة فإن قال أو فإن قيل قلنا ،وهو أسلوب تصويري يصور فيه

---

[1] أنظر : الدقر ، عبد الغني ،(١٩٧٢). الإمام الشافعي فقيه السنة الأكبر. ط ١. دمشق، بيروت : دار القلم ص ٢١٠

[2] أنظر : العكايله ، منهج الإمام الشافعي ص ٦٤

الكاتب أن هناك معترض قد يعترض عليه فيرد عليه بهذا الأسلوب، وهذا لا يعني ألبته أن هناك من قرأ الرسالة بالفعل واعترض عليها حقيقة .

ومن هنا فإنني لا أرى القول بصحة تأليف الرسالة مرتين بمعنى إعادة النظر في مباحثها ونقض ما كان سابقا والتراجع عنه كحال الكتب الفقهية التي أعاد تصنيفها ؛ لعدم وجود ما يدل على ذلك ولو وجد لوجدت الدواعي على ذكر ذلك خاصة مع جزمنا بشهرة الرسالة الأولى في حين تأليفها، ومن الصعب أن تختفي بهذه السهولة ، ولو ألف الشافعي الرسالة مرتين لأشار بنفسه إلى ذلك خاصة وإنه أشار إلى التغيير في مسائله الفقهية ونهى عن روايتها عنه، ولأمكن أن ينقل تلاميذه ذلك أيضا وكل ذلك لم يحصل ، وكل من يدعي تأليف الرسالة مرتين عليه أن يأتي بأدلة مقنعة ليقيم الحجة بها ، إلا أنه يمكن أن نجمع بين قول المدعين تأليف الرسالة مرتين ونوفق بين الكلام الذي ورد حولها وخاصة ما رواه الفوراني بوجهة نظر قد تكون مقبولة مفادها أن الشافعي أرسل بالرسالة إلى عبد الرحمن بن مهدي ولم يكن عند الشافعي نسخة أخرى منها عنده ، فلما وصل مصر أعاد كتابتها مرة أخرى لما وجد الانتفاع قد عم بها فأعاد إملاءها من حفظه ، وكان ذلك سببا في اختلاف بعض العبارات أو زيادة بعض التقييدات أو نقصها، ولم يكن إعادة للنظر في مباحثها وبهذا يمكن الإجابة على ما روي عن الإمام أحمد وهو أقوى ما يمكن الاحتجاج به على تأليف الرسالة مرتين والله تعالى أعلم .

المبحث الثاني

أهمية رسالة الشافعي في تدوين أصول الفقه عند المتكلمين.

تبرز أهمية الرسالة للشافعي في أصول الفقه بأنها أول مصنف متكامل وضع في أصول الفقه ،وهي أول مصنف ثابت لا يقبل الشك في نسبته ،وأنه لم يكن قبل الرسـالة ثمـة مؤلفـات أصوليه سابقة في الثبوت والظهور على رسالة الشافعي ، فما تميز به الشافعي أنه أملـى كتبـه بنفسه ولم يترك للآخرين أن يقوموا بالتدوين مستقلين ،وكتب بيده وتميزت أعماله بثبوتهـا عنـه وبضخامتها ووضوح الفكر الواحد في شتى القواعد، وتميزت بالاستقلال الفكـري عمـن سـبقوه وبالسعي إلى الوحدة في التزام القاعدة[1] ، وقد كان العلماء قبل الشافعي يتكلمون في مسائل أصول الفقه وأصول القياس ولكن لم يكن لهم ضابط يستندون إليه؛ فجاء الشافعي وقعد القواعـد وأوجـد الضوابط التي تنظم عملية الاستنباط الفقهي ، كان المنهج الأصولي قد خطا خطوات واسعة تجـاه الأمام وكان بحاجة إلى من يوحد هذا المنهج ويظهره بصورة منهج متكامل ،وهذا مـا قـام بـه الشافعي ، فقد وصل المنهج إلى الشافعي وكان قد مرت عليه تطورات بلغت به حداً كبيـراً مـن النضوج؛ فقام الشافعي بتحليل المنهج الذي وصله جوهره من أهل الرأي ، ووضعه في صـورة منظمة ومنهج متكامل وأضاف إليه أبحاثا كثيرة من أهمها المباحث البيانية التي لم يكـن الـصدر الأول في حاجة إليها حين كان الكلام ملكة للعرب ، وتوسع الشافعي في جميع المباحث الأصولية التي عرفت من قبل وكمل بعضها[2].

وتحقيقا لهذه الغاية فقد عمل الشافعي على دراسة مذهبي أهل الرأي وأهل الحديث اللـذين كانا يسيطران على مناهج التفكير الإسلامي في ذلك العهد، ولاحظ ما بينهما من نقص بدا لـه أن يكمله ، واخذ ينقض التعريفات من ناحية خروجها عن متابعة نظام متحد في الاسـتنباط ، وذلـك يشعر باتجاهه في الفقه والأصول اتجاها جديدا وهو اتجاه العقل العلمـي الـذي لا يكـاد يعنـى بالجزئيات والفروع ، ويستدل مصطفى عبد الرازق على ذلك بما روي عن محمـد ابـن أخـت الشافعي عن أمه قالت :" ربما قدمنا في ليلة واحدة ثلاثين مرة أو اقل أو أكثر المصباح بين يـدي الشافعي ، وكان يستلقي ويتذكر ثم ينادي يا جارية هلمي مصباحا فتقدمه ، ويكتب ما يكتب ، ثـم

[1] أنظر :الدقر ، عبد الغني ، الإمام الشافعي ناصر السنة ص١٣٨

[2] أنظر: النشار، علي، مناهج البحث، ص ٦٨

يقول ارفعيه ، فقيل لأحمد : ما أراد برد المصباح ؟ قال: الظلمة أجلى للقلب." [١] قال مصطفى عبد الرازق معقباً: " وليس هذا النوع من التفكير الهادئ في ظلمة الليل كتفكير من يهتم بالمسائل الجزئية والتفاريع ، بل يعنى بضبط الاستدلالات التفصيلية بأصول تجمعها ، وذلك هو النظر الفلسفي ."[٢]

مدى انطباق الرسالة على منهج المتكلمين : قلت سابقا أن الرسالة تعد المؤلف الأول في طريقة المتكلمين، ولكن ما مقدار صحة هذا الكلام، وهل الرسالة فعلا تمثل طريقة المتكلمين في تدوين علم الأصول أم انه مجرد افتراضات نظرية لا أساس لها من الصحة ، خاصة مع وجود طائفة من العلماء والباحثين المعاصرين من ينكر أن تكون الرسالة قد ألفت على طريقة ونهج ونسق المتكلمين .[٣]

ولمناقشة هذا الموضوع لا بد من العودة إلى ما ذكرته سابقا من مفهوم طريقة المتكلمين لنرى مدى انطباق الرسالة عليه أم لا ، وقد ذكرت حينها أن طريقة المتكلمين هي إحدى طرق تدوين أصول الفقه والتي تقوم على النظر المجرد في الأدلة الكلية لاستخراج القواعد الأصولية دون التقيد بمذهب أو رأي معين ، وهي التي استخدمت البرهنة العقلية على إثبات القواعد الأصولية .

إذا عرفت ذلك فإن الرسالة ينطبق عليها بعض الجوانب التي ذكرناها في بيان طريقة المتكلمين ومن هذه الجوانب:

أولا : العناية بضبط الفروع والجزئيات بقواعد كليه[٤]، وهذه ميزة امتازت بها طريقة المتكلمين والمتمثلة ببناء الفروع على الأصول والاهتمام بجمع القواعد الكلية التي يندرج تحتها الكثير من الفروع الجزئية؛ ولذلك ترى في هذا النوع من المصنفات الميل إلى ضبط الفروع بقواعدها الكلية الجامعة ، والشافعي في الرسالة اهتم بهذا الجانب من التقعيد الأصولي ومن الأدلة على ذلك : قوله في بيان ضبط جميع الأحكام الفقهية بالكتاب :" فليست تنزل بأحد من أهل دين ا

---

[1] أنظر القصة في: طاش كبرى زاده ، مفتاح السعادة (٢٢٤/٢) ، وقد رويت هذه القصة عن الربيع بن سليمان وفيها انه سأل الشافعي عن ذلك فقال أن السراج يشغل قلبي ،أنظر: البيهقي ،مناقب الشافعي (٢٣٨/١)

[2] عبد الرازق، تمهيد لتاريخ الفلسفة ص ٢٣٠

[3] من مثل : الفلوسي في مدرسة المتكلمين ص ١٠٥، و عبد السلام بن محمد عبد الكريم في التجديد والمجددون،أنظر: عبد الكريم ، عبد السلام بن محمد ، (٢٠٠٤).التجديد والمجددون في أصول الفقه. ط٢. القاهرة :المكتبة الإسلامية، ص ٥٢

[4] أنظر، عبد الرازق، تمهيد لتاريخ الفلسفة ٢٤٥

نازلة إلا وفي كتاب ا الدليل على سبيل الهدى فيها "[١]، فهو في هذه العبارة الجامعـة رد كـل الأحكام التي تنزل بالناس إلى كتاب ا تعالى إما مباشرة أو دلالة ،إذ جميع الأحكام الشرعية مردها إلى الكتاب صريحا أو تلميحا كما أن كل الأدلة الأخرى من السنة والقياس والإجماع قـد ثبتت حجيتها بالقرآن الكريم فظهر بذلك كيفية رد جميع الأصول إلى الكتـاب العزيـز وكيـف ضبط الشافعي هذه الفروع بهذا الضابط الفريد .

ثانيا : وضع الحدود والتعاريف أولا ثم الأخذ في التقسيم مع التمثيل والاستشهاد لكل قسم [٢]،لعل أكثر ما يميز طريقة المتكلمين ويجعلها في مقدمة طرق تدوين أصول الفقه هو الميل إلى تحقيق الحدود والتعاريف ، وتنوع طرائقهم في بيان التعاريف ما بين ذكر الحدود وذكر التقـسيمات أو الأقوال الشارحة ، والشافعي في رسالته وان لم يتعرض لبيان التعاريف بوجه كبير إلا أنه قـد تعرض لسرد التعاريف المختلفة ليقارن بينها وينتهي به التمحيص إلى تمييز ما يرتضيه منهـا ، ومن ذلك تعريفه للبيان [٣]، وخبر الواحد[٤] ، والقياس[5] ،هذا ولا يعكر على صفو ما ذكرنـاه قلـة التعاريف عند الشافعي في الرسالة؛ وذلك لأن الرسالة أول مدون في الأصول وشـأن المؤلـف الأول عادة أن يهتم بالأمور الكلية ويترك بعض المفاهيم لعدم الحاجة إليها في البدايـة ، وقـد تكون هذه المعاني معروفة ومتقررة عند أهل العلم في ذلك الوقت ، ولم تكن الحاجة ماسة بعـد إلى النظر فيها ، وأما بعد عصر الشافعي وحين ازداد ضعف اللغة في النفوس اضطر العلمـاء إلى الإسهاب في بيان التعريف والحدود على الوجه المألوف عند المتأخرين منهم خاصة .

ثالثا : أسلوب الحوار الجدلي المشبع بصور المنطق ومعانيه حتى لتكاد تحسبه لما فيه من دقـة البحث ولطف الفهم وحسن التصرف في الاستدلال والنقض ومراعاة النظام المنطقـي حـوارا منطقيا على الرغم من اعتماده على النقل أولا[٦] ، فقد وضع الشافعي رسالته على هذا الأسلوب الفريد الذي يصور فيه محاورا يجادله وينقض دعواه ،وترى ذلك واضـحا جليـا فـي معظـم مباحث الرسالة منها:

---

[1] الشافعي، محمد، الرسالة ص ٢٠

[2] أنظر ، عبد الرازق ، تمهيد لتاريخ الفلسفه٢٤٥

[3] أنظر: الشافعي، محمد، الرسالة ص ٢١

[4] أنظر: المصدر السابق، ص ٣٦٩

[5] أنظر: المصدر السابق، ص ٤٠

[6] أنظر ، عبد الرازق ، تمهيد لتاريخ الفلسفه٢٤٥

قـولـه في مـناقشة نسـخ القـرآن للسنة مـا نـصه : " قال [أي المعترض]: أفرأيت لو قال قائل : حيث وجدت القرآن ظاهرا عاما ، ووجـدت سنة تحتمل أن تبين عن القـرآن وتحـتمل أن تكـون بخـلاف ظاهره علمت أن السنـة منسوخـة بالقـرآن ؟

فقـلت لـه [أي الشافعي]:لا يقول هذا عالم.

قال ولم ؟

قلت إذا كان ا فرض على نبيه اتباع ما أنزل إليه ، وشـهد لـه بالهـدى ، وفرض على الناس طاعته ، وكان اللسان - كما وصفت قبل هذا - محـتملا للمعـاني ، وأن يكون كتاب ا ينزل عاما يراد به الخاص ، وخاصا يراد به العام ، وفرضا جملة بينه رسـول ا ، فقامت السنة مع كتاب ا هذا المقام ، لم تكن لتخالف كتاب ا ، ولا تكون السنة إلا تبعـا لكتاب ا بمثل تنزيله أو مبينة معنى ما أراد فهي بكل حال متبعة كتاب ا . قال : أفتوجـدني الحجة بما قلت في القرآن ...إلى آخر تلك المناقشة" [1]، وقد أكثر الشافعي من مثل هذه المناقشات التي أغنت الرسالة بالكثير من المباحث إضافة إلى عنصر التشويق الذي يمتاز به هذا النوع من التأليف .

رابعا : الإيماء إلى مباحث من علم الأصول تكاد تهجم على الإلهيات أو علم الكلام كالبحث في العلم ، وان هنالك حـقا في الظاهر والباطن وحقا في الـظاهر دون البـاطن،وأن المجتهـد مـصيب أو مخـطئ معذور[2] ،والفرق بين القرآن والسنة وعلل الأحكـام وترتيـب الأصـول بحسب قوتها وضعفها ، وقد استدل الشافعي على حجية السنة[3] وما دونها فلفت الأذهـان إلـى حجية القرآن نفسه ، وهي مسألة وثيقة الاتصال بأبحاث المتكلمين .

خامسا : ينظر الشافعي إلى الأدلة الكلية ويستخرج القواعد الأصولية منها مباشرة فهـو يبـدأ بذكر القاعدة ثم يدلل عليها من النصوص القرآنية ثم السنة النبوية ؛بل لقد وجدنا الشافعي يجعل من المسائل الأصولية عناوين لأبواب الرسالة فكل عنوان هو بمثابة قاعدة أصوليه يقوم الشافعي بإثباتها والتدليل عليها، انظر على سبيل المثال الأبواب التي بوب بها الشافعي البيان منها بـاب بيان ما نزل من الكتاب عاما يراد به العام ويدخله الخصوص[4] ، وباب بيان ما انزل من الكتاب

---

[1] أنظر: الشافعي، محمد، الرسالة ص ٢٢٢وما بعدها

[2] أنظر: المصدر السابق، ص ٤٧٨

[3] أنظر: المصدر السابق، ص ٧٥وما بعدها

[4] المصدر السابق، ص ٥٣

عام الظاهر وهو يجمع العام والخاص [1] ، ففي هذه الأمثلة نرى وبوضوح أن الشافعي جعل من المسائل الأصولية نفس عناوين الأبواب لديه .

سادسا : إقامة الأدلة على القواعد والأحكام التي يوردها في الرسالة اعتمادا على الكتاب والسنة وأهل اللغة والأدلة العقلية وهو بذلك يوافق طريقة ومنهج المتكلمين الذين يقيمون الأدلـة علـى القواعد الأصولية من الأدلة الكلية ابتداء ، ويبتعد عن طريقة الحنفية التي تقـيم الأدلـة علـى القواعد الأصولية من الفروع الفقهية المروية عن أئمتهم .

سابعا : ابتدأ الشافعي كتابه بمقدمة بين فيها حال الناس عند بعثة النبي محمد صـلى ا عليـه وسلم وموقف الناس من بعثته ومن القرآن والسنة ، وحال النصارى وغيرهم والتي يمكـن عـد هذه المقدمة مقدمة عقائدية كلاميه ،وهي بذلك تشبه إلى حد ما المقدمات التي ابتدأ بها المتكلمون كتبهم من بيان بعض الأمور الكلامية، وإن كان المتكلمون قد وسعوا فيها بوجه أبرز ودققوا فيها بوجه أوسع .[2]

---

[1] أنظر: الشافعي، محمد، الرسالة ص ٥٦

[2] أنظر: المصدر السابق، الصفحات ٧ ـ ـ ٢٠

المبحث الثالث

أثر رسالة الشافعي في أصول الفقه.

تعد الرسالة للشافعي التطور الأبرز الذي مر على علم الأصـول ، وذلـك باعتبارهـا المؤلف الأول في علم الأصول ؛وكان من الطبيعي المنطقي أن تكون ذات أثر عظيم في علـم الأصول عامة وطريقة المتكلمين خاصة، منذ وجدت الرسـالة للـشافعي انتقلـت الدراسـات الأصولية إلى وجهة جديدة لم تكن معروفة سابقا ،وهي الميل إلـى تحقيـق القواعـد ووضـع الضوابط التي من خلالها تولد علم الأصول كعلم مستقل عن غيره من العلوم ،وقد لقيت الرسالة ترحيبا كبيرا من علماء العصر الذي ولدت فيه مما يؤكد أثرها ويشير إلى أهميتها، ومما يميـز الرسالة أن الأصول التي عرضتها الرسالة أصول مسلمة لا شبهة فيها،وإنها قواعد عملية قبـل أن تكون فلسفية أو نظرية، ولهذا عبرت العصور عصرا بعد عصر، وإنها ولدت كاملة إذ كانت وليدة الاستقراء الشامل فغدت مذ وجدت من المسلمات يتتابع عليها الفقهاء في شتى المذاهب بما فيهم رافضوا القياس الذين يعتمدون على النصوص وحدها.[١]

وأجمل في النقاط الآتية الأثر الذي تركته الرسالة في الدراسات الأصولية :

أولا: تعد الرسالة منهجا متكاملا في المعرفة قائما على دعامتي العقل والنقـل ، ولـذلك تعـد الرسالة قانونا عاما عاصما عن الوقوع في الخطأ في طريق المعرفة أيا كانت ، ولـذلك عـدها الكثير من العلماء كالبوطي والنشار منطق المسلمين الذي حل محل المنطق الأرسطي ، وتعـد الرسالة ميلادا لمناهج البحث والمعرفة عند المسلمين، بـل لا أجانـب الـصواب إن قلـت أن الأصول التي وضعها الشافعي نظمت التفكير الفقهي في الحضارة التشريعية في الإسلام [٢].

ثانيا : القضاء على التباعد الخطير الذي كان يتزايد سريعا بين مدرستي الحديث والرأي ،فقـد كان الخلاف على أشده بين هاتين المدرستين في عـصر الـشافعي ، فجـاء الـشافعي ودرس المدرستين وأكمل ما فيهما من نقص وتلافى ما فيهما من أخطاء ؛ وذلك بوضعه لقواعد عامـه لضبط الاستدلال الفقهي ،هذه القواعد اضطر كلا الطرفين للنظر فيها وتدبرها فوجدوا فيها بيان دور كل من العقل والنقل، وأن القرار العلمي لا يكون كذلك إلا إذا استند إلى خبر ذي شـروط ومواصفات محددة في مصدره وطريقته وأصوله ، وموضحا أن دور العقل يكمن بعد ذلك فـي فهمه واستخراج دلائله ، وربطه بجزئيات الوقائع والأشياء ، مما أدى بعد ذلك إلـى اصـطلاح

---

[1] أنظر، أبو زهره، أصول الفقه ص ١٤، الجندي ، عبد الحليم ، الإمام الشافعي ناصر السنة وواضع الأصـول ط ٢. القاهرة:دار المعارف ،ص ٢١٥

[2] البوطي ، أثر الشافعي في منهج التفكير الإسلامي ،ص ٤٩

المدرستين وتلاقيهما على منهج متوسط ، وهذا ما يفسر تأثير طريقة الشافعية فيمـا بعـد فـي الطرق الأخرى ، وهو ما يفسر انضمام المالكية والحنابلة إلى التدوين بهذه الطريقة ، كما ظهر تأثيرها في طريقة الحنفية أيضا[١] .

ثالثا : ضمور البناء الاعتزالي ثم ذوبانه وانطوائه خلال اقل من قـرن مـن تـاريخ ظهـور الرسالـة ، ويعد هذا من أهم الآثار غير المباشرة للرسالة ذلك أن الذي هيج الفكر الاعتزالـي من بداية نشأته هو انبهار قادة هذا الفكر بالفلسفة الإغريقية ومناهج البحث اليونانية ، فلما وضع الشافعي الرسالة كمنهج للبحث الإسلامي ومن ثم انتشار رسالة الشافعي في البلدان أدى بلا شك إلى تبني هذا المنهج ومن ثم انحسار المنهج المقابل. [٢]

رابعا : فهم المتخالفين لبعضهم بعضاً : فقد كانت الرسالة إلى جانب كونها مؤلفا فـي أصـول الفقه؛ قد نظمت التفكير الإسلامي بوجه عام والفقهي بوجه خاص مما أوجد قواعد ثابتـة يلجـأ إليها المتخالفون، وأوجد أرضية ينطلق منها المتناظرون بوضع الضوابط والقواعد التي يعتمـد عليها في النقاش والاستنباط، كقواعد فهم النصوص وقواعد الترجيح بين المتعارضات وغيرها من القواعد الأصولية التي وضعها الشافعي في رسالته ،مما أدى إلى أن يفهم كل من المتخالفين لوجهة رأي الطرف الآخر، ومن ثم الاعتماد على هذه القواعد واللجوء إليها عند النزاع ، وهذا ما أشرت إليه سابقا من إطلاق اسم المنطق على علم أصول الفقه .[٣]

خامسا: مما يوضح الأثر الذي تركته الرسالة في أصول الفقه هو موقف العلماء الأصوليين بعد الشافعي من الرسالة، فقد انقسم العلماء تجاه الرسالة إلى ثلاث فرق رئيسه:

الفريق الأول :ويمثله الشافعية أخذوا بمذهب إمامهم على إطلاقه وأقروه علـى مـا أورده فـي الرسالة مع الشرح والتفصيل لما أورده الشافعي مجملا أو غير واضح، كمـا أنهـم وضـعوا الأسماء للمسميات والموضوعات التي ذكرها الشافعي في الرسالة ، وفي ذلـك يقـول أبـو زهرة : " والفقهاء الشافعيون تلقوا أصول إمامهم بالشرح والتفصيل والتوضيح واستمرت تلك الأصول تنمو عندهم وتحيا وتزداد توضيحا وتفصيلا طول عصر الاجتهاد الفقهي ."[٤]

وأما الفريق الثاني : والذي يمثله بقية اتباع المذاهب غير الحنفية فقد أخذوا بأكثر مـا قـرره الشافعي وخالفوه في بعض التفصيلات، وزادوا بعض الأصول فالمالكية لجأوا إلى اسـتخراج

---

[1] البوطي ، أثر الشافعي في منهج التفكير الإسلامي ص ٤٩٠ ، أبو سليمان ، الفكر الأصولي ص ٦٩

[2] . البوطي ، أثر الشافعي في منهج التفكير الإسلامي ص ٤٩٨

[3] أنظر : أبو سليمان ، الفكر الأصولي ، ص ٦٩

[4] أبو زهرة ، أصول الفقه ص ١٥

أصول أئمتهم بناء على ما قرره الشافعي في الرسالة فوافقوه على معظم مـا أورده وأضـافوا بعض الأصول التي لم يذكرها الشافعي ،كالمصالح المرسلة والذرائع، وردوا عليه في المـسائل التي انتقدها عليهم[١] ، بل إنهم قد لجأوا إلى تغيير وتفسير بعض القضايا التي انتقـدها الـشافعي لتتلافى ما وجه إليها من نقد[٢] ، ونحو ذلك نحى الحنابلة .

والفريق الثالث : والذي يمثله الحنفية في الأغلب فلم يقفوا مكتوفي الأيـدي تجـاه مـا أورده الشافعي في الرسالة ؛بل أخذوا بالأصول التي أخذ بها الشافعي وزادوا عليهـا الاستحـسان والعرف ، وناقشوا الشافعي في بعض الأصول التي لم يرتضوها، وحاولوا نقد الرسالة وبيـان وجوه الضعف فيها مما دفعهم بالضرورة إلى استخراج أصول أئمتهم وتدوينها والدفاع عنهـا مما أثرى علم الأصول اثراء لا مثيل له.

وبالجملة معظم فقهاء الأئمة الأربعة لم يخالفوا الشافعي في الأدلة التي قررهـا وهـي الكتاب والسنة والإجماع، وهذه الأصول مجمع عليها، وإنما زاد كل واحد منهم أشياء هي فـي مجملها موضع خلاف بين الشافعي وبين أكثرهم[٣].

وما أحسن قول الإمام الرازي في بيان أثر الرسالة في أصول الفقه عند أئمة المـذاهب الأخرى حيث قال : " والناس وان أطنبوا بعد ذلك في علم أصول الفقه إلا أنهم كلهم عيال على الشافعي فيه لأنه هو الذي فتح هذا الباب والسبـق لمن سبق ."[٤]

سادسا : أحدثت الرسالة نوعا من إعادة النظر لدى أهل المذاهب في أصولهم ، بل إن تـدوين العلماء لأصول الفقه عند أئمتهم إنما جاء أثرا مباشرا لولادة الرسالة للشافعي فبعد وجود الرسالة احتذى بقية علماء المذاهب الأخرى حذو الشافعي وبدأوا يستخرجون أصول أئمتهم ويدنونها في مدونات خاصة ، ولم يقف الحد عند ذلك فحسب بل إنهم بـدأوا يراجعـون بعـض أصـولهم ويؤولون بعض الأصول لتتوافق مع ما قرره الشافعي، أو لإخراجها عن موضع النقـد الـذي وجهه الشافعي لها ، ولعل من أهم الأمثلة على ذلك موقف الحنفية من الاستحسان ، فحينما أبطل

---

[1] أنظر: التمسماني ، محمد ، المدرسة المالكية الأصولية وإبداع المغاربة فيها، بحث مطبوع ضـمن مجموعـة بحوث التراث المالكي في الغرب الإسلامي . منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية. جامعة الحـسن الثـاني، عيـن الشق ص ٩٩

[2] من ذلك عمل المالكية على تفسير إجماع أهل المدينة الذي رده الشافعي وبين بطلانه إذ عملوا على تأويل كلام الإمام مالك وحمله على محامل أخرى غير التي وجه الشافعي إليها نقده ، أنظر في ذلـك : العكايلـه ، مـنهج الشافعي ص ٨٢

[3] أبو زهرة ، أصول الفقه ص ١٤

[4] الرازي ، فخر الدين محمد بن عمر ،مناقب الشافعي ص ١٥٧

الشافعي الاستحسان ولم يعده مصدرا من مصادر الاستنباط الأصولي وهدم أركانه وبين فساده، لجأ الحنفية إلى بيان معاني للاستحسان وتأولوا معنى الاستحسان للهروب من نقد الشافعي لهـم وعدلوا على الاستحسان حتى غدا الاستحسان نوعا من القياس الخفي الذي لا ينكره الـشافعي ، وعلى منوال الحنفية سار المالكية أيضا حيث أعاد المالكية النظر في أصل من أصولهم وجـه الشافعي له سهام نقده وهو إجماع المدينة، فبعد أن رده الشافعي وبين بطلانه عمد المالكية على تأويل عبارات إمامهم حتى يسلم لهم الأصل من نقد الشافعي له[١] ، وهذا ما يبين لنا عظم الأثـر الذي تركته الرسالة في أصول الفقه ، ولو أردنا الاستقصاء في مثل هذه الآثار العظيمة - التي تحتاج إلى دراسة خاصة تبين فيها الآثار الخاصة التي تركتها الرسالة على أصـول المـذاهب الأخرى - لطال بنا المقال ولاحتجنا إلى أضعاف هذه الصفحات ،ولعل فيما ذكرتـه كفايـة تؤدي المقصود .

[1] أنظر : العكايله ، منهج الإمام الشافعي ، ص ٨٢ ، ٨٣

المبحث الرابع

خصائص أصول الفقه عند المتكلمين في عهد التدوين ومظاهر التطور فيه.

بعد أن ألف الشافعي رسالته الأصولية تتابع العلماء على التأليف في أصول الفقه ،إلا أنه ومع الأسف لم يصلنا من مؤلفات عهد النشأة سوى رسالة الشافعي ، ولذلك يـصعب أن نحـدد خصائص هذه المرحلة بدقة ، إلا أنه يمكن معرفة خصائص أصول الفقه في عهـد التـدوين بمعرفة خصائـص الرسالة نفسهـا والتي تمثل عصر التدوين بوجه بارز ، أو من خلال أسماء المصنفات الـتي رويـت عن تـلك الفـترة ، وهي الفترة التي يمكن تحديدها زمنيا بـالقرنين الثاني والثالث الهجريين ،وبناء عليـه يـمكن إجمال بـعض هـذه الخصائـص في النـقـاط الآتية :

أولا: ظهور الأدلة الأصولية المتفق عليها بين العلماء والتي شكلت فيما بعد الركن الأصيل لعلم الأصول، وهي الكتاب والسنة والإجماع والقياس، ففي هذا العهد ظهرت الأدلة المتفق عليها بين الأصوليين والتي دار عليها التأليف في المراحل اللاحقة لعصر التدوين.

ثانيا : قلة الخلافات الأصولية في هذا العهد ؛ وذلك لأن معظم التآليف الأصولية في هذا العصر كانت دائرة حول الرسالة شرحا أو تأييدا أو بيانا لما أجمله الشافعي في الرسالة ، ثم إن الشافعي نفسه لم يكثر من الردود على مخالفيه إلا في مواضع دعت إليها الحاجة .

ثالثا : كثرة التآليف في مواضيع جزئيه : لعل أكثر ما يميز تدوين الأصول فـي بداياتـه هـو اقتصار العديد من الأصوليين على التأليف في مواضيع جزئية لم تـستوعب كـل مـادة علـم الأصول، وإنما كان الهدف منها أحد أمرين:

الأول: بيان مسألة من مسائل علم الأصول كحجية خبـر الواحـد أو الإجمـاع أو القيـاس أو الخصوص والعموم أو نحو ذلك، ومن هذه المصنفات:

كتاب **(اختلاف الحديث)** للإمام الشافعي[1] ، وهو كتاب ألفه الشافعي لبيـان المـصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي ألا وهو السنة المشرفة ، وقد ضمن الكتاب مجموعة مـن القواعد الأصولية التي يلجأ إليها الأصولي والفقيه عند التعارض بين الأحاديث ،وكتاب الإمـام

---

[1] أنظر :البيهقي،مناقب الشافعي (٢٤٦/١)

أحمد **(الناسخ والمنسوخ)** [1] ، وظاهر من عنوان الكتاب أنه إنما يتعلق بباب النسخ من أبواب أصول الفقه ، ونسب للإمام أحمد أيضا كتاب **(طاعة الرسول)** [2]، وذكر الدكتور طه العلواني أن ابن القيم كان ينقل من هذا الكتاب ، وأنه كتاب أصولي هام في مباحث السنة[3] .

الثاني: للرد على بعض الآراء التي بدأت في الظهور ودار عليها النقاش في هذا العصر ومـن هذه المصنفات:

كتاب داود الظاهري **(إبطال القياس)**[4] وهو من الكتب التي صرح فيهـا داود بإنكـار القياس وإنكار حجيته ، وذلك ردا على أهل الرأي والقائلين بحجية القياس ، وهي الفكرة التـي دخلت على علم الأصول وكان من أبرز من تبناها ابن حزم فيما بعد .

ومنها : كتاب**(الرد على داود في إبطال القياس)**[5] للقاشاني [6]، وهذا الكتاب عبارة عن أثر مباشر للرد على داود في إنكاره للقياس .

رابعا : ظهور الخلاف في بعض المسائل الأصولية التي لم يكن يختلف فيها سابقا : ما تميز به هذا العهد أن الخلافات الأصولية كانت قليلة ،ولكن ذلك لا يعني ألبته عدم وجودها أصلا ، غاية الأمر أن هذه الخلافات بالنسبة لما وجد فيما بعد تعد قليلة ، إذ لم تتميز بعد المذاهب الفقهية ذلك التميز الذي يوجد الخلاف في الأصول ،و لم يكن للمذاهب الفكرية العقائدية ذلك الوجود الـذي أضفى على علم الأصول الكثير من المسائل ،والتي أضحت محـل نقـاش وردود ومنـاظرات أثْرت علم الأصول فيما بعد ،ومن ذلك الاختلاف الذي طرأ حول حجية السنة وخاصة أخبـار الآحاد منها ، والخلاف الذي أحدثه داود في حجية القياس والذي يعد التطور الأبرز فـي هـذا العصر، والدليل هو كثرة المصنفات التي رويت حول القياس تأييـدا لـداود ، أو ردا عليـه ، والخلاف الذي ظهر حول حجية الإجماع ، وكل هذه قضايا تعد من صميم علم الأصول[7] .

---

[1] أنظر: ابن النديم، محمد بن اسحق، (ت ٣٨٥هـ).الفهرست، دار المعرفـة، بيـروت، ١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م (٣٢٠/٢)العلواني ، أصول الفقه ص ٥٦

[2] أنظر : ابن النديم، الفهرست (٣٢٠/٢)العلواني ، أصول الفقه ص ٥٦

[3] أنظر : العلواني ، أصول الفقه ص ٥٦

[4] أنظر : : ابن النديم، الفهرست (٣٠٤/١)الضويحي ، أحمد، علم أصول الفقه (٤٩٦/١)

[5] أنظر : : ابن النديم، الفهرست (٣٠٠/١)،الضويحي ، أحمد، علم أصول الفقه (٤٩٩/١)

[6] هو:أبو بكر محمد بن اسحق، كان بداية أمره ظاهريا، ثم انتقل إلى مذهب الشافعي وصار رأسا فيه، توفي سنة ٢٨٠هـ من مؤلفاته:كتاب إثبات القياس، كتاب الفتيا الكبير وغيرهما. أنظر: ابن النديم، الفهرست(٣٠٠/١)

[7] أنظر : الضويحي ، أحمد، علم أصول الفقه ،(٥٢٣/١)

خامسا : الإكثار من ذكر الفروع الفقهية المبنية على القواعد الأصولية : تبين لنا من خلال دراسة تاريخ علم الأصول أن علم الأصول ، تأخر ظهوره على علم الفقه ، وكان سبب ظهوره هو رغبة علماء ذلك العصر في وضع قواعد تنظم عملية الاستنباط الفقهي وتضبط كيفية استخراج الأحكام ، لذلك فقد أكثر أصوليو هذا العهد من ذكر الفروع الفقهية التي تبنى على القواعد الأصولية وتستخرج بواسطتها ، والدليل على ذلك هو إكثار الشافعي من ذكر الفروع الفقهية في رسالته والتي تمثل الأنموذج الأهم بل والأوحد حول التأليف الأصولي في عهد النشأة، وتعد هذه ميزة رئيسية للتأليف في هذا العهد ، حيث بدأت الفروع تختفي نسبيا من المؤلفات الأصولية للمتكلمين فيما بعد ولم يعد لها ذكر إلا في مصنفات معدودة ، وفي مواضع معدودة أيضا [1].

هذه أهم الخصائص التي يمكن استخلاصها من رسالة الشافعي نفسه ومن أسماء الكتب التي صنفت في ذلك العصر، ولا نستطيع الجزم بشيء آخر وذلك بسبب عدم وجود أيٍ من تلك المصنفات بين أيدنا عن تلك الفترة.

إلا أنه من الممكن أن نلمح بعض النماذج للمسائل الأصولية التي ظهرت وبدأت بالتطور في طريقة المتكلمين لنرى مقدار ما قدمته كل فترة من الفترات التي ندرسها لعلم الأصول من إضافات منهجية أو مسائل علمية ، وإن كان بعض هذه المسائل قد مر معنا في ثنايا الحديث السابق فما نذكره هنا التأكيد على التطورات التي حدثت لعلم الأصول وفي جانب التدوين بوجه أخص .

ولما كانت المرحلة الأولى من علم الأصول تميزت بقلة المؤلفات الأصولية التي وصلتنا فإننا لا نستطيع أن نحكم على التطور الذي حدث إلا من خلال رسالة الشافعي وما ورد فيها من آراء ، وما تناقله العلماء فيما بعد عن علماء هذه الفترة من تاريخ علم الأصول ، وعليه فإن أهم تطور مر على علم الأصول في هذه الفترة هو انتقال علم الأصول من الفكر في النفوس إلى

---

[1] أنظر : الضويحي ، أحمد، علم أصول الفقه (٥٢٣/١) ، ولا يتنافى هذا مع ما قررته من خصائص لطريقة المتكلمين، وهي عدم عنايتها بالفروع الفقهية ، وذلك أن المقصود من الخاصية التي تفردت بها طريقة المتكلمين هو عدم ذكر الفروع الفقهية للاستدلال بها على القواعد الأصولية ، أما ذكر الفروع الفقهية لبنائها على القواعد الأصولية فهذا كان موجودا ، وهو الذي أشرت أن الشافعي قد استخدمه ، في حين أن الأصوليين بعد الشافعي لم يتناولوا هذه الفروع بالدرجة التي تناولها الشافعي ، حتى بدأت بالاختفاء تدريجيا من الكتب الأصولية ، وهذا السبب نفسه هو الذي دفع عددا من العلماء إلى القول بأن الشافعي لم يؤلف على طريقة المتكلمين وان الشافعية بعد الشافعي لم يسيروا على وفق النهج الذي اختطه الشافعي في الرسالة ، وهو مسلم في هذا الجانب فقط ، أما كون الرسالة لم تكن على وفق نهج المتكلمين الذي اشتهر فيما بعد فلا يسلم لهم .

التأليف والتدوين على يد الإمام الشافعي وفي رسالته الأصولية بوجه خاص ، ومن ثم ظهـرت الطرق الأصولية وعلى رأسها طريقة المتكلمين ، ومن خلال النظـر فـي رسـالة الـشافعي والظروف المحيطة بها وما جرى فيما بعد من تآليف أصولية يمكن التوصل إلى بعض مظاهر التطور الأخرى غير انطلاقة التدوين لعلم الأصول ومن هذه التطورات التي لاحظتها ما يأتي :

أولا: حصر الشافعي أدلة الأصول في أربعة ورفض جميع الأدلة الأخرى ، حيث كان العلمـاء قبل الشافعي يتحدثون ويتناقلون مسائل أصول الفقه ومنهم من كان يتوسع في الأدلة الأصـولية ومنهم من كان يرفض بعضها ويعتمد على أخرى ، فجاء الشافعي ووضع للناس قواعـد أدلـة أصول الفقه وحصرها في أربعة فقط وهي الأدلة المتفق عليها بين العلماء وهي: الكتاب والسنة والإجماع والقياس ، وبعد ذلك بدأ العلماء بتوسيع هذه الأدلة والإضافة إليها فكان الشافعي أول من لفت الأنظار إلى ضرورة حصر الأدلة الفقهية .

ثانيا: التطور الآخر البارز عند الشافعي هو الحديث عن حجية السنة ، حيث الظاهر أن الخلاف في حجية السنة كان قد ظهر في عصر الشافعي ، ولم يكن العهد الأول مـن زمـن التـشريع الإسلامي قد كان فيه خلاف حول السنة؛ لذا لم يوجد داع إلى إقامة الأدلة على حجية السنة قبل الشافعي ، فلما وقع الخلاف في حجيتها كان الشافعي من أوائل من بين حجية السنة المـشرفة وأقام الأدلة عليها .[1]

ومن مباحث السنة التي كانت مدار الخلاف في عصر الشافعي حجية خبر الواحد ، قـد تناول الشافعي هذا الموضوع وأقام الأدلة على حجية خبر الواحد من القرآن والسنة المعقول[2] ، فكان الشافعي فيما يظهر أول من تناول هذا الموضوع الخطير وهو أول من تكلم في حجية خبر الواحد والتفريق بينه وبين الخبر المتواتر من حيث القطع والظن وحكم منكر كل منهما .

ثالثا: ذكر تعريفات عدد من المواضيع الأصولية التي تطرق لها الشافعي في رسالته ومن ذلك: تعريفه للبيان[3] ، وتعريفه للقياس[4] .

رابعا: الكلام حول هل في القرآن ألفاظ أعجمية وما يتعلق به من المباحث والتي ابتدأ الشافعي

---

[1] أنظر: الشافعي، محمد، الرسالة ص ٧٢-٧٩

[2] أنظر :المصدر السابق، ص ٤٠١ـ ٤٦١ وقد تناول الشافعي هذا الموضوع بدقة وأزال الشبه التـي كـان يوردها منكروا حجية خبر الواحد وكان هذا السبب المباشر في طول الموضوع في الرسالة .

[3] أنظر: المصدر السابق، ص٢١

[4] أنظر: المصدر السابق، ص٤٠

الكلام عليها في الرسالة. [١]

خامسا: تقاسيم بعض المواضيع الأصولية من مثل : تقسيم اللفظ إلى عام وخاص وبيان مراتب العموم والخصوص[٢] ، وهو من المباحث المهمة التي تناولها الشافعي وتابعه على ذلك التقـسيم العديد من العلماء الذين جاؤا بعده .

تقسيم اللفظ إلى مشترك ومترادف .[٣]

كل هذه المواضيع وغيرها الكثير يمكن أن تعد من أهم التطورات التـي لحقـت بعلـم الأصول عامة وعند المتكلمين خاصة، ولعل فيما ذكرته كفاية تغني اللبيب.

[1] أنظر : الشافعي ، محمد، الرسالة ص ٤٥ ـ ـ ٥٣

[2] أنظر: المصدر السابق ، ص ٥٣، ٥٦، ٥٨

[3] أنظر: المصدر السابق، ص ٥٢

المبحث الخامس

المؤلفات الأصولية في مرحلة النشأة وأثرها في أصول المتكلمين.

منذ أن وجدت الرسالة للشافعي تتابع العلماء على وضع مصنفات في أصول الفقه ، هذه المصنفات - وكما بينت سابقا - كانت انعكاسا طبيعيا لأثر الرسالة في هذا العلم الجليل ، وقد تنوعت هذه المصنفات مابين مؤيد منافح عن الرسالة للشافعي ، ومابين معترض منتقد لبعض ما أورده الشافعي في الرسالة ، كما ظهر نوع ثالث من المصنفات وهو المصنفات التي عنيت باستخراج الأصول التي بنى عليها العلماء فقههم كالحنفية والمالكية والحنابلة ، مما أسهم إسهاما بارزا في تطور علم الأصول بوجه عام وطريقة المتكلمين بوجه خاص ، وبذلك يكون قد ابتدأ التأليف الفعلي في علم أصول الفقه .

ومن خلال الاطلاع على ما دونه المهتمون بتاريخ علم الأصول نجد الكثير من المؤلفات الأصولية التي ألفت بعد الرسالة للشافعي ، ولا يهمني في هذا الصدد استقصاء كل الكتب التي ألفت في ذلك العهد ، وإنما الذي يعنينا في هذا الصدد هو المصنفات التي كان لها إسهامات بارزة في تطور طريقة المتكلمين ، حيث يذكر المؤرخون مجموعة من المؤلفات التي ألفت بعد الشافعي وكانت هذه المؤلفات إما من صنع علماء الشافعية ،أو من صنع العلماء الذين تأثروا بطريقة الشافعي في الأصول، أو كانوا من علماء الكلام الذين انتسبت الطريقة فيما بعد إليهم ، إلا أنه ومع الأسف لم يعثر على أي من تلك المصنفات التي يذكرونها وينسبونها لتلك الفترة الزمنية من تاريخ علم الأصول وطريقة المتكلمين خاصة .

ولذا فإنه لا يمكننا الحكم على أي من تلك المصنفات التي يذكرونها ولا مقدار ما قدمته من إسهامات بارزة أو تطور حقيقي في طريقة المتكلمين ، اللهم إلا إذا ما تمكن أحد من استقصاء كل ما ور د من آراء أصولية عن علماء تلك الفترة في كتب الأصول ، وهذا جهد يحتاج إلى دراسات مستقلة تتناول فيها البوادر الأولى لعلم الأصول عند العلماء الذين عاصروا الشافعي أو ألفوا بعده في علم الأصول ، وحتى ظهور مثل هذه الدراسة سيبقى الغموض يحيط بالمؤلفات الأصولية الأولى التي ألفت في علم الأصول ؛ولا نستطيع أن نحكم على دورها وأثرها في تطور طريقة المتكلمين ، اللهم إلا من خلال رسالة الشافعي التي تعد التطور الأبرز في تاريخ علم أصول الفقه ، وأستطيع أن أقول أن علم الأصول لم يشهد أي تطور بعد تأليف الشافعي لرسالته الأصولية إلا بعد قرنين من الزمان، عندما بدأ المتكلمون في التأليف الفعلي في أصول الفقه ، لذا سأكتفي في هذا المبحث بذكر بعض المؤلفات الأصولية التي ينسبونها إلى مرحلة النشأة والتي كان لها تأثير في طريقة علم الأصول ، ومن ثم أذكر بعض المصنفات

الأخرى التي يمنك نسبتها للمتكلمين واكتفي بذكرها فقط لعدم توفر أية معلومات عنهـا وعـن دورها في تطور علم الأصول ، ومن هذه المصنفات :

(كتاب النكت)[١] ، للنظام[٢]، وهو من الكتب التي تكلم فيها النظام على إنكار حجيـة الإجمـاع ، وكان لهذا الرأي أثره البارز في علم الأصول حيث دفع العلماء الأصوليين إلى البحث في حجية الإجمـاع ، وبيان الشبه التي أوردها النظام وغيره ممن تبنى فكرته وردها وبيان ضعفها ولعل الشافعي نفسه حينما أقام الأدلة على حجية الإجماع إنما كان يرد على مثل تلك الشبه التي أثارها منكروا الإجماع ، مع العلم أن الخلاف في الإجماع لم يظهر إلا في بداية عصر التدوين ممـا يشير إلى أن هذا الخلاف إنما يكون سبب ظهوره هو خلاف النظام .

كما ظهر في بداية عصر التدوين داود الظاهري الذي انشأ مـذهبا عـرف فيمـا بعـد بالمذهب الظاهري[٣]،وكان لهذا المذهب دور كبير في أصول الفقه حيث كان من أهـم ركـائزه إنكار أصل القياس الذي اعتمد عليه الأصوليون والفقهاء كثيرا ، وقد ألف داود عـدة مؤلفـات لنصرة مذهبه منها **:(كتاب إبطال القياس) ، و(كتاب إبطال التقليـد)** ، و**(كتـاب الإجمـاع)** ، وغيرها [٤].

وقد كان لهذه المؤلفات دورها البارز في علم الأصول حيث دفعت مجموعة من العلماء على التأليف للرد عليه فيما أورده من أقوال ومن هذه المؤلفات:

كتاب ابن سريج الشافعي[5] **(الرد على ابن داوود في إبطال القيـاس)**[٦] ،وكتـاب ابـن المنـذر

---

[1] أنظر: المراغي ، طبقات الأصوليين (١٤٩/١)

[2] هو أبو اسحق إبراهيم بن سيار النظام البصري شيخ المعتزلة ورئيس فرقة نسبت إليه، ت سنة ٢٢٣هـ ، من مصنفاته :كتاب الطفرة ، كتاب الجواهر والأعراض،أنظر : الذهبي ،محمد بن أحمد (ت ٧٤٨هـ) ، سير أعلام النبلاء، ط ٩ ،٢٣م، (تحقيق شعيب الارناؤوط، نعيم العرقسوسي)، مؤسسة الرسالة ، بيروت، ١٤١٣هـ (٥٤١/١٠)

[3] سيأتي مزيد من الحديث عن دور المذهب الظاهري في أصول الفقه في الفصل القادم من هذه الرسـالة ومـا سأذكره هنا هو المؤلفات الأصولية التي ألفت للظاهرية ومؤسس مذهبهم في عهد النشأة.

[4] أنظر :ابن النديم، الفهرست(٣٠٤/١) ، الضويحي ، أحمد، علم أصول الفقه ،(٤٩٦/١)

[5] هو الإمام أحمد بن عمر بن سريج القاضي أبو العباس البغدادي، كان من أبرع أصحاب الـشافعي فـي علـم الكلام كما أبرعهم في الفقه، ت سنة٣٠٦هـ، من مصنفاته :الرد على ابن داود في القياس ، والرد على ابن داود في مسائل اعترض بها على الشافعي ، أنظر ترجمته في : السبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية (٢١/٣)

[6] أنظر : السبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية(٢٣/٣)

الشافعي[١] **(إثبات القياس)** ، وله أيضا كتاب**(الإجماع)**[٢] ، وألف أبو الحسن الأشعري كتـاب(**إثبات القياس**) ، و**(كتاب الخاص والعام)**[٣] ، وقد ألف أكثر من عالم في هذا العهد كتبا في بيان القياس وحججه وبيان الإجماع وأدلته ومن هذه المصنفات :

كتاب**(الإجماع)** لأبي بكر الصيرفي[٤] .

وكتاب**(القياس)**[٥] للقشيري[٦] ، و**(كتاب القياس والعلل)** للصيمري[٧] .

وقد وجد نوع آخر من المؤلفات التي عنيت بالرسالة للشافعي إما شرحا لها أو نقـضا وردا عليها، ومن مصنفات النوع الأول:

(شرح الرسالة) لأبي بكر الصيرفي[٨] ، وأبي بكر القفال الشاشي[٩] .

ومن النوع الثاني :

(كتاب في الرد على الشافعي)[١٠] لإسماعيل بن اسحق القاضي المالكي .

---

[1] هو :الإمام أبو بكر محمد بن أحمد بن المنذر النيسابوري الشافعي ، كان على نهايـة مـن معرفـة الحـديث والاختلاف ، توفي سنة ٣١٨هـ ،من مصنفاته:الإشراف في مسائل الخلاف ، الأوسط.أنظر : الـسبكي ، تـاج الدين، طبقات الشافعية(١٠٢/٣)

[2] أنظر: السبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية(١٠٢/٣)،المراغي ، الفتح المبين (١٨٠/١)

[3] أنظر :الذهبي، سير أعلام النبلاء(٨٧/١٥) المراغي ، الفتح المبين (١٨٦/١)

[4] هو الإمام الجليل الفقيه الأصولي الشافعي محمد بن عبد ا أبو بكر الصيرفي ، كان يقال عنه إنه أعلم خلـق ا تعالى بالأصول بعد الشافعي، ت ٣٣٠هـ ،من مؤلفاته: شرح الرسالة للشافعي ، كتاب في الإجماع ، كتاب في الشروط.أنظر : السبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية (١٨٦/٣)

[5] أنظر : المراغي ، الفتح المبين (٢٠٣/١)

[6] هو الإمام الأستاذ أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك النيسابوري القشيري، شيخ الجماعة ومقـدم الطائفة كان فقيها بارعا ومتكلما أصوليا،ت ٤٦٥هـ، من مصنفاته: الرسالة القشيرية في التصوف المـشهورة، لطائف الإشارات،أنظر : السبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية(١٥٣/٥ـ ١٦٠)

[7] هو الإمام عبد الواحد بن الحسين بن محمد القاضي أبو القاسم الصيمري، أحد أئمة المذهب الـشافعي، وكـان حافظا للمذهب حسن التصانيف، ت بعد سنة ٣٨٦هـ ، من مصنفاته: الإيضاح في المذهب، كتاب في القيـاس والعلل، الكفاية، أنظر :السبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية(٣٣٩/٣)

[8] أنظر : السبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية (١٨٦/٣)

[9] هو الإمام محمد بن علي بن إسماعيل القفال الكبير الشاشي، أحد أئمة الدهر، كان إماما في الفقـه والحـديث والأصول والكلام، ت ٣٦٥هـ،من مصنفاته:شرح الرسالة للشافعي ، وكتاب في الأصول. أنظر : السبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية (٢٠٠/٣)

[10] أنظر : المراغي ، الفتح المبين (١٧١/١)

ووجـد نـوع ثـالث من المـؤلـفـات التـي عنيـت بأصول المـذاهب الأخـرى منها :**(كتاب الأصول)** لأصبغ المالكي[١] ، وكتاب **(اللمع)** لأبـي الفـرج المـالكي[٢] ، وكتـاب **(الأصول)** وكتاب**(إجماع أهل المدينة)** للأبهري[٣] المالكي، كتاب **(المقالات في الأصول)** لـسعيد القيرواني المالكي[٤] .

ويلاحظ على مؤلفات هذا العصر أنها تناولت بعـض المواضـيع الجزئيـة وخاصـة موضوعي : الإجماع والقياس؛ دلالة على أن إنكار الإجماع والقياس كان قد فـشا فـي ذلـك العصر ، والملاحظة الأخرى أنا نجد أن الذين ألفوا في طريقة المتكلمين كانوا من فئات شـتى حيث اشترك في التأليف عدد من الأشاعرة والمعتزلة ، والفقهاء من أمثال الشافعية والمالكية .

والملاحظة الأخرى أن الحنابلة - سوى ما روي عن الإمام أحمد - لم يكن قد وجـد لهم تآليف في هذا العهد مما يؤكد أن الحنابلة قد تأخروا في خوض غمار علم الأصول[٥] .

---

[1] هو : أصبغ بن فرج بن سعيد بن نافع المصري،الإمام الثقة الفقيه المالكي، ت سنة ٢٢٥هـ، أنظر : مخلوف، محمد بن محمد،شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، بيروت ،دار الكتاب العربي، ص ٦٦

[2] هو: القاضي أبو الفرج عمر بن محمد الليثي البغدادي، الفقيه الحافظ العمدة الثقة ، ت سنة ٣٣٣هـ ،من مؤلفاته: الحاوي في مذهب مالك، انظر : مخلوف ، شجرة النور ص ٧٩

[3] هو: أبو بكر محمد بن عبد ا الأبهري، الفقيه المالكي المقرئ النظار ،انتهت إليه رئاسة المالكية ببغداد، ت سنة ٣٧٥هـ، أنظر :مخلوف، شجرة النور ص ٩١

[4] هو: سعيد بن محمد القيرواني ،الأصولي المقرئ النحوي ، ت سنة ٤٠٠هـ ، انظر : المراغي ، طبقات الأصوليين (٢٢٥/١)

[5] أنظر تأكيد هذه الحقيقة في الفصل الثاني من هذه الدراسة

الفصل الثالث

أصوليو المذاهب الفقهية

وأثرهم في تطور طريقة المتكلمين .

وفيه المباحث الآتية:

المبحث الأول: أثر أصوليي الحنفية في طريقة المتكلمين

المبحث الثاني: أثر أصوليي المالكية.

المبحث الثالث: أثر أصوليي الشافعية.

المبحث الثالث: أثر أصوليي الحنابلة.

المبحث الرابع: أثر أصوليي المذهب الظاهري.

المبحث الخامس: خصائص هذه المرحلة ومظاهر التطور فيها.

الفصل الثالث

أصوليو المذاهب الفقهية

وأثرهم في تطور طريقة المتكلمين .

قلت فيما سبق من مباحث أن طريقة المتكلمين هي الطريقة التي عنيت بالنظر إلى الأصول مجردة عن الفروع الفقهية ، وكان ذلك سببا في تحرر هذه الطريقة من الفروع المذهبية والتقيد بمذهب معين ، وهذا يعني أن هذه الطريقة لم تدون على وفق مذهب واحد أو نسق واحد؛ فلم تكن طريقة المتكلمين حكرا على مذهب معين دون غيره ، حيث اشترك في التدوين في هذه الطريقة أكثر من مذهب وأكثر من اتجاه فكري، وهذا ما سأتناوله في المباحث الآتية، حيث سأبين دور كل مذهب في طريقة المتكلمين وما قدمه من إضافات منهجية أو علميه ، سأقصر الحديث في هذا الفصل حول مذاهب أهل السنة المشهورة دون ما عداها من المذاهب ؛لأن ذلك يطول ولأن تلك المذاهب غير معروفة ولا معمول بها في بلادنا ، ولذا سأقتصر في الحديث على مذاهب خمسة فقط هي المذاهب الأربعة المشهورة ،إضافة إلى المذهب الظاهري الذي له أثر مميز في مسيرة أصول الفقه عامة ومسيرة المتكلمين خاصة .

ومنهجي في دراسة الكتب المنسوبة إلى طريقة المتكلمين سيقوم على ما يأتي : إن كان الكتاب من المؤلفات المتفق على كونها ألفت على طريقة المتكلمين أكتفي بذكرها وبيان أثرها وأهميتها في طريقة المتكلمين ، دون التعرض لذكر أدلة أو أمثلة على كونه على طريقة المتكلمين ، أما المؤلفات التي اختلف في نسبتها ، أو دار حول نسبتها إلى طريقة المتكلمين شك أو خلاف، فإنني أذكر أدلة تؤكد عد هذا المصنف ضمن مصنفات طريقة المتكلمين أو لا .

المبحث الأول

أثر أصوليي الحنفية في طريقة المتكلمين

يعد المذهب الحنفي صاحب طريقة ومنهج خاص في أصول الفقه ،يختلف مع طريقة ومنهج المتكلمين في دراسة وتدوين مسائل أصول الفقه ، ويعود ذلك إلى ما ذكرته سابقا من أن أبا حنيفة لم يدون لنا الأصول التي اعتمد عليها في الاستنباط وإن كان قد ذكر بعضا منها في ثنايا كلامه ، بخلاف الشافعي الذي يعد مؤسس طريقة المتكلمين حيث بين لنا وبوضوح مصادر الاستنباط عنده من خلال كتابه **(الرسالة)** وبقية كتبه الأخرى ، ومن هنا فقد عمل الحنفية على

استنباط أصول إمامهم من الفروع المروية عنه ، وبذلك نشأت طريقة في أصول الفقه تعتمد على استخراج القواعد الأصولية من خلال النظر إلى الفروع الفقهية التي رويت عن الأئمة ،لا من خلال النظر إلى الأدلة الكلية مباشرة واستخراج القواعد الأصولية منها ،كما هو الحال عند طريقة المتكلمين ، ولذا فقد كانت طريقة الحنفية في الأصول قاصرة في الأغلب على علماء مذهبهم ،ولم يشترك فيها من علماء المذاهب الأخرى إلا القليل ، بخلاف طريقة المتكلمين فقد اشترك في التأليف فيها العديد من علماء المذاهب الأخرى ومن شتى المذاهب الفكرية أيضا .

وما أود بحثه هنا هو هل للحنفية أثر في طريقة المتكلمين سواء في الناحية المنهجية أو الفكرية، أو من ناحية التدوين وللإجابة على هذا التساؤل أقول:

معلوم أن الإمام الشافعي ومن ارتضى طريقه قد حصر أدلة أصول الفقه في أربعة أدلة فقط وهي: الكتاب والسنة والإجماع والقياس ، وهي الأصول التي اتفق عليها كل المذاهب الأخرى باستثناء الظاهرية ، ومن هنا كان على المتكلمين أن يحصروا كلامهم في الأصول في هذه الأدلة الأربعة إلا إنا وجدنا الإمام الشافعي نفسه قد تعرض لذكر أصول أخرى لبيان نقضها وعدم اعتبارها ،ومن ذك نقضه لأصل الاستحسان فما هو موجب الكلام على الاستحسان عند الشافعي ومن بعده ، جواب ذلك إنما هو أثر من الآثار التي تركها الحنفية في أصول الفقه لدى المتكلمين.

فإنك لا تكاد ترى كتابا في أصول الفقه ألف عند المتكلمين إلا وترى فيه كلاما على الاستحسان وبيان نقده ورده وعدم الاعتماد عليه ، وقد حفلت كتب الأصول التي وضعها المتكلمون ببيان الاستحسان والرد عليه؛ فلو لم يكن للحنفية إلا هذا الأثر العظيم لكفى ، ثم إن المتكلمين وخاصة المتأخرين منهم لم يكتفوا بذكر القواعد الأصولية التي اعتمدوا عليها فقط ؛بل نراهم كثيرا ما يذكرون آراء الحنفية في عدد من المسائل للمقارنة بين رأي المتكلمين ورأي الحنفية وخاصة في المسائل المهمة كالعام وحكمه ومخصصاته وغيرها .

ولم يقف أثر الحنفية عند هذا فحسب ؛بل لقد وجدنا عند الحنفية أنفسهم طريقة في التأليف في أصول الفقه تشابه إلى حد كبير طريقة المتكلمين في التأليف من حيث النظر إلى الأدلة الكلية مباشرة ، والاعتماد على فنون المنطق وعلم الكلام في تدوين علم الأصول ، ويمثل هذا الاتجاه طريقة في التأليف عند الحنفية عرفت باسم طريقة السمرقنديين[١] ، وألف على هذه

[1] أنظر الكلام حول تأكيد وجود هذه الطريقة وخصائصها في رسالة هيثم خزنه، الاختلافات الأصولية بين مدرستي العراق وسمرقند ص ٣٤ ، وقد عقد خزنه جملة من المقارنات في رسالته تطور الفكر=

الطريقة مجموعة من الكتب لعل من أهمها :

كتاب:**(ميزان الأصول في نتائج العقـول)**[1] لعلاء الدين السمرقندي ت ٥٣٩هـ ـ وقـد بـين السمرقندي في كتابه أن الإمام الماتريدي ت ٣٣٣هـ ،قد سبقه فـي التـدوين علـى طريقـة المتكلمين ،وقال في مقدمة كتابه مؤكدا ما ذهبت إليه: "اعلم أن أصول الفقـه والأحكـام فـرع لأصول الكلام والفرع ما تفرع عن أصله وما لم يتفرع منه فليس من نسله فكان من الضرورة أن يقع التصنيف في هذا الباب على اعتقاد مصنف الكتاب ... وتصانيف أصحابنا ـ رحمهم ا ـ في هـذا النوع قسمان :

قسم وقع في غاية الإحكام والإتقان لصدوره ممن جمع الفروع والأصول وتبحـر فـي علـوم المشروع والمعقـول مثل الكتـاب الموسـوم بـ **(مآخذ الشرائع)** والمـوسـوم بـ **(كتـاب الجدل)** للشيـخ الزاهد رئـيس أهل السنة أبي منصور الماتريدي السمـرقندي ـ رحمـه ا ـ ونحوها من تصانيف أستاذيه وأصحابـه ـ رحمهم ا ـ.

وقسم وقع في نهاية التحقيق والمعاني وحسن الترتيب والمباني لصدوره ممـن تصدى لاستخراج الفروع من ظواهر المسموع... ثم قال : ثم هجر القسم الأول إمـا لتـوحش الألفاظ والمعاني ، وإما لقصور الهمم والتواني ، واشتهر القسم الثاني لميل الفقهاء إلـى الفقـه المحض... ولم يقدم من المتأخرين ممن جبل على الذكاء والفهم وتبحر في النوعين من العلـم على تصنيف في هذا الباب لرفع هذا الخلل و الاضطراب... ولما صممت على هذا العزم رأيت من الشفقة على هذه الطبقة أن أكتب جملا من الفصول في هذا النوع من الأصول ، وأذكر فـي كل فصل منها مذاهب أهل السنة والجماعة وعقائد أهل البدع والضلالة ليكونوا على بصيرة من المذاهب الصحيحة فلا يقعوا في شيء من المعتقد القبيح ، إذ الفقيه المحض لا يقف على ذلـك بخاطره" [2]

فمن خلال هذا النص يبدو لنا وبوضوح أثر الحنفية في طريقة المتكلمين ، بل وجـدنا السمرقندي يؤكد ما أقره المتكلمون من أن علم الكلام من العلوم التي يبنى عليها أصول الفقه ، ثم أكد السمرقندي وجود طريقة في التأليف جمعت بين المعقول والمنقول، وقد جاءت هذه الكتب كما وصفها في غاية الإحكام والإتقان وما ذلك إلا لاتباعها طريقة أهل الكلام في التأليف التـي

=الأصولي الحنفي ، بين مدرستي سمرقند والعراق ، كشف عن مدى التقارب الكبير بـين طريقـة المتكلمـين ومدرسة سمرقند، أنظر : خزنه ، تطور الفكر الأصولي الحنفي ص ١٣١ـ١٣٥

[1] الكتاب مطبوع بتحقيق:محمد زكي عبد البر، ط١ ١٤٠٤هـ ـ ١٩٨٤م

[2] السمرقندي ، ميزان الأصول ص ١ـ٤

تعنى بالتدقيق وإحكام البيان ، وهو يؤكد أنه رغب في التأليف في الأصول على وفق المعتقـد وربط الأصول الفقهية بالأصول العقائدية، وما ذلك إلا عين طريقة المتكلمين الأصولية ،وهـذا النص يكشف لنا حقيقة أخرى ينبغي الاهتمام بها وهي : أن أقدم المصنفات الأصولية التي ألفت خدمة للمذهب الحنفي إنما كانت على وفق منهج وطريقة المتكلمين العامة بدليل وجود تـأليف للإمام الماتريدي وأشياخه وأصحابه ممن ألف على هذا النهج كما قرره السمرقندي ، وقد سـار على طريقة الإمام الماتريدي بعد السمرقندي عدد من علماء الحنفية لعـل مـن أشهـرهم : اللامشي ، والإسمندي[1] في كتابه (**بذل النظر في الأصول**)[2] ، كل هذه الكتب وغيرها من الكتب التي ألفها الحنفية على طريقة ونهج المتكلمين مما أثرى طريقة المتكلمين وزاد في قوتها وعمل على سرعة انتشارها ، ويلاحظ أن الحنفية كان لهم باع في طريقـة المتكلمـين منـذ بـداياتها والمؤلفات التي ذكرتها تؤكد صحة ذلك حيث وجدت مؤلفات تعود إلى القرن الرابـع الهجـري ككتب الإمام الماتريدي ،وهو العهد الذي بدأت فيه طريقة المتكلمين بالبروز، ومن ثـم جـاءت الكتب الأخرى في القرن السادس الهجري ككتب السمرقندي المتوفى سنة ٥٣٩هـ والإسـمندي المتوفى ٥٥٢هـ ، مما يدل على وجود الحنفية في طريقة المتكلمين في كل عصر من عصور نشأتها وتطورها .

[1] هو:محمد بن عبد الحميد بن الحسن بن الحسين المعروف بالعلاء العالم الأسمندي الحنفي السمرقندي، ت سنة ٥٥٢هـ، من مصنفاته: الهداية في أصول الاعتقاد، أنظر : ابن قطلوبغا ص ٢٤٣، تاج التراجم، اللكنوي ، محمد بن عبد الحي ، الفوائد البهية في تراجم الحنفية ، ط ١ (اعتنى به أحمد الزعبي)، دار الأرقم ، بيروت،١٤١٨هـ ١٩٩٨م ص ٢٨٩

[2] الكتاب مطبوع بتحقيق محمد زكي عبد البر، مكتبة دار التراث، القاهرة ١٤٢١هـ ١٩٩٢م

المبحث الثاني

أثر أصوليي المالكية.

يشترك المذهب المالكي مع المذهب الحنفي في أن مؤسسه لم يبين وبوضوح الأدلة التي يعتمد عليها في الاستنباط[١] ، ولذلك عمد المالكية إلى استخراج أصول إمامهم من الفروع الفقهية التي رويت عنه ، فكان بذلك طريقة المالكية في بدايتها تشبه طريقة الحنفية في أصول الفقه، إلا أن الأمر لم يقف عند حد استخراج القواعد الأصولية من الفروع الفقهية فحسب ؛ بل لقد نهج المالكية على منهاج المتكلمين في دراساتهم الأصولية فيما بعد[٢] ، وعمل المالكية على إثراء مدرسة المتكلمين إثراء بارزا شهد له المؤلفات الأصولية التي تركها المالكية في أصول الفقه عند المتكلمين ، وبناء على ذلك يمكن إبراز دور المذهب المالكي في أصول المتكلمين على النحو الآتي :

أولا : من خلال المباحث التي أضيفت إلى أصول الفقه بتأثير مباشر من فقه المالكية وهي أمور بارزة منها : الحديث على أصل إجماع أهل المدينة ؛ حيث زاد المالكية على الأدلة الأصولية أصلا آخر سموه إجماع أهل المدينة [٣]، وهذا الأصل كان مثار خلاف فيما مضى ، فجاء المالكية وتناولوا هذا الأصل وبينوا أدلته ومقصود الإمام مالك منه ، وقد أخذ معظم المالكية بهذا الأصل[٤]، في حين رده الشافعية ومن وافقهم؛ لذلك تجد إجماع أهل المدينة من المباحث التي أخذت حيزا كبيرا في كتب المتكلمين ؛فلا يكاد يخلو كتاب من كتب المتكلمين دون الحديث عن إجماع أهل المدينة، وقد تنوعت طريقة العرض لإجماع أهل المدينة عند المتكلمين إلى ثلاثة أصناف :

الصنف الأول : وهو الأكثر مال إلى رد هذا الأصل وانتقده وأجاب عن الأدلة التي أوردها

---

[1] أنظر: أبو زهره ، مالك حياته وعصره وفقهه ص ٢٠٣

[2] كانت طريقة المالكية في بداياتها تتجه إلى استخراج القواعد الأصولية التي بنى عليها الإمام مالك فقهه، ولما تم الأمر على تلك الوجهة أعاد المالكية النظر بهذه الأصول على وفق نسق وطريقة المتكلمين.

[3] أنظر : الضويحي ، أحمد، علم أصول الفقه (٥٨١/١)

[4] عد القرافي أصل إجماع أهل المدينة من الأصول التي اعتمد عليها المذهب المالكي ، أنظر : القرافي ،شهاب الدين أحمد بن إدريس ، تنقيح الأصول في اختصار المحصول، مطبوع مع شرحه ، (تحقيق محمد عبد الرحمن الشاغول) ، المكتبة الأزهرية للتراث ، ٢٠٠٥م ، ص ٣٠٩

مؤيدوا هذا الأصل وضعفها ومن مثل هؤلاء : الإمام الجويني في (**البرهان**) [١] والشيرازي في (**اللمع**)[٢] والغزالي في (**المستصفى**)[٣] .

الصنف الثاني : وهو الصنف الذي تناول هذا الأصل وحاول أن يجد التأويلات له حتى يتفـق مع الأصول المعتمدة عند المتكلمين ومن هؤلاء : الإمام الرازي في (**المحصول**)[٤].

الصنف الثالث: وهو الصنف الذي تبنى إجماع أهل المدينة ودافع عنه وحشد الأدلة على تأييـده ودفع الاعتراضات عنه ويمثل هذا الاتجاه معظم المالكية الذين ألفوا على طريقة المتكلمين ومن هؤلاء: الإمام ابن الحاجب في (**مختصر المنتهى**). [٥]

ومما لاشك فيه أن هذه المناقشات التي دارت حول إجماع أهل المدينة قد أسهمت إسهاما بارزا في توسيع مادة الأصول وكثرة التصنيف فيه[٦] .

ومنها الحديث على المصالح وما يتعلق بها ، فمن الأصول المعتمدة والتي تعـد أصـلا مميزا عند المالكية أصل اعتبار المصالح المرسلة[٧] ، حيث تميز المذهب المالكي بنظرتـه إلـى المصالح المرسلة وبنى عليها الكثير من فقهه ، وكان لهذه المصالح أثرها الكبيـر فـي تطـور طريقة المتكلمين ، حيث عمد المتكلمون إلى دراسة المصالح وإدراجها ضمن المباحث الأصولية التي يتناولونها في مصنفاتهم ، وقد اختلفت أنظارهم إلى مقدار الاعتماد عليها واعتبارهـا مـن الأصول المستقلة أو التبعية؛ فـكـان منهـم المكثـرون والمقلون والمتوسطـون ، فـفي حين قـلـل الشـافعيـة مـن الاعتـماد عـليها ،ووضـعوا الضـوابط الشديدة لاعتبارها[٨] ،

---

[1] أنظر : الجويني ، البرهان (٢٧٨/١) قال الإمام الجويني بعد رده إجماع أهل المدينة ملتمسا العذر للإمام مالك ما نصه : " والظن بمالك رحمه ا [لعلو درجته] انه لا يقول بما نقله الناقلون عنه ".

[2] أنظر : الشيرازي ، اللمع ص ١٨٨

[3] أنظر : الغزالي ، المستصفى (١٨٧/١)

[4] أنظر : الرازي ، فخر الدين محمد بن عمر ،المحصول (١٦٢/٤ـ ١٦٦) وقد أشار المحقق طه جابر العلواني إلى أن الرازي وقف كالناصر لمذهب مالك دون أن يعلن ذلك .

[5] أنظر : ابن الحاجب ، مختصر المنتهى (٣٥/٢)

[6] أنظر : الضويحي ، أحمد، علم أصول الفقه (٥٨٢/١)

[7] أنظر : القرافي ،شرح تنقيح الأصول ص ٣٦٧

[8] أنظر : الغزالي ، المستصفى(٢٩٦/١)

ووسع المالكية[١] ،وتوسط الحنابلة[٢] ، فكانت كتب المتكلمين لا تخلو من الحديث عن المـصالح وأنواعها ودرجاتها ومدى حجيتها والاعتماد عليها ، وقد تنوعت أنظارهم إلى كيفية عرض هذا الموضوع ففي حين تعرض الأكثر للمصالح في باب القياس وخاصة في باب معرفة العلـل ـ كالإمام الجويني[٣] ، وابن الحاجب[٤] ـ نـجد أن بعض العلماء قد ذكر المصالح بوجـه مـستقل أيضا ،كالإمام الغزالي الذي ذكر المصالح ضمن الأصول الموهومة[5] ، والآمدي الذي ذكرهـا في ضمن ما ظن أنه دليل وليس كذلك[٦].

ثانيا : من خلال المؤلفات التي تركها المالكية في طريقة المتكلمين حيث يظهر أثر المالكيـة في تدوين أصول المتكلمين بوجه واضح للعيان حيث يأتي المالكية في الدرجة الثانية من حيـث التأليف في أصول المتكلمين بعد الشافعية، ومما تجدر الإشارة إليه أنه يمكن تصنيف العلمـاء من حـيث الـتأليف بالنظر إلى الجانب الذي اشـتهر به مـن جوانب المعرفـة التـي أسـهم فيها ،وبالنظر إلى الجانب الذي اتجهت معظم جهوده فيها ، وبـالنظر إلـى هدفـه الأساسـي ووجهته الخاصة التي تغياها من كل دراساته ،والحكم على كتاب ما إنما يكون وفق هذه النظرة، فإنك قد تجد كتابا ما ألف على طريقة تراها لأول وهلة مخالفة لما عليه المتكلمين مثلا، وذلـك لإتباع المؤلف نسقا خاصا به في ترتيب كتابه ، أو أنه قد قصد من كتابه نصرة مذهب معين ، إلا أن هذا لا يعني ألبته أن هذا الكتاب قد ألف على طريقة مغايرة لهذه الطريق أو تلك ، وإنما المقياس هو مقدار ما يشترك به هذا الكتاب أو ذاك مع هذه الطريقة أو غيرها ، ولكن هـذا لا يعني ألبته أن هذا العالم قد انقطعت نسبته إلى أي جانب آخر من جوانب المعرفـة، فمـثلا إذا وجدنا عالما ألف في أصول الفقه على طريقة معينة ؛فإن ذلك لا يعني أنه بالضرورة منـسوب إلى هذه الطريقة بعينها وأنه ليس له علاقة بطريقة أخرى ؛وإنما غاية ما يدل عليه هو طريقـة المؤلف الخاصة وما أضافه إلى ذلك العلم من إضافات شخصية اقتـضتها ظـروف التـأليف ، وبناء على ذلك فإن ذكري للمؤلفات سيتفرع على ما ذكرت ،فإني سأذكر فـي هـذا المبحـث

---

[1] أنظر : القرافي ،شرح تنقيح الأصول ص ٣٦٧

[2] أنظر: التركي، عبد ا عبد المحسن، (١٩٩٦). أصول مذهب الإمام أحمد دراسة أصـوليه مقارنـه . ط ٤. بيروت: مؤسسة الرسالة ، ص ٤٧٨-٤٧٩

[3] أنظر : الجويني ، البرهان (٢٩/٢- ٣١)

[4] أنظر : ابن الحاجب ، مختصر المنتهى (٣٤٢/٢)

[5] أنظر : الغزالي ، المستصفى (٢٨٤/١)

[6] أنظر : الآمدي ، الإحكام (٣٩٤/٤)

المؤلفات التي اقتربت من الناحية الفقهية والتي راعت في التأليف طريقة المتكلمين العامة مـن حيث النظر إلى الأدلة الكلية مباشرة دون التقيد بالفروع الفقهية ، وأما المؤلفات ذات الـصبغة الكلامية فإنني سأرجئ الكلام عليها إلى الفصل القادم ، كما تجدر الإشارة إلى أن لكـل مؤلـف اتجاهاته الخاصة في التأليف التي قد تنعكس على كتاباته ، فإذا كان ميله إلى الفقه لربما ظهـر في كتابته ميول فقهية وذكر بعض الفروع الفقهية، ولكن ذلك لا يعني أن المؤلف قد ألف علـى غير طريقته الأصولية ، وقد أشار الدكتور مأمون أبو جابر في رسالته عن المدرسة الجامعـة في أصول الفقه إلى أن أغلب المالكية قد ألفوا على طريقة الجمع وذكر مجموعة من المؤلفـات للمالكية عدها في ضمن الطريقة الجامعة ، واستشهد لذلك بترتيب الكتب التي ذكرها إضافة إلى الاستشهاد ببعض الفروع الفقهية المروية عن الأئمة ، وأقول في ذلك إضافة إلـى مـا ذكرتـه سابـقا ، أن ترتيب الكتب إنما يرجع إلى وجهة نظر المؤلف وغايته من التأليف ولا يعني ألبته أنه ُألف على طريقة مغايرة، إنما النظر يكون إلى النسق العام للكتاب والطريقة المتبعـة فـي التدوين هل كانت على نسق الحنفية مثلا ؟ وهل اتبع المصنف طريقة الحنفية في بناء الأصـول على الفروع ؟ من خلال الإجابة على هذه التساؤلات يمكن حل الإشكال الذي يرد على بعـض المؤلفات ، وأما ذكر الفروع الفقهية في أثناء التدوين فلا يمكن عدها دالة على أن المؤلف اتبـع طريق مغايرة لطريقة المتكلمين؛ وذلك بالنظر إلى الغاية من ذكرها أولا والى قلتها ثانيا ، وإن العديد من كتب المتكلمين وخاصة المتأخرين منهم مليئة بالفروع الفقهية ومع ذلك لا يمكن عدها من الكتب التي جمعت بين الطريقتين ،وا اعلم .

بناء على ذلك فإنني أرى أن أغلب المالكية قد ألفوا على طريقـة المتكلمـين وإن كـان لبعضهم طريقة خاصة به في تناول المسائل أو نصرة مذهب مالك على وجه التحديد ؛فإن ذلك لا يعني أنها ألفت بطريقة مغايرة لطريقة المتكلمين ، بل إنها التزمت بالنسق العـام والترتيـب العام لطريقة المتكلمين .

وقد تنوعت تآليف المالكية في طريقة المتكلمين ما بين مؤلفات ألفـت ابتـداء لنـصرة مذهب المالكية وبيان أصوله ، وأخرى جاءت شروحا لمتون المتـكلمين .

فمن مؤلفات الصنف الأول :

أولا : كتاب:(**إحكام الفصول في أحكام الأصول**)[1] للإمام أبي الوليد الباجي، والدليل علـى أن الكتاب ألف على طريقة المتكلمين أن الباجي قد سار في كتابه على وفق نهج المتكلمـين فـي التدوين والاستدلال وهو المنهج التجريدي النظري الذي يتجلى وبوضوح في معظـم مباحـث

[1] الكتاب مطبوع بتحقيق الدكتور عبد ا محمد الجبوري عن مؤسسة الرسالة ط ١ ١٤٠٩هـ- ١٩٨٩م

الكتاب ومنها :

أن الباجي بدأ كتابه بمقدمة بين فيها الحدود التي يحتاج إليها في أصول الفقه ،وذكر مجموعـة من الحدود التي يهتم بإيرادها المتكلمون ومنها: بيان معنى الحد والعلم وأقـسامه، وكـل هـذه مباحث أصلية وأصيلة في طريقة المتكلمين، ومعلوم أن معرفة الحد والاهتمام بـه مـن أهـم المباحث النظرية التي عني بها المتكلمون وبرعوا فيها[1].

ثم إن طريقة الباجي في عرض المسائل الأصولية ومناقشتها باتباع منهج المتكلمين فـي العرض والمناقشة وذلك ظاهر في معظم مباحث الكتاب منها : قوله في بـاب بـيان أدلـة الشرع :"فالكتاب ينقسم قسمين : حقيقة ومجـاز ، فأما المجاز : فذهب أكثر شيوخنا إلى أنه في القرآن واليه ذهب أبو حنيفة والشافعي وقال محمد بن خويز منداد من أصحابنا لا يصح وجـود المجاز في القرآن وبه قال داود بن علي ، والطريق إلى إثبات ذلك الدليل والإيجـاد ، وأمـا الدليل : فهو أن القرآن نزل بلغة العرب، والمجاز من أكثر شيء في كلامهم وأبين المحاسن في خطابهم وبه يحلون خطاباتهم ويعدونه من البديع بينهم ، فلا مانع من وجود ذلك فيه .

احتجوا : بأن المجاز لموضع الضرورة وا يتعالى عن الضرورة .

والجواب: أنا لا نسلم أنه لموضع الضرورة بل تستعمله العرب والفصحاء مـع القـدرة علـى غـيره ...

استدلوا: بأن القرآن كله حق، ومحال أن يكون حقاً ما ليس بحقيقة.

والجواب: أن الحقيقة ليست من الحق بشيء... إلى آخر تلك المناقشة." [2]

فأنت ترى في هذا النص كيف أن الباجي قد ذكر لنا أسماء أرباب الأقوال ، ثم عطـف ذلك ببيان أدلة الأقوال ومناقشتها والتدليل على المذهب المختار لديه وترى في هـذه المناقـشة مناقشة نظرية مبنية على قواعد الحوار والجدل المنطقي على نفس نهج المتكلمين[3] .

وقد نفى عبد المجيد تركي ومأمون أبو جابر أن يكـون كتـاب الإحكـام مـن كتـب المتكلمين،ففي حين اعتبر تركي الكتاب ـ مع تسليمه بأن الباجي كان من أكـابر المتكلمـين وحذاقهم ـ ألصق بطريقة الفقهاء (الحنفية) منه إلى طريقة المتكلمين، مستدلا على ذلك بمـا

---

[1] أنظر : الباجي ، سليمان بن خلف ،(ت٤٧٤هـ). إحكام الفصول في إحكام الأصول ، ط ١ ،(تحقيق : عبد ا محمد الجبوري)، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٩هـ ١٩٨٩م ص ٤٥ـ٥٣

[2] الباجي ، إحكام الفصول ص ٦٩ـ٧٠

[3] ومثل هذه المناقشات صفة عامة في الكتاب تراها بارزة في جميع مباحث الكتاب، أنظر على سـبيل المثـال المناقشات في الصفحات الآتية: ٧٢ ، ٧٤ ، ٧٦ ، ٧٨ ، ٧٩ ، ٨٣ ، ٨٧ ، ٩٢ وغيرها الكثير .

ورد من فروع فقهية ذكرها الباجي في ثنايا كتابه [1] ، اعتبر أبو جابر الكتاب من الكتـب التـي جمعت بين الطريقتين الحنفية والمتكلمين واستدل على ذلك بما ادعاه من وجود فـروع فقهيـة استدل بها الباجي على أصول مالك .[2]

وأقول في ذلك إضافة إلى ما ذكرته من أدلة على كون الكتاب من كتب المتكلمـين ، إن هدف الكتاب كما صرح به الباجي نفسه هو ذكر مذهب مالك في الأصول والاهتمام بـه علـى وجه الخصوص[3] ؛لذا كان لا بد من ذكر عدد من الفروع الفقهية ليؤكد بناءها علـى القواعـد الأصولية التي قررها عن مالك ، ولم يكن ذكره لهذه الفروع ليستخرج منها أصولا لمالك كمـا هو الحال عند الحنفية ، ولا ليستدل بها على القواعد الأصولية، وإنما ذكرها أمثلة على القواعد الأصولية، ومثل هذا النوع من الفروع يكثر ذكره وتناوله في كتب المتكلمين الأصلية ومع ذلك لا يجوز إخراجها عن نمط التأليف في كتب المتكلمين .

ثانيا: (المحصول في أصول الفقه)[4] لأبي بكر بن العربي،وهو كتاب صغير الحجم لكنه كثير العلم أوجز فيه مؤلفه معظم مباحث علم الأصول بطريقة مميزة له ،حيث قسم كتابه إلى كتـب وقسم الكتب إلى مسائل ، وتناول فيها جميع ما يذكره المتكلمون في مصنفاتهم الأصولية ،وقـد سار في عرض مسائل كتابه على وفق نهج ومسلك المتكلمين مع بعض الزيادات التـي كانـت تمثل شخصية المؤلف في التأليف ،من حيث ذكره للمسائل مجردة ومن ثم ذكر أرباب أقوالهـا وذكر الأدلة ومناقشتها بطريقة منطقية واختيار الأقوى منها ومن الأمثلة على ذلك[5] : قوله فـي مناقشة صيغة الأمر :" فالفقهاء يرون أن له صيغة دالة عليه على الاختصاص وهـو قولـك افعل ، وأما أهل الحق من المتكلمين : فصاروا إلى أن لفظة افعل محتملة للأمر وضـده وهـو النهي ولخلافه ، وقد وردت في الشريعة على نحو من خمسة عشر وجها ، فإذا جاءت مطلقـة وجب التوقف فيها حتى يقوم الدليل على تعيين معنى من معانيها"[6] ... ثم بدأ بذكر أدلة الفقهـاء

---

[1] أنظر : تركي ، عبد المجيد ،(١٩٨٦). مقدمة تحقيق كتاب إحكام الفـصول للبـاجي . ط١. بيـروت : دار الغرب الإسلامي ص ١٢٦ ـ ١٢٧

[2] أنظر : أبو جابر ، المدرسة الأصولية الجامعة ص ١٠٨

[3] أنظر: الباجي ، إحكام الفصول ص ٤٤

[4] الكتاب مطبوع عن دار البيارق بتعليق سعيد فوده ط ١ ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م

[5] أنظر أيضا: الصفحات: ٥٨، ٥٩، ٦٣، ٦٦، ٦٧، ٧٦ وغيرها.

[6] ابن العربي، أبو بكر، المحصول في أصول الفقه، ط١ ، (بتعليق سعيد فوده)، دار البيارق، عمان ،١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م،ص ٥٤

والرد عليها، وعقد مناقشة للأدلة التي اعتمدوا عليها والإيرادات التي ترد على ردوده[1] .

هذا ولا يشكل على اعتبار الكتاب من طريقة المتكلمين ذكره لبعض الفروع الفقهية التي استدل بها على حجية مذهب الإمام مالك [2]، أو تلك التي ناقش بها الحنفية لأن ذلك كان بالعـدد اليسير في جميع مباحث الكتاب ، كما أنه لا يضر كتب المتكلمين أن يذكر فيها بعض المـسائل من هذا النوع ، وإنما الحكم على أغلب مباحث الكتاب والطريقة المتبعة في معظم مسائله هـل كانت على نسق طريقة الحنفية أم على نسق المتكلمين أم على نسق الطريقة الجامعة،فإن خـرج الكتاب بترتيب مختلف أو ذكر فيه بعض المسائل مما لا يذكره المتكلمون غالبا لا يخرج الكتاب عن كونه ألف على طريقة المتكلمين ، وهذا هو الضابط الذي يحكم به على الكتب والمؤلفات لا على أنها ذكرت الفروع الفقهية أو أنها خلت منها بالكلية .

ثالثا : (تقريب الوصول إلى علم الأصول)[3] لأبي القاسم ابن جزي ، ما يميز هذا الكتاب عـن سابقيه أنه لم يكن ملتزما بعرض مذهب المالكية والدفاع عنه؛ وإنما عرض لمباحث أصول الفقه على طريقة المتكلمين مع الإشارة إلى مذهب الإمام مالك ، والذي يظهر لي من مطالعـة هـذا الكتاب أنه متأثر إلى حدٍ ما بطريقة ومنهج الإمام الغزالي في **(المستصفى)**[4]، حيث بـدأ كتابـه بمقدمة بين فيها التعاريف العقلية وهي مقدمة في علم المنطق الذي عده الغزالي مقدمـة لكـل العلوم وقدم به كتابه **(المستصفى)** ، ثم سار في كتابه على وفق نسق المتكلمين وفـي الأغلـب على نسق قريب من ترتيب الغزالي وا اعلم .

ومن مصنفات الصنف الثاني : وهي الأكثر حيث اهتم المالكية بشرح واختصار متون المتكلمين حتى جاؤا في الدرجة الثانية بعد الشافعية في هذا المجال، وقد قام المالكية بشرح واختصار أهم كتب ومتون المتكلمين ومن هذه المؤلفات ما يأتي :

---

[1] ابن العربي ، المحصول، ص ٥٤ـ55

[2] حيث اعتبر أبو جابر هذا الكتاب من الكتب التي جمعت بين طريقتي الحنفية والمتكلمين لمـا ورد فيهـا مـن فروع فقهية وترتيب غريب في الظاهر عن ترتيب المتكلمين. أنظر : أبو جابر ،المدرسة الأصولية الجامعة ص ١١٠

[3] الكتاب مطبوع بتحقيق عبد ا الجبوري ، سنة ١٤١٠هـ ١٩٩٠م طبع جامعة بغداد.

[4] قارن على سبيل المثال بين مقدمة الغزالي للمستصفى (١/٣) ومقدمة ابن جزي، أبو القاسم محمد بن أحمـد، (ت ٧٤١هـ).تقريب الوصول إلى علم الأصول، (تحقيق عبد ا الجبوري) ، جامعة بغداد ،بغداد، ١٤١٠هـ ١٩٩٠م،ص ٣١ ، وبين الغزالي (١/٧) وتقريب الوصول ص ٣٦ وبين الغزالي (١/١١) وتقريب الوصول ص ٣٩

أولا شروح المالكية على (البرهان) للجويني ومنها[1] :

١ـ شرح الأبياري[2] المسمى **:(التحقيق والبيان)**[3]

٢ـ (شرح المازري على البرهان)[4] ويعد هذان الشرحان أشهر شروح البرهان ، إذ لم يقـدم أحد على شرح البرهان إلا نادرا مع أن البرهان من أهم الكتب التي اعتمد عليها المتكلمون فيما بعد ، ولكن يلاحظ عليهما ـ على ما ذكره السبكي وغيره ـ تحاملهما على إمام الحرمين في عدد من المواضع، وذلك بسبب خلاف الإمام لأبي الحسن الأشعري فـي بعـض المواضـع وخلافه للإمام مالك في مواضع أخرى ولم يستسغ هؤلاء مخالفته لإماميهما في العقائد والفقه[5] .

ثانيا : شروح المـالكـية على مـتن الورقات لإمام الحرمين الجويني أيضا ومنها :

١ ـ (غاية المرام في شرح مقدمة الإمام)[6] وهو شرح على متن الورقـات لإمـام الحـرمين الجويني ، تأليف الشيخ أبي العباس أحمد بن عمر التلمساني .

٢ـ (قرة العين في شرح ورقات إمام الحرمين)[7] ، تأليف الـشيخ أبـي عبـد ا الرعينـي المعروف بالحطاب ، وهذا الشرح كما قال مصنفه انه شرح للورقات ولشرح الجلال المحلـي عليه أيضا وقد التزم فيه عبارة الشارح المحلي ولم يغيرها إلا بأوضح منهـا أو لزيـادة فائـدة

---

1 أنظر المزيد من شروح المالكية على البرهان في الفصل الرابع من هذه الدراسة.

2 هو: شمس الدين أبو الحسن علي بن إسماعيل بن علي بن عطية الأبياري المالكي ،أحد الأئمة الأعلام، فقيـه أصولي محدث، ت سنة ٦١٨هـ ، من مؤلفاته: شرح البرهان، أنظر : الديباج المذهب (١٢١/٢)

3 الكتاب مخطوط ، ذكر محققا نفائس الأصول للقرافي ، عادل عبد الموجود وعلـي معـوض أن لـه نـسخة مخطوطة بمكتبة مراد بلا تحت رقم ٧٦، أنظر : نفائس الأصول في شرح المحصول ، ط٢،(تـحقيق :عـادل عبد الموجود وعلي معوض)، مكتبة نزار مصطفى الباز ، الرياض ،١٤١٨هـ ١٩٩٧م (٩٩/١) تعليق رقم ٢

4 هو :أبو عبد ا محمد بن علي بن عمر التميمي المازري المالكي المحدث ، كان طبيبا، أصوليا رياضـيا، ت سنة ٥٣٦هـ، من مصنفاته:المعلم شرح صحيح مسلم، شرح البرهان، أنظر : ابن العمـاد، شـذرات الـذهب (١١٤/٤)، وكتابه لا زال في عداد المخطوطات .

5 أنظر : السبكي ، تاج الدين ، طبقات الشافعية (١٩٢/٥)

6 حقق الكتاب لنيل درجة الماجستير خالد بن شجاع العتيبي ، من الجامعة الإسلامية سنة ١٤١٥هـ ، أنظـر : الهاجري، سارة شافي، (٢٠٠٥). مقدمة تحقيق شرح الورقات لإمام الحـرمين الجـويني. ط ٢. بيـروت:دار البشائر ص ٣٠

7 الكتاب مطبوع ط الأخيرة ١٣٦٩هـ ١٩٥٠م مكتبة مصطفى البابي الحلبي.

أخرى[1] .

ثالثا :شروح المالكية ومختصراتهم على (المستصفى) للغزالي ومنها :

١ـ (مختصر المستصفى):المسمى باسم(الضروري في أصول الفقه)[2] ، لأبي الوليد محمد ابن رشد الحفيد .

٢ـ (تعاليق على المستصفى)[3] ، لأبي الحسن سهل بن محمد الأزدي.

٣ـ (مختصر المستصفى) وحواش على مشكلاته في الأصول)[4] ، لأبي العباس أحمد بن محمد بن الحاج.

٤ـ (شرح المستصفى)[5] لأبي جعفر أحمد الغرناطي .

٥ـ(مختصر المستصفى) المسمى :(لباب المحصول في علم الأصول) [6]، تأليف الحسين بن عتيق بن رشيق.

رابعا : شروح المالكية ومختصراتهم على (المحصول)للرازي ومنها :

١ـ(تنقيح الفصول في اختصار المحصول)[7] للإمام القرافي.

٢ـ شرح المحصول المسمى:**(نفائس الأصول في شرح المحصول)** [8] للقرافي أيضا .

خامسا : شروح المالكية على مختصر ابن الحاجب ، يعد مختصر ابن الحاجب من أهم متون المتكلمين إضافة إلى أنه متن من متون المالكية؛ إذ واضعه الإمام ابن الحاجب كان من أئمة المذهب المالكي ؛لذا يمكن عد مختصر ابن الحاجب في ضمن متون أصول الفقه عند المالكية ، وهذا ما يؤكد تأثر المالكية بطريقة المتكلمين ومشاركتهم في التأليف فيها ، كما يفسر لنا اهتمام

---

[1] أنظر : الحطاب ، محمد بن محمد ، قرة العين في شرح ورقات إمام الحرمين، ط الأخيرة ، مكتبة مصطفى البابي الحلبي ،١٣٦٩هـ- ١٩٥٠م ، ص ٣

[2] وهو مطبوع بتحقيق جمال الدين العلوي ، دار الغرب الإسلامي ط ١ ١٩٩٤م

[3] أنظر : التمسماني ، المدرسة المالكية الأصولية ص ١٠١، والكتاب لا زال في عداد المخطوطات .

[4] أنظر : التمسماني ، محمد ، المدرسة المالكية الأصولية وإبداع المغاربة فيها ص ١٠١ والكتاب مخطوط

[5] أنظر : التمسماني ، محمد ، المدرسة المالكية الأصولية وإبداع المغاربة فيها ص ١٠١ والكتاب مخطوط

[6] الكتاب حقق كرسالة دكتوراه في جامعة دمشق ، من تحقيق ثناء محمد الحلبي ، إشراف أسامه الحموري ٢٠٠٤م

[7] الكتاب مطبوع عدة طبعات مع شرحه منه طبعة بتحقيق محمد عبد الرحمن الشاغول ، صدر عن المكتبة الأزهرية للتراث ٢٠٠٥م

[8] الكتاب مطبوع بتحقيق :عادل عبد الموجود وعلي معوض، مكتبة نزار مصطفى الباز ، الرياض ط٢ ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م

المالكية بشرح مختصر ابن الحاجب ومن هذه الشروح :

١ ـ شرح شمس الدين السفاقسي .[١]

٢ـ شرح أبو العباس البجائي .[٢]

٣ـ شرح ابن عسكر البغدادي. [٣]

٤ـ شرح يحيى الرهوني [٤]

٥ـ شرح القرافي. [٥]

وغير ذلك من الشروح الكثير والتي بلغ عـددها ما يزيد عن أربعـة عـشر شرحـ ـا للمالكية [٦]، وجميع هذه الشروح لا زالت مخطوطة يسر ا طباعتهـا، علمـا بـأن الـشروح والحواشي التي وضعت على متن ابن الحاجب أو شروحه قد بلغت حـوالي سـتة وسـبعين مصنفا[٧] .

---

[1] هو محمد بن محمد ، بن إبراهيم السفاقسي الفقيه المالكي المفسر الأصـولي النحـوي ، ت ٧٤٤هـ ـ مـن مصنفاته: إعراب القرآن ، شرح المقصد الجليل في علم الخليل.أنظر : مخلوف ، شجرة النور الزكية ص ٢٠٩

[2] هو أبو العباس أحمد بن إدريس البجائي ، الفقيه المالكي الأصولي المفسر، ت ٧٦٠هـ،من مـصنفاته شـرح مختصر ابن الحاجب،أنظر : مخلوف ، شجرة النور الزكية ص٢٣٣

[3] هو شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن عسكر البغدادي،الفقيه المالكي المتكلم النظار المنطقـي الأصـولي النحوي ،ت ٧٦٧هـ ، من مصنفاته : شرح الإرشاد، شرح مختصر ابن الحاجب في الفقه ،وفـي الأصـول . مخلوف ، شجرة النور الزكية ص ٢٢٢

[4] هو يحيى بن موسى الرهوني ، الفقيه المالكي الأصولي الأديب المنطقي المتكلم، ت ٧٧٤هـ من مـصنفاته: شرح مختصر ابن الحاجب ، تقييد على التهذيب في الفقه. الديباج المذهب (١٩٧/٢)

[5] هو :محمد بن يحيى بن عمر بن يونس الملقب ببدر الدين القرافي ، الفقيه الأديب المالكي ، ت ١٠٠٨هـ ـ ، وهو غير القرافي صاحب شرح المحصول ، من مصنفاته : القول المأنوس في تحرير ما في القاموس ، رسالة في بعض أحكام الوقف . مخلوف ، شجرة النور الزكية ص٢٨٨

[6] أنظر : مقدمة تحقيق رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب للإمام تاج الدين السبكي ، تحقيق علي معـوض وعادل عبد الموجود ، عالم الكتب ، ط ١ ١٤١٩هـ ١٩٩٩م (١٩١/١ـ٢٢٥) ، حاجي خليفة،مصطفى بـن عبد ا ،(١٩٩٤). كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون . دار الفكر (١٨٥٣/٢ـ ـ١٨٥٧) ، بـروكلمن ، كارل ،(١٩٨٣) تاريخ الأدب العربي ، ط٣ .(نقله إلى العربية رمضان عبد التواب وسيد يعقوب) بيروت :دار المعارف ، (٣٣٥/٥ـ ٣٤٠)

[7] أنظر : الحسنات ، أحمد ، (٢٠٠٢). الإمام تاج الدين السبكي ومنهجه في أصول الفقه.رسالة ماجستير غيـر منشورة ، الجامعة الأردنية ، عمان ، الأردن، ص ٨٧

سادسا : شروح المالكية على جمع الجوامع لتاج الدين السبكي ومن هذه الشروح :

١ـ (زوال المانع من شرح جمع الجوامع)[1] للإمام محمد بن عمار.[2]

٢ـ (الضياء اللامع شرح جمع الجوامع)[3]، و

٣ـ (البدر الطالع في حل ألفاظ جمع الجوامع) [4]، كلاهما للإمام أبي العبـاس أحمـد بـن حلولـو[5] .وغيرها الكثير من الشروح والحواشي التي وضعها المالكية على جمع الجوامـع أو احد شروحه [6].

من خلال الشروح السابقة نلاحظ أن المالكية قد شاركوا في الشرح والاهتمام بأهم المتـون المعتمدة عند المتكلمين وفي مراحل متعددة منذ **(البرهان)** و**(الورقات)** إلى **(المستصفى)** مرورا بـ **(المحصول)** وانتهاء بـ **(مختصر ابن الحاجب)** و**(جمع الجوامع)** ، مما يؤكد دور المالكيـة البارز في طريقة المتكلمين .

---

[1] نسب الكتاب له : السخاوي ، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن ،الضوء اللامع لأهل القـرن التاسـع ، دار مكتبة الحياة ، بيروت (٢٢٣/٨)

[2] هو الإمام العلامة أبو باس شمس الدين محمد بن عمار بن محمد المعروف بابن عمار المصري الفقيه المالكي الفهامة العمدة المحقق المؤلف المدقق ، توفي سنة ٨٤٤هـ ، من مصنفاته : شرح ألفية العراقي ، و شرح عمدة الحكام . أنظر : مخلوف ، شجرة النور ص ٢٤٢

[3]الكتاب مطبوع منه مجلدين، بتحقيق عبد الكريم النملة طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٤١٤هـ ١٩٩٤م

[4]هكذا أورده الدكتور النملة في تحقيقه على (الضياء اللامع)، أنظر : النملة، عبد الكريم، (١٩٩٤). مقدمة تحقيق الضياء اللامع شرح جمع الجوامع. الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (٢٩/١) وممـن ذكـره المراغي في طبقات الأصوليين (٤٤/٣)

[5] هو الإمام العلامة أبو العباس أحمد بن عبد الرحمن اليزليطيني القروي المالكي المعروف بحلولو ، توفي سنة ٨٩٥هـ ، الإمام العمدة المحقق المؤلف الفقيه الأصولي أحد أعلام المالكية الحافظين لفروع المـذهب ، مـن مصنفاته : شرح التنقيح ، شرح الإشارات للباجي . أنظر : مخلوف ، شجرة النور الزكية ص ٢٥٩

[6] أنظر في شروح جمع الجوامع رسالتي الإمام تاج الدين السبكي ومنهجه في أصول الفقه والتي تقدمت بها لنيل درجة الماجستير من الجامعة الأردنية سنة ٢٠٠٢م ص ١١٤ـ١٢٥

المبحث الثالث

أثر أصوليي الشافعية.

يعد الشافعية والمذهب الشافعي عموما من أكثر المذاهب الإسلامية التي عنيت بطريقة المتكلمين ،فلم يخدم علم الأصول عامة وطريقة المتكلمين خاصة مذهب كما خدمه المذهب الشافعي[١] ، كيف لا وإمامهم هو الذي فتق هذا العلم وأبرزه إلى الوجود فهو أول من دونه ، وهو أول من بين ملامحه ، وابرز طرقه وأساليبه ، وحمل الشافعية بعد إمامهم راية علم الأصول ، فأكثروا من التدوين فيه والتحقيق في مسائله ، حتى غدا العلم منسوبا إليهم لكثرة مؤلفاتهم فيها ،حيث اشتهر الشافعية خاصة بطريقة المتكلمين ، في تصانيف أصول الفقه ، وكانوا أكثر أصحاب المذاهب الفقهية تنظيراً لها ، وإبداعاً فيها ، وتصنيفاً عليها ؛ حتى استحقت طريقة المتكلمين أن يطلق عليها **طريقة الشافعية**، مع أنها طريقة المالكية والحنابلة أيضاً في تآليفهم في أصول الفقه ؛وما ذلك إلا لأن الشافعية هم الذين شرعوا باب التصنيف في أصول الفقه على تلك الطريقة ، وملئوا المكتبة الإسلامية بالمصنفات الأصولية على ذلك المنهج ، فسار أصحاب المذاهب الأخرى في الأصول من بعدهم على ذلك المنهج نفسه.

وقد كان للشافعية السبق في جميع مراحل علم الأصول وتطوره ، ففي البداية كانت الرسالة أول مدون في الأصول ، ومن ثم جاء الجويني والغزالي فشيدا أركان هذه الطريقة ، ومن بعدهما جاء الإمامان الرازي والآمدي فحررا الطريقة وجمعا الأقوال ونقحاها حتى غدا كل منهما رأسا بذاته ، وجاء القاضي البيضاوي فاختصر طريقة الرازي ، ومن ثم جاءت الشروح لهذا المختصر وكان للشافعية فيها السبق والفضل ، ثم جاء التاج السبكي فجمع بين طريقة الرازي والآمدي ، وتتابعت الشروح على متن السبكي، والشافعية هم الأقدم والأجدر والأكثر في هذا المجال[٢] .

وبذلك نرى أن الشافعية في كل مرحلة من مراحل تطور علم الأصول بعامة وطريقة المتكلمين خاصة كان لهم السبق والفضل والأثر الأبرز في تطور طريقة المتكلمين ، وان استقصاء دور الشافعية في علم الأصول يحتاج إلى صفحات كثيرة بل إلى دراسات خاصة ومستقلة ، ولكن سأذكر هنا قضايا مجملة حول دور المذهب الشافعي في تطور طريقة المتكلمين ويمكن إجمالها في النواحي الآتية :

---

[1] أنظر : الضويحي ،أحمد، علم أصول الفقه (٥٨٣/١)

[2] سيأتي الحديث عن هذه المتون ودورها في تطور علم الأصول في الفصول القادمة فأنظرها هناك.

أولا: إن الشافعية هم أول من دون في طريقة المتكلمين وعلى رأسهم إمامهم الشافعي ومن تلاه من تلاميذه ومتبعي مذهبه الذين اهتموا بشرح رسالته الأصولية وتناقل آرائه وتمحيصها ، وإن اثـر الإمام الشافعي في أصول الفقه أثر واضح للعيان ، وقد ذكرت في الفصول السابقة تفـصيل هـذا الدور وهذا الأثر العظيم فانظره هناك .

ثانيا : كثرة التأليف في هذا الفن بل إن أعلام هذه الطريقة ومؤسسيها وأمهات الكتب المعتمدة فيها إنما هي منسوبة للشافعية ،وحصر هذه المصنفات عسير ولكني سأذكر أمثلـة علـى أهـم هـذه المصنفات والتي كان لها أثر بارز في تطور طريقة المتكلمين ومن هذه المؤلفات :

أولا : (متن الورقات)[1] للإمام الجويني ، وإمام الحرمين من كبار أئمة أصول الفقـه ومـن كبـار المؤلفين فيه وله قدم راسخة في هذا الميدان، وهو أيضا إلى جانب ذلك قد برع في علـوم أخـرى كعلم الكلام وغيره، وقد وضع متنا مختصرا في أصول الفقه في بداية حياته سماه **(الورقات فـي أصول الفقه)**، وهذا المتن الصغير حاول إمام الحرمين أن يجرده من كثير من المسائل التي يـرى أنها ليست ضرورية للمبتدئ، وإنما هي من الأمور التي يشرع فيها طالب العلم فيما بعـد، وتـأتي أهمية هذا المتن ، من كونه صغيراً جداً ، بل هو أصغر متن في أصول الفقـه علـى الإطـلاق ، ويمتاز بسهولة العبارات ، فلم يضعه الجويني ، بأسلوب علم الكلام الراقي لذا فقد جرده من الكثير من المسائل الكلامية الأصولية التي عادة ما يذكرها الأصوليون في مصنفاتهم الأصولية ، كمـا أن الجويني، قد خاص متنه هذا من الأدلة واكتفى بذكر رؤوس المسائل وما يفيد الطالب من الأصول فقط، وقد عمل على تبسيط الكلام وتهذيبه حتى يسهل فهمه و حفظه على الطلبة ، وقد لقـي هـذا المتن من الاهتمام والعناية الشيء الكثير فأكب العلماء عليه تدريسا وشرحا ونظما مما يدل علـى عظم أهميته ومكانته في علم الأصول ،وقد بلغ عدد الشروح على متن الورقات مـا ينيـف علـى خمسة عشر مصنفا منها:

١ ـ شرح ابن الفركاح[2]، وهو من أوائل الشروح على الورقات إن لم يكن أولها بالفعل[3].

٢ـ شرح الإمام جلال الدين المـحلي وهو أكثرها شهرة وتداولا بين العلمـاء، وعليـه عـدة

---

[1] المتن مطبوع عدة طبعات لوحدة ومع العديد من شروحه

[2] هو عبد الرحمن بن إبراهيم بن ضياء بن سباع الفزاري تاج الدين بن الفركاح، الإمام الفقيه الـشافعي المـدقق النظار ، ت ٦٩٠هـ من مصنفاته: الاقليد لدر التقليد، شرح على التنبيه.أنظر :السبكي ، تاج الدين، طبقـات الشافعية(١٦٣/٨)و الكتاب مطبوع بتحقيق : سارة الهاجري ، دار البشائر، بيروت،ط ٢ ١٤٢٦هـ ـ٢٠٠٥م

[3] أنظر :الهاجري ، سارة ، مقدمة تحقيق شرح الورقات لابن الفركاح ص ٢٨

حواشي .[١]

٣ ـ شرح الماريديني، المسمى **:(الأنجم الزاهرت على حل ألفاظ الورقات)**[٢]

٤ ـ شرح ابن قاسم العبادي : المسمى بـ **(الشرح الكبير على الورقات)**[٣]، وقد ذكر ابن قاسـم أن شرحه هذا للورقات ولشرح الجلال المحلي عليها[٤].

وقد نظم الورقات عدد من العلماء وبلغ عد هذه المنظومات حوالي الثلاثة وهي:

١ ـ نظم شهاب الدين أحمد الطوخي الشافعي[٥] .

٢ـ نظم العمريطي ، المسمى بـ **(تسهيل الطرقات لنظم الورقات)**[٦]

٣ـ نظم السيد محمد بن إبراهيم بن المفضل اليمني[٧] .

ثانيا : (قواطع الأدلة في الأصول) [٨]للإمام أبي المظفر بن السمعاني.

يعد كتاب القواطع لابن السمعاني من أهم الكتب التي ألفت في أصول الفقه بدون ريبة أو شك، جرى فيه مؤلفه على أسلوب فريد ونمط بديع أفاد فيه كثيرا وأجاد؛ لأنه وإن صنفه علـى طريقـة المتكلمـين إلا أنـه مزجـه بـشيء مـن الفقـه علـى مـا هـو عليـه الفقهـاء.

وامتدحه العلماء كثيرا واثنوا عليه وعلى رأسهم ابن السبكي حيث أعجب بـه كثيـرا ومدحه في أكثر من موضع معتبرا إياه من أنفس كتب الشافعية في الأصول حيث قال عنه في رفـع الحاجـب :"وهـو انفــع كــتاب للــشافعيـة فــي الأصــول واجلــه "[٩] وقال في الطبقات" وهو يغني عن كل ما صنف في هذا الفن "[١٠]وقال :" ولا أعرف في أصـول

---

1 الكتاب مطبوع عدة طبعات لوحده ، ومع العديد من الحواشي عليه كحاشية ابـن قاسـم العبـادي ، وحاشـية البناني، وحاشية العطار وغيرها .

2 الكتاب مطبوع بتحقيق عبد الكريم النملة، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١ ١٤١٥هـ ١٩٩٤م

3 الكتاب مطبوع بتحقيق محمد حسن إسماعيل ، دار الكتب العلمية ط ١ ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م

4 أنظر : العبادي ، أحمد ابن قاسم (ت ٩٩٤هـ) ، الشرح الكبير على الورقات ، ط١،(تحقيق محمـد حـسن إسماعيل) ، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م،ص١١

5 أنظر :حاجي خليفة، كشف الظنون(٢٠٠٥/٢)ولا اعرف أهو مطبوع أم لا .

6 مطبوع مع شرحه لطائف الإشارات على تسهيل الطرقات لنظم الورقات ، شرح عبد الحميد قدس،مـصطفى البابي الحلبي ، ط الأخيرة ١٣٦٩هـ ١٩٥٠م

7 أنظر :حاجي خلبفه، كشف الظنون(٢٠٠٥/٢)

8 والكتاب مطبوع، ط١ (بتحقيق محمد حسن هيتو) ، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.

9السبكي ، تاج الدين ، رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب ،(٢٣٤/١)

10 السبكي ، تاج الدين ، طبقات الشافعية الكبرى (٣٤٢/٥)

الفقه أحسن من كتاب القواطع ولا أجمع كما لا أعرف فيه أجل ولا أفحل مـن برهـان إمـام الحرمين فبينهما في الحسن عموم وخصوص"[1]، ومن مقارنة التاج السبكي للقواطع بـ **(برهان)** الجويني ندرك أهمية هذا الكتاب إضافة إلى بيان مكانته في أصول المتكلمين.

وقال الزركشي في البحر المحيط عن **(القواطع)** إنه" أجل كتاب للشافعية في أصول الفقه نقلا وحجاجا "[2] .

وقد بين الدكتور هيتو سبب هذه المكانة للكتاب بقوله:

"١ـ بسطه للعبارة بأسلوب أدبي رائع بعيد عن التعقيد والإيجاز بحيث يشبع المسألة بحثا وشرحا.

٢ـ دقته في التقسيم والتنظيم والترتيب والتبويب.

٣ـ توسطه في طريقته التي انتهجها في تأليف الكتاب بين طريقتي الفقهاء والمتكلمين إذ أورد فيه الكثير من المسائل الفقهية ، كما أدخل فيه بعض المباحث التي نقلها عن أبي زيد الدبوسي وألحقها في آخر الكتاب كمباحث الأهلية والتكليف والحقوق "[3]

وقد أشار السمعاني إلى ذلك في مقدمة كتابه ولعل هذه الميزة تعد من أهـم ميـزات الكتاب إذ أورد فيه كثيرا من المسائل الفقهية كما أدخل فيه بعض المباحث النفيسة التي نقلها عن أبي زيد الدبوسي رحمه ا وألحقها في آخر الكتاب ـ وقد صرح في نهاية كتابه أنـه إنمـا ألحقها إلحاقا، وأنها ليست من جملة أصول الفقه ، وإنما يحتاج إليها الفقيـه لـذلك ذكرهـا ـ كمسائل الأهلية والتكليف والحقوق التي تسقط بعذر الصبي وما يسقط من حقـوق ا .. الـخ [4]

وهو في كل هذا يحرر المسألة ويبين محل النزاع والوفاق ويرد على أبي زيد وغيـره ممن ينقل عنهم ويخالفهم.[5]

قلت : ولا يشكل على اعتبار كتاب **(القواطع)** من كتب المتكلمين ما قاله هيتو ، ولا ما أشار إليه السمعاني في مقدمة كتابه بقوله : " ورأيت بعضهم قد أوغل وحلل وداخل ، غير أنـه حاد عن محجة الفقهاء في كثير من المسائل وسلك طريق المتكلمين ، الذين هم أجانب عن الفقه

---

[1] السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى (٣٤٣/٥)

[2] الزركشي ، البحر المحيط (١١/١)

[3] هيتو ، محمد حسن ،(١٩٩٦). مقدمة تحقيق قواطع الأدلة. ط١. بيروت: مؤسسة الرسالة ص١٩

[4] أنظر : السمعاني ،أبو المظفر، قواطع الأدلة(٣٦٩/٢ـ٤٠٢)من نسخة أخرى تحقيق : محمد حسن الشافعي ، دار الكتب العلمية ط١ ١٤١٨هـ ١٩٩٧م

[5] أنظر على سبيل المثال : السمعاني ، قواطع الأدلة تحقيق هيتو، ص ١٧٣

ومعانيه ."[1] وذلك : لأن ذكر الفروع الفقهية التي استدل بها هيتو لا يخرج الكتاب عن كونه على طريقة المتكلمين ؛لأن الضابط الذي ذكرته حول اعتبار الكتاب من كتب المتكلمـين أو غيرهـا مبني على وجهة النظر العامة في التأليف وهو تجريد القواعد الأصولية وبحثها بحثا نظريـا ، أما ذكر مسائل فقهية بناء على القواعد فهو لا يخالف طريقة المتكلمين إذا لم يكن ذكر الفـرع دليلا على القاعدة الأصولية، وهذا ما لا تجده في كتاب ابن السمعاني ، وأمـا ذكـره لـبعض المباحث التي أخذها عن أبي زيد الدبوسي فلا يضر أيضا لأن تأثر مؤلف بغيره من المؤلفين ، وزيادة مباحث لم يذكرها غيره ممن ينتمون إلى طريقته لا يخرج الكتاب عنه كونه على طريقة المتكلمين؛ لأن هذا يعود إلى طبيعة كل مؤلف وهدفه من التأليف ، إضافة إلى أن السمعاني كان أول أمره حنفيا فلعل هذه المباحث علقت عنده من مذهبه السابق ، وأخيرا أقول انك لا تكاد تجد كتابا إلا وتجد فيه تأثرا بغيره من الكتب والمؤلفات ولا يعني هذا ألبته أن هذا الكتاب قد انتسب إلى تلك المدرسة التي تأثر بها .

وأما كلام السمعاني نفسه وعيبه على المتكلمين فمرده إلى وجود اتجاه عام داخل طريقة المتكلمين نفسها لا يرى ضرورةً لتناول المباحث الأصيلة في علم الكلام في علـم الأصـول ، ولعل السمعاني يقصد بذلك طريقة المعتزلة والتي انتقدها المتكلمون من غيرهم وذلك لإسـهابهم في الخوض في مباحث علم الكلام ، أما انه استخدم الطريقة العامة في بناء وتـدوين الأصـول فهو واضح في العديد من مباحث القواطع ومن ذلك :

استخدامه لمصطلحات المتكلمين في كثير من مباحث الكتاب بل وحتى مباحث المتكلمين التـي عابها[2]،كالعلم وتعريفه وأقسامه[3] ،والعقل والنظر والدليل والحد والجدل وغيرها [4] .

ومنها: استخدامه لأساليب المتكلمين في عرض المسائل الأصولية مجردة عن الفروع الفقهيـة ، والاهتمام بذكر أرباب الأقوال وتحرير محل النزاع والردود على المخالفين واستعمال أسـلوب الفنقلة وغيرها .

---

[1] السمعاني ، قواطع الأدلة ،تحقيق هيتو ص ٣١

[2] وهذا ما يؤكد ما ذكرته من أن السمعاني لم يقصد ذم طريقة المتكلمين وإنما الإسهاب في تناول نفس مباحـث المتكلمين وجرها إلى علم الأصول . وإلا لو كان ذمه لنفس علم الكلام أو للتأليف على ذلك النمط لما جاز له أن يستخدم نفس اصطلاحاتهم ومباحثهم.

[3] أنظر : السمعاني ، قواطع الأدلة، تحقيق هيتو ص ٣٦

[4] أنظر : السمعاني ، قواطع الأدلة ، تحقيق هيتو ص ٥٤ـ ـ ٥٦

إلا أن ما يميز الكتاب عن غيره من كتب المتكلمين وخاصة متكلمي عصره أن ابن السمعاني كان من أقلهم استخداما للأساليب المنطقية التي عرفت في زمانه ، فلم يكثر من إيرادها في كتابه ، وإنما سار فيه بلغة بسيطة سهلة ، ولعل هذا بسبب تأثره بالناحية الفقهية أكثر من النواحي الكلامية وهو ما عناه في مقدمة كتابه .

قلت: رغم هذه المكانة البارزة للكتاب وأهميته وجلالة قدر مؤلفه إلا أنه لم يحظ بما حظي به غيره من كتب الأصول، وهذه دعوة إلى إعطاء هذا الكتاب مكانته اللائقة به والاهتمام به تدريسا وشرحا.

ثالثا : (اللمع)[1] للشيرازي :وهو من المتون المهمة في علم الأصول وعلى مذهب الشافعية وطريقة المتكلمين خصوصا ، إذ هو متن سهل ميسر بسيط العبارة ، محتو على أسس مباحث علم أصول الفقه ، ألفه الشيرازي بعد تأليفه لكتابه **(التبصرة في الخلاف)** ويعد هذا المتن من أواخر ما ألف الشيرازي في أصول الفقه؛ لذا يعد هو الممثل الحقيقي لأراء الشيرازي الأصولية.[2]

وقد لقي **(اللمع)** اهتماما بالغا عند علماء أصول الفقه ، فاهتموا به شرحا وتدريسا ، وقد بلغ عدد الشروح عليه حوالي الخمس شروح[3] من بينها شرح للشيرازي نفسه المسمى بـ **(الوصول إلى مسائل الأصول)**[4] . وقد سار الشيرازي في شرحه للمع على طريقة المتكلمين متبعا الطريقة الجدلية والحجج العقلية في رد آراء المخالفين والاستدلال لآرائه[5] ، وهو وإن كان مؤيدا لآراء الشافعية والأشعرية في الأغلب إلا أن ذلك لم يمنعه من مخالفتهم في بعض المسائل[6] :كاشتراطه العلو في الأمر[7] .

---

[1] الكتاب مطبوع عدة طبعات منها طبعة باعتناء أيمن صالح شعبان ، عن المكتبة التوفيقية بمصر

[2] أنظر : شعبان ، أيمن صالح ، مقدمة تحقيق اللمع،القاهرة ، المكتبة التوفيقية، ص ١٤

[3] أنظر :تركي ، عبد المجيد،**(١٩٨٨)**.مقدمة شرح اللمع ،لأبي اسحق الشيرازي . ط ١. بيروت : دار الغرب الإسلامي (٥٢/١)، تعليق رقم ٣

[4] الكتاب مطبوع بتحقيق عبد المجيد تركي ، دار الغرب الإسلامي ط ١ ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م

[5] أنظر : تركي ، مقدمة تحقيق شرح اللمع (٥٩/١)

[6] أنظر : شعبان ، مقدمة تحقيق اللمع ص ١٤

[7] أنظر: الشيرازي ، اللمع ص ٤٤

المبحث الثالث

أثر أصوليي الحنابلة

يعد المذهب الحنبلي من أواخر المذاهب الإسلامية ظهورا ، وهذا بدوره انعكس على تأليف الحنابلة في أصول الفقه ، حيث تأخر الحنابلة في خوض مضمار علم الأصول اللهم إلا ما روي من مؤلفات نسبت للإمام أحمد بن حنبل ، وهي وإن ثبتت عنه إلا أنها لم تكن ذات صبغة أصولية شمولية ، ففي حين بدأت الكتابة الأصولية في أوائل القرن الثالث، وتتابع العلماء في التأليف من شتى المذاهب والاتجاهات ، إلا أن الحنابلة كان أول ظهور حقيقي في التأليف بوجه كامل ومستقل - في حدود علمي وبحثي - في القرن الخامس الهجري حين وضع القاضي أبو يعلى كتابه **(العدة في أصول الفقه).**[١]

ولعل السبب في ذلك يعود إلى أمور ثلاثة :

أولها : تأخر المذهب الحنبلي في الظهور وهذا أمر طبيعي ينعكس بوجه طبيعي على تأخر التأليف في علم الأصول.

ثانيها : تأثر المذهب الحنبلي بالمذهب الشافعي في أصوله وفروعه ، إذ إن معظم أصول المذهب الحنبلي هي ذاتها أصول المذهب الشافعي ، وكثير من آراء الإمام أحمد الفقهية هي بحد ذاتها آراء في المذهب الشافعي وخاصة في المذهب القديم ، حيث يعد الإمام أحمد بن حنبل من أهم تلاميذ الإمام الشافعي ونقلة مذهبه القديم في العراق .

ثالثها: موقف الحنابلة من علم الكلام، الرافض له وذمهم له، مما أبعد الحنابلة عن الكتابة في علم الأصول لما لعلم الأصول من علاقة وثيقة بعلم الكلام.

ولعل هذه الأسباب هي ذاتها التي جعلت من إنتاج الحنابلة في علم الأصول وفي طريقة المتكلمين خاصة يأتي في درجة متأخرة ، وقليل نسبيا إذا ما قورن بالمذاهب الأخرى ، ومع ذلك فإن للحنابلة مؤلفات في أصول الفقه وفي طريقة المتكلمين وأثراً واضحاً لا يجوز إغفاله ، ومن هذه الآثار :

أولا: ما يروى عن الإمام أحمد والحنابلة من إفادة خبر الواحد للعلم، وهي من المسائل

---

[1] أنظر : المباركي ، أحمد بن علي ، (١٩٨٠).مقدمة تحقيق كتاب العدة في أصول الفقه للقاضي أبي يعلى. ط ١. بيروت:مؤسسة الرسالة (٤٨/١)، وقد قمت باستقراء كتب طبقات الحنابلة وكتب التأليف الأصولي فلم أجد أحدا ذكر مصنفا للحنابلة في أصول الفقه قبل كتاب ابن أبي حامد تهذيب الأجوبة ، ومن بعده كتاب أبي يعلى الفراء وكلاهما من القرن الخامس . أنظر : ابن رجب ، الذيل على طبقات الحنابلة ، المراغي، طبقات الأصوليين ، الضويحي ، أحمد،علم أصول الفقه (١١٧٤/٢)

الأصولية الهامة التي دار عليها النقاش في كتب الأصول، وتم إدخالها إلى علم الأصـول عنـد المتكلمين لإبراز رأي الحنابلة فيها[١].

ثانيا: المؤلفات التي وضعها الحنابلة على طريقة المتكلمين ومنها:

١ ـ **(كتاب العدة في أصول الفقه)**[٢] ، للقاضي أبي يعلى الحنبلي البغدادي ت ٤٥٨هـ.

يعد هذا الكتاب من أول ما وصل إلينا من كتب الأصول التي وضعها الحنابلة ، وهو من احد أهم الكتب التي اعتمد عليها المذهب الحنبلي في بيان أصوله ، وتأتي أهمية الكتاب إضـافة إلى كونه أول مؤلف متكامل يجمع جميع أبواب علم الأصول عند الحنابلة من كونه اهتم بإيراد أراء الإمام أحمد بن حنبل بوجه خاص ومذهب الحنابلة بوجه عام ، ويظهر ذلك مـن خـلال الإكثار من ذكر الروايات عن الإمام أحمد وعن الأئمة المتقدمين في المذهب؛ مما حفظ لنا كثيرا من آراء الأصوليين الحنابلة المتقدمين ولم يعثر لهم على تأليف أو فقدت تآليفهم [٣] .

والكتاب وإن كان مهتما بإيراد آراء الحنابلة إلا أن مؤلفه سار فيه على نـسق وترتيـب المتكلمين حيث عمل على تخليص أصول الفقه من الفروع الفقهية ،بل إن أبا يعلـى يـرى أن طالب علم الأصول والباحث فيه لا بد له من دراسة سابقة للفروع حتى يـتمكن مـن معرفـة الغرض بهذه الأصول في وجوه الاستدلال[٤] ، وقد أشار إلى ذلك بقوله في مقدمة كتابـه : "ولا يجوز أن تعلم هذه الأصول قبل النظر في الفروع ؛ لأن من لم يعتد طرق الفروع والتـصرف فيها لا يمكنه الوقوف على ما يبتغي بهذه الأصول من الاستدلال والتصرف في وجوه القيـاس ... ولهذا يوجد أكثر من ينفرد بعلم الكلام دون الفروع مقصرا في هذا الباب وإن كان يعـرف طرق هذه الأصول وأدلتها."[٥]

ومن النظر إلى كتاب العدة تجد الأدلة على كونه التزم طريقة المتكلمين، ومما يدال على كون الكتاب على طريقة المتكلمين ما يأتي:

١_ تأثر القاضي أبي يعلى بكتب المتكلمين وخاصة المعتزلة كأبي الحسين البـصري حيـث يظهر تأثر القاضي أبي يعلى الواضح بـ كتاب **(المعتمد)**لأبي الحسين البصري حيث كـان

---

1 أنظر المسألة في : الآمدي ، الإحكام (٢٧٤/٢) ، ابن الحاجب ، مختصر المنتهى مع شرح العضد (٥٥/٢) ،

2 الكتاب مطبوع بتحقيق أحمد المباركي ، مؤسسة الرسالة ط ١ ١٤٠٠هـ ١٩٨٠م

3 أنظر : المباركي ، مقدمة تحقيق كتاب العدة في أصول الفقه ، للقاضي أبي يعلى (٤٨/١)

4 أنظر : أبو سليمان ، الفكر الأصولي ص ٢٧٦

5 أبو يعلى ، محمد بن الحسين،(ت ٤٥٨هـ).العدة في أصول الفقه ، ط ١،(تحقيق :أحمد المباركي) ، مؤسسة الرسالة،بيروت، ١٤٠٠هـ ١٩٨٠م القسم الأول ص ٧٠

القاضي ينقل عبارات كاملة من المعتمد ، إضافة إلى تأثره بالمنهج العام الذي اتبعه أبو الحسين في كتابه[١].

٢ـ كثرة النقول عن المتكلمين وتبني آرائهم ومناقشاتهم وخاصة المعتزلة كما ذكـرت سـابقا والأشاعرة كأبي بكر الباقلاني[٢]وأبي بكر بن فورك[٣]، حيث تجد العديـد مـن النقـول عـن المتكلمين وأحيانا يذكر النقل دون أن يصرح باسم المنقول عنه كما فعل في تعريف العلم بقوله:" وحد العلم معرفة المعلوم على ما هو به "،[٤] وهو نفس تعريف القاضي الباقلاني [5].

٣_ تناول عدد من المباحث التي يطرقها المتكلمون في مؤلفاتهم منها:

ذكر معرفة الحد وبيان معانيه [٦]، بيان حد العلم وذكر الخلاف في حده [٧] ومن ثم بيان أقـسامه وانقسامه إلى علم حادث وعلم قديم [٨] وذكر مباحث تتعلق بمعنى العقل ومحله ومناقشة تفـاوت العقول حيث أخذت هذه المسائل حيزا كبيرا من كتاب العـدة [٩]ذكـر مـسألة الحـسن والقـبح العقلـيين [١٠]

---

[1] قارن على سبيل المثال بين ترتيب كاتب العدة وكتاب المعتمد وأنظر: العدة(١٥٥/١) والمعتمد (٢٣٤/١)

[2] حيث نقل عنه في عدة مواضع منها : (٧٥،٧٦،٢٦٦/١، ٢٨٢) وقد صرح أبو يعلى بالنقل عن الباقلاني فـي حوالي ستة عشر موضعا ، إلى جانب مواضع أخرى استفاد منـه فيهـا دون أن يـصرح باسـمه . أنظـر : الضـويحي ، أحمد،علم أصول الفقه (١٢٢٦/٢)، أبو زنيد ، عبد الحميد ،(١٩٩٣). مقدمـة تحقيـق التقريـب والإرشاد الصغير للقاضي أبي بكر الباقلاني. ط١. بيروت :مؤسسة الرسالة (٩٦/١)

[3] حيث نقل عنه في عدة مواضع منها:(٨٥/١، ١٥٨، ١٥٩)

[4] أبو يعلى، العدة (٧٦/١)

[5] أنظر : الباقلاني، التقريب والإرشاد (١٧٤/١)

[6] أنظر: أبو يعلى (٧٥/١)

[7] أنظر: أبو يعلى، العدة في أصول الفقه، (٧٦/١)

[8] أنظر: أبو يعلى، العدة في أصول الفقه (٨٠/١)

[9] لقد اخذ موضوع العقل عند القاضي أبي يعلى ثمانية عشر صفحة من صفحه ٨٣_١٠٠

[10] أنظر : القاضي أبو يعلى ، العدة (٨٨/١)ومما يؤكد تأثر ابي يعلى بالمتكلمين هو أن معظم هذه المباحث التي ذكرها إنما مستقاة من كتاب الباقلاني التقريب والإرشاد الصغير ،أنظر : أبو يعلى ، العدة (٦٧/١ ـ ـ ١٠٦)، الباقلاني ، التقريب والإرشاد (١٧١/١ ـ ٢١٠)

٤_ تناول عدد من مصطلحات المتكلمين وعلم الكلام منها:

مصطلحات القديم والمحدث[١]والجوهر والعرض [٢] والطرد والعكس.[٣]

٥_ اتباع أسلوب المتكلمين في المحاورة والمناقشة وتجريد الأصول عن الفروع وهذا واضـح في معظم مسائل الكتاب.

٢ـ كتاب(التمهيد في أصول الفقه)[٤]،لأبي الخطاب الكلوذاني ، وهو الكتاب الثاني للحنابلـة بعد كتاب أبي يعلى ، ويعد من الكتب التي سارت على طريقة أبي يعلى من حيـث اعتمـاد ترتيب أبي يعلى في معظم مسائل الكتاب ، والسير على النهج الذي اختطه أبو يعلـى فـي كتابه ، كيف لا والكلوذاني كان من الذين درسوا الأصول على أبي يعلى، واذا كان من أحـد أهم من تأثر به ، ولذا فإن كل ما قيل عن كتاب القاضي أبي يعلى يقال هنا ، إلا أن الكلوذاني كان أكثر تأثرا بكتب المتكلمين وخاصة كتب أبي الحسين البصري وكتاب **(المعتمد)**على وجه الخصوص حيث كان الكلوذاني ينقل النصوص الكثيرة عن البصري وأحيانا لا يغيـر فيهـا إلا لفظة واحدة ، مع العلم أنه لم يشر إلى ذكر اسم أبي الحسين البصري فـي هـذه المواضـع، ومعرفة هذه المواضع لا يحتاج إلى كثير عناء ، فبمجرد إلقاء نظرة سريعة على أي موضـوع مشترك بينهما يتجلى ذلك وبوضوح [٥] .

٣ـ (كتاب الواضح في أصول الفقه)[٦] لأبي الوفاء علي بن عقيل ، يعد كتاب الواضـح لابـن عقيل من احد أهم كتب الحنابلة في أصول الفقه ، وهو في الواقع عبارة عن أربعة كتب مستقلة كل كتاب منها يعد فنا مستقلا وعلما خاصا وهي كتاب فـي المـذهب ، وكتـاب فـي جـدل الأصوليين ، وكتاب جدل الفقهاء ، وكتاب الخلاف [٧].

---

[1] أنظر: أبو يعلى، العدة (٨٠/١)

[2] أنظر: المصدر السابق (٨٦/١)

[3] أنظر: المصدر السابق (١٧٧/١)

[4] الكتاب مطبوع بتحقيق مفيد أبو عمشه مؤسسة الريان ط ٢ ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م

[5] أنظر على سبيل المثال: بين : الكلـوذاني ، التمهيـد(١٦٢/١) والبـصري ، (٥٥/١)، التمهيـد (٣٧٣/١) والمعتمد(١٧٤/١)، التمهيد (٣١٣/٢) والمعتمد(٣٢٣/١)،التمهيد (٤٤٠/٣)والمعتمد(٢١٤/٢) حيـث تجـد أن الكلوذاني قد نقل نصوص أبي الحسين البصري دون أي تعديل عليها .

[6] الكتاب مطبوع في أربعة أجزاء بتحقيق جورج مقدسي سنة١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م عـن دار فـرانتس شـتاينر شتوتكارت ، بيروت

[7] أنظر :المقدسي ، جورج ،(١٩٩٦). مقدمة تحقيق الواضح في أصول الفقه.ط١. بيروت :دار فرانتس شتاينر شتوتكارت (١٦/١)

وكتاب الواضح من الكتب التي تأثرت بكتاب العدة لأبي يعلى الفراء خاصة إذا ما علمنا أن ابن عقيل كان أحد تلاميذ أبي يعلى ، وقد سار فيه في الجانب الأصولي على نسق ومنهج قريب من منهج أبي يعلى ، وكان قد تناول المسائل الأصولية مجردة عن الفروع الفقهية كما هو الحال عند طريقة المتكلمين[١] ، لذا فإن الكتاب يعد من الكتب التي ألفت على طريقة المتكلمين ومما يدلل على ذلك ما يأتي :

١ـ تناول العديد من المباحث التي يذكرها المتكلمون الأصوليون في مؤلفاتهم ومنها : الكلام حول حد العلم وأقسامه ، وقد اخذ هذا المبحث حيزا كبيرا عند ابن عقيل ، وقد أسهب في بيان معنى العلم وتكلم حول الحد وبين المقصود بالحدود وما يجب أن تصان عنه الحدود[٢]، ومنها الكلام حول العقل وماهيته [٣]، ومنها الكلام حول التحسين والتقبيح العقليين [٤]، بل إنني قد وجدت ابن عقيل يتكلم في مباحث خاصة من علم الكلام وهي إلى علم الكلام منها ألصق من علم الأصول ومن ذلك قوله في بيان تولد العلوم ما نصه :" وهذه العلوم التي ذكرناها غير متولدة من هذه الطرق وإنما هي حاصلة من الله فعلا عقيب وجود الطرق التي ذكرناها ... إذ كان القول بالتولد قولا يضاهي قول أهل الطبع الذي قام بفساده دليل العقل وكذبه الشرع ، وذلك هو المانع لنا من القول بخلق الأفعال مضافة إلى غير الله سبحانه وتعالى ، وكما قامت الدلالة بفساد قول أهل الطبع ، قامت بفساد القول بإثبات شريك في الخلق ، وإنما أنس كثير من المستأنسين بالحواس المحطوطين عن درجة النظر بجري العادات فأضافوا إلى غير الله ما لا يكون إلا من الله كالولد يوجد عند الجماع ، والزرع يوجد عند فعل الزراع ، والموت يوجد عن جرح الجارح وذلك أثر وجد عنده وعقيبه ، وكذلك وجود الكون عند وجود الجوهر لا محالة وليس بمتولد عنه ، بما ثبت لله تعالى من دلالة الوحدة في الصنع ، وهذا أصل كبير ." [5]وقد أردت من سوق هذا النص الوقوف على حقيقة أن ابن عقيل لم يكن فقط مؤلفا على طريقة المتكلمين؛ بل لقد كان متكلما يتقن أساليب المتكلمين ومناقشاتهم وقد تناول مباحث أصيلة في

---

[1] لقد عد مأمون أبو جابر كتاب الواضح من الكتب التي جمعت بين الطريقتين وذلك في رسالته حول المدرسة الجامعة، ولكنه لم يدلل لما ذهب إليه أنظر: أبو جابر، المدرسة الأصولية الجامعة ص ١٠٩

[2] أنظر : ابن عقيل ، علي بن عقيل ، الواضح في أصول الفقه، ط١،٤م،(تحقيق جورج مقدسي)، دار فرانتس شتاينرز شتوتكارت ، بيروت ،١٤١٧هـ ١٩٩٦م (١/٣ ـ ٩)

[3] أنظر : ابن عقيل ، الواضح (٩/١)

[4] أنظر : ابن عقيل ، الواضح (١٢/١)

[5] ابن عقيل ، الواضح(٩/١)وأنظر أمثلة أخرى على مثل هذا النوع من المباحث (٣٢/١، ١٠٠، ١٠١)

علم الكلام ، فأنت حين تقرأ هذا النص ترى كأنك تقرأ في كتاب مخصص في علـم الكـلام ، وهذا مما يبطل قول من عد ابن عقيل ضمن الأصوليين الـسلفيين الـذين يأخـذون بالمـأثور ويؤثرون الرواية على الدراية والنقل على العقل فلا يأخذون في الأصول إلا بما ورد في الكتاب والسنة[١] .

٢ـ تناول العديد من مصطلحات المتكلمين التي يوردونها فـي مؤلفـاتهم ومنهـا: الجـواهر والأعراض والأجناس والأنواع والخاصة والفصل[٢]، والقديم والمحدث[٣] وغيرها.

٣ـ اتباع أسلوب المتكلمين في التأليف والاستدلال والحوار ، حيث يكاد يخلو كتاب الواضح من الفروع الفقهية ولم اطلع له على ذكر للفروع الفقهية في مجال الاستدلال بهـا علـى القاعـدة الأصولية، وهو بذلك يسير على وفق نسق ومنهج المتكلمين في تدوين علم الأصـول ، وهـذه سمة بارزة في الكتاب وخاصة القسم الأول منه حيث لم يذكر فيه أيا من الفروع الفقهية[٤].

٤ـ(روضة الناظر وجنة المناظر)[٥] لابن قدامة المقدسي ت ٦٢٠هـ ويعد هذا الكتـاب أكبـر دليل وأهمه على اتباع الحنابلة طريقة المتكلمين في التأليف في أصـول الفقـه ، إذ أن كتـاب الروضة لابن قدامة المقدسي هو من أحد أهم مختصرات **(المستصفى)** للإمام الغزالي ، وإن لم يصرح ابن قدامة بذلك إلا أن المتتبع لمباحث الروضة ومقارنتها بمباحث **(المستصفى)** ليـدرك ذلك جليا ، إذ اتبع ابن قدامة نفس ترتيب الغزالي في **(المستصفى)** في أغلب مباحـث كتابـه ، إضافة إلى أن ابن قدامة كان يحتفظ بعبارة الغزالي في كثير من المباحث، وأحيانا لا يغير فيها إلا لفظة أو يغير فيها قيدا[٦]، والأثر الأكبر الذي يـدلل علـى كـون الكتـاب مختـصرا مـن **(المستصفى)** هو تلك المقدمة المنطقية التي وضعها الغزالي كمقدمـة لكتابـه خاصـة ولعلـم الأصول عامة والتي أثبتها ابن قدامة في كتابه مخالفا في ذلك ما عليه علماء الحنابلة من بغض لعلم المنطق ،وقد صرح نجم الدين الطوفي بكون الروضة مختصرا **(للمستصفى)** بقوله : " لكن

---

[1] وهو مسعود فلوسي، أنظر: فلوسي، مدرسة المتكلمين ص ١٦٩، ١٩٥

[2] أنظر : ابن عقيل ، الواضح (٢/١) وأنظر (٥/١)

[3] أنظر : ابن عقيل ، الواضح (٧/١)

[4] أنظر : ابن عقيل ، الواضح(١/١ ـ ١٦٣)

[5] الكتاب مطبوع عدة طبعات منها : طبعة بتحقيق شعبان إسماعيل ، عن مؤسـسة الريـان ط ١ ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م

[6] أنظر على سبيل المثال روضة الناظر (٥٣/١) والمستصفى (٤/١) روضـة النـاظر (٥٥/١) والمستـصفى (٥/١) والروضة (٥٦/١) والمستصفى (١٠/١)

العذر للشيخ أبي محمد عن هذا أنه تابع في كتابه الشيخ أبا حامد الغزالي في **(المستصفى)** حتى في إثبات المقدمة المنطقية في أوله ، وحتى قال بعض أصحابنا وغيرهم ممن رأى الكـتابين : إن الروضة مختصر **(المستصفى)** ، ويظهر ذلك قطعا في إثباته المقدمة المنطقية مع أنه خلاف عادة الأصوليين من أصحابنا وغيرهم ، ومن متابعته على ذكر كثير من نصوص ألفاظ الـشيخ أبي حامد ."[1] ومثل هذه العبارات كثير لا يحتاج القارئ إلى كثير فكر ليدرك ذلك ولا يحتـاج إلى ذكر أمثلة عليه .

إلا أن ابن قدامة قد خالف الغزالي في بعض ترتيب الكتاب و كان ذلك كما أشار الطوفي ليجعل كتابه يمتاز عن كتاب الغزالي وحتى لا يظهر أنه اختصار له وقال الطوفي في ذلـك : " إن الشيخ أبا محمد التقط أبواب **(المستـصفى)** فتصرف فيها بحسب رأيه ولم ير الحاجة ماسـة إلى ما اعتنى به الشيخ أبو حامد من درج الأبواب تحت أقطاب الكتاب ، أو أنه أحـب ظهـور الامتياز بين الكتابين باختلاف الترتيب لئلا يصير كتابه مختصرا لكتابه وهو إنما يضع كتابـا مستقلا في غير المذهب الذي وضع فيه أبو حامد كتابه ."[2]

واعلم أن المقدمة المنطقية التي أثبتها ابن قدامة في كتابه **(الروضة)** توجد في نسخ دون أخرى والسبب في ذلك كما ذكره الطوفي أن الشيخ أبا اسحق العلثي عاتب أبا محمد في إلحاقـه هذه المقدمة وأنكر عليه ؛فأسقطها من **(الروضة)** بعد أن انتشرت بين الناس ؛فلهذا توجـد فـي نسخة دون نسخه ."[3]

٥ ـ متن **(التحرير وشرحه التحبير)** كلاهما للمرداوي وهو من أكثـر الكتـب تـأثرا بكتـب المتكلمين ، حتى إنك لا تكاد تجد فرقا كبيرا بينه وبين كتب المتكلمين الأصيلة حيث تجد أنـك تطالع متنا قريبا من متن ابن الحاجب أو جمع الجوامع أو غيره من متون المتكلمـين ، ومـتن التحرير هذا إنما هو مأخوذ من أصول ابن مفلح وقد صرح المرداوي بذلك بقوله في أثناء عده لمراجع كتابه :"ومجلد في الأصول للشيخ شمس الدين بن مفلح المقدسي ، وهو أصـل كتابنـا المتن ، فإن غالب استمدادنا منه".[4]

---

[1] الطوفي ، نجم الدين ابي الربيع سليمان بـن عبـد القـوي،(٧١٦هـ ـ). شـرح مخـتـصر الروضـة ، ط٣،٢م،(تحقيق عبد ا بن عبد المحسن التركي) ، مؤسسة الرسالة ، بيروت، ١٤١٩هـ ١٩٩٨م (١/ ٩٨)

[2] الطوفي ، شرح مختصر الروضة (٩٨/١)

[3] الطوفي ، شرح مختصر الروضة (١/ ١٠٠)

[4] المرداوي ،علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان ، التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، ط١ ،(تحقيـق : عبد الرحمن الجبرين وآخرون) ، مكتبة الرشد ،الرياض ،١٤٢١هـ ٢٠٠٠م (١٤/١)

ومختصر ابن مفلح هذا أشارت كتب الطبقات إلى أنه على نمط مختصر ابن الحاجـب الأصولي[١] ،وقد يكون هذا المختصر مختصرا لابن الحاجب أو هو شرح له ؛ومما يدال علـى ذلك هو وجود عبارات كاملة هي بحد ذاتها عبارات ابن الحاجـب فـي المختـصر أوردهـا المرداوي في التحرير منها :قوله:" ما عنه الذكر الحكمي ، إما أن يحتمل متعلقه النقيض بوجـه أولا ، والثاني العلم ، والأول : إما أن يحتمل النقيض عند الذاكر لو قـدره ،أولا ، والثـاني : الاعتقاد ، فإن طابق فصحيح ، وإلا ففاسد ، والأول الراجح منه ظـن ، والمرجـوح وهـم ، والمساوي شك ، وعلم بذلك حدودها ."[٢] وهذا النص بحروفه مأخوذ من مختصر ابن الحاجـب دون أي تغيير فيه[٣].

ومنها قوله:"إذا اتحد اللفظ ومدلوله، واشترك في مفهومه كثير ولو بالقوة فكلـي، وهـو ذاتـي وعرضي، فإن تفاوت فمشكك، وإلا فمتواطئ."[٤] ومن مقارنة هذا النص مع نص ابن الحاجـب تجد أن هذا النص مختصر لنص ابن الحاجب وليس فيه إلا تغييرات بسيطة وحذف للأمثلة التي أوردها ابن الحاجب[٥].

فمن خلال النصوص السابقة يمكن إدراك مدى تأثر المرداوي بابن الحاجب ، واغلـب الظن أن هذا التأثر إنما جاء من تأثر أصل متن **(التحرير)** وهو **(أصول ابن مفلح)** والتي أكـد أصحاب الطبقات أنها على نمط **(مختصر ابن الحاجب)** ، غير أن المرداوي قد حذف المقدمـة المنطقية التي ذكرها ابن الحاجب في مقدمة متنه ، واكتفى بذكر بعـض المباحـث المنطقيـة الأخرى في ثنايا كتابه ومنها : كلامه حول القياس المنطقي[٦] ، ذكره للدلالات الثلاث الطبيعيـة والعقلية والوضعية ، وذكر أقسام الدلالات الوضعية المطابقة والتـضمن والالتـزام[٧] ، ذكـره لمباحث تقسيم الألفاظ إلى كلي ومشكك ومتواطئ[٨].

ومما يستدل به على كون الكتاب على طريقة المتكلمين - إضافة لما بينته مـن تـأثره

---

[1] أنظر : ابن العماد ، شذرات الذهب (١٩٩/٦)

[2] المرداوي ، التحرير ، مطبوع مع شرحه التحبير (٢٤٨/١)

[3] أنظر: ابن الحاجب، مختصر المنتهى، مطبوع مع شرح العضد عليه (٥٨/١)

[4] المرداوي ، التحرير ، مطبوع مع شرحه التحبير(٣٣١/١-٣٣٣)

[5] أنظر: ابن الحاجب، مختصر المنتهى، مطبوع مع شرح العضد عليه(١٢٦/١)

[6] أنظر : المرداوي ، التحرير (٢٠١/١-٢٠٣)

[7] أنظر : المرداوي ، التحرير (٣١٦/١)

[8] أنظر : المرداوي ، التحرير (٣٣١/١-٣٣٣)

الواضح بمختصر ابن الحاجب ـ ما يأتي:

١ ـ ذكره في قائمة مصادره لمجموعة كبيرة من أمهات كتب و متـون المتكلمـين، واعتنـاءه الشديد بها، بل إنها كانت في الدرجة الأولى من مصادر شرحه[١] .

٢ ـ الكلام حول مسائل هي من صميم المسائل التي يتناولها المتكلمون في مؤلفاتهم وذلك علـى خلاف عادة الحنابلة ومن ذلك: مبادئ علم أصول الفقه وموضوعه[٢] ، تعريف الـدليل وتبنيـه لتعريف المتكلمين[٣] ، ذكره لمسائل من علم الكلام ككلام الله تعالى[٤].

٣ ـ اتباع المؤلف طريقة المتكلمين في التقسيم والبرهنة العقلية وتجريد الأصول مـن الفـروع الفقهية ، وذلك واضح في معظم مسائل الكتاب[5] .

وقد ظهر من خلال الكتب السابقة وجود الحنابلة وأثرهم في طريقة المتكلمين وأنهم قـد ألفوا على نمط المتكلمين في مؤلفاتهم الأصولية، ولكن ما يلاحظ على كتب الحنابلة هـو قلـة تصريحهم بعلماء المتكلمين في مصنفاتهم ـ باستثناء المرداوي الذي كان يكثر من النقل عنهم والتصريح بأسمائهم في معظم مسائل كتابه ـ مع أنهم يكثرون من النقل عنهم؛ ولعل ذلك قصدا لأن الحنابلة كان معروفا عنهم عدم الميل إلى علم الكلام وعدم الاهتمام به ، وكـان إسـقاطهم للتصريح بأسماء العلماء خوفا من اتهامهم بعلم الكلام المذموم عندهم ، وقد مر معنا كيف انتقـد ابن قدامة في وضعه للمقدمة المنطقية في كتابه الروضة مما دفعه إلى إسقاطها من نسخ الكتاب الأخرى ؛وبناء على ذلك أستطيع أن أقرر أن ذم الحنابلة لعلم الكلام إنما كان منصبا على مواد العلم ومسائله وليس على أساليب العلم في البحث والنظر والجدال ، وذلك أن الحنابلة وكما هـو معروف عنهم قد خالفوا معظم اتباع المذاهب الثلاثة في بعض المسائل الاعتقادية ، والتي بناها هؤلاء على الطريقة المنطقية والعقلية ، ومن هنا ذموا هذا العلم ، أما اتباع الطريقة الجدلية في البحث فمما أكثروا منها حتى عند حذاقهم كابن تيمية وابن القيم ، وقد اسـتخدموها اسـتخداما أصيلا في علم أصول الفقه ، فذمهم فقط كان منصبا على المسائل العقدية فقط ، ومن هنا فـإن الحنابلة في أصول الفقه لم يتبعوا إلا الطريقة الكلامية في التأليف ، ولم يخالفوا المتكلمين إلا في بعض المسائل الاعتقادية؛ بل أني وجدت الحنابلة في أصول الفقه قد تبنوا معظم آراء المتكلمين

[1] أنظر : المرداوي ، التحبير شرح التحرير (١٨/١ ـ ٣٠)

[2] أنظر : المصدر السابق، (١٣٩/١)

[3] أنظر : المصدر السابق (١٩٧/١)

[4] أنظر : المصدر السابق (٢٣٦/١)

[5] أنظر على سبيل المثال : المرداوي ، التحبير (٢٧٢/١،٢٧٥)

في المسائل الأصولية ذات العلاقة الكلامية ، اللهم إلا في مسائل معدودة خالفوا فيها المتكلمين ، وعلى رأسها مسألة الكلام الإلهي ، حيث اعتبر الحنابلة الكلام عبارة عن حروف وأصـوات ، خلافا لمتكلمي أهل السنة الذين عدوا الكلام صفة قديمة قائمـة بـذات ا وليـست حرفـا ولا صـوتا ؛ ولذا فلا يشترط في التأليف على طريقة المتكلمين أن يكون المؤلف صـاحب عقيـدة على طريقة معينة عند علماء الكلام ، ؛بل يكون فيها أصحاب معتقـدات متغـايرة كالمعتزلـة والأشاعرة ، ومخالفيهم من بعض الحنابلة .

والملاحظة الثانية التي ينبغي التنبيه عليها ـ وهي مبنية على السبب الـسابق نفـسه ـ وهي عدم اعتناء الحنابلة بكتب ومتون المتكلمين كما هو الحال عنـد غيـرهم مـن العلمـاء كالشافعية والمالكية ، إذ لا تكاد تجد لهم مصنفا يختصر فيه كتابا للمتكلمين أو يشرحه اللهـم إذا ما استثنينا كتاب **(روضة الناظر)** الذي اختصر فيه **(المستصفى)** ومع ذلك لم يصرح ابن قدامة بذلك في كتابه ، وإنما علم ذلك من مقارنة الكتابين وألفاظهما ومباحثهما ، وقد قمت باستقـصاء كتب التراجم التي ترجمت للحنابلة ومؤلفاتهم،[1] والكتب التي عنيت بذكر تـآليف الأصـوليين [2]، إضافة إلى الدراسات التي عنيت بكتب المتكلمين[3]، إضافة إلى قراءة مقـدمات تحقيـق كتـب المتكلمين[4]؛ فلم أجد للحنابلة أي تصنيف اعتنى بهذه المصنفات ولـم أجـد لهـم أي شـرح أو اختصار أو تعليق على كتب المتكلمين كما هو الحال عند العلماء الآخرين ، إلا انـه أشـارت الدراسات إلى وجود **(مختصر لمحصول الرازي)** لنجم الدين الطوفي[5] ،ولكنه غير مطبـوع ولا معتنى به من قبل الحنابلة ، كما ونسبت كتب الطبقات لابن مفلح مختصراً في الأصـول علـى نمط مختصر ابن الحاجب[6]، وهو الذي اختصره المرداوي في **(التحريـر)** كمـا أوضـحتـه سابـقا ،فلعل هذا المختصر يكون مختصرا لابن الحاجب أو هو شرح أو تـعليق عليـه وا أعلم .

---

[1] من أمثال طبقات الحنابلة لابن رجب

[2] من أمثال كتاب طبقات الأصوليين للمراغي

[3] ككتاب القاضي البيضاوي وأثره في أصول الفقه

[4] كمقدمة تحقيق رفع الحاجب

[5] أنظر : ابن رجب، الذيل على طبقات الحنابلة(٣٦٦/٤) حاجي خليفة، كشف الظنون (١٦١٥/٢) وقد وهم فيـه فسماه محي الدين ،التركي ، عبد ا ، مقدمة تحقيق شرح مختصر الروضة(٣١/١)

[6] أنظر :ابن العماد، شذرات الذهب (١٩٩/٦)

المبحث الرابع

أثر أصوليي المذهب الظاهري.

المذهب الظاهري من المذاهب التي كان لها أثر كبير في مسيرة علم الأصول وإن كان العلماء قد عدوا هذا المذهب من الشواذ ولم يعولوا عليه كثيرا حتى غدا من المسلم به عند العلماء أن مذهب ابن حزم الذي يمثل قمة التطور في المذهب الظاهري لا يعتد به في الخلاف ، ولذا كان المذهب الظاهري يختفي في فترات ليست بالهينة ، وما يلبث أن يعود للظهور مرة أخرى ، وفي العصر الأخير لقي مذهب الظاهرية وابن حزم تحديدا من الاحترام والتقدير ما لم يلقه في أي عصر من العصور ، وقد تلقى العديد من العلماء مذهبه بالقبول واعتنوا بطريقته في الاستنباط ، مخالفين ما عليه الجمهور من المذاهب الأربعة ، والذي يهمنا في دراستنا هذه هو أثر هذا المذهب في أصول الفقه وفي طريقة المتكلمين على وجه الخصوص فأقول :

أن من أهم ما يميز المذهب الظاهري في أصول الفقه هو تلك النظرة الظاهرية إلى الأدلة واعتبار ظواهر النصوص ، وعدم الغوص في المعاني والتعليلات ، لذا فقد أنكر ابن داود مؤسس المذهب الظاهري وأتباعه وعلى رأسهم ابن حزم ،أصلا من أهم الأصول التي يبني عليها الفقه عند أئمة المذاهب الأربعة وغيرهم وهو دليل القياس[1] ،فقد حشد ابن حزم الأدلة على إنكار القياس وإنكار تعليل الأحكام التي بني عليها القياس[2] ، مما دفع الأصوليين عامة والمتكلمين منهم خاصة إلى حشد أدلة في مقابل أدلته لبيان حجية القياس كما تناولوا رأي ابن حزم بالنقد والرد ، مما أثرى طريقة المتكلمين إثراء كبيرا ، فلا تكاد تجد كتابا للمتكلمين إلا وتجد فيه بيان أدلة القياس والرد على داود وأتباعه وخاصة ابن حزم[3].

ويظهر الأثر الآخر للظاهرية في التأليف الأصولي على طريقة المتكلمين حيث سار الظاهرية في تآليفهم على نفس نسق وطريقة المتكلمين في الأصول ومن هذه المؤلفات ما يأتي :

---

[1] لم يكن الظاهرية وحدهم في إنكار القياس وإنما أنكره غيرهم من بعض المعتزلة والشيعة ولكن نحن أردنا إبراز دور الظاهرية في الأصول وخاصة أن تلك المذاهب الأخرى لم يعمل بها كما عمل بمذهب الظاهرية.

[2] أنظر رأي ابن حزم في إنكار القياس في: ابن حزم، علي بن أحمد، النبذ في أصول الفقه الظاهري، ط١، (تحقيق محمد صبحي)، دار ابن حزم، بيروت، ١٤١٣هـ- ١٩٩٣م ص ٩٨

[3] أنظر على سبيل المثال : الغزالي ، المستصفى (٢٣٤/١، ٢٥٦-٢٦٠)، الرازي ، فخر الدين محمد بن عمر،المحصول (٢٤/٥) ، الآمدي ، الإحكام (٢٨٧/٤)

١ـ(كتاب الإحكام في أصول الأحكام)[١] لابن حزم ، ذكر ابن حزم في هذا الكتاب مجمل أبواب الأصول التي يذكرها المتكلمون ، وذكر مسائل خاصة ينفرد بها المتكلمون ومنها : ذكر بـاب في إثبات حجج العقول[٢] وهو من المباحث الهامة التي يتناولها المتكلمون في أوائل مصنفاتهم ، كما تعرض لبيان كيفية ظهور اللغات[٣]، وهي من المسائل النظريـة التجريديـة التـي تناولهـا المتكلمون في مؤلفاتهم ، ومنها ذكره لمجموعة من الحدود والتعاريف التي يذكرها المتكلمـون كالحد والرسم والعلم وغيرها[٤] .

ومما يدال على اتباع ابن حزم طريقة المتكلمين في التأليف[٥]، هو اتباع أساليب المتكلمين في البحث والمناظرة القائمة على أساس البرهنة النظرية وتجريد المسائل وهذا واضح في معظم مسائل الكتاب.

٢ـ(كتاب النبذ)[٦]لابن حزم أيضا ، وهو الكتاب الذي وضعه ابن حزم بعد كتابه الإحكام ليكون مختصرا له ومقدمة عليه للدخول في كتاب الإحكام[٧] ، وقد سار في كتابه هذا على نفس النـسق الذي سار به في كتابه الإحكام إلا أنه كان أكثر اختصارا من كتابه الإحكام وقد صرح في هـذا الكتاب بمسائل مهمة منها إنكاره للقياس [٨].

والملاحظ على أصول الظاهرية هو قلة مؤلفاتهم في أصول الفقه عامة والعلوم الأخرى خاصة ويرجع ذلك إلى شدة النكير التي تعرض لها المذهب الظاهري وقلـة أتباعـه ، حيـث اعتبر من المذاهب غير المعمول بها في العديد من البلاد الإسلامية ، ولم يكن له أثر كبير إلا في فترات معينة ، وفي عصرنا الحاضر علا شأن هذا المذهب واعتبر من المذاهب المعتمـدة

---

1 الكتاب مطبوع عدة طبعات منها:طبعة عن دار الحديث القاهرة ط٢ ١٤١٣هـ ١٩٩٢م

2أنظر: ابن حزم، علي بن أحمد ت ٤٥٦هـ، الإحكام في أصول الأحكام، ط٢ دار الحديث القاهرة ١٤١٣هـ ١٩٩٢م،(١٧/١)

3 أنظر: ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام(١١٢/١)

4 أنظر: ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام(٣٨/١)

5 وبذلك يرد على من زعم خلو كتاب الإحكام لابن حزم من مباحث المتكلمين ومن وأساليبهم ، ويـدعي خلـو الكتاب من مثل هذا التأثر سواء في المنهج أو المضمون ، وما ذكرته من مباحث تؤكد وجود أثر المتكلمين فـي كتاب الإحكام واضحا ، وان حاول البعض إنكاره كما فعل عبد السلام بن محمد عبد الكريم في كتبـه التجديـد والمجددون في أصول الفقه ،أنظر : التجديد والمجددون في أصول الفقه ص ١٣١

6 الكتاب مطبوع ط١، بتحقيق محمد صبحي، دار ابن حزم، ١٤١٣هـ ١٩٩٣م

7 أنظر: ابن حزم، النبذ ص ١٩

8 أنظر: ابن حزم، النبذ ص٩٨

والمعمول بها في كثير من المسائل ، وأصبح له اتباع وأنصار في العديد من البلاد الإسلامية .

المبحث الخامس

خصائص هذه المرحلة ومظاهر التطور فيها.

بعد استعراضنا لأثر المذاهب الفقهية على طريقة المتكلمين، لا بد من الإشارة إلى بعض القضايا التي ميزت طريقة المتكلمين في هذه المرحلة من تاريخ علم الأصول، وما قدمته من تطور في تاريخ علم الأصول ومن ذلك ما يأتي[1]:

أولا: دخول العديد من المذاهب الفقهية في التأليف الأصولي على طريقة المتكلمين ، فبعد أن كانت طريقة المتكلمين في بداياتها حكرا على مؤسسيها من الشافعية والذين انصبت مؤلفاتهم إلى بيان وشرح رسالة إمامهم في الأصول ، نرى في هذه المرحلة دخول المذاهب الفقهية على اختلاف مشاربها والتي أولت هذه الطريقة اهتماما بالغا ،فألف فيها الحنفية والمالكية والحنابلة وأخيرا الظاهرية ، مما أسهم في تطور الطريقة وأضاف إليها مباحث أخرى لم تكن لتذكر سابقا ، حيث أضاف كل مذهب ما اختص به من أصول إلى الطريقة،والتي أصبحت مدار بحث بين الأصوليين فيما بعد، فكثر الجدل والنقاش حوله في داخل كتب المتكلمين ، كمباحث الاستحسان ، وإجماع أهل المدينة ، والمصالح المرسلة ، وغيرها مما مر معنا تفصيله في ثنايا هذا المبحث .

ثانيا: الكتابة الأصولية الشاملة التي تعنى بذكر مباحث الأصول بوجه كلي؛ فبعد أن كان الغالب على مؤلفات الأصول الكتابة الجزئية وفي مواضيع خاصة ،توسع البحث الأصولي في هذه المرحلة ودخل مضمار الكتابة الشاملة التي وسعت جميع مباحث علم الأصول؛ فكان أن ظهرت المؤلفات الأصولية الشاملة كمؤلفات الشيرازي ، والباجي ، وأبي يعلى ، وابن حزم وغيرهم .

ثالثا: الكتابة المذهبية حيث توجه اتباع كل مذهب إلى تأييد مذهب إمامهم ، فظهرت الكتابة الأصولية المتأثرة بمذهبية كأمثال: **(اللمع)** للشيرازي ، و**(الإحكام)** للباجي ، و**(العدة)**للقاضي أبي يعلى ، و**(الإحكام)**لابن حزم ، وقد امتازت هذه الكتابة بالتزامها لمذاهب أئمتها مما دفعهم إلى ذكر عدد من الفروع الفقهية لتأييد مذاهبهم وما سار إليه أئمتهم من الأصول، فكان أن ظهر في داخل طريقة المتكلمين مدرسة أصوليه تميل إلى الفقه وتلتزم مذهبا وتنافح عنه بطريقة

---

[1] حاولت في هذا المبحث قصر الحديث على الخصائص ذات الأثر الفقهي على طريقة المتكلمين ، وإن كانت هناك خصائص ومظاهر تطور أخرى ولكني أرجأتها إلى الكلام حول أثر المدارس الكلامية لأنها بها ألصق وإليها أقرب إذ هناك تداخل بين المدارس الكلامية والفقهية خاصة في جانب التأليف لذا أردت أن افصل الكلام عن الآثار الفقهية عن الآثار الكلامية ، والتي سندرسها في الفصل القادم من هذه الدراسة.

مميزة تكاد تقترب من الناحية الفقهية؛ ولكن ذلك لم يخرجها عن كونها على طريقة المتكلمـين وإن خالفت الطريقة في بعض جوانب التطبيق، وقد ترأس زمام هذه المدرسة العلمـاء الـذين كانت ميولهم فقهية أكثر من ميولهم الكلامية كما مر تفصيله سابقا.

رابعا: الكتابة الأصولية المقارنة : حيث ظهر بتأثير المذاهب الفقهية اتجاه في أصول الفقه يعنى بذكر آراء المذاهب الفقهية وعرض أدلتها ومناقشتها ومن ثم ترجيح رأي من بينهـا فكـان أن ظهرت المؤلفات الأصولية المقارنة والتي تجلت بوضوح في مؤلفات الباجي والحنابلـة بوجـه خاص ككتاب القاضي أبي يعلى ، و**(التمهيد)** للكلوذاني ، و**(الواضح)** لابن عقيل .

الفصل الرابع

المدارس الكلامية وأثرها في طريقة المتكلمين

وفيه المباحث الآتية:

المبحث الأول : التعريف بالمدارس الكلامية ووقت ظهورها.

المبحث الثاني: دور المعتزلة في طريقة المتكلمين.

المبحث الثالث : علاقة الماتريدية والأشاعرة بطريقة المتكلمين

المبحث الرابع : خصائص أصول الفقه في هذه المرحلة ومظاهر التطور فيها .

الفصل الرابع

المدارس الكلامية وأثرها في طريقة المتكلمين

المدارس الكلامية هي تلك المدارس التي عنيت بعلم الكلام وهو العلم الذي يبحث في العقائد الإسلامية من حيث إثباتها والدفاع عنها في وجه غير المسلمين ، وسميت باسم علم الكلام لعدة أسباب مر ذكرها في التمهيد لهذه الدراسة ،لعل من أهمها هو أن مسألة الكلام كانت من أوائل المسائل العقدية التي ظهر فيها الخلاف ؛لذا سمي العلم الذي يبحث عن العقائد الإسلامية باسم علم الكلام ، وأن شأن هذا العلم شأن بقية العلوم الإسلامية الأخرى، لم تكن الحاجة ماسة إلى تدوينه وظهوره كعلم مستقل إلا بعد فترة من زمن الصحابة رضوان ا عليهم ولا يعني هذا ألبته أن هذا العلم لم يكن موجودا ، ولم يكن يعرفه الصحابة رضوان ا عليهم ، وذلك لصفاء سريرتهم وقربهم من زمن النبي صلى ا عليه وسلم ، فكان علم العقائد الذي عرف فيما بعد باسم علم الكلام في البداية سهلا ، وذلك لقلة الوقائع وقلة الاختلافات بين المسلمين ، إلى أن توسعت الفتوحات الإسلامية ودخل في الإسلام كثير من غير العرب ممن كانوا على عقائد فاسدة في أصلهم ، وممن كان على معرفة بالفلسفة اليونانية والإغريقية مما أوجد لديهم عدداً من الشبه التي خلطوها بعقائد المسلمين ، مما أدى إلى وقوع الشبه والضلالات بين المسلمين فظهرت الحاجة إلى تدوين علم مستقل يعنى بالدفاع عن العقائد الإسلامية ورد الشبه الواردة عليه من اتباع الفرق الضالة وغير المسلمين ، فكان أن ظهر علم الكلام ، للدفاع عن عقائد المسلمين وتقريرها وفق قواعد عقلية ومنطقية للرد على من يتمسك بهذه القواعد، وقد مر علم الكلام بعدة تطورات أدت في النهاية إلى اختلاطه بكثير من الفلسفات ومواضيع علم المنطق حتى كاد علم الكلام لا يتميز عن علم الفلسفة لولا اشتماله على السمعيات.[١]

وما أود بحثه في هذا الفصل هو أثر هذه المدارس على مسيرة علم الأصول ، وعلى طريقة المتكلمين بوجه خاص ، وهل كان لظهور هذه المدارس من أثر على طريقة المتكلمين ، وما الذي قدمته هذه المدارس لطريقة المتكلمين ، وما التطورات التي لحقت بطريقة المتكلمين نتيجة لهذه المدارس.

ويمكن تحديد هذه المرحلة زمنيا بالزمن الذي بدأت فيه المدارس الكلامية بالظهور ابتداء

---

[1] أنظر : التفتازاني ، شرح العقائد النسفيه ص ١٠ـ١٢ ، الصاوي ، أحمد بن محمد ، شرح الصاوي على جوهرة التوحيد ، ط٢ ،(تحقيق :عبد الفتاح البزم)،دار ابن كثير ،دمشق ، بيروت ،١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م ص ٨٦ـ٨٧

من منتصف القرن الثالث الهجري، وتستمر حتى منتصف القرن الـسادس الهجـري ، وهـي المرحلة التي تمثل الإنتاج الأبرز للمتكلمين في أصول الفقه.

والمدارس الكلامية التي ظهرت كثيرة جدا ، فكل خلاف عقدي مرده إلى مدرسة واتجاه معين في فهم العقائد وعلم الكلام ، ولست معنيا في هذا الصدد بدراسة جميع المدارس الكلامية، وإنما الغرض من هذه الدراسة هو دراسة المدارس الكلامية التي أثرت وبوجه بارز في مسيرة علم أصول الفقه ، ومدرسة المتكلمين بوجه خاص ،وأهم هذه المدارس ثلاث مدارس كان لهـا أكبر الأثر على مسيرة الحياة الإسلامية بوجه عام ومسيرة أصول الفقه بوجه خاص ، ألا وهي مدرسة المعتزلة ، ومدرسة الأشاعرة ، ومدرسة الماتريدية ، وسيأتي الحديث عن هذه المدارس تفصيلا .

المبحث الأول

التعريف بالمدارس الكلامية ووقت ظهورها.

تقدم الحديث أن المدارس الكلامية ، لم تكن الحاجة ماسة لظهورها في عهـد الرسـول صلى ا عليه وسلم وعهد الصحابة رضوان ا عليهم ، وذلك لبساطة الحياة وعدم تعقيداتها، وما لبثت الدولة الإسلامية إلا أن توسعت، ودخل في الإسلام اتباع نظريات فلسفية، كان لا بـد من مجادلتهم، وبيان الحق باتباع منطق إسلامي، والدفاع عن العقيدة الإسلامية ، ونتيجة لـذلك ظهرت مدارس عدة في حاضرة الدولة الإسلامية، نتناول أهمها بإيجاز وهي :

أولا: المعتزلة: وهي من أولى المدارس الكلامية ظهوراً، فقد ظهر المعتزلة في أوائـل القـرن الثاني الهجري، عندما اعتزل واصل بن عطاء[١]، وعمرو بن عبيد[٢] ،مجالس الحسن البـصري؛ لقولهم بأن مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن ولا كافر[٣]، ويرجع سبب تسميتهم بالمعتزلة إلى أسـباب عدة لعل من أكثرها شهرة هو: اعتزالهم لحلقة الحـسن البـصري، وقـولهم بالمنزلـة بـين المنزلتين.[٤]

---

[1] هو أبو حذيفة واصل بن عطاء ، رأس المعتزلة ومؤسس مذهبهم ، وله أتباع يعرفون بالواصلية ، كـان ألثغـا يبدل الراء غينا،فكان يأتي بكل لفظ فيه راء برديفه،ت سنة ١٣١هـ،انظر : ابـن العمـاد ، شـذرات الـذهب (١٣٨/١)

[2] هو عمرو بن عبيد البصري العابد الزاهد، أحـد أصـحاب الحـسن البـصري ، واحـد رؤوس المعتزلـة ومؤسسيها،اعتزل مع واصل بن عطاء حلقة الحسن البصري،ت سنة ١٤٢هـ ، انظر : ابن العماد ، شـذرات الذهب (٢١٠/١)

[3] أنظر قصة اعتزالهم في : الهمداني ، القاضي عبد الجبار (ت ٤١٥هـ) ، المنية والأمل ، جمعه أحمد بن يحيى المرتضى ، (تحقيق : عصام الدين محمد علي) ، دار المعرفة الجامعية للطباعة والنـشر ، ١٩٨٥م ص ٧ ، ، شـرح الأصول الخـمسة، ط١،دار إحـياء التراث الـعربي،بـيروت ص ٨٦ ، البغدادي ، عبد القـاهر، (ت ٤٢٩هـ) . الفرق بين الفرق ، (تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد)، دار المعرفة، بيروت ص ١١٨

[4] أنظر الكلام حول سبب تسميتهم بالمعتزلة في : الهمداني ، القاضي عبد الجبار،شرح الأصول الخمـسة، ص ٨٦ ، الملطي ، محمد بن أحمد، (ت ٣٧٧هـ). التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع ، (قدم له وعلـق عليـه محمد زاهد الكوثري)، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، ١٤١٣هـ ١٩٩٣م ص ٣٦، البغدادي، الفرق بين الفرق ص ١١٨

وقد اشتهر المعتزلة بميولهم العقلية ،وتقديمهم للعقل على النقـل وردهـم للعديـد مـن الاعتقادات التي عليها أهل السنة ،فقالوا بخلق القرآن [١]، ونفوا رؤية الله تعالى يوم القيامـة [٢] ، وأنكروا صفات الله سبحانه وتعالى بحجة تنزيه الله تعالى عن مشابهة الحوادث وخوفا من القول بتعدد القدماء [٣] ، وقد بنوا مسائلهم في الكلام على أصول خمسة يرجع إليها كل مـسائلهم فـي العقائد وهي :

التوحيد والعدل والوعد والوعيد والمنزلة بين المنزلتين ، والأمـر بـالمعروف والنهـي عـن المنكر [٤]، وقد ساد الفكر الاعتزالي في فترة حكم المأمون في العصر العباسي وكانت له الكلمـة الأولى ، حتى ظهر الإمام أبو الحسن الأشعري فكان أول من دحض شبه المعتزلة، ولم يستطع المعتزلة مواجهة المد الأشعري ؛مما أدى إلى اندثارهم وقلة أتباعهم فيما بعد [٥] ، ولكن بعـد أن ترك هذا المذهب بصماته الواضحة على الحياة الإسلامية بوجه عام ومسيرة علم الأصول بوجه خاص .

ثانيا : الأشاعرة : وهي المدرسة الثانية من حيث الظهور التاريخي ، والتي تنسب إلى إمام أهل السنة أبي الحسن علي بن إسماعيل بن بشر الأشعري البصري (٢٦٠هـ - ٣٢٤هـ) [٦] ومما امتاز به الأشعري هو توسطه بين طريقتي أهل التجسيم وأهل الاعتزال ؛فنفى التشبيه والتجسيم وأثبت الصفات المعنوية [٧] ،وهي العقيدة التي تلقتها الأمّة سلفاً وخلفاً بالقبول وارتـضوها لهـم معتـقداً، وفي ذلك يقول التاج السبكي : "وهؤلاء الحنفية والشافعية والمالكية وفضلاء الحنابلة ، و الحمد في العقائد يد واحدة ، كلهم على رأي أهل السنة والجماعـة ، يـدينون الله تعـالى بطريق الشيخ أبي الحسن الأشعري رحمه الله ، لا يحيد عنها إلا رعاع من الحنفية والـشافعية لحقوا بأهل الاعتزال ، ورعاع من الحنابلة لحقوا بأهل التجسيم ، وبرّأ الله المالكية فلـم نـر

---

1 أنظر : الهمداني القاضي عبد الجبار ، شرح الأصول الخمسة ص ٣٥٧

2 أنظر : المصدر السابق ، شرح الأصول الخمسة ص ١٥٥

3 أنظر : المصدر السابق ،شرح الأصول الخمسة ص ١٢٨ - ١٣٢

4 أنظر هذه الأصول في : الهمداني ، القاضي عبد الجبار ،شرح الأصول الخمسة ص ٧٦

5 أنظر : السبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية(٣٤٩/٣)

6 أنظر ترجمة الإمام الأشعري و أخباره في كتاب الحافظ ابن عساكر تبيين كذب المفتري في مـا نـسب إلـى الشيخ أبي الحسن الأشعري ، فقد جمع فيه ترجمة حافلة وافية لهذا الإمام العظيم تستحق القراءة ، و أنظر التاج السبكي ، تاج الدين،طبقات الشافعية (٣ / ٣٤٧ – ٤٤٥)

7 أنظر :ابن خلدون ،مقدمة ابن خلدون (٨٣٣/٢)

مالكياً إلا أشعرياً عقيدة ، وبالجملة عقيدة الأشعري هي ما تضمنته عقيدة أبي جعفر الطحاوي ، التي تلقاها علماء المذاهب بالقبول ورضوها عقيدة"[1] .

وعقيدة الأشاعرة قائمة على أساس التـنزيه تعالى عن مشابهة الحوادث ،والإيمـان بكل ما وصف ا تعالى به نفسه من صفات الكمال ، ونفي كل ما نفاه عن ذاته العليـة مـن صفات الحوادث والنقص ، فالأشاعرة يثبتون تعالى ما أثبته لنفسه ، وينفون عنه مـا نفـاه عن نفسه ، ولهم موقف وسط في معمعة متشابه الصفات قائم على أمرين :

أولهما : أنّه لا يُتَكلّم في معناها ؛ بل يقولون يجب علينا أن نُؤمن بها ، ونَعتقد لها معنى يليـقُ بجلال ا تعالى وعظمته ، مع اعتقادنا الجازم أنّ ا تعالى ليس كمثله شيء ، وأنّه منزّه عن التجسيم والانتقال والتحيّز في جهة وعن سائر صفات المخلـوق ، وهـذا هـو قـول أئمـة السـلف ، وأكثر المتقدمين .

ثانيهما: أنّها تؤل على ما يليق بها على حسب مواقعها، بما ويتفق مع مقتـضى لغـة العـرب وينسجم مع سياقها في النص، وهو مذهب أكثر المتكلمين ومعظم المتأخرين[2] .

وقد نظم الشيخ إبراهيم اللقاني[3] هذا الموقف في "**(جوهرة التوحيد)** وهـي مـن أشـهر المتون المعتمدة لدى الأشاعرة فقال :

و كُل نَص أَوهَمَ التشْبيها أَوله أو فَوض و رم تَنْـزيها[4]

ويرى الإمام تاج الدين السبكي : أنّ أبا الحسن الأشعري لم يُنْشئ مـذهباً ولـم يبتـدع رأيـاً، وإنّما هو مقرر لمذاهب السلف مناضل عما كانت عليه صحابة رسـول ا صـلى ا عليه وآله وسلم ، وأنّ الانتساب إلى الأشعري إنّما هو باعتبار أنّه عقد على طريـق الـسلف نطاقاً وتمسك به ، وأقام الحجج والبراهين عليه ؛ فصار المقتدى به في ذلك السالك سبيله فـي

---

[1] السبكي ، تاج الدين عبد الوهاب ، ت ٧٧١هـ ، معـيد النعم ومبيد النقم ، ط١،(تـحقـيـق :محمد علـي النجار وآخرون)،دار الكتاب العربي، القاهرة، ١٣٦٧هـ ١٩٤٨م ص ٧٥

[2] أنظر النووي ، المنهاج شرح صحيح مسلم (٣ / ٢١) ، اللقاني ، عبد السلام بـن إبراهيم،إتحـاف المريـد بجوهرة التوحيد، مطبوع بهامش حاشية محمد الأمير ، مطبعة مصطفى البابي الحلبـي، القـاهرة ،١٣٦٨هـ ـ ١٩٤٨م ص ٩٩

[3] هو الشيخ أبو الأمداد برهان الدين إبراهيم بن حسن اللقاني المصري ، أحد الأعلام و أئمة الإسـلام المـشار إليهم بسعة الإطلاع و طول الباع في علم الحديث و التوحيد ، توفي سنة ١٠٤١هـ ، مـن مـصنفاته : ثلاثـة شروح على جوهرة التوحيد ، نصيحة الإخوان في شرب الدخان ، أنظر : مخلوف ، شجرة النور الزكيـة ص ٢٩١

[4] اللقاني ، إبراهيم ، جوهرة التوحيد، مطبوع ضمن مجموعة من المتون ، دار خدمات القرآن ،دمشق ص ٦

الدلائل يسمى أشعرياً[1] .

وقد جاء الأشاعرة وسطا بين المعتزلة الذين قدموا العقل على النقل ، وبين المجسمة الذين أخذوا بظواهر النصوص وقدموها على العقل ، وكان ظهور الفكر الأشعري نتيجة حتمية للصراع القائم بين أهل السنة والمعتزلة ، لذا كان هو المذهب الأقوى الذي صمد في وجه جميع الفرق الأخرى، وهو المذهب الذي ساد في الأمة شرقا وغربا وارتضته الأمة ليكون الممثل لمنهج أهل السنة والجماعة حتى انصرف هذا اللقب إليهم عند إطلاقه .

ثالثا : الماتريدية : وهي المدرسة المنسوبة إلى الإمام أبي منصور الماتريدي معاصر الإمام الأشعري والمدافع عن العقيدة التي ارتضاها أبو حنيفة ، والواقف في وجه المعتزلة ؛ففي حين كان الأشعري في العراق يناهض معتزلة البصرة ، كان الماتريدي في الشرق يناهض معتزلة بغداد خاصة[2] ، وقد التقى فكر الماتريدي مع فكر الأشعري من حيث أن كليهما قد توسط في تقرير العقائد بين العقل والنقل؛ فأخذ بالعقائد النقلية ودللا عليها بالأدلة العقلية ، حتى أصبح كل منهما رأسا في العلم والكلام وصاحب مدرسة مستقلة في الكلام ، ويتفق المذهب الأشعري مع المذهب الماتريدي في معظم المسائل ، ولا تكاد تجد بينهما فروقا جوهرية ، وما يوجد من فروقات معظمها يرجع إلى الخلاف اللفظي ، وليس خلافا معنويا ، وإما أنه خلاف معنوي إلا انه ليس من الأصول وإنما من الفروع الكلامية التي لا يترتب على الخلاف فيها تضليل أو تبديع [3] .

هذه هي أهم المدارس الكلامية التي تركت أثرا بارزا على مسيرة علم الأصول عند المتكلمين خاصة، وسندرس أثر كل مدرسة من هذه المدارس لنرى مقدار ما أسهمت فيه من تطور علم الأصول في المباحث الآتية:

---

[1] أنظر السبكي ،تاج الدين، طبقات الشافعية (٣ / ٣٦٥)

[2] أنظر: عبد القادر ، نعمه محمد، (٢٠٠٢).الآراء الكلامية لائمة المذاهب الفقهية. ط١. بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية ص ١٤٩

[3] أنظر : أبو عذبه ، الحسن بن عبد المحسن ، الروضة البهية فيما بين الأشاعرة والماتريدية ، ط١، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة بحيدر آباد الدكن، الهند، ١٣٢٢هـ ص٥ ، عبد القادر ، نعمه ، الآراء الكلامية لائمة المذاهب الفقهية ، ص ١٤٩

المبحث الثاني

أثر المعتزلة في طريقة المتكلمين

لم يقف المنهج الأصولي ساكنا وواقفا على ما وضعه الشافعي في الرسالة ؛ بـل أخـذ ينمو وتنضاف إليه طرق جديدة على يد من جاءوا بعد الشافعي ؛ غير أن أهم تطور حقيقي لعلم الأصول كان نتيجةً لأخذه بعض طرق المتكلمين ودراساتها جنبا إلى جنب مـع قواعـد علـم الأصول ، وبذلك دخل علم الأصول مرحلة مهمة من تاريخه والتي تمثل أهم تطور حقيقي فـي علم الأصول وهو بدء المتكلمين ذوي الميول العقلية بالتأليف في علم الأصول [1] ، وقد لعب علم الكلام دوراً مهماً في تموين الفكر الأصولي وإمداده، وبخاصة في العصر الأول والثـاني مـن وجوده ، لأن الدراسات الكلامية كانت منتشرة وذات نفوذ كبير على الذهنيـة العامـة لعلمـاء المسلمين ،حين بدأ علم الأصول يشق طريقه إلى الظهور، فكان من الطبيعي أن يُعتمـد عليـه ويُستلهم منه، وكان من الطبيعي أن يستهوي علم الأصول لب علماء الكلام ؛ وذلك لما أن علـم الأصول من العلوم التي ترى فيها منهجاً عقلياً وجدلياً يميل إليه علماء الكلام [2]، وقد أسهم علماء الكلام في إثراء علم الأصول إثراء بارزاً يشهد له المصنفات الكثيرة التي وضعها المتكلمون في علم الأصول ، إضافة إلى استخدامهم أساليب المتكلمين الخاصة في علم الأصول ، وكان مـن أوائل من أسهم في ذلك هم علماء الكلام من المعتزلة ، والذين اعتبروا فيما بعد أحد أهم أركان طريقة المتكلمين ، وفيما يأتي بيان لما أضافه المعتزلة لأصول الفقه ، وأهم مؤلفاتهم في ذلك :

يعد المعتزلة – إلى جانب الأشاعرة الآتي ذكرهم – من أكثر الفرق الإسـلامية التـي أثرت في أصول الفقه وتركت بصمات واضحة على مسيرة هذا العلـم وتطـوره؛ وقـد كـان للمعتزلة منذ بداياتهم اهتمام بعلم أصول الفقه وبه عرفوا واشتهروا ، وكان لعلمائهم ومنظـريهم دور بارز في خدمة هذا العلم والعناية به تقعيداً وتنظيماً وتصنيفاً ، وقد أسهم المعتزلة بآرائهم وأفكارهم في إثراء علم الأصول واكتمال مادته ،وظهوره كعلم مستقل في كيانه وذاتـه ، وقـد لقيت آراؤهم في علم الأصول جدلاً عريضاً بين علماء الأصول ما بين مؤيد ومعارض ؛ ممـا أثرى المكتبة الأصولية بالعديد من المناقشات التي أسهمت إسهاماً بـارزا فـي تطـور عـلم الأصول ، ويظهر تأثير المعتزلة في أصول المتكلمين في عدد من النواحي أجملها فيما يأتي :

أولا : إضافة العديد من المباحث الأصولية التي وضعها المعتزلة بناء على آرائهم الكلامية ومن

---

[1] أنظر: النشار، علي، مناهج البحث ص ٧١

[2] يقول الغزالي في ذلك :"وإنما أكثر فيه المتكلمون من الأصوليين لغلبة الكلام على طبـائعهم فحملهـم حـب صناعتهم على خلطه بهذه الصنعة."الغزالي ، المستصفى (١٠/١)

ذلك:مسألة الحسن والقبح العقليين[١] ، وهي من أهم المسائل التي قال بها المعتزلة وبنـي عليهـا العديد من أصولهم ، ففي حين يرى المعتزلة أن للعقل حكماً في كل مسألة لم يرد فيها نـص ، وأن ما يراه العقل حسنا فهو عند الله حسن ويثاب عليه ويلزم التكليف به ، وما يراه العقل قبيحا فهو عند الله قبيح ويلزم الإثم به[٢]، ولولا أن المعتزلة قالوا بنظرية الحسن والقبح العقليـين لمـا كان لهذه المسألة ذكر في كتب علماء الأصول غير المعتزلة ، ولكن لما جاء المعتزلة بها كـان لا بد لعلماء أهل السنة من بيان موقفهم من هذه المسألة ، فأدخلت إلى علـم الأصـول ودارت حولها المناقشات والردود لبيان فسادها وعدم اعتمادها ، ورد كل ما بني عليها من أصول .

وقد أضاف المعتزلة بناء على قولهم بالحسن والقبح العقليـين مجموعـة مـن القواعـد الأصولية التي خالفهم فيها غيرهم، حتى أنك تكاد تجد قاعدة الحسن والقبح تكاد تدخل فـي كـل صغيرة وكبيرة من علم الأصول ، وقد استخدم المعتزلة لفظتي الحسن والقبح فـي مـصنفاتهم كثيرا ، فقد بلغ استخدام أبو الحسين البصري وحده لهاتين اللفظتين في كتابه **(المعتمد)** ما ينيف عن ثلاثة آلاف موضع[٣] .

ومن المسائل التي بناها المعتزلة على أصل الحسن والقبح العقلي ما يأتي[٤]:

مسألة التكليف بما لا يطاق[5] ، وهي من المسائل التي أضيفت إلى علم الأصول بتأثير مباشر من

---

[1] الخلاف في مسألة الحسن والقبح العقليين ليس في أن العقل يدرك قبح بعض الأشياء أو حسنها، وإنما هو في أنه هل يترتب على هذا الإدراك حكم شرعي أم لا فعند المعتزلة نعم، وعند أهل السنة لا. أنظر هذه المسألة في :البصري ، أبو الحسين ، المعتمد(٣٥٣/١) الجويني ، البرهان (٨/١) ، الرازي ، فخر الدين محمد بن عمـر، المحصول (١٢٣/١) السبكي ، تاج الدين ، الإبهاج (١٣٥/١)

[2] أنظر : أبو الحسين البصري ، المعتمد (٤/١ ،٣٥٣) وأنظر : القاضي عبد الجبار ، شرح الأصول الخمـسة ص ٢٠٩

[3] أنظر : البدارين ، نظرية التقعيد الأصولي ص ٤٤٩

[4] ذكر أيمن البدارين في رسالته نظرية التقعيد الأصولي ، عددا من القواعد الأصولية المتفرعـة عـن قاعـدة الحسن القبح العقليين ، وأوصلها إلى عشرين قاعدة فرعية متفرعة عنها ، أنظر : البـدارين ، نظريـة التقعيـد الأصولي ص (٤٥٠ ـ ٤٧٦)

[5] التكليف بما لا يطاق يقصد به أنه هل يجوز الله تعالى أن يأمر المكلف بما علم الله تعالى أنـه لا يـستطيع أن يقوم به وبما يعلم الله تعالى أنه لا يمتثل به ، فذهب المعتزلة إلى عدم جواز ذلك ، في حين ذهب أهل السنة إلى جوازه واسـتدلوا لذلك بتكليف الله تعالى لـلـكفار بالإيمان مع علمه تعالى بعدم امتثالهم أنظر هـذه المـسألة في :الباقلاني ، التقريب (٣٨٤/٣) الجويني ، البرهان (١٥/١) السبكي ، تاج الدين ، الإبهاج (١٧١/١)وأنظـر رأي المعتزلة في : القاضي عبد الجبار : شـرح الأصـول الخمـسة ص ٢٧٠، أبـو الحـسين البـصري ، المعتمد(١٦٦/١)

فكر المعتزلة ـ المبني على نظرية الحسن والقبح ـ حيث يرى المعتزلة أنه لا يجوز على ا تعالى أن يكلف عباده ما لا يطيقون، لأن ذلك مناف للعدل فيكون التكليف به قبيحـا. [١]

مسألة وجوب شكر المنعم: فعند المعتزلة أن العقل يدرك وجوب شكر المنعم قبـل ورود السمع، وأن من لم يشكر ا تعالى على نعمه فهو آثم وإن لم تبلغه دعوة نبي[٢].

ومن المسائل التي أضافها المعتزلة و التي لها صلة بعلم الكلام ومبنية علـى وجهـة نظرهم وعلى أصولهم الاعتزالية مسألة : نفي تكليف المكره ، وذلك بناء علـى أصـل العـدل عندهم ، فالمكره عندهم لا يصح منه فعل غير ما أكره عليه ولا يبقى له خيرة[٣]، في حين يـرى مخالفوهم من الأشاعرة أن المكره مكلف بما أكره عليه وأن الإكراه لا يمنع التكليف [٤].

ومنها أيضا : مسألة اشتراط الإرادة في الأمر ؛ فعند المعتزلة يشترط للآمر إرادة امتثال المأمور للمأمور به[٥]، وعند الأشاعرة لا يشترط الإرادة للآمر بل يجوز للآمر أن يـأمر بمـا لا يريد وقوعه من المكلف وبناء عليه قالوا بعدم اشتراط الإرادة للآمر .[٦]

وهناك العديد من المسائل التي أضافها المعتزلة وأخذت حيزا كبيرا في علـم الأصـول وجرى عليها البحث والرد والنقد؛ مما أثرى علم الأصول إثراء كبيراً كان للمعتزلة فضل كبيـر فيه ،وقد اهتم العلماء بآراء المعتزلة في مصنفاتهم الأصولية؛ فلا تكاد تجـد كتابـا أصـوليا إلا

---

1 أنظر: البصري، المعتمد(١٦٦/١)

2 أنظر : الضويحي ، علي بن سعد ، (٢٠٠٠).آراء المعتزلة الأصولية دراسة وتقويما .ط ٣. الرياض: مكتبة الرشد،ص ١٩٨، وأنظر المسألة في :الهمداني ، عبد الجبار ، المجموع في المحيط بالتكليف ، جـمع الحـسن ابن أحمد ، (تحقيق :الأب حسن يوسف اليسوعي)، المطبعة الكاثوليكية ، بيروت (١٤/١) الجويني ، البرهان (١١/١) ، الرازي ، فخر الدين محمد بن عمر، المحصول (١٤٧/١) السبكي ، تاج الدين ، الإبهاج (١٣٩/١)

3 أنظر: الضويحي ، علي بن سعد بن صالح ، آراء المعتزلة الأصولية ص ١٣٨،وأنظر :الهمداني ،عبد الجبار، المغني في أبواب التوحيد والعدل ، (أشرف على إحيائه طه حسين)، وزارة الثقافة والإرشاد القومي ،المؤسـسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر،القاهرة (٣٩٣/١١) ، المحيط بالتكليف (٣/١)

4 أنظر المسألة في : الباقلاني ، التقريب (٢٥٠/١) ،الجويني ، البرهـان ،(١٦/١) ، الغزالـي ، المستـصفى (٩٠/١) ، العراقي ، زين الدين أبو زرعه أحمد ،(ت ٨٢٦هـ ـ) .الغيـث الهـامع شـرح جمـع الجوامـع ، ط٣،١م،(تحقيق مكتبة قرطبة) ، الفاروق للطباعة والنشر ،القاهرة، ١٤٢٠هـ ٢٠٠٠م (٢٥/١)

5 أنظر: البصري، المعتمد (٤٦/١ ـ ٤٧)

6 أنظر المسألة في : الجويني ، البرهان (٦٣/١) ، الغزالـي ، المستـصفى (٤١٤/١) ، الآمـدي ، الإحكـام (٣٦٤/٢) العراقي ، الغيث الهامع (٢٤٨/١)

وآراء المعتزلة مبثوثة فيه ولها وزن وقيمة كبيرة فيه[1] .

ثانيا : من خلال المؤلفات الأصولية التي وضعها المعتزلة في أصول الفقه على طريقة المتكلمين : يكاد يكون من المتفق عليه بين العلماء أن المعتزلة هم المؤسسون الحقيقيون لعلم الكلام الإسلامي ، وهم من أوائل من تكلم في مسائل علم الكلام وبنوها على العقل ، ولم يقتصر دورهم على علم الكلام فحسب ؛بل لهم مشاركات واسعة في شتى العلوم وعلى رأسها علم أصول الفقه ، ويعد المعتزلة من أوائل من تكلم في علم الأصول بناء على الطريقة الكلامية المنطقية والجدلية ،فبعد أن وضع الشافعي رسالته في أصول الفقه ، وجاء المعتزلة وأخذوا الرسالة وبنوا أصولا على منوالها، ومن ثم قاموا بالإكثار من التدليل على هذه الأصول بالقواعد العقلية والأدلة المنطقية ، وقد كان لهم اهتمام بعلم الأصول منذ بداياتهم ولهم مصنفات كثير ة في ذلك منها :

أولا: كتاب (النكت)[2] للنظام ، وهو من أوائل الكتب المنسوبة للمعتزلة ، وكان لهذا الكتاب أثر بارز في تطور علم الأصول ،إذ تكلم فيه النظام على إنكار حجية الإجماع ، وكان لهذا الرأي أثره البارز في علم الأصول؛ حيث دفع العلماء الأصوليين إلى البحث في حجية الإجماع ، وبيان الشبه التي أوردها النظام وغيره ممن تبنى فكرته وردها وبيان ضعفها؛ فكان النظام بهذا الكتاب من أوائل من أنكر حجية الإجماع[3]؛ مما حدا بالعديد من العلماء إلى الرد عليه وبيان أدلة الإجماع ، ولعل ذلك ما دفع بعض العلماء إلى اتهامه بالزندقة وقصد الطعن في الإسلام[4]؛ ولذا فلا تكاد تجد كتابا في الأصول إلا ويعرض لآراء النظام التي خالف فيها الأمة بما فيهم المعتزلة أنفسهم[5].

---

1 لقد قام الباحث علي الضويحي بدراسة عن آراء المعتزلة الأصولية وقام بجمع آراء المعتزلة ودرسها دراسة مقارنة مع دراسات علماء أهل السنة الأصولية ، فجاء جهده جهداً مشكوراً في هذا المجال وفتح بابا للدراسات الأصولية التي تعنى بالآراء الأصولية وفقا للمدارس الكلامية ، والكتاب مطبوع عن مكتبة الرشد بالرياض سنة ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م

2 الكتاب من الكتب المفقودة ، ولكن آراء النظام موجودة ومبثوثة في ثنايا كتب المتكلمين .

3 قال الجويني في البرهان (٢٦١/١) :" وأول من باح برده - الإجماع - النظام ثم تابعه طوائف من الروافض ."

4 أنظر : السبكي ، تاج الدين ، الإبهاج (٣٥٣/٢)

5 أنظر على سبيل المثال : الجويني ، البرهان (٢٦١/١)، الرازي ، فخر الدين محمد بن عمر، المحصول (٣٥/٤) ، الآمدي ، الإحكام (١٧٠/١)

ثانيا : كتاب (العمد) [1] للقاضي عبد الجبار [٢]، يعد القاضي عبد الجبار من أحد أهم من ألف في أصول الفقه على الإطلاق ، وهو رأس المعتزلة والذي تلقبه المعتزلة بـ **:(قاضي القضاة)**، ولا يطلقون هذا اللقب على سواه ،ولا يعنون به عند الإطلاق غيره[٣] ، وقد ألف القاضي عبد الجبار في أصول الفقه عدة مؤلفات وتناول أصول الفقه في مؤلفات أخرى غير المؤلفات الأصـولية ، وقد شهد للقاضي عبد الجبار القاصي والداني وعده العلماء ضمن أهم أركان طريقة المتكلمين ، بل يعد هو و الباقلاني الآتي ذكره[٤] ،ركني طريقة المتكلمين التي بني عليهما طريقة المتكلمـين بعد الإمام الشافعي ، وفي ذلك يقول الزركشي مبينا دور القاضي عبد الجبار في تطـور علـم أصول الفقه ما نصه :" وجاء من بعده - يقصد الإمام الشافعي - فبينوا وأوضحوا وبـسطوا وشرحوا حتى جاء القاضيان قاضي السنة أبو بكر بن الطيب ، وقاضي المعتزلة عبد الجبـار ، فوسعا العبارات وفكا الإشارات وبينا الإجمال ورفعا الإشكال ، واقتفى الناس بآثـارهم وسـاروا على لاحب نارهم "[5]فمن خلال النص السابق يكشف الزركشي لنا عن أهمية القاضي عبد الجبار في علم أصول الفقه وأن كل من ألف في أصول الفقه بعده اعتمد على مؤلفاته ، ومن مؤلفاتـه الهامة في هذا العلم كتاب**(العمد)** الذي يعد من أهم ما ألفه القاضي في أصول الفقه على وجـه خاص ،وهو الذي لا يعلم لأحد قبله كتاب في أصول الفقه أوفى منه أو يـساويه ،اللهـم إلا أن

---

[1] الكتاب مفقود ولم يعثر إلا على جزء من الشرح الذي شرحه أبو الحسين البصري ، وقد وهـم جماعـة مـن العلماء في اسم الكتاب فجعلوه العهد كابن خلدون في مقدمته وتابعه على ذلك أبو سليمان في الفكر الأصولي ص ١٩٨، ومحمد الفلوسي في مدرسة المتكلمين ص ١٥٠ وهؤلاء نسبوا للقاضي كتابان احـدهما العمـد والآخـر العهـد ، وقد جزم أبو زنيد محقق كتاب شرح العمد أن العهد هو تصحيف للعمد وأنهما كتاب واحـد ولـيس كتابان أنظر مقدمة تحقيق شرح العمد (٤٢/١)

[2] هو أبو الحسن قاضي القضاة عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الهمداني ، كان في بداية حاله يـذهب فـي الأصول مذهب الأشعرية و في الفروع مذهب الشافعي ثم تحول و عظم قدره و انتهت إليه الرئاسة في المعتزلة حتى صار شيخها و عالمها توفي سنة ٤١٥هـ ، من مصنفاته : كتاب المغني في التوحيد ، شرح الأصـول ، المبسوط ، و غيرها . أنظر ترجمته في : المرتضى،أحمد بن يحيى ، طبقات المعتزلة ، (تحقيق : سوسنه ديفلد فلزر) ، المطبعة الكاثوليكية ، بيروت، ١٣٨٠هـ ١٩٦١م ص ١١٢

[3] أنظر : السبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية (٩٧/٥)

[4] في المبحث الثاني من هذا الفصل

[5] الرزكشي ، البحر المحيط (٥/١)

يكون كتاب الباقلاني الآتي ذكره في المبحث القادم [1]، وذلك لأنه أول كتاب تناول فيه مصنفه مباحث علم الأصول بشكل واف ومنهجي[2] ، إلا أن هذا الكتاب لم يعثر عليه ولم يعرف له وجود في أي من مكتبات العالم حتى الآن ، ولكن وجد كتاب **(شرح العمد)** لأبي الحسين البصري تلميذ القاضي عبد الجبار ، ولكنه لم يعثر عليه كاملا ، بل وجد منه الجزء المتعلق بأبواب الإجماع والقياس والاجتهاد فقط ، وهو ما يعادل ثلث الكتاب فقط[3] ،وقد قام عبد الحميد أبو زنيد بطباعة الكتاب محققا بعد أن وجد نسخة للكتاب،ولكن في أولها نقص ، فقام بإكماله من الجزء الشرعي من كتاب **(المغني)** للقاضي عبد الجبار،وقد حفظ لنا أبو الحسين بذلك كتاب **(العمد)** لشيخه عبد الجبار ، وذلك أن أبا الحسين في شرحه **(للعمد)** اقتفى آثار أستاذه وأبقى على ترتيب كتابه ، وكان يذكر عبارات **(العمد)** على وجهها بشيء من التوضيح والتأويل ، وهو أدرى بما كان يقصده أستاذه لأنه قد لازمه فترة طويلة من الزمن وحضر عليه دروسه[4] ، ومما يؤكد ذلك قول أبو الحسين نفسه في **(المعتمد)** حول الداعي إلى تأليف **(المعتمد)** ما نصه :" ثم الذي دعاني إلى تأليف هذا الكتاب بعد شرحي كتاب **(العمد)** واستقصاء القول فيه ، أني سلكت في الشرح مسلك الكتاب في ترتيب أبوابه وتكرار كثير من مسائله وشرح أبواب لا تليق بأصول

---

[1] لا يتنافى هذا مع ما قررناه من أولية الإمام الشافعي في التأليف الأصولي على طريقة المتكلمين ، وذلك لأن الشافعي أول من ألف ومن الطبيعي أن الذي يكون واضعا لعلم من العلوم ابتداء ،قد لا يكون قد استوعب كل مسائل العلم وقد يقع في بعض اختلافات في الترتيب والتبويب ، و ما نقصده عن القاضي عبد الجبار فهو عن أولية من ألف في الأصول من المتكلمين الذي كان اهتمامهم الأبرز بعلم الكلام ،ولذا كان كتابه أول مؤلف ظهرت فيه شخصية المتكلمين الواضحة ، وهو من أوائل من مزج مباحث خاصة من علم الكلام بعلم الأصول لما بينهما من التوافق .

[2] قلت : يرى عبد العظيم الديب أن كتاب البرهان لإمام الحرمين الجويني هو أول كتاب بعد الرسالة في تاريخ علم الأصول ، ولكن بينا أن العمد هو حقيقة أول كتاب وصلنا بعد الإمام الشافعي ، ولعل الديب لم يطلع على كتاب العمد ولا على شرحه ؛خاصة وانه صرح بأن أسماء هذه الكتب لم يكن ليتعرف عليها لولا ذكرها في البرهان ، وان نسبة هذه الكتب لربما لا تعرف عن هؤلاء ،إضافة إلى أنه لم يكن يعرف عن هذه الكتب شيئا ، وأما الآن ، وبعد أن طبع شرح العمد ، وكتاب التقريب والإرشاد للباقلاني ، فلا مجال للقول بأن كتاب البرهان هو الأول، وإنما يأتي في الدرجة الثالثة أو الرابعة في تاريخ علم الأصول ، وفي الدرجة الثانية في تاريخ علم الأصول الأشعري . أنظر : الديب ، عبد العظيم ، مقدمة تحقيق البرهان في أصول الفقه ، القاهرة :دار الأنصار (٥٦/١)

[3] أنظر : أبو زنيد ، عبد الحميد ، (١٤١٠هـ).تحقيق ودراسة شرح العمد لأبي الحسين البصري. ط١.المدينة المنورة :مكتبة العلوم والحكم (٧/١)

[4] أنظر:المرتضى، طبقات المعتزلة ص ١١٩

الفقه من دقيق الكلام ."[1] وبذلك فقد حفظ لنا هذا الكتاب آراء القاضي عبد الجبار، يقول أبو زنيد : "والكتاب وان كان ممزوجا بشرح أبي الحسين له فقد بقيت روح كتاب **(العمد)** فيه ولذا إن قلت : إن الكتاب الذي بين يديك هو من نتاج فكر قاضي القضاة عبد الجبار بن أحمد ومما خطه يراعه لم أفارق الحقيقة ولم انته لهذا القول اعتباطا ؛ بل بعد أن رجعت لكل ما أحاله القاضي عبد الجبار عليه في كتابه الشرعيات[2] ، وما أحاله عليه أبو الحسين في كتابه **(المعتمد)"**[3]،وقال أيضا :" والناظر**(لشرح العمد)** لا يشعر بأنه كتاب وشرحه لولا أنه كان يبدأ كل مسألة بقوله :"قال " ثم يذكر كلام صاحب **(العمد)** مع تأويله أو صياغة جديدة ، وفيما عدا ذلك لا يوجد ما يشعر بأنهما كتاب وشرحه إلا ما كان في لوحه ١٩٩[4] حيث ذكر اسم قاضي القضاة ."[5]

أهمية كتاب (العمد) وأثره في تطور علم الأصول :

تكمن أهمية كتاب **(العمد)** للقاضي عبد الجبار في عدة نواحي من أهمها:

١ ـ أهمية مؤلفه ، حيث يعد القاضي عبد الجبار من أحد أهم علماء المعتزلة ، وهو الذي فتق علم الكلام ، وأحد أهم المتكلمين الذين أنجبتهم الأمة الإسلامية ، وكان رأسا في علم الكلام ورأسا في علم الأصول ، ويعد القاضي عبد الجبار المؤسس الحقيقي لعلم الأصول الاعتزالي ، حيث قام بتأليف مؤلفاته نصرة لمذهب الاعتزال، وبين ما يبنى على قواعد الاعتزال من قواعد أصوليه ، وكل من جاء بعده اعتمد عليه وعلى آرائه الأصولية والكلامية وخاصة من كانوا من المعتزلة .

٢ـ يأتي كتاب **(العمد)** في مقدمة الكتب التي ألفت على طريقة المتكلمين[6]، من حيث التأصيل للقواعد ودراستها على أسس نظرية لا تقوم على الفروع ولا تهتم بها ،ولذا فلا تكاد تجد في الكتاب فروعا فقهية ،اللهم إلا ما ذكره في أبواب معدودة، وما كان ذكره لها إلا بناء لها على الأصول وليس العكس**،**وقد اعتمد على هذا الكتاب كل من جاء بعده من الأصوليين ، ويعد هذا الكتاب هو رأس كتب المعتزلة الأصولية ، فهو المؤسس الحقيقي لعلم الأصول الاعتزالي ، وهو

---

1 البصري، المعتمد (٣/١)

2 يقصد بذلك جزء الشرعيات من كتابه المغني.

3 أبو زنيد ، مقدمة تحقيق كتاب شرح العمد (٦/١)

4 يقصد بذلك صفحه (٣٢٣/٢)

5 أبو زنيد ، مقدمة تحقيق كتاب شرح العمد (٢١/١)

6 وتتأكد أولية القاضي عبد الجبار من خلال معرفة تاريخ وفاته حيث توفي سنة ٤١٥هـ.

من أول المؤلفات الأصولية المتكاملة حيث يعد من أول ما صنفه القاضي عبد الجبار، يظهر ذلك من الإحالات التي كان يحيل عليه فيها من كتبه الأخرى **(كالمغني)**[١].

٣ـ (العمد) هو من أوائل الكتب التي وصلت إلينا ممزوجة بمباحث المتكلمين، والتي أدخلت إلى علم أصول الفقه[٢] ، إضافة إلى استخدام الأدلة العقلية والبراهين المنطقية في دراسة المسائل الأصولية ؛ ولذا يعد القاضي عبد الجبار المازج الحقيقي لعلم الكلام بعلم أصول الفقه، ويؤكد ذلك أبو الحسين إذ يقول :" ثم الذي دعاني إلى تأليف هذا الكتاب - يقصد كتابه **(المعتمد)** - بعد شرحي كتاب **(العمد)** واستقصاء القول فيه ، أني سلكت في الشرح مسلك الكتاب في ترتيب أبوابه وتكرار كثير من مسائله وشرح أبواب لا تليق بأصول الفقه من دقيق الكلام، نحو القول في أقسام العلوم وحد الضروري منها والمكتسب[٣] ، وتوليد النظر العلم ، ونفي توليده النظر ، إلى غير ذلك... فأحببت أن أؤلف كتابا... وأعدل فيه عن ذكر ما لا يليق بأصول الفقه من دقيق الكلام؛ إذ كان ذلك من علم آخر لا يجوز خلطه بهذا العلم."[٤]وهذا النص يؤكد الحقيقة التي ذكرتها من أن القاضي عبد الجبار من أوائل من تكلم بمباحث خاصة من علم الكلام وجرها إلى علم أصول الفقه ، وتابعه على ذلك من جاء بعده ، خاصة إذا علمنا أنه من أوائل الكتب التي وصلتنا على هذه الشاكلة ، ولا يوجد أي دليل يدل على ذكر هذه المباحث قبل القاضي ، خاصة أنه لم يصلنا مؤلفات عمن سبقوا القاضي في التأليف .

٤ - يعد**(العمد)** موسوعة أصوليه تتميز بطول النفس في نصب الأدلة والاستطراد في ذكر كل

---

[1] أنظر : الهمداني ، عبد الجبار ، المعني (٨٤/١٧)

[2] هذا ويعد الباقلاني المعاصر للقاضي عبد الجبار من أول من ألف في علم أصول الفقه ومن أول من مزج علم الأصول بعلم الكلام ، ولا نستطيع أن نجزم بتقدم أحدهما على الآخر لعدم وجود أي دليل يؤكد ذلك ، ولكني أستطيع أن اجزم أن الباقلاني والقاضي عبد الجبار هما أول من ألف على هذه الطريقة وهذا النسق وهما اللذان مزجا علم الكلام بعلم الأصول ، ويمكن أن نقول أن أولية القاضي عبد الجبار هي في طريقة وفكر المعتزلة ، وأولية الباقلاني هي في طريقة وفكر الأشاعرة ، وبذلك نجمع بين ادعاء الأولية لكلا العالمين، وبذلك يعتبر القاضيان في مرتبة واحدة وا اعلم

[3] لا يتنافى هذا مع ما قررته سابقا من أن الإمام الشافعي قد تعرض لمثل هذه المباحث كالعلم وأقسامه ، وذلك لأن الشافعي قد أومأ إليها إيماء أما القاضي فقد وسع في ذكرها وبناها على أصول كلامية بخلاف الإمام الشافعي .

[4] البصري، المعتمد (٣/١)

ما يمكن أن يرد عليها من اعتراضات ثم الإجابة عنها بأكثر من وجه[1] ، وبذلك فإن الكتاب يمثل مدرسة من مدارس أصول الفقه وهي المدرسة التي تعظم العقل وتعتمد عليه أكثر من غيرها من المدارس الأصولية ، وبذلك فإن الكتاب يعد مرجعاً في الأدلة العقلية ومناقشتها[2] .

٥ ـ اشتمال الكتاب على أقوال أئمة وعلماء لهم شأن كبير في علم الأصول من المتقدمين وممن لا يتوقع العثور على كتبهم لأنها من الكتب التي اندثرت أو فقدت.[3]

٦ ـ اشتمال الكتاب على ذكر آراء المعتزلة في المسائل الأصولية، ويعد هذا الكتاب من أكثـر الكتب دقة في نقل آراء المعتزلة الأصولية واستدلالاتهم على هذه الآراء وذلك لسببين:

أولاهما: قرب عهد القاضي عبد الجبار من أئمة المعتزلة الذين نقل آرائهم.

ثانيهما : كون القاضي على مـذهب الاعتزال وهو الأدرى بمذهبه من غيره من العلماء الذين يـتناولـون آراء المـعتزلة ؛ ولـذا فـقد حـفظ لـنا **(العـمـد)** آراء شـيوخ الاعتـزال ومـن هـؤلاء بـشـر المـريـسـي[4]،وعـبـيـد الـله بـن الـحسن العـنبـري[5]، وأبو الهذيل العلاف[6] والنظام ،وقد اهتم اهتماما بارزا بآراء رؤوس المعتزلة الأربعة وهـم :

---

[1] أنظر على سبيل المثال مناقشته لأدلة مانعي التعبد بالقياس بدليل الشرع، حيث استقصى أدلتهم ثم بدأ بمناقـشة هذه الأدلة وأورد عليها كل ما يحتمل من إيرادات واعتراضات أنظر: شرح العمد (٣٥١/١ـ ـ ٣٥٩)

[2] أنظر : أبو زنيد ، مقدمة تحقيق شرح العمد (٢٦/١)

[3] ومن هؤلاء : بعض متقدمي الشافعية كالصيرفي حيث ورد ذكره في (١٣٩/١) وابن سريج حيث ورد ذكره ثلاث مرات في (١٣٩/١، ٢ /١١٨،١٢٥) ، ومن الحنفية عيسى ابن أبان حيـث ورد ذكـره فـي (٢٧٨/٢) وسفيان ابن سحبان حيث ورد ذكره في (٢٧٨/٢) ومن:الظاهرية داود الظاهري حيث تكرر النقل عنـه فـي حوالي ثلاث مواضع في (٢٨٤/١ ، ٣١٢ ، ٢/ ٢١٣) والنهرباني حيث ورد ذكره في ثـلاث مواضـع فـي (٢٨٤/١، ٣١١ ، ٢/ ٦)

[4] هو:أبو عبد الرحمن بشر بن غياث بن ابي كريمة المريسي ، المتكلم وشيخ المعتزلة واحد من أصل المأمون ، وكان في بداية أمره يميل إلى الفقه ثم غلب عليه الكلام ، وهو زعيم طائـ ـفة عرفـت باسـ ـمه ، ت سـ ـنة ٢١٨هـ ،أنظر : ابن كثير ، البداية والنهاية(٢٨١/١٠)وقد تكرر النقل عنه في حوالي موضعين فـي (١٨٩/١، ٢٣٥/٢)

[5] وقد تكرر النقل عنه في حوالي ثلاثة مواضع في (٢٤٠/٢، ٢٩٤، ٣٠٢)

[6] هو:محمد بن الهزيل بن عبد ا بن مكحول أبو الهذيل العلاف البصري شيخ المعتزلة ومصنف الكتـب فـي مذاهبهم، ت سنة ٢٣٥هـ .أنظر : ابن الجوزي ،عبد الرحمن بـن علـي، (ت ٥٩٧هـ ـ) . المنـتظم، ط ١، ١٨م،دار صادر ، بيروت ، ١٣٥٨هـ (٢٣٤/١١) وقد تكرر النقل عنه في حوالي ثلاثة مواضع في (٢٣٨/٢، ٢٨٠، ٢٩٤)

أبو علي الجبائي[1] ، وأبو هاشم [2]، وأبو الحسن الكرخي[3] ، وأبو عبد ا البصري [4].

٧ ـ يعد الكتاب من الكتب التي نلمس فيها نوعا من الابتكار؛ فليس الكتاب نوعا من التلخـيص لغيره، أو الاختصار والتهذيب له، وإنما هو من الكتب التي وضعت أصالة غير معتمـد علـى غيره ويأتي الابتكار في الكتاب لسببين هما:

أولا: شخصية القاضي عبد الجبار العلمية التي تتسم بالشموخ والاعتداد بالنفس ونفرتـه مـن التقليد.

ثانيا: أنه لم يكن علم الأصول قد جمع شتاته قبل القاضي فلم يكن اعتماده على غيره كثيرا[5].

٨ ـ ومما يؤكد أهمية الكتاب وأثره في أصول الفقه هو اعتماد كل من جـاء بعـده عليـه ، واهتمام العلماء فيما بعد بآرائه وتناولها في مصنفاتهم ، بل لقد عد الكتاب مـن الأركـان التـي قامت عليها طريقة المتكلمين ، إذ هو الأصل لكل كتب المعتزلة فيما بعد وهو الجامع لآرائهـم والمدافع المنافح عنها ، ولم يقف الأمر على اعتماد الكتاب عند المعتزلة فقط ؛بل أن كل مـن كتب في أصول الفقه فيما بعد وعلى طريقة المتكلمين خاصة لا تكاد تخلو مصنفاتهم مـن ذكـر للقاضي عبد الجبار وآرائه وعلى رأسها كتاب**(العمد)** ،يقول ابن خلدون في ذلك :"وكـان مـن أحسن ما كتب فيه المتكلمون ـ يقصد علم أصول الفقه ـ كتـاب**(البرهـان)** لإمـام الحـرمين

---

[1] هو أبو علي محمد بن عبد الوهاب الجبائي ،شيخ طائفة الاعتزال في زمانه، وعليه تتلمذ أبو الحسن الأشعري قبل رجوعه عن الاعتزال،له تفسير مطول فيه اختيارات غريبة في التفسير وقد رد عليه أبو الحسن الأشعري ، ت سنة ٣٠٤هـ ، أنظر : ابن كثير ، البداية والنهاية (١٢٥/١١) ، وقد نقل عنه في حـوالي اثنـان وثلاثـون موضعا منها: (٧١/١، ١٥٠، ١٨٤، ٢/ ٢٠، ٢١، ٢٣٨)

[2] هو : عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب الجبائي أبو هاشم المتكلم ابن المتكلم المعتزلي بن المعتزلي ، لـه طائفة تنسب إليه ت سنة ٣٢١هـ ، أنظر : ابن كثير :البداية والنهاية(١٧٦/١١) ، وقد تكرر النقل عنـه فـي حوالي أربعين موضعا منها (١٨٤/١، ٢٠٥، ٢١٢، ٢/ ٦، ١٢، ٢١، ١٢٩)

[3] هو : أبو الحسن عبيد ا بن الحسين بن دلال البغدادي الكرخي ، شيخ الحنفيـة ورأس المعتزلـة ،ت سـنة ٣٤٠هـ ، من مصنفاته رسالة مشهورة في أصول الحنفية ،أنظر : الذهبي ، سير أعلام النبلاء(٤٢٦/١٥) وقد تكرر النقل عنه في حوالي خمسة وعشرين موضعا منها:(١/ ١٤٠، ٢٠٥، ١٢١، ٦٦/٢، ١٦٧، ١٦٩)

[4] هو أبو عبد ا حسين بن علي البصري الفقيه الحنفي المتكلم الأصولي ورأس المعتزلة والملقـب بجعـل، ت سنة ٣٦٩هـ وعمره ثمانون سنة ، أنظر : ابن العماد ، شذرات الذهب (٦٨/٣)، وهو أكثر من تكرر اسمه في كتاب العمد حيث نقل عنه في حوالي سبعين موضعا منها:(١٨٤/١، ١٩٦، ٢٠٥، ٢/ ٦، ١٣، ١٤، ٦٥)

[5] أنظر : أبو زنيد ، مقدمة تحقيق شرح العمد (٢٧/١)

الجويني ، و**(المستصفى)** للغزالي ، وهما من الأشعرية ، وكتاب **(العهد)**[1]لعبد الجبار وشـرحه **(المعتمد)** لأبي الحسين البصري وهما من المعتزلة ، وكانت الأربعة قواعد هذا الفن وأركانه ، ثم لخص هذه الكتب الأربعة فحلان من المتكلمين المتأخرين وهما الإمام فخر الدين بن الخطيب في كتاب **(المحصول)،** وسيف الدين الآمدي في كتاب **(الإحكام)** ."[2] وبذلك يؤكد ابن خلـدون أن كتاب القاضي عبد الجبار من الكتب التي قام عليها علم الأصول عند المتكلمين وأن العلماء بعـد القاضي عبد الجبار قد اعتمدوا على آرائه وكتابه العمد .

وممن اعتمد على كتاب**(العمد)** من العلماء ما يأتي :

١ـ أبو الحسين البصري : تلميذ القاضي وشارح **(العمد)** حيث اعتمد على آراء شيخه في كتابه **(المعتمد)** الذي ألفه بعد شرحه لكتاب **(العمد)** في مواضع كثيرة إما في ذكر آراء القاضي أو في ذكر استدلالاته أو الرد على الخصوم ، وغالبا ما يذكر أبو الحسين القاضي عبد الجبـار بلقـب **قاضي القضاة** ، فحيثما أطلق هذا اللقب انصرف إلى القاضي عبد الجبار[3].

٢ـ الجويني :حيث اعتمد على ذكر آراء القاضي عبد الجبار في كتابه **(البرهان)** في عدد من المواضع ، نص في بعضها على الكتاب الذي اعتمد عليه [4].

٣ـ الكلوذاني : يعد الكلوذاني من أكثر العلماء الحنابلة تأثرا بآراء المعتزلـة فـي الأصـول وخاصة أبي الحسين البصري وشيخه القاضي عبد الجبار حيث أكثر من النقل عن القاضي في عدد من المواضع دون أن يبين اسم الكتاب الذي نقل عنه مكتفيا بذكر اسم القاضي.[5]

٤ـ الرازي : حيث يعد كتاب **(العمد)** للقاضي عبد الجبار من أحد الكتب التي بنى عليها الرازي كتابه **(المحصول في أصول الفقه)** ، لذا تجد آراء القاضي عبد الجبار وكتابه **(العمد)** مبثوثة في

---

[1] هكذا ورد اسم الكتاب عند ابن خلدون، وقد بينت أن هذا تصحيفا للعمد.

[2] ابن خلدون ، مقدمة بن خلدون (٨١٧/٢)

[3] لقد تكرر ذكر القاضي عبد الجبار ويلقب بقاضي القضاة عند أبي الحسين البصري في كتابـه المعتمـد فـي حوالي: مئة واثنان وخمسين (١٥٢) موضعا :أنظر أمثلة على هذه النقول في : أبو الحسين ، المعتمد (١٣/١، ١٦، ١٨، ٣٣، ٢١/٢ ، ٢٤، ٣٢، ٣٤) وغيرها الكثير

[4] تكرر ذكر القاضي عبد الجبار في البرهان في موضعين، كان يذكره فيهما باسم صاحب المغنـي نـص فـي الأول منهما (٦٨/١) على النقل من كتاب شرح العمد، وفي الثاني (١٨٢/٢) على النقل من كتاب العمد.

[5] لقد ورد اسم القاضي عبد الجبار مصرحا به في حوالي ستة عشر (١٦)موضعا منها (١٧٧/٣، ٢٣٤، ٤١٧، ٤/ ٤٠٦)

ثنايا كتاب **(المحصول).**[1]

٥ـ الآمدي : حيث اعتمد على أراء القاضي عبد الجبار في كتابه **(الإحكـام)** ، والذي يعد كتاب **(العمد)** للقاضي عبد الجبار من الكتب التي لخصها الآمدي في كتابه **(الإحكام)؛** لذا فإن القاضي عبد الجبار يعد من أهم المصادر التي قام عليها كتاب الآمدي.[2]

وغير ذلك الكثير من العلماء الذين لا تكاد تخلو مصنفاتهم من ذكر للقاضي عبد الجبار وآرائـه وخاصة كتابه **(العمد)** مما يدل على أهمية هذا الكتاب واعتماد العلماء له .

ثالثا: كتاب (المعتمد)لأبي الحسين البصري : يعد أبو الحسين البصري من أشهر علماء المعتزلة على الإطلاق ، وهو أكثر من نصر آراء المعتزلة سواء منها العقديـة أو الأصـولية ، وتـأتي مؤلفاته في أصول الفقه في الدرجة الأولى عند المعتزلة ، وعند غيرهم من أهـل الـسنة ، وإن كان القاضي عبد الجبار قد سبق أبا الحسين البصري في التأليف الأصولي ، إلا أن مؤلفات أبي الحسين قد لقيت من الشهرة والاهتمام أكثر من مؤلفات القاضي عبد الجبار ، وإن عد كلا منهما رأسا في علم الأصول ومؤلفاته ركنا من أركان طريقة المتكلمين ، وقد بينت سـابقا أن كتـب القاضي عبد الجبار تعد المؤسس الحقيقي لعلم الأصول الاعتزالي ، وأقول هنا إن أبـا الحـسين يعد هو المطور لهذه الأصول والمنظر لها ، وذلك لعدة أسباب منها :

١ ـ تقدم أبي الحسين في علم الكلام والفلسفة الاعتزالية مما جعله في مقدمة العلماء المعتزلة تأييدا لمذهب الاعتزال .

٢ ـ تتلمذ أبي الحسين على أشهر شيوخ المعتزلة في عصره وعلى رأسهم شـيخه القاضـي عبد الجبار.

٣ ـ تصدي أبي الحسين لشرح كتب شيخه القاضي عبد الجبار الأصولية وعلى رأسها كتابـه **(العمد)** الذي لولا شرح أبي الحسين له لما عرفنا عن الكتاب شيئاً ، وقد حفظ لنا بـذلك آراء القاضي عبد الجبار الأصولية والآراء التي نقلها القاضي عبد الجبار عمـن سـبقوه مـن أئمـة الاعتزال .

وأما بالنسبة لكتاب **(المعتمد)** فهو أهم كتاب لأبي الحسين البصري علـى الإطـلاق ، وهو أحد أهم ما كتب حول أصول المعتزلة ، وأحد أهم ما كتب في أصول الفقه عامـة وعنـد

---

[1] حيث تكرر ذكر آراء القاضي عبد الجبار والنقل عنه في حوالي سبعة عشر (١٧) موضعا، أنظر على سـبيل المثال منها:(٢٦٩/١، ١٥١/٢، ١٤٠/٣، ٣٦٤، ٤/ ٣٥٣، ٣٩٦ وغيرها)

[2] حيث تكرر ذكر القاضي عبد الجبار في كتاب الإحكام في حوالي: واحـد وأربعـين (٤١) موضـعا منهـا: (٢٢٨/١، ٢/ ٢٥١، ٣٠٦، ١٢/٣، ١٥، ٤/ ٣٢٣، ٣٧٦)

المتكلمين خاصة، وقد وضع أبو الحسين كتابه **(المعتمد)** بعد تصديه لشرح كتاب شيخه القاضي عبد الجبار **(العمد)** ، وقد صرح أبو الحسين بذلك في مقدمة كتابه فقال :" ثم الذي دعاني إلـى تأليف هذا الكتاب ـ يقصد كتابه **(المعتمد)** ـ بعد شرحي كتاب **(العمد)** واستقصاء القول فيه ، أني سلكت في الشرح مسلك الكتاب في ترتيب أبوابه وتكرار كثير من مسائله وشرح أبـواب لا تليق بأصول الفقه من دقيق الكلام، نحو القول في أقـسام العلـوم وحـد الـضروري منهـا والمكتسب ، وتوليد النظر العلم ، ونفي توليده النظر ، إلى غير ذلك،فطال الكتاب بذلك وبـذكر ألفاظ **(العمد)** على وجهها وتأويل كثير منها ، فأحببت أن أؤلف كتابا مرتبة أبوابه غير مكـررة وأعدل فيه عن ذكر ما لا يليق بأصول الفقه من دقيق الكلام ؛ إذ كان ذلك من علم آخر لا يجوز خلطه بهذا العلم ...فحذاني إلى تأليف هذا الكتاب ما ذكرته، وأن يقدم هذا الكتاب أيضا زيـادات لا توجد في الشرح "[1].

من خلال النص السابق نستطيع أن نكتشف بعض الحقائق الهامة حول كتاب **(المعتمـد)** منها:

أولا : أن كتاب **(المعتمد)** وضعه أبو الحسين بعد شرحه لكتاب **(العمد)** للقاضي عبد الجبـار ، مما يعطي الكتاب قيمة كبيرة حيث أن وضعه للكتاب بعد شرحه لكتاب (**العمد)** يكون قد أعطـى أبا الحسين خبرة أكبر في معالجة القضايا الأصولية ، وتناول مباحث علم الأصول، وبذلك تعلـم خطأ من قال أن**(المعتمد)** هو شرح **(للعمد)**[2] ؛أو هو مختصر **(لشرح العمد)**[3]؛ بل هـو كتـاب مستقل وضعه أبو الحسين على خلاف كتاب **(العمد)** .

ثانيا:أن كتاب **(المعتمد)**وضعه أبو الحسين ليبين فيه آراءه هو واختياراته الأصولية ، وذلك لأنه

---

[1] أبو الحسين البصري ، المعتمد (٣/١)

[2] أول من قال ذلك فيما يبدو لي ابن خلدون في مقدمته (٨١٧/٢) وتابعه على ذلك العديد من المحققين ،من مثل شعبان إسماعيل في مقدمة تحقيقه على كتاب نهاية السول شرح منهاج الأصول ،أنظر: إسماعيل ، شعبان محمد ، تهذيب شرح الإسنوي على منهاج الوصول إلى علم الأصول . القاهرة: المكتبة الأزهرية للتراث (١/ز) ومن العجب أن الشيخ خليل الميس قد وضع مقدمة لكتاب المعتمد لأبي الحسين البصري ، وذكر في ترجمته لأبـي الحسين أن المعتمد شرح لعمد القاضي عبد الجبار ، مع أن الميس نفسه قد نقل نص أبي الحسين الذي أكد فيـه سبب تأليفه للكتاب وأنه بعد كتاب شرح العمد . أنظر : الميس ، خليل ، مقدمة كتاب المعتمد (١/و،ح)

[3] ممن ذكر ذلك طه العلواني في مقدمة تحقيقه لكتاب المحصول للرازي .أنظـر : العلـواني ، طـه جـابر ، **(١٩٩٢).**مقدمة تحقيق المحصول في علم أصول الفقه. ط٢. بيروت: مؤسسة الرسالة (٥١/١) ، قلت : وبعـد ظهور كل من شرح العمد ، والمعتمد لأبي الحسين البصري لم يبق مجال للشك في وهم ابن خلدون في مقالتـه في المقدمة ، وخطأ كل من تابعه عليها.

سار في **(شرح العمد)** على ترتيب أبواب **(العمد)** للقاضي عبد الجبار ،وتعـرض فيـه لـشرح أبواب لا تليق بأصول الفقه مما ذكره القاضي من دقيق الكلام ،و قد التزم بكتاب **(العمد)** حتـى في عباراته ، وانه لم يغير فيها شيئا إلا ما كان بحاجة إلى توضيح أو تأويل ، وهذا ما يؤكد ما قررناه سابقا من أن كتاب**(شرح العمد)** نستطيع أن نقول أنه قد احتفظ بآراء القاضـي ونـص عباراته ،ولذا فلم توجد لأبي الحسين مخالفات للقاضي عبد الجبار في **(شرح العمـد)** ، أما فـي **(المعتمد)** فقد خالف القاضي في عدد من المسائل ، ولم يمنعه تتلمذه على يد القاضي من الـرد عليـه في بـعض المـواضع ،وتبني رأي مـخالف لرأيه ، وهذا ما لم نكن نلمــحه فــي **(شرح العمد) ،(فالمعتمد)** يعد الممثل الحقيقي لآراء أبي الحسين البصري .

ثالثا : مما امتاز به كتاب **(المعتمد)** على كتاب **(العمد)**هو أن **(العمد)** قد تعرض فيه القاضي إلى مسائل ليست من صميم علم الأصول ،وإنما هي من صميم علم الكلام وان كانت لها علاقة بعلم الأصول، إلا أنها علاقة بعيدة لا تستوجب ذكرها في كتب الأصول ، فـأراد أبـو الحـسين أن يخاص كتبه من مثل هذه المباحث؛ لذا عزم على وضع كتاب **(المعتمد)** .

رابعا: أن **(المعتمد)** قد أودع فيه أبو الحسين زيادات لم توجد في **(العمد)**ولا في شرحه ، وقـد عمل على ترتيب كتابه ترتيبا آخر لا يلتزم فيه بترتيب القاضي عبد الجبار.

وبذلك ندرك أهمية كتاب **(المعتمد)** من بين كتب أبي الحسين ومن بين كتب المعتزلـة وندرك ما أردت إثباته من تقدم كتاب أبي الحسين على كتاب القاضي عبد الجبار وا اعلم .

أهمية كتاب (المعتمد) وأثره في تطور علم الأصول :

تأتي أهمية كتاب **(المعتمد)** إضافة إلى ما بينته سابقا مما يأتي:

أولا : أن **(المعتمد)** من الكتب التي تعد مصدرا أصيلا في آراء واستدلالات المعتزلـة بـصفة خاصة؛ وقد حفظ لنا أقوال العلماء المتقدمين من المعتزلة وعلى رأسهم آراء القاضي عبد الجبار واستدلالاته [١]؛وبهذا فإن **(المعتمد)** قد سد فراغا كبيرا في غياب المؤلفات الأصـولية للمعتزلـة التي فقد معظمها ولم يصلنا منها إلا القليل وعلى رأسها كتاب **(العمد)** و**(المعتمد)**[٢] .

ثانيا : أن **(المعتمد)** من أكثر كتب المعتزلة التي عملت على ربط أصـول الفقـه بـمـسائل الاعتزال ، وعقائد المعتزلة وخاصة عقيدة المعتزلة في وجوب الأصـلح والتحـسين والتقبـيح العقليين ، وخلق أفعال العباد ،وهو ما دفع بأبي الحسين إلى مجانبة الموضـوعية فـي بعـض

---

[1] فقد تكرر ذكر آراء القاضي في كتاب المعتمد في حوالي: مئة واثنان وخمسين (١٥٢) موضعا أغلـب هـذه المواضع كان موافقا له فيها.

[2] أنظر: أبو سليمان، الفكر الأصولي ص ٢٢٦

الأحيان تعصبا لمذهبه وانتصارا لآراء شيوخ الاعتزال وعقائدهم ، ورغم ذلك فقد استطاع أبـو الحسين من ربط مسائل الأصول ربطا فريدا بمسائل الاعتزال وخاصة مسألة الحـسن والقـبح العقلي ، إذ بنى أبو الحسين العديد من المسائل الأصولية على هذا الأصل، ممـا يبـين الأثـر العقدي في توجيه أبي الحسين للدراسات الأصولية[١] .

ثالثا : مما يبين أهمية **(المعتمد)** هو شخصية أبي الحسين الأصولية المتميزة والتي ظهرت فـي معظم ثنايا كتابه ، فعلى الرغم من اعتزاليته ، ودفاعه عـن آراء وعقائـد المعتزلـة وربطـه للأصول بعقيدة الاعتزال ؛إلا أن ذلك لم يمنعه من نقد بعض آراء المعتزلة التي رأى أبو الحسين مجانبتهم للصواب فيها[٢] ، كما لم يمنعه تتلمذه على القاضي عبد الجبار من نقد آرائه واستدلالاته في بعض المواضع واختيار آراء تخالف ما عليه القاضي عبد الجبار [٣] ؛ بل إن كتاب **(المعتمد)** كله إنما جاء لتلافي ما عند القاضي عبد الجبار مما ذكره في كتابه **(العمد)،** وهذه الخاصية مـن أهم الخصائص التي تميزت بها طريقة المتكلمين الأصولية ، فلا يرى المتكلمون بأسا من الـرد والنقد للقضايا الأصولية ومناقشة من هم أعلى منهم والذين ينهجون نهجهم ، فنـرى المعتزلـة يناقشون بعضهم ، والأشاعرة يخالفون شيوخهم ، ولا يعني ذلك ألبته انتقاصا من قدر أحـدهم ؛ بل مع الإجلال والتقدير والاتباع لهم في المناهج والآراء العامة دون الخاصة والمسائل الدقيقة .

رابعاً: ظهرت أهمية **(المعتمد)** من اعتماد العلماء المتأخرين عليه وعدهم له من ضمن الكتـب التي بنيت عليها طريقة المتكلمين الأصولية ؛ فقد جاء في المنية والأمل ما نصه :"ألا ترى إلـى كتاب **(المعتمد)** في أصول الفقه ،؛فإنه أصل لأكثر الكتب التي صنفها المتأخرون في هذا الفـن واعتمدوه"[٤] .

ويؤكد ابن خلدون ذلك بقوله :" وكان من أحسن ما كتب فيه المتكلمون - يقـصد علـم أصول الفقه - كتاب **(البرهان)** لإمام الحرمين الجويني ، و**(المستصفى)** للغزالي ، وهمـا مـن الأشعرية ، وكتاب **(العهد)** لعبد الجبار وشرحه **(المعتمـد)** لأبي الحسين البصري وهمـا مـن

[1] أنظر على سبيل المثال البصري، المعتمد (١/ ١٩، ٢١، ٢٤، ٤٥، ١٣٩، ١٤٠، ١٦٦، ١٧٤، ١٩٠، ٣١٥، ٣٣٦، ٣٤٦، ٨/٢، ٥٤، ١٨٤، ٢٣٨، ٣٠٩، ٣٤٠، ٣٦٢، ٣٩٨)

[2] أنظر على سبيل المثال الصفحات الآتية من المعتمد حيث ناقش فيها أبو الحسين آراء شيوخ المعتزلة ، وتبنى رأيا يخالفهم (٣٨٨/١)

[3] أنظر على سبيل المثال الصفحات التالية من المعتمد ففيها خلافات للقاضي عبد الجبار ومناقشات له: (١/ ١٦، ٢٨٣، ٣٦٦، ٤١٥، ٤١٧)

[4] المرتضى، المنية والأمل ص ٩٩

المعتزلة ، وكانت الأربعة قواعد هذا الفن وأركانه ، ثم لخص هذه الكتب الأربعة فحـلان مـن المتكلمين المتأخرين وهما الإمام فخر الدين بن الخطيب في كتاب **(المحصول)** وسـيف الـدين الآمدي في كتاب **(الإحكام)** ."[١]

ويقول الزركشي مبيناً مكانة أبي الحسين البصري في أصول المعتزلة :" فقد حكـاه صـاحب **(المعتمد)** وهو القدوة عندهم "[٢].

وممن اعتمد على آراء أبي الحسين وكتابه **(المعتمد)** من العلماء ما يأتي :

١ - القاضي أبو يعلى في كتابه **(العدة)** حيث يظهر تأثر القاضي أبو يعلى الواضح بآراء أبي الحسين البصري وبكتابه **(المعتمد)** حيث كان القاضي ينقل عبارات كاملـة مـن **(المعتمـد)** ، إضافة إلى تأثره بالمنهج العام الذي اتبعه أبو الحسين في كتابه[٣].

٢ - أبو الخطاب الكلوذاني في كتابه **(التمهيد في أصول الفقه)** حيث ظهر التأثير الواضح لأبي الحسين البصري وكتابه **(المعتمد)** عند الكلوذاني حيث كان الكلوذاني ينقل النصوص الكثيـرة عن البصري ،وأحيانا لا يغير فيها إلا لفظة واحدة ، مع العلم أنه لم يشر إلى ذكـر اسـم أبـي الحسين البصري في هذه المواضع إلا قليلا، ومعرفة هذه المواضع لا يحتاج إلى كثير عنـاء ، فبمجرد إلقاء نظرة سريعة على أي موضوع مشترك بينهما يتجلى ذلك وبوضوح [٤].

٣- الرازي : وهو من أكثر الذين اعتمدوا على أبي الحسين البصري وكتابه **(المعتمد)**[5] ، بل إن الرازي قد جعل كتاب **(المعتمد)** في مقدمة الكتب التي بنى عليها كتابه العظيم **(المحصول في علم الأصول)** ، حيث كان ينقل عنه الصفحة أو قريبا منها بلفظها ، ويعود السبب في ذلك إلـى ما قيل أن الرازي كان يحفظ **(المعتمد)** عن ظهر قلب[٦] ، ولولا أهمية **(المعتمـد)** لمـا أشـغل الرازي عمره بحفظه وانتقاء عباراته .

---

[1] ابن خلدون ، مقدمة بن خلدون (٨١٧/٢)

[2] الزركشي ، البحر المحيط (٢٥٣/١)

[3] قارن على سبيل المثال بين ترتيب كاتب العدة وكتاب المعتمد وأنظر: العدة(١٥٥/١) والمعتمد (٢٣٤/١)

[4] قارن على سبيل المثال: بين : الكلوذاني ، التمهيد(١٦٢/١) وأبـو الحـسين ، المعتمـد (٥٥/١)، التمهيـد (٣٧٣/١) والمعتمد(١٧٤/١)، التمهيد (٣١٣/٢) والمعتمد(٣٢٣/١)،التمهيد (٤٤٠/٣)والمعتمد(٢١٤/٢) حيـث تجد أن الكلوذاني قد نقل نصوص أبي الحسين البصري دون أي تعديل عليها .

[5] صرح الرازي بالنقل عن أبي الحسين البصري في حوالي تسعة وخمسين (٥٩) موضعا منهـا : (١٦٠/١، ١٧٧، ٢ /١٤٩،١٥٣، ١٣،١١٨/٣، ٢١٧/٤، ٢٣٣، ١١/٥، ١١٧، ٢٧/٦، ١٢٥) وغالبا ما يذكر الرازي أبو الحسين باسم ابي الحسين فقط فحيثما ورد اسم أبي الحسين فهو البصري .

[6] أنظر : الإسنوي ، نهاية السول (٦/١)

٤ـ الآمدي : وهو ثاني من اعتمد على كتاب **(المعتمد)** وعلى آراء أبي الحسين ، حيث كـان أبو الحسين من أهم الذين اعتمد عليهم الآمدي في كتابه **(الإحكام)** ، وكثيرا ما كان الآمدي ينقل آراء أبي الحسين ويستدل بها؛ بل وأحيانا كان الآمدي يتبنى أراء أبي الحسين وينتصر لهـا ، وقلما تخلو مسألة عند الآمدي إلا ويذكر فيها رأي أبي الحسين[١].

٥ـ التاج السبكي : حيث كان أبو الحسين البصري من المصادر الرئيسة عند التاج السبكي في **(شرح المنهاج)[٢].**

٦ ـ الزركشي : وهو من أكثر العلماء نقلا لآراء أبي الحسين البصري في كتابه العظيم **(البحر المحيط)** ، وقد نقل الزركشي عن أبي الحسين البصري في كتابه **(البحر المحيط)** في حـوالي مئة وعشرين (١٢٠) موضعا[٣] ، نص في معظمها على النقل من **(المعتمد)** ، وفي موضـعين على النقل من **(شرح العمد)[٤]،** وأحيانا كان يذكر أبا الحسين باسم صاحب **(المعتمد)** فقط وذلك في حوالي ثلاثة عشر (١٣) موضعا[٥].

وغير ذلك من العلماء الكثير بل إنني أستطيع أن أقرر أنه لا يخلو كتـاب أصـولي إلا وتجد آراء أبي الحسين البصري مبثوثة فيه ، وخاصة كتب المتكلمين منهم ، ولم يقف الحد عند ذكر آراء أبي الحسين بل أن عددا من الأصوليين كان يختار أقوال أبي الحـسين ويعتمـدها، وأحيانا لا يغير فيها إلا قيدا حذفا أو زيادة ، وعلى رأس أولئك العلماء الرازي الذي تبنى عـددا من آراء أبي الحسين منها : قوله في تعريف الحقيقة :"أحسن ما قيل فيه ما ذكره أبو الحـسين وهو أن الحقيقة ما أُفيد بها ما وضعت له في أصل الاصطلاح الذي وقع التخاطب به ".[٦] وقـد تبنى الرازي هذا التعريف دون زيادة أو نقصان ، أما في تعريف المجاز فقد أخذ بتعريف أبـي الحسين بعد أن أضاف إليه قيدا لا بد منه فقال : "والمجاز : ما أُفيد به معنى مصطلح عليه غير

---

1 لقد تكرر النقل عن أبي الحسين البصري في حوالي اثنان وسـتين(٦٢) موضـعا منهـا:(١ /٢١، ٨٩، ٢/ ٢٥٢، ٢٦٣، ٣/ ١٠، ١٥، ٤/ ٣٦٧، ٣٧٦)

2 وقد تكرر ذكر أبو الحسين البصري في شرح المنهاج حوالي ثلاثة وأربعين(٤٣) موضعا نص فـي أكثرهـا على النقل من المعتمد أنظر أمثلة على ذلك في : السبكي ، تاج الدين، الإبهاج (٢٧٦/١، ٩/٢، ٢١٤، ٣/ ٩٢، ٢٦٨)

3 أنظر على سبيل المثال منها : الزركشي ، البحر المحيط (٢٤/١، ٢٢٨، ٢/ ١١٨، ١٩٩،٣/٣٢٣، ٢٦٠، ٤/ ٢٤، ١١٨، ٥/ ١٩٦، ٢١٨، ٦/ ١٤٣، ١٩٢، ١٣/٧، ١٧، ٢٥١/٨، ٥٢)

4 أنظر : الزركشي ، البحر المحيط (١٥/٣، ٢٨١/٨)

5 أنظر منها (٣٩/١، ٣، ٢٥٣/٢٥٩، ٩٩)

6 الرازي ، فخر الدين محمد بن عمر، المحصول (٢٨٦/١) وأنظر أبو الحسين ، المعتمد (١١/١)

ما اصطلح عليه في أصل تلك المواضعة التي وقع التخاطب بها ، لعلاقة بينه وبـين الأول ."[1]
فالرازي في هذا النص أخذ برأي أبي الحسين وأضاف إليه القيد الأخير وهو قوله لا لعلاقة بينه وبين الأول ، حتى يستقيم التعريف ويسلم من الانتقاد .

كما أنني أستطيع أن أقرر أن معظم العلماء الذين ينقلون آراء المعتزلة المتقدمين كـأبي عـبد ا البصري ، والنظام ، إنما كان اعتمادهم في ذلك على ما دونه أبو الحسين البـصري في كتبه إذ هو الذي حفظ لنا آراء أولئك العلماء ، خاصة إذا ما علمنا أن هؤلاء ليس لهم تآليف موجودة ، أو لهم ولكنها مفقودة ولم يطلع عليها أحد؛ لذا فإن نقل أراء هؤلاء لا بد وأن يكـون من كتب أبي الحسين البصري وا اعلم.

[1] الرازي ، فخر الدين محمد بن عمر، المحصول (٢٨٦/١) وأنظر أبو الحسين ، المعتمد (١١/١)

المبحث الثالث

أثر الماتريدية والأشاعرة في طريقة المتكلمين

سأتناول في هذا المبحث دور كل مـن الماتريديـة والأشـاعرة فـي تطـور طريقـة المتكلمـين ، وارتأيت الحديث عن الماتريدية مدموجا مع الكلام عن الأشاعرة وذلك لسببين:

أولهما : قرب الماتريدية من الأشاعرة في الاعتقاد، حيث أن الماتريديـة لا يكـادون يخـالفون الأشاعرة إلا في مسائل معدودة، بينت سابقا أن معظمها راجع إلى الخلاف اللفظي ، والأخـرى منها مسائل لا يبنى عليها عمل ،ولا يترتب عليها تبديع أو تضليل[١] .

ثانيهما: أن المذهب الماتريدي اقترن بالمذهب الحنفي ، حيث كان معظم الحنفية ماتريدية، وقـد قام الماتريدية بخدمة المذهب الحنفي أصولا وفروعا أيما خدمة ، ولذا فقد كان اهتمام الماتريدية منصبا على التأليف في أصول الحنفية ، وهي الطريقة التي تخالف طريقة المتكلمين - موضوع دراستنا - منهجا وأسلوبا[٢] .

أولا : أثر الماتريدية :

يكاد يكون أثر الماتريدية العقدي في بناء الأصول قليلا جدا ، لما بينته من قرب المذهب الماتريدي من المذهب الأشعري، وعدم مخالفته له إلا في مسائل قليلة معدودة ،وعلـى رأسـها بعض المسائل التي بنيت على أصل التحسين والتقبيح ؛حيث يقتـرب الماتريديـة مـن مـذهب المعتزلة في ذلك؛حيث يعتبر الماتريدية أن للعقل مدخلاً في معرفة حسن وقـبح الأشـياء ، وان للأشياء حسن وقبح ذاتي ، وبهذا فهم يوافقون المعتزلة، غير أنهم قالوا أن ترتب الثواب والعقاب لا يكون إلا بالشرع وبهذا يوافقون الأشاعرة[٣]، وقد بنى الماتريدية على هـذا الأصـل بعـض المسائل الأصولية ومنها :

قولهم بتكليف الكافر بالإيمان قبل بلوغ الدعوة إليه ؛ حيث ذهب الماتريدية ورئيسهم أبو منصور الماتريدي إلى أن الكافر مطالب بالإيمان، وإن امتنع عنه ومات علـى ذلـك اسـتحق دخـول

---

[1] أنظر : أبو عذبه ، الروضة البهية فيما بين الأشاعرة والماتريديه ص٥ ، عبد القادر ، نعمه ، الآراء الكلامية لائمة المذاهب الفقهية ، ص ١٤٩

[2] أنظر : خزنه ، الاختلافات الأصولية بين مدرستي العراق وسمرقند ص، ل

[3] أنظر : اللامشي ، محمود بن زيد ، كتاب في أصول الفقه ، ط١،(تحقيق: عبد المجيد تركـي)، دار الغـرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٩٥م ص ٦٦

النار[١]،وقد قال اللامشي بعد تقريره المسألة وذكره للخلاف فيها : " وهذا بناء على أصـلهم - يقصد اتباع الأشعري - أن مجرد العقل بدون قرينة السمع لا يعرف به حسن الأشياء وقبحهـا فلا يعرف به وجوب الشكر والإيمان وحرمة الكفر ، وهي من مسائل الكلام ."[٢]

وقد استخدم الماتريدية الحسن والقبح العقليين في تعليل العديد من المـسائل الأصـولية ومنها : قولهم في مسألة النهي المضاف إلى المشروعات أنه : " يكون نهيا عن أغيارهـا فـلا يوجب حرمة عين الفعل لكونه حسنا عقلا ... فقبح أحدهما لا يوجب قبحا في الآخر كمن يطـأ أرض الغير بقدمه ويقرأ القرآن بلسانه ... ولنا: أن المشروعات أصلها حسن عقلا لأن العبادات إظهار العبودية والخضوع تعالى وتعظيم الخالق وشكر المنعم، والمعـاملات سـبيل إقامـة المصالح وقطع المنازعات، وحسن هذه الأشياء لا يخفى على كل ذي لـب... ومتـى ثبـت أن أصلها حسن عقلا يجب صرف النهي إلى الغير المجاور له ما أمكن صيانة لأدلة الـشرع مـن التناقض."[٣]

فظهر من خلال العبارات التي انتقيتها مدى أثر أصل الحسن والقبح في آراء الماتريدية وتعليلاتهم .

كما انفرد الماتريدية عن الأشاعرة في إثبات صفة تعالى تسمى التكوين ، وهي غيـر القدرة والإرادة[٤]، وقد ظهر تأثير القول بهذه الصفة في بعض تعليلات الماتريدية حيـث يقـول اللامشي في تقريره لمعنى الحكم : " وإنما يسمى حكم ا تعالى على لـسان الفقهـاء بطريـق المجاز عندنا خلافا للمعتزلة والأشعرية فإن عندهم التكوين عين المكون فيكون الإيجـاب عـين الواجب ، والحكم عين المحكوم والإحداث عين المّحدث ، وعندنا التكوين صفة أزلية تعالى...[5] والمكون مفعوله وانه حادث بإحداثه الأزلي لوقت وجوده."[٦]

---

[1] أنظر: اللامشي ، كتاب في أصول الفقه ، ص ١٠٣ ،السمرقندي ، علاء الدين ، ميزان الأصـول ص١٩١، أبو عذبه ، الروضة البهية ص ٣٦

[2] اللامشي ، كتاب في أصول الفقه ص ١٠٤

[3] اللامشي ، كتاب في أصول الفقه ص ١١٠ـ ١١٢ بتصرف

[4]التكوين : هي صفة تعالى يتأتى بها إخراج المعدوم من العدم إلى حيز الوجود، وقد ذهب الماتريديـة إلـى إثبات هذه الصفة وأنها غير القدرة ، في حين ذهب الأشاعرة إلى أن هذه الصفة راجعة إلى القدرة ولـم يقولـوا بإثبات كونها صفة مستقلة . أنظر : التفتازاني ، شرح العقائد النسفيه ص٤٧ـ ٥٠

[5] يوجد هنا سقط في أصل الكتاب

[6] اللامشي ، كتاب في أصول الفقه ص ٥٥

أما في جانب التدوين فقد وجدت عدة مؤلفات للماتريدية في أصول الفقه علـى طريقـة المتكلمين ، ومن هذه المؤلفات :

أولا: كتاب (مآخذ الشرائع)و (كتاب الجدل)للماتريدي **:**تأتي على رأس مؤلفـات الماتريديـة مؤلفات الماتريدي نفسه ، وهي من الكتب التي قامت عليها طريقة الماتريدية ،وكل من ألف في أصول الفقه على مذهب الماتريدية كان جل اعتماده على كتب الماتريدي ، ولكن هذه الكتب من الكتب المفقودة التي ليس لها وجود ، وقد تكفل السمرقندي بحفظ آراء الماتريدي في أصول الفقه في كتابه **(ميزان الأصول)** ، وكان من الطبيعي أن تأتي مؤلفات الماتريدي في الأصول علـى طريقة المتكلمين؛ وذلك لكونه متكلما في الدرجة الأولى وصاحب مدرسة في علم الكلام ، إلا أن ميل الحنفية فيما بعد إلى الطريقة الفقهية كان سببا في هجر هذه الطريقة؛ لذا فقـد اقتـصر دور الماتريدية في هذا المجال ،ولم يكن لهم ذلك الأثر الكبير الذي تركـه مـشاركوهم فـي الكـلام الأشاعرة .

ثانيا : كتاب (ميزان الأصول) للسمرقندي **،** ظلت طريقة الماتريدي في الأصول مهجورة إلى أن جاء السمرقندي فألف كتابه **(ميزان الأصول)** رغبة منه في نصرة هذا الاتجاه في الأصـول ، ويعد هذا الكتاب من أهم المؤلفات التي ألفت في أصول الماتريدية ،وهو الذي كشف لنـا عـن حقيقة وجود طريقة الماتريدي في أصول الفقه ، إذ هو الذي حفظ لنا آراء الماتريدي وكشف عن وجود كتبه التي لم يعثر عليها، والظاهر أنها كانت لدى السمرقندي؛ لأنه كان ينقل عنها ،وكـل من نقل عن هذه الكتب فيما بعد كان بوساطة السمرقندي، وقد عمل الـسمرقندي علـى ربـط الأصول الفقهية بالأصول الكلامية لعقيدة الماتريدية في كل مسألة تقريبا، وخاصة مسألتي الحسن والقبح العقليين[١] ، ومسألة إثبات صفة التكوين[٢] ، بل إنه نص على أنه إنما ألف كتابه هذا لبيان الأصول التي بنيت على المذاهب العقدية مبينا المذهب الحق فيها واعتقاد أهل الـسنة ،وذلـك بقوله :" وأذكر في كل فصل منها مذاهب أهل السنة والجماعة وعقائد أهـل البـدع والـضلالة ليكونوا على بصيرة من المذهب الصحيح فلا يقعوا في شيء من المعتقـد القبـيح ، إذ الفقيـه المحض لا يقف على ذلك بخاطره" [٣] .

---

[1] أنظر على سبيل المثال المسائل الآتية عند السمرقندي لترى كيف بناها على مسألة الحسن والقبح :السمرقندي ، ميزان الأصول ص ١٦٧، ١٧٥، ١٧٦، ١٧٨ ـ ١٨٢، ١٩١، ١٩٨ ـ ٢٠٤، وغيرها الكثير.

[2] أنظر على سبيل المثال المسائل الآتية عند السمرقندي لترى كيف بناها على مسألة التكوين عند الماتريديـة ، السمرقندي ، ميزان الأصول ص١٧، ١٨٤، وغيرها.

[3] السمرقندي ، ميزان الأصول ص ٤

ثالثا : كتاب (بذل النظر في الأصول) للاسمندي : فبعد السمرقندي جاء الإسمندي فألف كتابه **(بذل النظر)** وسار فتيه على وفق نسق ومنهج السمرقندي ، فبنى الأصول على طريقة المتكلمين ، وربط بين الأصول والعقيدة الماتريدية[1]،إلا أنه امتاز عن كتاب السمرقندي بأمرين هما :

١ـ أنه كان كثيرا ما يلجأ إلى المناقشة والجدل وافتراض الإيرادات في كل مسألة تقريبا[2]،على خلاف عادة السمرقندي الذي لم يكن يكثر من هذه المناقشات .

٢ـ أنه تبع في أغلب الأحوال أبا الحسين البصري ليس في الترتيب والأبواب فحسب ؛بل في الألفاظ أيضا.[3]

رابعا : (كتاب في الأصول)[4] ، للامشي وهو كتاب صغير الحجم جمع فيه مؤلفه معظم مباحث الأصول، ووضع للكتاب مقدمة بين فيها مجموعة من الحدود للمصطلحات الأصولية التي يكثر تناولها على ألسن الفقهاء والأصوليين ، وقد كان اهتمامه بارزا في تحديد هذه المصطلحات وما ذلك إلا أثر أصيل لتأثره بعلم الكلام والمنطق[5].

وقد اشتركت المصنفات السابقة الذكر كلها في اتباعها لطريقة المتكلمين في البناء والتدوين ، حيث اهتموا بإيراد الحدود للمصطلحات الأصولية ، وخلت مصنفاتهم من الفروع الفقهية ، وقد اهتموا بربط المسائل الأصولية بالأصول العقدية التي هم عليها وهي العقيدة الماتريدية[6] .

هذه أهم المصنفات الأصولية على طريقة المتكلمين عند الماتريديه ، وقد قلت سابقا إن العقيدة الماتريدية قد ارتبطت بعد فترة من ظهورها بالمذهب الحنفي الفقهي ، ومعلوم أن العلماء الحنفية قد ارتضوا طريقة في التأليف الأصولي تخالف طريقة ومنهج المتكلمين ، ومن هنا فقد بدأ الماتريدية المتكلمون يضعف تأثيرهم في أصول الحنفية؛ تأثرا منهم بالمذهب الحنفي

---

[1] من ذلك اختياره لرأي الماتريدية في الحسن والقبح .أنظر : الإسمندي ، بذل النظر ص ٤٩٦ ـ ٤٩٧

[2] أنظر : محمد زكي ،مقدمة تحقيق بذل النظر ، ص ٤٤، وأنظر : الإسمندي ، بذل النظر ص ٦٠ ـ ٦٩، ٧٣ ـ ٨٢

[3] أنظر : محمد زكي ،مقدمة تحقيق بذل النظر ، ص٥١، وقارن بين : الإسمندي ، بذل النظر ص ٤٩٥ ـ٥٠٢، وبين البصري، المعتمد باب ذكر القادرين الذين يجوز منهم الأفعال (٣٤٢/١)

[4] الكتاب مطبوع بتحقيق عبد المجيد تركي ، دار الغرب الإسلامي ط ١ ١٩٩٥م

[5] أنظر : خزنه ، تطور الفكر الأصولي الحنفي ص ١٣٣

[6] أنظر : خزنه ، تطور الفكر الأصولي الحنفي ص ١٣١ ـ ١٣٥

الفقـهي ، مما أضعف هذا الاتجاه في التأليف حتى اختفى نـسبيا مـن المؤلفـات الأصـولية، وهجرت طريقة السمرقنديين التي بدأها الماتريدي،وانتـصر لهـا الـسمرقندي والإسمـندي واللامشي ، ومن ثم سيطرت الطريقة الأخرى على أصول الفقه عند الحنفية ،ولـم يعـد لهـذه المؤلفات أثر كبير في أصول الفقه ، خاصة وأن المتكلمين قد وجد عندهم من المؤلفات الأصولية التي غطت على مؤلفات السمرقنديين الأصولية ؛ وذلك لتبني معظم المتكلمين للعقيدة الأشـعرية التي سيطرت على المناهج الكلامية والأصولية عند المتأخرين خاصة ، ولكن مع اختفـاء هـذه المدرسة ـ مدرسة السمرقنديين ـ وهذا الاتجاه إلا أنه قد ترك بصماته الواضحة على مـسيرة علم الأصول، وخاصة عند الحنفية ؛حيث أظهرت هذه المؤلفات وجود طـريقتين فـي التـأليف الأصولي الحنفي إحداهما: طريقة السمرقنديين التي هجرت، وهي الطريقـة المتـأثرة بطريقـة المتكلمين ، والثانية: طريقة العراقيين ،وهي الطريقة التي اشتهرت، وقد استقر عليهـا معظـم مؤلفات الحنفية الأصولـية ، وقد قام هيثم خزنه بتتبع هاتين الطـريقتين فـي رسـالته حـول **(الاختلافات الأصولية بين مدرستي العراق وسمرقند وأثرها في أصول الفقه الحنفـي)**، وقـد اعتمد هيثم في دراسته على مؤلفات السمرقندي واللامشي لبيان هذه الاختلافات ولتأكيد وجـود طريقة السمرقنديين .

ثانيا : أثر الأشاعرة : يعد الأشاعرة أكثر الفرق الإسلامية التي أثـرت علـى مـسيرة الحيـاة الإسلامية عموما ،والعلوم الإسلامية خصوصا ، فلا تجد علما إلا والأشاعرة أصـحاب الـسبق فيه، وهم أكثر الناس تأثيرا في العلوم ، وفي مجال علم الأصول هم أكثر من طور علم الأصول منهجا وأسلوبا وتدوينا ، بل إن الأشاعرة هم المطورون الحقيقيون لعلم الأصول منذ أن نـشأ ، وبعد أن ظهر المذهب الأشعري، أخذ على عاتقيه النظر في العلوم الإسلامية كلها ،وعلى رأسها علم أصول الفقه الذي أخذ عند الأشاعرة حيزا كبيرا، يشهد له كل من نظر في علم الأصول ولو أدنى نظرة ، خاصة إذا ما علمنا أن المعتزلة الذين كان لهم دور بارز في مسيرة علم الأصـول قد انحصر دورهم وقل تأثيرهم فيما بعد عند ظهور المذهب الأشعري ، ولم يعد للمعتزلة مؤلفات أو أثر في أصول الفقه إلا ما كان منه عند متقدميهم كالقاضي عبـد الجبـار وأبـي الحـسين البـصري ، ممن مر تفصيل دورهم وأثرهم في المبحث السابق .

والحديث عن دور الأشاعرة في تطور علم الأصول لا تكفيه دراسة كدراستي هذه ،بـل يحتاج إلى دراسات خاصة ومتعمقة لبيان أثر هذا المذهب في علم الأصول[١] ، وما أود بحثه هنا هو دور المذهب الأشعري في تدوين أصول الفقه بصفة خاصة ، إذ يؤكد كتـاب تـاريخ علـم الأصول أن المذهب الأشعري كان من الأركان التي قامت عليها طريقة المتكلمين ،وان الإمام أبا الحسن الأشعري كان من أوائل من صنف في علم الأصول الكلامي ، وأنه أول من تصدى لرد أصول المعتزلة، وبين فسادها ، وقد ألف الأشعري في ذلك مؤلفات عدة ، غير أنه لـم يـصلنا شيء منها[٢] ، ولعل السبب في ذلك يعود إلى الاهتمام الذي لقيته مؤلفات الأشـعري الكلاميـة، وتلك التي ألفها في الرد على المعتزلة ، ولكن آراء الأشعري تراها مبثوثة في ثنايا كتب أتباعـه من المتكلمين، وقد تتابع الأشاعرة في التأليف في أصول الفقه ؛حتى عدت مؤلفاتهم أحـد أهـم أركان طريقة المتكلمين ، وإنهم هم الذين تصدوا لبيان ونقض أصول المعتزلة الذين كانوا إلـى جانب الأشاعرة هم المطورون لعلم الأصول الكلامي ، خاصة وأنهم أصحاب مـدارس كلاميـة متخالفة .

ولا أستطيع في هذا المبحث استقصاء كل ما دونه الأشاعرة في علـم أصـول الفقـه ، ودورهم فيه ،وذلك لكثرة مؤلفاتهم في علم الأصول وعند المتكلمين خاصة ، حيث تجاوز عـدد المؤلفات الأصولية المطبوعة التي ألفها الأشاعرة المائة والخمسين مؤلفا[٣] ، ولذا سأقصر البحث حول أهم المصنفات والتي عدت فيما بعد من أركان طريقة المتكلمين ، والتي أثرت بوجه بارز في مسيرة علم الأصول عند المتكلمين، تاركا الحديث حول كل تلك المصنفات إلـى دراسـات

---

[1] أذكر على سبيل المثال أن جميع ما ذكرته سابقا من دور للمعتزلة في أصول الفقه والمسائل الأصـولية التـي أضافها المعتزلة ، فإن معظم تلك المسائل كان الأشاعرة يخالفونهم فيها مما دفع الأشاعرة إلى الرد علـى تلـك المسائل ، وبيان نقضها ، مما أثرى المادة الأصولية إثراء بارزاً ، كما أن المسائل التي خالف فيهـا الأشـاعرة الماتريدية كانت محل بحث الأشاعرة في مصنفاتهم للرد عليها والتنبيه على فسادها .

[2] لقد ذكرت بعض مؤلفات الأشعري في الفصل الأول من هذه الدراسة ، حيث اعتبرت الأشعري مـن مـؤلفي مرحلة النشأة ، ولذا قمت بذكر مؤلفه هناك، أنظر ص٨٤من هذه الدراسة

[3]هذا الرقم استخرجته من خلال كتاب الدليل الجامع إلى كتب أصول الفقه المطبوعة باللغة العربيـة ، للـدكتور شامل الشاهين ،أنظر : الشاهين ، شامل ،(٢٠٠٤).الدليل الجامع إلى كتب أصول الفقه المطبوعة باللغة العربية . ط١. دمشق : دار غار حراء ، ومن خلال مراجعة فهارس الكتب في مكتبة الجامعة الأردنية تحـت عنـوان أصول الفقه ، ومن خلال الكتب الخاصة التي اقتنيتها أو رأيتها في المكتبات الخاصة ، ولكني أزعـم أن الـرقم الحقيقي لمؤلفات الأشاعرة يتجاوز الرقم المذكور أضعافا كثيرة ، خاصة وأن هناك العديد من المؤلفات الأصولية للأشاعرة لا زالت مخطوطة تنتظر من يخرجها إلى حيز الوجود.

أخرى ومستقلة [١].

أولا : كتاب (التقريب والإرشاد) ، للقاضي الباقلاني ت ٤٠٣هـ : يعد الإمام أبو بكر بن الطيب الباقلاني من أعظم العلماء الذين أنجبتهم الأمة الإسلامية على الإطلاق ، وهو المجـدد للعلـوم الإسلامية في القرن الرابع، فهو سيف السنة ولسان الأمة[٢] ، وقامع البدعة ، وهو مـن أوائـل العلماء المتكلمين السنة اشتغالاً بأصول الفقه ، وكان الباقلاني متكلما على طريقة الإمـام أبـي الحسن الأشعري ، وهو الذي نصر المذهب الأشعري وقعد له القواعد وهو الـذي وضـع لـه المقدمات العقلية التي تتوقف عليها الأدلة [٣]، ولذا فقد صرف جل همه إلى الدفاع عـن المـذهب الأشعري ونصرته ،والتأليف في الرد على خصومه، فقد أكثر من الردود على مخالفي الأشاعرة وخاصة المعتزلة ، الذين كان لهم دور بارز في علم الكلام ، ولذا فإني أزعم أن الباقلاني هـو المؤسس الحقيقي لعلم الكلام السني بعد الإمام أبي الحسن الأشعري ، فأبو الحسن هو الذي وضع البدايات لعلم الكلام السني ، ولكن الباقلاني هو المنظر الحقيقي لعلم الكلام السني ، ومن ثم علم الأصول الكلامي السني.

فإمام شأنه في العلم كهذا لا يستغرب أن يكون له باع طويل في الأصول ، وهـو كمـا ذكرت يعد المؤسس الحقيقي لعلم الأصول الكلامي السني ، فكما كان القاضي عبد الجبـار هـو مؤسس علم الأصول الكلامي المعتزلي، كان معاصره الباقلاني المؤسس الآخر لعلـم الأصـول الكلامي السني ، ومن هنا فإن القاضيين الباقلاني وعبد الجبار هما المؤسـسان الفعليـان لعلـم الأصول عند المتكلمين ، أما عبد الجبار فعند المعتزلة ، وأمـا البـاقلاني فعنـد أهـل الـسنة (الأشاعرة)، وقد أكد هذه الحقيقة الزركشي في **(البحر المحيط)** بقوله : :" وجاء مـن بعـده - يقصد الإمام الشافعي - فبينوا وأوضحوا وبسطوا وشرحوا حتى جاء القاضيان قاضـي الـسنة

---

[1] ينبغي التنبيه إلى أن مؤلفات الأشاعرة لا تقتصر على ما سأذكره هنا ، بل إن هناك العديد من المؤلفات والتي مر ذكرها سابقا كان مؤلفوها من الأشاعرة من مثل مؤلفات الشافعية والمالكية التي مر ذكرهـا فـي الفـصل السابـق ، ومن مثل المؤلفات التي تأتي في الفصول القادمة فإن مؤلفيها من الأشاعرة ، ولكني في هذا المبحث ارتأيت أن اقصر الحديث حول أولى المؤلفات التي ألفت في طريقة المتكلمين عند الأشاعرة والتي كانت بدايات التأليف الأصولي الأشعري ، مع ملاحظة أن المؤلفات التي ستذكر في الفصول القادمة جلها يرجع إلى علمـاء الأشاعرة.

[2] أنظر : البستي ، القاضي عياض، (ت ٥٤٤هـ) .ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفـة أعـلام مالـك ، (تحقيق:سعيد احمد إعراب) ، وزارة الأوقاف والشئون الإسـلامية ، المملكـة المغربيـة ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م (٢٤/٧)

[3] أنظر: ابن خلدون، المقدمة (٨٣٤/٢)

أبو بكر بن الطيب ، وقاضي المعتزلة عبد الجبار ، فوسعا العبـارات وفكـا الإشـارات وبينـا الإجمال ورفعا الإشكال ، واقتفى الناس بآثارهم وساروا على لاحب نارهم. "[١]

وأما عن مؤلفات الباقلاني في الأصول فهي كثيرة ولكن أهمها ثلاثة كتب كـان مـدار العلماء واهتمامهم بها فيما بـعد وهي: **(التقريب والإرشـاد الكبيـر)** ، و**(التقريـب والإرشـاد الأوسط)** ، و**(التقريب والإرشاد الصغير)** ، ويرى أبو زنيد أن الباقلاني بعـد تأليفـه **(للتقريـب والإرشاد الكبير)** شعر بطول الكتاب - خاصة وأن الإسفراييني قد نقل أن **(التقريب والإرشـاد الكبير)** اشتمل على عشرة آلاف ورقة [٢]، وهذا يدل على عظم هذا المؤلف وكبر حجمه ، وانـه بحاجة إلى الاختصار - فقام باختصار الكتاب في **(التقريب والإرشاد الأوسط)**، ومن ثم شـعر ثانية أن الكتاب لازال طويلا فاختصره مرة أخرى في الصغير[٣] ،وهو الذي اشتهر عن الباقلاني وبه عرف[٤] .

أهمية الكتاب وأثره في أصول الفقه :تكمن أهمية كتاب التقريب والإرشاد في النقاط الآتية[5] :

١- تأتي أهمية الكتاب من أهمية مؤلفه؛ فهو كما ذكرت سابقا من أهم العلماء الـذين أنجبـتهم الأمة الإسلامية، وهو المدافع عن عقائد ومذاهب أهل السنة في وجه أهل البدعة والمعتزلة على وجه الخصوص ، حتى استحق الباقلاني أن يسمى بلسان الأمة وسيف السنة، وشـيخ الجماعـة ومقدم الأشاعرة [٦] ، وفي مجال علم الأصول هو من أهم أعلام الأصوليين على الإطلاق، وهـو حبر الأصول كما وصفه العديد من العلماء [٧]، وهو من أوائل من ألف في الأصول علـى وفـق نسق وطريقة المتكلمين ، بل هو من أوائل من مزج علم الأصول بعلم الكـلام وذكـر مباحـث

---

[1] الرزكشي ، البحر المحيط (٥/١)

[2] الاسفراييني ،أبو المظفر،(ت ٤٧١هـ). التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن فرق الهالكين،(تحقيق : محمد زاهد الكوثري)، مكتبة الخانجي بمصر ، ومكتبة المثنى ببغداد، ١٣٧٤هـ ١٩٥٥م ص ١٧٤

[3] وقد روي أن الباقلاني كان يهم أن يختصر ما يصنفه فلا يقدر لسعة علمه وحفظه أنظر : البغدادي، أحمد بـن علي، (ت ٤٦٣هـ). تاريخ بغداد أو مدينة السلام، ط ١،(تحقيق:مصطفى عطا)،دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م (٤٥٦/٢)

[4]أبو زنيد ، مقدمة تحقيق التقريب والإرشاد (٩٩/١)

[5] راجع ما ذكرته عن أهمية كتاب العمد للقاضي عبد الجبار ، فهو يشترك مع القاضي الباقلاني في كثيـر مـن النقاط التي تؤكد أهمية كلا الكتابين .

[6] أنظر : السبكي ، تاج الدين ، رفع الحاجب(١/ ٢٤٦)

[7] ممن وصفه بذلك العطار في حاشيته على جمع الجوامع فقال:"قال حبر الأصول القاضي أبو بكـر ".أنظـر: العطار: حسن، حاشية العطار على جمع الجوامع، دار الكتب العلمية، بيروت، (٢٤٣/٢)

خاصة من علم الكلام في علم الأصول ، كما تأتي أهمية القاضي الباقلاني بسبب تقـدم وفاتـه حيث توفي سنة ٤٠٣هـ ،وهذا يعني أن تأثر الباقلاني بمن سبقوه قليل جدا؛ خاصة إذا ما علمنا عدم وجود أي كتب أو مؤلفات أو آراء أصوليه منقحة محررة قبل الباقلاني ، لذا فلا تكاد تجـد في كتب الباقلاني عموما ،وكتاب **(التقريب والإرشاد)** خصوصا نقولا عن غيره من العلماء اللهم إلا نادرا[١] ، وهذا ما يؤكد إبداع الباقلاني في الأصول[٢] ،وعدم اعتماده على كتب أو مختصرات سبقته في التأليف .

٢ـ يعد **(التقريب والإرشاد)** من أهم كتب أصول الفقه عند المتكلمين على الإطلاق؛ فهـو أول كتاب أصولي متكامل على طريقة المتكلمين من أهل السنة[٣]، فهو من أهم الكتب التـي جـردت المسائل الأصولية من الفروع الفقهية، فلا تجد في الكتاب أيا من الفروع الفقهية التي يستدل بهـا على القواعد الأصولية ، كما أن الكتاب من أهم الكتب التي عنيت وحفظت لنا آراء أبي الحسن الأشعري ومتقدمي الأشاعرة، ودائما ما يتبنى رأي الأشاعرة ويدافع عنهم ويطلق عليهم ألقـاب التبجيل والاحترام من مثل أهل الحق[٤] وأصحابنا [٥] وشيوخنا [٦] ،ودائما كان الباقلاني يذكر أبـا الحسن الأشعري بقوله شيخنا رضي ا عنه أو رحمه ا .[٧]

---

[1] وقد روي أن الباقلاني كان يؤلف من حفظه فقدر روى الخطيب البغدادي أنه ما من أحـد صـنف كلامـا إلا احتاج أن يطالع كتب المخالفين غير ابي بكر فإن جميع ما يذكره من حفظه وروى أيضا أن كل مـصنف فـي بغداد إنما ينقل من كتب الناس إلى تصانيفه سوى القاضي أبي بكر فإن صدره يحوي علمه وعلم الناس.أنظـر : البغدادي ، تاريخ بغداد (٤٥٦/٢)

[2] قام الباحث فراس عبد الحميد الشايب بدراسة بعنوان: الآراء الأصولية لأبي بكر محمد بن الطيـب البـاقلاني في المقدمات الأصولية ودلالات الألفاظ، وعوارضها دراسة مقارنة ، قدمها لنيل درجة الماجتيـسر ، أشـراف الدكتور زين العابدين العبد ، جامعة آل البيت، ٢٠٠٠م ، كشف فيها عن مقدار ما أضافه الباقلاني لعلم الأصول ، واثر هذه الإضافات فمين بعده ، أنظر : الشايب ،فراس عبد الحميد ،(٢٠٠٠). الآراء الأصولية لأبـي بكـر محمد بن الطيب الباقلاني في المقدمات الأصولية ودلالات الألفاظ، وعوارضها دراسة مقارنة. رسالة ماجتيسر غير مطبوعة ، جامعة آل البيت، المفرق ، الأردن ص ٨٩ ، ٩٢، ١٠٥

[3] لا يتنافى هذا مع ما قررته سابقا من أن كتاب العمد للقاضي عبد الجبار هو من أوائل مـن ألـف فـي علـم الأصول الكلامي، راجع ما ذكرته في تعليق رقم ٣ ص ١٢

[4] أنظر : الباقلاني ،التقريب (١٨٦،٢٤٥/١، ٣٨٤،٣٨٦/٣)

[5] أنظر : الباقلاني ،التقريب(١٧٥/١، ٣٣٧/٢)

[6] أنظر : الباقلاني ،التقريب(٤٣٠/١)

[7] وقد تكرر النقل عن ابي الحسن وذكره بلقب شيخنا في حوالي خمس مواضع هـي :(٢٧/٢، ٣/ ٥١، ١٩٥، ٣٣٢، ٣٨٥)

٣ ـ التقريب والإرشاد يعد موسوعة أصولية متكاملة في بيان أراء وأدلة الأشاعرة وردودهـم على مخالفيهم وهو من أكثر العلماء حفظا لأراء أبي الحسن الأشعري ومتقدمي الأشاعرة ، بل أنه هو الأكثر فهما لمذهب أبي الحسن ، وذلك لقرب عهده به ، لذا فإن كل من ألف في أصول الفقه على طريقة الأشاعرة لا يمكنه أن يستغني عن هذا الكتاب .

٤ ـ يعد كتاب الباقلاني من أهم الكتب التي بنى فيها الباقلاني الأصول على القطع ، فالبـاقلاني يرى أن مسائل الأصول قطعية لا يقبل فيها إلا الدليل القطعي ، ولا يقبل فيها الدليل الظني ؛ولذا وجدنا الباقلاني في المسائل الأصولية التي لا تسعفه فيها الأدلة القطعية يذهب إلى الوقف ، ومن هنا يعد الباقلاني المؤسس الفعلي لمذهب الواقفية ، فهو إمام الوقفية بلا منازع[1] .

٥ ـ كتاب التقريب هو أول كتاب وصلنا ممزوجا بمباحث المتكلمين، وهو أول من قـدم لعلـم الأصول بمقدمات كلاميه[2] ، فالباقلاني تكلم في بداية كتابه حول مباحث هي مـن صـميم علـم الكلام، وإنما ذكرها لوجه تعلقها بعلم الأصول فقال : "اعلموا وفقكم ا أن الذي يجـب البدايـة بذكر ماهيته وحده وأقسامه ومراتبه هو العلم وما يتصل ببابه ، والدليل على وجوب هذا الترتيب أن كل ما تُنْعِم فيه مما عدا العلم ويخبر عن حده وماهيته من معدوم وموجود وقديم ومحدث وحد ومحدود ودليل ومدلول عليه وحكم عقلي وشرعي وعلة ذلك ودليله وعبارة ومعبر عنه ،إنما هو ضرب من ضروب المعلومات ،وبعض متعلقات العلم ،ولـن يتوصـل إلـى تفـصيل حقـائق المعلومات إلا بعد معرفة العلوم وأقسامها ومراتبها، أو الفرق بينها وبين ما ليس منهـا؛ لـيعلم المتكلم على بعض تلك المعلومات أنه عالم بما يخبر عنه وأن ذلك الأمر معلوم له ."[3]فالبـاقلاني في هذا النص يؤكد لنا وجه ارتباط علم الأصول بعلم الكلام والمباحث التي ذكرهـا مـن علـم الكلام ،وأن علم الأصول إنما يبحث في معلومات، والمعلومات لابد أن يسبقها تـصور لمعنـى العلـم ؛حتى تميز بين العلم وغيره ، ولا بد كذلك من معرفة الطرق الموصلة إلى العلـم مـن الدليل والأمارة ، ولا بد من معرفة أقسام العلم وتمييز العلـم الـضروري مـنها مـن غيـر

---

[1] الباقلاني ، التقريب والإرشاد (١٧٢/١)

[2] يشترك معه في ذلك القاضي عبد الجبار في العمد ، ولكني هنا أرجح الباقلاني لأمرين : أولهما هو تقدم وفاة الباقلاني على وفاة القاضي عبد الجبار ، والثاني : هو ما وصل إلينا بالفعل من كتاب الباقلاني خلافـا لكتـاب القاضي عبد الجبار فلم يصلنا من كتابه إلا الثلث تقريبا ، ولم يصلنا بداية كتابه حتى نحكم له ، ولكـن ذلـك لا ينفي كون القاضي عبد الجبار قد مزج الأصول بعلم الكلام لما ذكرته سابقا من وضع القاضيان الباقلاني وعبـد الجبار في مرتبة واحدة .

[3] الباقلاني ، التقريب والإرشاد(١٧٣/١)

الضروري ،وغير ذلك مما ذكره الباقلاني في مقدمة كتابه ، وقد أسهب الباقلاني في تناول هـذه المباحث حتى أخذت منه حيزا يقرب من مائة وسبع عشرة صفحة من صفحة ١٧١ ـ ٢٨٨، وقد تناول فيها البلاقلاني مجموعة من أهم القضايا الكلامية والتي خالف فيها المعتزلة ، وقد أكثر من الردود عليهم وبيان ضعف مذاهبهم، وخاصة في موضوع الحسن والقبح العقلي[١] ، وبذلك فـتح الباقلاني لمن جاء بعده بالتوسع في هذه المباحث والاستطراد فيها ، وأصبح المتكلمون يبدءون كتبهم ومصنفاتهم بالمقدمات العقلية والكلامية التي ابتدأها الباقلاني ، وكل من جاء بعد الباقلاني من المتكلمين اتبع طريقته في ذكر هذه المقدمات ، حتى غدت هذه المقدمات جزءا أصيلا مـن علم الأصول يصعب إخلاء كتب الأصول منها ، وهذا هو ما أشار إليه الغزالي في مقدمة كتابه **(المستصفى)** حين قال : " وإنما أكثر فيه المتكلمون من الأصوليين لغلبة الكلام علـى طبـائعهم فحملهم حب صناعتهم على خلطه بهذه الصنعة... فإنا لا نرى أن نخلي هذا المجموع عن شيء منه لأن الفطام عن المألوف شديد والنفوس عن الغريب نافرة."[٢]

٦ ـ الباقلاني في كتابه **(التقريب)** أول من بدأ بتعريف المصطلحات الأصولية تعريفـا دقيقـا ، حيث اهتم الباقلاني بإيراد الحدود للمصطلحات الأصولية ، وأوليته في ذلك هـو التـدقيق فـي التعاريف ، واتباع الأساليب المنطقية في بناء التعاريف والحدود ونقدها[٣] ،وبذلك فتح البـاقلاني لمن بعده الباب واسعا لنقض التعاريف وردها واختيار الأقوى منها ، حتى إن تعاريفه نفسها لـم تسلم من النقد والاعتراض عليها ، ومن أهم التعاريف التي ناقشها الباقلاني هو تعريفـه للعلـم؛ حيث عرض الباقلاني لعشرة تعاريف للعلم،انتقد معظمها وتبنى تعريفا للعلم بنى عليه كـل مـن جاء بعده من الأصوليين ، وقد ناقش الباقلاني المعتزلة في تعـاريفهم للعلـم وبـين فـسادها ، والملاحظ على تعاريف الباقلاني ، أنه في هذه المرحلة بدأ الاهتمام ببيان محتـرزات التعريـف وحدودها كما فعل في تعريفه للعلم[٤].

---

[1] أنظر :الباقلاني ، التقريب والإرشاد(١/٢٧٨ـ ٢٨٧)

[2] الغزالي ، المستصفى (١/١٠)

[3] أنظر أمثلة على التعاريف والحدود في التقريب والإرشاد (١/١٩٥، ١٩٩، ٢٠٢، ٢١٠، ٢٨٨، ٢٩١، ٢٩٣، ٢/ ٥، ٢٨، ٢٣١، ٢٣٢، ٢١٧، ٣/ ٥، ٦، ٧٦،٣٧٠)

[4] أنظر :الباقلاني ، التقريب والإرشاد(١/١٧٤ـ ١٨٢)

والباقلاني فيما أعلم وما صل إلي هو أول من عرّف الفقه وأصول الفقه بتعريفات حدية جامعة مانعه[١]، وقد اعتمد كل من عرف الفقه وأصول الفقه بعد الباقلاني على تعريف البـاقلاني ومنه انطلق؛ فكان تعريف الباقلاني هو الأساس الذي بنيت عليه تعاريف الفقه وأصـوله فيمـا بعد ، ولم يكن الخلاف للباقلاني في التعريف إلا بزيادة بعض القيود التي تكـشف عـن حقيقـة العلمين أكثر من غيرها[٢].

٧ ـ ما يؤكد أهمية الكتاب هو اعتماد كل من ألف في أصول الفقه بعد الباقلاني عليه فلا يكـاد يخلو كتاب أصولي من عرض لآراء القاضي الباقلاني ؛ بل أن الباقلاني هو أكثر مـن يتكـرر اسمه والنقل عنه في علم الأصول ولا تكاد تجد أحدا يشاركه في هذه الميزة ، وقد شهد له بذلك ولكتابه **(التقريب)** العديد من العلماء منهم :

التاج السبكي حيث قال : " والتقريب والإرشاد في ترتيب طرق الاجتهاد للقاضي أبـي بكـر وهو من أجل كتب الأصول ."[٣]

وقال عنه **الزركشي** في (**البحر المحيط**) :"وكتاب **(التقريب والإرشاد)** للقاضي أبي بكر وهـو أجل كتاب صنف في هذا العلم مطلقا ."[٤]

وممن اعتمد على كتاب **(التقريب والإرشاد) للباقلاني** من العلماء ما يأتي :

أولا : إمام الحرمين الجويني ، وهو أكثر من اهتم بآراء **الباقلاني** ، وكان مـن أكثـر النـاس إعجابا **بالباقلاني** ؛ لذا فقد شغل **الباقلاني** فكر **الجويني** فترة من الزمن تصدى فيها الجويني إلى اختصار كتاب الباقلاني **(التقريب والإرشاد)** في **(التلخيص)**[5] ، وقد سار الجويني في هذا الكتاب على نسق وترتيب الباقلاني ولم يخالفه في شيء ، ولم يقم الجويني بتغيير عبارات البـاقلاني إلا

---

[1] نقل صدر الشريعة تعرفا للفقه نسبه إلى ابي حنيفة النعمان ، وإذا ثبت هذا التعريف عن ابي حنيفة يكون هـو أول من عرف الفقه ، ولكن الملاحظ على تعريفه للفقه هو أنه عرف الفقه بما يتناسـب والناحيـة العمليـة ،= =ولم يكن تعريفه حديا أو مستندا إلى قواعد اللغة والمنطق ، لذا فقد تعرض التعريف للانتقادات ولـم يرتـضه الجمهور من العلماء فيما بعد ، وما ذلك إلا لان أبا حنيفة لم يكن يقصد التعريف الحدي المنطقي وإنما تـصوير للمسائل التي تبحث في الفقه ، والتعريف المنسوب لأبي حنيفة هو: معرفة النفس ما لها وما عليها . أنظر: صدر الشريعة، التوضيح (١٠/١)

[2] قارن على سبيل المثال بين تعريف الباقلاني (١٧١/١ ـ ١٧٢) وتعريف كل من : الجويني في البرهان (٨/١) أبو الحسين البصري ، المعتمد (٤/١) ، الغزالي ، المستصفى (٤/١)

[3] السبكي ، تاج الدين ، رفع الحاجب (٢٣١/١)

[4] الزركشي ، البحر المحيط (١١/١)

[5] الكتاب مطبوع بتحقيق : عبد ا جويلم وشبير العمري، مكتبة دار الباز ، ط ١ ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م

بما هو أوضح منها أو شرح لها؛ لذا فقد احتفظ بجل عبارات الباقلاني ، ولم يخالفه فـي آرائـه واختياراته - إلا في النزر اليسير[١] - بل كان مجرد ناقل لآراء الباقلاني وموثق لها مع حـذف الزيادات التي يمكن الاستغناء عنها ، وقد مدح السبكي هذا الكتاب كثيرا وأكثر من النقـل عنـه فقال عنه ما نصه :"إنني على كثرة مطالعتي في الكتب الأصولية للمتقدمين والمتأخرين وتنقيبـي عنها على ثقة بأني لم أر كتابا أجل من هذا التلخيص لا لمتقدم ولا لمتأخر ومن طالعه مع نظره إلى ما عداه من المصنفات علم قدر هذا الكتاب ."[٢] قلت : وما كان لهذا الكتاب أن تكون له هذه الميزة التي ذكرها التاج السبكي إلا اقتباسا من أصله التقريب خاصة إذا ما علمنا كمـا بينـا أن **(التلخيص)** قد احتفظ بنسق وترتيب وآراء بل وعبارات الباقلاني نفسه ، ويؤكد التـاج الـسبكي هذه الحقيقة بقوله في بيان منهجه في النقل عن **(التلخيص)** قائلا ما نصه :"واعلم أن هذا الكتاب قد أكثرنا النقل عنه في هذا الشرح - يقصد شرح المنهاج - وهو كتـاب **(التلخـيص)** لإمـام الحرمين ، اختصر من كتاب **(التقريب والإرشاد)** للقاضي فلذلك أعزو النقل تارة إلى **(التلخيص)** لإمام الحرمين ، وذلك حيث يظهر لي أن الكلام من إمام الحرمين فإنه زاد من قبل نفسه أشـياء على طريقة المتقدمين في الاختصار ، وتارة أعزو إلى **(مختصر التقريب)** وهو حيث لا يظهـر لي ذلك ."[٣]

وبعد أن ألف الجويني **(التلخيص)** ، قام بعد ذلك بتأليف كتابه الخاص به **(البرهـان)** ، وهو الكتاب الذي ظهرت فيه شخصية الجويني الأصولية المستقلة ، وبدا واضحا تحرر الجويني من آراء الباقلاني ، حيث خالفه في العديد من المسائل ،ولم يمنعه إجلالـه وتقـديره للقاضـي الباقلاني من مخالفته في المسائل التي رأى الجويني أن الباقلاني لم يوفق فيها[٤] ، وهذا أكبر دليل على استقلالية شخصية الجويني الأصولية ، وما كان ذلك ليكون لولا عكوف الجـويني علـى دراسة آراء الباقلاني الأصولية والاشتغال بها ردحا من الزمن ، حتى امتلك المقـدرة والملكـة

---

[1] ذكر منها محققا كتاب التلخيص عبد الله جوليم وشبير العمري عشر مسائل صرح فيهـا الجـويني بمخالفـة القاضي الباقلاني ، أنظر : عبد الله جوليم وشبير العمري،(١٩٩٦). مقدمة تحقيق التلخـيص للجـويني. ط١. الرياض: مكتبة دار الباز،، (٧٠/١ـ ٨٠)

[2] السبكي ، تاج الدين ، الإبهاج (١٠٩/٢)

[3] السبكي ، تاج الدين ، الإبهاج (١٠٩/٢)

[4] بلغ عدد المسائل التي خالف فيها الجويني الباقلاني حوالي الإحدى وأربعون مسألة أحصاها عبـد العظـيم الديب في آخر تحقيقه على البرهان(١٤٤٧/٢ـ ١٤٤٩) أنظر منها :الجويني ، البرهان (٢٢/١، ٨٠، ٨٢، ٨٣، ٢/ ٦، ٣٦، ٤٤ ـ ٤٦)

الأصولية التي أهلته لمعارضة عالم كالباقلاني شهد له القاصي والداني ، وعلى رأسهم الجويني نفسه ، ومع أن الجويني قد استقلت شخصيته الأصولية عن القاضي الباقلاني ، إلا أنه لم يخرج كثيرا عن الباقلاني بل بقي في فلكه ويسترشد بآرائه ومنها ينطلق ، ولذا فقد أكثر الجويني مـن النقل عن القاضي الباقلاني في حوالي مائة وستين (١٦٠) موضعا[1] نص على كتاب **(التقريب)** في ثلاثة (٣) مواضع[2]، والجويني دائما ما يذكر الباقلاني بلقب القاضي مجردا أحيانـا وهـو الأكثر ، وأخرى منسوبا إلى أبي بكر ، فحيثما أطلق لقب القاضي انصرف إلى الباقلاني عند الجويني ، وقد تابع الجويني على ذلك كل من ألف في الأصول حتى أصبح لقب القاضي مطلقـا ينصرف إلى القاضي أبي بكر هذا إذا كان المصنف من أهل السنة والأشـاعرة علـى وجـه التحديد ، وأما إن كان من المعتزلة فإن لقب القاضي مجردا ينصرف إلى القاضي عبد الجبار[3].

وما هذه النقول إلا دلالة على تأثير الباقلاني العظيم في كتب الأصوليين ، وذلك بـسبب تقـدم الجويني ، وتقدم كتابه ، وكلما اعتمد المتقدمون على كتاب أو مصنف دل ذلك علـى أهميتـه ، ومدى قوة ومتانة هذا المؤلف ، وذلك لأن المتقدمين كان مشهورا عنهم الإبداع في الأصـول ، فإذا وجدناهم تناقلوا أقوالا لغيرهم ما يكون ذلك إلا دلالة على مدى اعتمـادهم وتبنـيهم لـذلك المصنف واعتماد آرائه.

ثانيا : الغزالي: حيث اعتمد الغزالي وهو من هو في علم الأصول على آراء وأقوال واستدلالات أبي بكر الباقلاني ،وقد نقل الغزالي عن القاضي أبي بكر في كتابه **(المنخول)**في حوالي المائة وثمان مواضع [4]،وكان ذلك في بدايات تأليفه في الأصول وحـين اكتملـت شخـصية الغزالـي الأصولية بدأت تختفي النقول والاعتماد على غيره ، ففي كتابه **(المستصفى)** وهو من أواخر ما ألفه في أصول الفقه ، بلغت النقول عن الباقلاني حوالي تسعة وخمسين (٥٩) موضـعا، أكثـر هذه المواضع كان الغزالي يخالف فيها الباقلاني [5]، وخاصة في ردوده واستدلالاته، وخاصة في

---

[1] أنظر منها على سبيل المثال : الجويني ، البرهان (٩/١، ١٤ ،١٩ ،٢ /٥، ٢٣، ٣٤)

[2] أنظر : الجويني ، البرهان (٣٧/٢، ٥٨)

[3] سأورد في نهاية الرسالة ملحقا باسم أهم الألقاب التي يكثر ترددها في كتب الأصول مبينا المقصود بكل لقب.

[4] أنظر منها : الغزالي ، محمد بن محمد ت ٥٠٥هـ، المنخول من تعليقات الأصول ، ط ٢،(تحقيـق محمـد هيتو) ، دار الفكر ، ١٤٠٠ هـ ،ص ٢١، ٣١، ٣٣، ٤٤، ٦٤ وغيرها الكثير

[5] خالف الغزالي الباقلاني في حوالي سبع وثلاثـون موضـعا منهـا :(١٣٧/١، ٣٥٧ ، ٢/ ٧١، ١٠٤، ١٢٠) ووافقه في حوالي اثنان وعشرون منها :(١٤٢/١ ، ٢٧٤ ، ٢ / ١٩٢، ٢٠٥، ٣٦٣)

تلك المسائل التي خالف فيها الباقلاني الشافعي ، فإن الغزالي كان يشدد النكير على الباقلاني[١] ، ومع ذلك فإن الغزالي لم يكن يذكر الباقلاني إلا بعبارات التبجيل وكان في مناقـشاته لـه لـين الجانب بسيط العبارة ولم يكن يأتي بعبارات قاسية في حق الباقلاني .

ثالثا: القاضي أبو يعلى في (العدة) يعد القاضي أبو يعلى الحنبلي من العلماء الذين كان لهم تأثر بارز بالباقلاني ، مع العلم أن القاضي أبا يعلى لم يصرح بذكر الباقلاني إلا نادرا ، ومع ذلك فقد لاحظت أثر الباقلاني في كتاب العدة واضحا ، وخاصة في جانب الحدود فإني أستطيع أن أقرر أن معظم التعاريف والحدود التي وردت في العدة أنما هي بذاتها تعاريف وحدود البـاقلاني ، أو مأخوذة منها ، ومن ذلك تعريف أبي يعلى للفقه ، هو نفسه تعريف الباقلاني دون أي تغييـر[٢] ، وكذلك تعريف أبي يعلى للحد هو نفسه تعريف الباقلاني[٣] ، وتعريف الحـسن والقـبح[٤] ، ومـن مظاهر التأثر الواضح هو تلك المقدمة المتعلقة بتعريف العلم ومناقشاته وأنـواع العلـم والعقـل وماهيته ، كل هذه المباحث جلها مأخوذة من تقريب الباقلاني[٥].

رابعا : الرازي في كتابه (المحصول) ، حيث يمكن عد الباقلاني من أهم الذين اعتمـد علـيهم الرازي في **(المحصول)** وذلك بذكر آراء الباقلاني ، واستدلالاته ، وغالبا ما يذكره بلقب القاضي أبو بكر، وقد تكرر النقل عنه في حوالي الثلاثين موضعا [٦].

خامسا : الآمدي في كتابه (الإحكام) ، حيث تكرر النقل عن الباقلاني في حوالي ثلاثة وخمسين موضعا.[٧]

سادسا : تاج الدين السبكي حيث كان الباقلاني من أكثر من نقل عنهم التاج السبكي في شرحيه للمنهاج وابن الحاجب ، فقد جاء الباقلاني في الدرجة الثانية عند التاج السبكي في كلا الشرحين؛ بل إن الباقلاني يأتي في الدرجة الثانية مطلقا في جميع النقول التي نقلها التاج السبكي في كتبـه

---

1 أنظر مثال ذلك في مناقشة الغزالي للباقلاني في مسألة البسملة من القرآن أو لا حيث أخـذت حـوالي الـست صفحات من صفحه (٢/٩٢ـ ٩٤)

2 أنظر : أبو يعلى ، العدة (١/٦٨)، الباقلاني ، التقريب والإرشاد (١/١٧١)

3 أنظر : أبو يعلى ، العدة (١/٧٤)، الباقلاني ، التقريب والإرشاد (١/١٩٩)

4 أنظر : أبو يعلى ، العدة (١/١٦٧)، الباقلاني ، التقريب والإرشاد (١/٢٧٨)

5أنظر : أبو يعلى ، العدة (١/٦٧ـ ١٠٦)، الباقلاني ، التقريب والإرشاد (١/١٧١ـ ٢١٠)

6أنظر منها : الرازي ، فخر الدين محمد بن عمر، المحصول (٣/ ٣٧، ٤٣، ٤/ ٢٦، ٢٩٨ ، ٥/ ٢٠١، ٢٠٣، ٦/ ٣٤، ١٣٦)

7أنظـر منهـا : الآمـدي ، الإحكـام (١/ ١١، ٢٢، ٣٣ ، ٢/ ٢٧١ ، ٣١٤ ، ٣١٦، ٣/ ١٧، ٢٢، ٤٨، ٤/ ٣٢٤ ، ٣١٤، ٤٢٤)

الأصولية الأربعة المطبوعة[١]، وقد بلغ عدد النقول في الكتب الأربعة حوالي أربعمائـة وسـتين موضعا منها في **(الإبهاج)** مئة وتسع وثمانين مرة (١٨٩)[٢] وفي **(رفع الحاجب)** حـوالي مـائتين وأربعين موضعا (٢٤٠)[٣]، وفي **(جمع الجوامع)** في خمسة وعشرين موضعا (٢٥)[٤]،وفي **(منع الموانع)** في ثلاثة مواضع (٣) [5]

سابعا : الزركشي ، في (البحر المحيط): وقد أكثر الزركشي من النقل عن الباقلاني واعتمـاد آرائه في **(البحر المحيط)** ، وقد جاء الباقلاني في مقدمة الذين اعتمد عليهم الزركشي في كتابه **(البحر المحيط)** ، وقلما تخلو مسألة دون أن يذكر فيها رأيا للباقلاني ،أو استدلالا أو ردا علـى الآخرين ، وعادة ما يصدر الزركشي المسألة برأي الباقلاني ،وحين يذكر أصحاب الأقوال فإنه يبدأ بالباقلاني ، ويعد الباقلاني في الدرجة الأولى عنده من حيث النقول والاعتماد ، فقد تكـرر النقل عن الباقلاني في حوالي خمسمائة (٥٠٠)موضع[٦] ، لقبه في حوالي ثلاثمائة وسبعين(٣٧٠) موضعا بلقب القاضي إما مجردا ، وهو الأكثر وأحيانا يذكره بلقب القاضي أبي بكر [٧]، وفـي حوالي أربع(٤) مواضع فقط ذكره باسم ابن الباقلاني ، أو الباقلاني دون وصفه بالقاضي[٨] ، وقد صرح بالنقل عن كتاب **(التقريب والإرشـاد)** في حوالي الثلاثـة(٣)مواضـع فقـط[٩] ، وعـن

---

1 وهي: الإبهاج في شرح المنهاج، رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، جمع الجوامع، منع الموانع.

2أنظر : الحسنات ، أحمد، الإمام تاج الدين السبكي ، ص ٧٦ وأنظر : السبكي ، تـاج الـدين ، الإبهـاج (١/ ١١٢، ١٢٢، ١٣١، ٢/ ٥، ٢٢، ٢٤، ٣/ ٦، ٣٣، ٦٦)

3 أنظر : الحسنات ، أحمد، الإمام تاج الدين السبكي ص٩٧ وأنظر : السبكي ، تاج الدين ، رفع الحاجـب (١/ ٢٤٦، ٤٩٨، ٥١٨، ٢/ ٧، ٤٣، ٦١، ٣/ ٩، ٨٦، ٩٣، ٤/ ٦، ١٠، ١٤)

4 أنظر : الحسنات ، أحمد، الإمام تاج الدين السبكي١١٣، وأنظر : السبكي ، تاج الدين عبد الوهـاب ،جمـع الجوامع،مطبوع ضمن مجموع مهمات أمهات المتون ص ١٢٧، ١٢٨، ١٢٩، ١٣٤، وغيرها

5 أنظر : الحسنات ، أحمد، الإمام تاج الدين السبكي١٣٢،وأنظر : منـع الموانـع عـن جمـع الجوامـع ، ط ١،(تحقيق : سعيد بن علي الحميري) ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ،١٤٢٠ هـ ١٩٩٩م ،ص ٢٩١، ٣٥٨، ٣٦٢

6 أنظر : أبو زنيد، مقدمة تحقيق التقريب والإرشاد (٩٦/١)

7 وذلك في مائة وسبع وأربعين موضعا أنظر منها : الزركشي ، البحر المحيط (١/ ٤٠ ، ٦٢، ٢/ ٧٢، ٨١ ، ٣/ ١٠، ٢٩، ٤/ ١٠ ،٩٦ ، ٥/ ١٦، ١٣٠، ٦/ ١٨ ، ٤٣، ٧/ ١٤٢ ، ١٧١، ٨/ ١٣٥، ٢٨٦)

8 أنظر : الزركشي ، البحر المحيط (٦٦/١، ٦/ ٣٥٣، ٧/ ٣٧٢، ٣٨٢)

9 هي :الزركشي ، البحر المحيط (١١/١، ٤/ ٢٣١، ٣٩٠)

(التقريب) فقط في حوالي المائة والثلاثين (١٣٠)موضعا[١] ، وعن **(مختصر التقريب)** في حوالي الثلاثين(٣٠) موضعا[٢] ، ولا أعلم هل **(مختصر التقريب)** هو الذي اختصره الجويني وسماه **(التلخيص)** أم انه كتاب **(التقريب)** نفسه ،خاصة وأن الزركشي قد صرح في أكثر من موضع بالنقل عن كتاب **(التلخيص)** للجويني،[٣] وأحيانا يذكر **(مختصر التقريب)** منسوبا للجويني[٤] ، والمواضع التي ذكرتها نسب فيها **(مختصر التقريب)** للبلاقلاني نفسه [5]، والذي يظهر لي وا أعلم أن الزركشي تبع السبكي في نسبة الأقوال إلى **(مختصر التقريب)** ، وانه إذا رأى القول في **(مختصر التقريب)** للجويني مطابقا لأقوال الباقلاني نسب القول له ، وإذا لم يظهر له ذلك نسب القول إلى الجويني ؛فلذا اختلف النقل فأحيانا يصرح بأن **(مختصر التقريب)** للباقلاني ، وأخرى يصرح بأنه للجويني ،ومما يستأنس به في ذلك قول الزركشي نفسه في أحد النقولات عن الباقلاني وعن **(مختصر التقريب)** ما نصه :"والذي في **(مختصر التقريب)** من كلام القاضي ."[٦] فقد تدل هذه العبارة على أنه نقل الكلام من **(التلخيص)** للجويني ولكنه نسبها للقاضي لأنها من كلامه وا اعلم .

ثانيا : كتاب (البرهان) للجويني :يعد الجويني أبو المعالي إمام الحرمين[٧] ت ٤٧٨هـ من أحد

---

[1] أنظر منها : الزركشي ، البحر المحيط(٤٣/١، ١٥٩، ١٨٤ ، ٢ / ٥١ ، ٦٧، ٣٨٧، ٣/ ٣١٦، ٣٢٧، ٣٥٢، ٤/ ٢٣، ٤٦، ١٩٩، ٥/ ١٢ ، ٧٥، ١٧٨ ، ٦/ ٧٥، ٩٧، ١١٥، ٧/ ٢٩ ، ٥٥، ٦٨، ٨/ ١٦، ٣٢، ٤٨)

[2] أنظر منها : الزركشي ، البحر المحيط(١/ ٣٧٠، ٢/ ١٦٠، ٣/ ٤٨، ٢٦٢، ٣٢٠، ٤/ ٢٨، ٩٦، ١٨٠، ٥/ ٨٩، ١٠٨، ٥٣٠، ٦/ ٤١١، ٤٨٣، ٧/ ٢٣٦، ٢٩٥، ٨/ ٤٠، ١٣٥، ١٩٨)

[3] وذلك في خمس وخمسين موضعا منها : الزركشي ، البحر المحيط(١/ ٣٠، ٥١، ٢/ ١٢١، ١٣٣، ٣/ ١٨٩، ٣٢٠) وغيرها

[4] وذلك في أربعة مواضع هي : الزركشي ، البحر المحيط (٣/ ٢٨٨، ٤/ ٤٨٩، ٥/ ٢٣٦، ٧/ ١٨١)

[5] وورد ذكر مختصر التقريب في موضع واحد ولم ينسبه إلى احد وذلك في الزركشي ، البحر المحيط (١٤١/٦)

[6] الزركشي ، البحر المحيط(٢٩٥/٧)

[7] هو لقب انفرد به من بين كل العلماء الآخرين ، دلالة على عظم هذا الإمام وتقدمه في العلم وسبب إطلاق هذا اللقب عليه هو : أن الجويني قد جاور بمكة المكرمة أربع سنين ، وجاور المدينة المنورة فلهذا قيل له إمام الحرمين ، وقيل : أنه لقب به على وجه التفخيم له كما يقال : ملك البحرين ، ونسبة إمامته في الحرمين لشرفهما وتوصلا إلى الإشارة إلى شرفه وفضله وبراعته ونبله .أنظر : ابن خلكان ،أحمد بن محمد،ت٦٨١هـ. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، ط١، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م (٨٠/٢) ،

أهم العلماء الذين قدموا للعلوم الإسلامية خدمات جليلة، وهو الذي أطنب العلماء في مدحه وبيان مكانته فقال عنه السبكي : " من ظن أن في المذاهب الأربعة من يداني فـصاحته فلـيس علـى بصيرة من أمره ومن حسب أن في المصنفين من يحاكي بلاغته فليس يدري ما يقول ."[١]، وقـام الجويني بخدمة علم أصول الفقه خدمات لم يقدم للعلم أحد غيره مثلها يقول السبكي :" ولا يـشك ذو خبرة أنه كان أعلم أهل الأرض بالكلام والأصول والفقه ، وأكثرهم تحقيقا ، بل الكـل مـن بحره يغترفون ."[٢]ومن هنا استحق أن يطلق عليه لقب **الإمام** بلا منازع ، وأطلق عليه هذا اللقب واشتهر به ، حتى إذا أطلق اللقب انصرف إليه ، وخاصة في تلك الكتب المتقدمة على مؤلفـات الرازي ، وأما بعد وجود الرازي أطلق اللقب إليه حتى صار علما عليه ، فلقب **الإمام** لقب بـه اثنان أحدهما :الجويني وهو المقصود عند كل من تقدم على الإمام الرازي ، وأما بعد الـرازي فمعظم من يطلق الإمام يقصد به الرازي ، إلا انه بقي البعض يطلـق اللقـب علـى الجـويني والرازي كالسبكي ، والزركشي وغيرهم .

وقد قام الجويني بتأليف عدة مؤلفات في أصول الفقه ، وتنوعت هذه المصنفات ما بـين تلخيص لكلام السابقين عليه ، وما بين كتب ألفت للمبتدئين ، وما بين كتب خاصة بين فيها آراءه واستدلالاته ، وقد بدأ الجويني حياته الأصولية بتلخيص كلام القاضي الباقلاني والتأثر به ، حتى أنه قال : " ما تكلمت في علم الكلام كلمة حتى حفظت من كلام القاضي أبي بكر وحده اثنـي عشر ألف ورقة ."[٣] فإذا كانت بدايات الجويني معتمدة على القاضي الباقلاني ، ولـم يستـسغ لنفسه أن يتكلم في علم الكلام إلا بعد أن حفظ هذا الكم الهائل من آراء الباقلاني ، وكذا فعل فـي علم الأصول، فلم يكن الجويني قد استأهل أن يؤلف في أصول الفقه مستقلا حتـى قـام بهـضم مؤلفات القاضي الباقلاني الأصولية؛ بل وقد قام بتلخيصها وشرحها في كتب خاصة وعلى رأسها كتاب **(التلخيص)** الذي اختصر فيه **(كتاب التقريب والإرشاد)[٤].**

وأما بالنسبة**(للبرهان)** موضع البحث ، فقد قـام الجويني بتأليفه بعد أن ألف كتـاب **(التلخيص)،** ويعد هذا الكتاب من أهم كتب الجويني الأصولية على الإطلاق؛ وذلك لأنه هـو

اليافعي ، عبد ا بن اسعد ،(ت ٧٦٨هـ). مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يفيد من حوادث الزمان ، ط ١، (وضع حواشيه خليل المنصور) ، دار الكتب العلمية ،بيروت، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م (٩٥/٣)

[1] السبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية (١٦٨/٥)

[2] السبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية (١٦٩/٥)

[3] نقل القول عنه السبكي في طبقات الشافعية (١٨٥/٥)

[4] راجع ما قلته عن كتاب التلخيص عند الحديث عن كتاب التقريب والإرشاد للباقلاني ص ١٧٢من هذه الرسالة

الكتاب الذي استقلت به شخصية الجويني الأصولية ، وبدا واضحا فيه تحرر الجويني من التأثر بآراء الباقلاني ، حيث قام الجويني باختيار مسائل وآراء وأدلة وردود خلافا لما ذهب إليه الباقلاني في كتبه ، بل وخلافا لما ذهب إليه الجويني في كتاب**(التلخيص)**أيضا.[١]

أهمية الكتاب وأثره في أصول الفقه :لقد عد ابن خلدون وغيره من العلماء كتاب **(البرهان)** من أحد أهم الكتب الأربعة التي قام عليها علم الأصول عند المتكلمين ، فقال : "وكان من أحسن ما كتب فيه المتكلمون - يقصد علم أصول الفقه - كتاب **(البرهان)** لإمام الحرمين الجويني...إلى أن قال : وكانت الأربعة - يقصد كتاب **(العمد)** ، و**(المعتمد)** ، و**(البرهان)** ، و **(المستصفى)** - قواعد هذا الفن وأركانه "[٢]،وقد مدح **(البرهان)** غير واحد من العلماء من مثل : **التاج السبكي** حيث قال : "اعلم أن هذا الكتاب وضعه الإمام في أصول الفقه على أسلوب غريب لم يقتد فيه بأحد وأنا أسميه لغز الأمة لما فيه من مصاعب الأمور ، وإنه لا يخلي مسألة عن إشكال ولا يخرج إلا عن اختيار يخترعه لنفسه وتحقيقات يستبد بها ، وهذا الكتاب من مفتخرات الشافعية ."[٣]

وهذا النص يكشف لنا عدة حقائق حول **(البرهان)** تبين أهمية الكتاب وأثره فيما بعد ومن هذه الحقائق:

١ - أن الجويني قد تميز بأسلوبه الجديد في (**البرهان)** الذي لم يسبقه إليه أحد ، وهو أسلوب غريب فريد سماه السبكي ، ولكنه لم يبين لنا وجه هذه الغرابة والتمييز التي في (**البرهان)** ، وهو ما سأحاول أن أكشفه للقارئ فمن هذه الأشياء :

أولا : هو ما أضافه الجويني إلى علم الأصول وكان من أهم ما ألحقه الجويني من أمثال :

أ- ما بدأ به الجويني كتابه بتلك المقدمة التي لم يسبق إليها، والتي وضع فيها مبادئ علم الأصول، وهي: تعريفه ،ومادته العلمية التي يستمد منها وجوده، وقد وضح الجويني أهمية هذه المقدمة بقوله :"حق على كل من يحاول الخوض في فن من فنون العلوم أن يحيط بالمقصود منه وبالمواد التي منها يستمد ذلك الفن ، وبحقيقته وفنه وحده ... إلى أن قال: والغرض من ذلك أن يكون الإقدام على تعلمه مع حظ من العلم الجملي بالعلم الذي يحاول الخوض فيه."[٤] ، وبذلك

---

[1] وأنظر ما ذكرته سابقا حول أثر الباقلاني في كتاب البرهان عند الحديث عن أثر التقريب والإرشاد صفحه ١٧٣من هذه الرسالة

[2] ابن خلدون ، مقدمة ابن خلدون (٨١٧/٢)

[3] السبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية (١٩٢/٥)

[4] الجويني ، البرهان (٧/١)

يكون الجويني قد فتح الباب لمن بعده بالحديث عن مسائل عرفت فيما بعد باسم مبـادئ العلـم، والتي قلما تخلو منها كتب الأصول ، وممن تابع الجويني على ذكر هذه المبادئ وعمـل علـى تطويرها : الآمدي في **(الإحكام)** حيث بدأ كتابه بعبارة هي مأخوذة من عبارة الجـويني الأنفـة الذكر[١] .

ب- الجويني هو أول من تكلم على العلوم التي يستمد منها علم الأصول، ووجه استمداده مـنها فقال :" فأصول الفقه مستمدة من الكلام والعربية والفقه ... ثم بين وجه ارتباط واستمداد أصول الفقه من العلوم التي ذكرها"[٢] .وقد تابع الجويني على ذلك كل من ألف في أصول الفقه ، وكـل من تكلم حول مبادئ علم الأصول ، والعلوم التي يستمد منها ، وهذا وجه آخر من أوجه الجـدة التي ذكرها السبكي .

ج- الجويني ، أول من تكلم على مقاصد الشريعة ،حيث لم أجد للمقاصد ذكر عنـد أحـد فيمـا اطلعت عليه قبل الجويني[٣]، وبذلك فتح الباب لتلميذه الغزالي، ولكل مـن جـاء بعـده بتنـاول المقاصد وتطويرها .

ثانيا: وضع الجويني كتابه هذا استقلالاً لم يتأثر فيه بأحد ، وهذا واضح فعلى الرغم من اعتناء الجويني بآراء القاضي الباقلاني ، نقلا وحجاجا إلا أن ذلك لم يمنعه في كتاب **(البرهـان)** مـن اتخاذ خط جديد، لم يسر فيه على نفس الخط الذي سار عليه الباقلاني ، وسار عليـه الجـويني نفسه في كتابه **(التلخيص)** ، ومن هنا فإنني أقول إن الجويني قام بنفس الفعل الذي قام بـه أبـو الحسين البصري ، فكلاهما اعتنى في بداية أمره بتلخيص وشرح من سبقوهما ،فـأبو الحـسين اهتم بآراء القاضي عبد الجبار، والجويني اهتم بآراء القاضي الباقلاني ، ومن ثم صـدع كـل منهما بآرائه الخاصة به، بعد أن تأهل لذلك في كتب مستقلة، وجاء كل منهما بكتاب خاص لـه يخالف فيه ما عليه القاضيين ، ومن هنا فإن أبا الحسين البصري والجويني يعدان فـي درجـة واحدة ، ويأتي كلاهما في الدرجة الثانية بعد القاضيين ، وهذا نفسه ما يفسر سر اعتماد هـذين الكتابين واعتبارهما من أهم الكتب التي ألفت على طريقة المتكلمين .

ومما يؤكد هذه الحرية وهذه الاستقلالية هو مخالفة الجويني لمن هم أئمته فـي العلـوم،

---

[1] أنظر : الآمدي ، الإحكام (٧/١)

[2] أنظر : الجويني ، البرهان (٧/١)

[3] حيث تناول الجويني مباحث المقاصد دون أن يطلق عليها هذا الاسم وإنما الإطلاق جاء بعد ذلك ، وقـد اخـذ هذا الموضوع عند الجويني حيزا كبيرا إذ بلغت الصفحات التي تناول فيهـا المقاصـد حـوالي سـبع عـشرة صفحة،أنظر : الجويني ، البرهان (٧٩/٢ـ ٩٥)

وعلى رأسهم الإمام الشافعي، وأبو الحسن الأشعري، والباقلاني ، ومع اعترافه بالجميل والعلم والفضل والمشيخة لهم؛ إلا أن ذلك لم يمنعه من مخالفتهم في المسائل التي أدى اجتهاده ونظره فيها إلى غير ما ذهبوا إليه ، وقد قام عبد العظيم الديب بإحصاء هذه المواضع في نهاية تحقيقه على **(البرهان)** وتوصل إلى ما يأتي :

أ- خالف الجويني الإمام الشافعي في حوالي خمسة وعشرين موضعا .[1]

ب-خالف الجويني الإمام أبا الحسن الأشعري في حوالي ثلاثة مواضع .[2]

ج-خالف الجويني الباقلاني في حوالي إحدى وأربعين مسألة .[3]

ثالثا: وأما الغرابة التي ادعاها التاج السبكي والتي سماها لغزاً؛ فهي ترجع إلى أسلوب الجويني في **(البرهان)** ذلك الأسلوب الذي امتاز بالعمق في البحث ،واستخدام العبارات العالية في البلاغة والفصاحة ،التي لم يعهد استعمالها في كتب الأصول ،[4]إضافة إلى أن الجويني كان في كتابه هذا لا يترك مسألة إلا ويبين فيها رأيا له ،وغالبا ما كان يؤخر رأيه حتى يفرغ من الرد على آراء المخالفين،[5]، ومن أغرب المسائل وأصعبها ما دونه الجويني في **(البرهان)** حول مسألة علم الله تعالى بالجزئيات والتي تفهم لأول وهلة أن الجويني قد وافق الفلاسفة في إنكار علم الله تعالى بالجزئيات، وهي من المسائل التي انتقد بسببها الجويني ورد عليه العديد من العلماء ، إلا أن التاج السبكي بين في كتابه **(الطبقات)** أن الجويني لم يخرج عن اعتقاد أهل السنة ،ورد على كل من فهم من كلام الجويني إنكاره علم الله تعالى بالجزئيات ،وبين أن الغلط إنما جاء من سوء معرفتهم بسر كلام الجويني، وشرح المسألة بوجه يخلو عن الإشكال ، ولعل هذه المسألة هي ذاتها التي دفعت بالتاج السبكي أن يصف **(البرهان)** بأنه لغز ومن مشكلات الشافعية [6].

وبعد هذا العرض لعبارة التاج السبكي في بيان أهمية **(البرهان)** لنرجع بالكلام لنبين أهمية

---

[1] الديب ، فهارس تحقيق البرهان (١٤٤٣/٢ - ١٤٤٤) ومن هذه المواضع أنظر : الجويني ، البرهان (١/ ٤٠ - ٤٢، ٧١، ٢/ ٨٨، ١٨٩)

[2] الديب ، فهارس تحقيق البرهان (١٤٤٥/٢) وأنظر هذه المراضع في : الجويني ، البرهان (١/ ٢١ - ٢٢، ٩٣، ١١٢)

[3] الديب ، فهارس تحقيق البرهان (١٤٤٧/٢ - ١٤٤٩) وأنظر هذه المراضع في : الجويني ، البرهان (١/ ١٠، ١٧، ٢/ ٤٥، ٥٨)

[4] أنظر: أبو سليمان، الفكر الأصولي ص ٢٩٨

[5] أنظر على سبيل المثال : الجويني، البرهان (١/ ٢٢)

[6] أنظر رأي الجويني في: البرهان (١/ ٣٢) وأنظر شرح المسألة وبيان الإشكال في :السبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية (٥/ ١٩٢ - ٢٠٧)

(البرهان) على وجه الإجمال إضافة لما ذكرته من توضيح لعبارة السبكي ، فأقول : تكمن أهمية **(البرهان)** في النواحي الآتية :

أولا: أن البرهان من أوائل الكتب التي ألفت على طريقة المتكلمين ،وما امتاز به الجويني مـن تفوقه بعلم الكلام ، وانه كان مشهورا بعلم الكلام بالدرجة الأولى ، وكانت مؤلفاته في علم الكلام هي الأولى في الاعتماد من قبل العلماء المتأخرين الذين جاؤوا بعد الجويني ، وإذا كان الجويني قد حظي بعلم الكلام هذه الحظوة ؛فإن ذلك قد انعكس على مؤلفاته الأصولية ومنها **(البرهان)** ، الذي شحن فيه الجويني بالعلوم الكلامية واستدرجها إلى علم الأصول ، ويكون الجويني من أكثر من تكلم بمباحث من علم الكلام في علم الأصول ، وهو من أكثر الذين استخدموا الأسـاليب الكلامية في التأليف الأصولي[١]، ومن ذلك الكلام على بعض مباحث خاصة جـدا بعلـم الكـلام كمسألة إثبات الكلام النفسي على منكريـه[٢]، والكـلام علـى قواعـد المعتزلـة فـي إثبـات الصفات،[٣]ولكن الجويني قد بين في بداية هذه المباحث وجه ارتباطها بعلم الأصول ،وسبب جره لها إلى هذه المواضع ،ومن ثم يحيل القارئ إلى كتبه الكلامية للتوسع في مباحثها .

ثانيا : أن الجويني قد حفظ لنا في كتاب **(البرهان)** أقوال وآراء عدد من العلماء والأصـوليين ممن كانوا قبله ، وقد لا تجد لهم تآليفا أو نقلا عند غيره ، وخاصة متقدمي الأشاعرة ، ومتقدمي المعتزلة[٤]، وهو الذي حفظ لنا آراء متقدمي الأشاعرة كأبي الحسن الأشعري[٥] ، وابن فـورك[٦]،

---

[1]قلت : يرى عبد العظيم الديب أن كتاب البرهان لإمام الحرمين الجويني هو أول كتاب بعد الرسالة في تـاريخ علم الأصول ، ولكن بينا فيما سبق أن العمد للقاضي عبد الجبار والتقريب للباقلاني قد سبقا البرهان . راجع ما ذكرته في تعليق رقم 2 صفحه 147من هذه الرسالة.

[2]أنظر : الجويني ، البرهان (١/ ٦١)

[3] أنظر : الجويني ، البرهان(٦٤/١)

[4] قلت : لقد تكفل أبو الحسين البصري بحفظ آراء المعتزلة وهو المرجع في ذلك لأنه منهم ، وتكفـل الجـويني بحفظ آراء الأشاعرة ، وهو منهم كذلك ، وهذا من أوجه الشبه بين الجويني ، وأبي الحسين البصري .

[5] حيث تكرر النقل عن ابي الحسن الأشعري والنقل عنه في حوالي اثنان وعشرين موضعا ، وغالبا مـا يـذكر الجويني الأشعري بلقب شيخنا رضي ا عنه .أنظر على سبيل المثـال : الجـويني ، البرهـان (٥٢/١، ٩١، ١١٥)

[6] حيث تكرر النقل عنه وذكره في حوالي الستة مواضع ، ودائـما ما يذكره بلقـب الأستاذ ابي بكـر ومـن ذلـك :أنظر الجويني ، البرهان (١/ ٢١، ١٦٦، ٢٢٣، ٢٤٦، ٣٧/٢)

والأستاذ أبي اسحق الاسفراييني[١] ، وعلى رأس أولئك الباقلاني[٢] ، وأغلب الظن ، أن كـل مـن كان ينقل أقوال وآراء من ذكرتهم فيما بعد ،إنما كان اعتماده على الجويني ، ويعد الجويني مـن أدق من ينقل هذه الأقوال وذلك لسببين :

أولهما :هو تقدم الجويني وقرب عهده بهم .

ثانيهما : يرجع إلى شخصية الجويني الأصولية المستقلة ،وتحـرره مـن التعـصب وامتيـازه بالموضوعية ،مما دفعه إلى فهم كلام الآخرين والخصوم على وجه الخصوص ، ممـا يجعـل فهمه مقدما على فهم غيره ؛ وقد رأينا كيف أن التاج السبكي ، والزركشي كانا يعتمدان في نقل بعض آراء الباقلاني من كتاب **(التلخيص)** للجويني .

ثالثا: ما ينسب إلى الجويني أنه أول من أدخل المنطق إلى علوم المسلمين ، والى علم أصـول الفقه خاصة ، وأنه أول من حاول مزج المنطق بعلم أصول الفقه ، وبذلك يكون الجويني قد نقل علم الأصول نقلة نوعية ، بإدراج المنطق في علم الأصول ، ويكون قد مهد الطريـق لتلميـذه الغزالي المازج الحقيقي للمنطق بعلم أصول الفقه[٣] ، وقد نقل ابن تيمية أن الجويني قـد أدخـل المنطق إلى علوم المسلمين، لأنه وافق أبا هاشم في بعض اختياراته[٤] ،وعندي في ذلك نظـر : حاصله ما يأتي :

١ـ أن كل من ألف في أصول الفقه ، وفي أي علم من العلوم ،لا بد وان يكون قد نبع تأليفـه هذا عن تفكير ، وهذا التفكير لا محالة لا بد وأن يكون مضبوطا بقواعد معينة تمنعه من الوقوع في الخطأ، وهذا لازم لا محالة لكل مفكر يريد بتفكيره أن يصل إلى نتيجة صحيحة ، وهذا اتبعه الشافعي وكل من ألف مطلقا ، وهذا ما أطلق عليه اسم المنطق، فالقول أن الجويني هو أول من أدخل ذلك فيه مجافاة لجانب الحقيقة [٥] .

---

[1] حيث تكرر النقل عنه وذكره في حوالي عشرين موضعا ودائما ما يذكر الجويني أبا إسحق باسم الأستاذ وبذلك يشترك أبو اسحق مع ابن فورك في إطلاق لقب الأستاذ علهما غير أن أبا اسحق قد اشتهر عند المتأخرين بهـذا اللقب وانفرد به وأما عند الجويني فأطلق اللقب على كليهما ولكنه إذا أطلقه مجردا فانه يقصد به أبـا اسـحق ، وأغلب الظن عندي أن الجويني هو أول من أطلق هذا اللقب على ابي اسحق الاسفراييني وتبعه على ذلـك كـل من ألف في الأصول بعد ذلك ومن هذه المواضع (١/ ١٢، ٤٤، ٥٩، ٢/ ٢٩، ١١١، ١١٢، ١٣٢)

[2] راجع ما ذكرته عن أثر الباقلاني في صفحه ١٧٢من هذه الرسالة.

[3] الميس ، منطق الأصوليين ومنطق الفلاسفة ص ٧٠، النشار ، مناهج البحث عند مفكري الإسلام ص ٧٣

[4] نقل القول عن ابن تيمية الميس في منطق الأصوليين ومنطق الفلاسفة ص ٧٠، والنشار في منـاهج البحـث عند مفكري الإسلام ص ٧٣

[5] راجع ما ذكرته حول دور المنطق في علم الأصول في الفصل الأول من هذه الدراسة ص٤٥

٢ـ إن كان المقصود هو المنطق اليوناني، فهو لا يسلم أيضا لأن المنطق لا يختص بمادة دون ما عداها، بل هو علم يشترك فيه كل العقلاء، وإنما أخذ نسبته إلى اليونان لأنهم هم أول من وضع فيه مصنفات خاصة.

٣ـ إن كان يقصد بالمنطق اليوناني بمادته وصورته فهذا غير مسلم أيضا، لأنك لا تكاد تجد في البرهان أي دليل يؤكد وجود مادة المنطق اليوناني ، وأما صورة المنطق فهي موجودة ويسلم له ذلك ،حيث وجد في البرهان عدة اصطلاحات هي من قبيل علم المنطق من مثل :بيانه لوظيفة الحد أنه لإشعار بالحقيقة وبه تميز الذاتي عما عداه [١]، وهو وظيفة الحد عند المناطقة تماما ، ومنها بناء المقدمات على النتائج وهو المعروف باسم القياس المنطقي.[٢]

٤ـ قوله تأثر الجويني بأبي هاشم لا يسلم له ، فإن موافقته لأبي هاشم إن ثبتت فهي لا تعني تأثره بالمنطق الأرسطي ،خاصة إذا ما علمنا أن الجويني كان صاحب شخصية مستقلة ، غير متأثرة بأحد ، ورأينا كيف خالف مشايخه ، الذين يدين لهم بالعلم والمعرفة ، فموافقته لأحد لا بد وأن تكون مبنية على اجتهاد ، وهذا لا يضر موافقته لأحد أو مخالفته له في اجتهاده .

وبذلك يعلم أن المنطق من حيث هو منطق عاصم للذهن عن الوقوع في الخطأ، فلا يمكن لأي مفكر أن يستغني عنه ، لأنه لا محالة لابد من أن يضبط تفكيره بقواعد معينة هي ما سميناه المنطق ، وهو أمر يشترك فيه كل العقلاء من مسلمين وغيرهم يونان أو غيرهم ، أما وضع هذه القواعد في قوالب خاصة لتصبح معلومة للناس فأمر طبيعي تقتضيه ظروف التطور العلمي في كل علم، فلما كانت هذه القواعد سليقة في العقول ، لم تكن الحاجة ماسة إلى تدوينه ووضعه في قوالب خاصة ، ولما كثر الجدل والخلاف والسفسطة ، كان لا بد للمسلمين من الاستعانة بهذه القواعد ،فما كان منهم إلا أن أدرجوها في كتبهم الكلامية والأصولية، لأنها محل البحث ،ومنهج البحث عند المسلمين، وهي التي يبحث فيها عن مواضيع الخلافات ، وما قام به الجويني هو أنه بدأ باستخدام بعض المصطلحات المنطقية في مؤلفاته ،ويصعب أن نجزم أن الجويني هو أول من أدخل هذه المباحث ، ولكن من المسلم به أن ظهورها عند الجويني كان أوضح من غيره ممن تقدموه ، وقد لاحظت أن الجويني قد استخدم في **(البرهان)** بعض المباحث الفلسفية وتعرض لها من مثل : الهندسية والارتماطيقية[٣] ، ومنها الكلام حول بعض المباحث في

---

[1] أنظر : الجويني ، البرهان (٢٢/١)

[2] أنظر : الجويني ، البرهان (٢٥/١)

[3] أنظر : الجويني ، البرهان (١ /٢٩)

لإلهيات والطبيعيات عند الفلاسفة[1]

رابعا : ومما يؤكد أهمية **(البرهان)** في أصول الفقه ، هو اعتماد العلماء المتـأخرين عليـه ، والانطلاق منه ، في بناء القضايا والمسائل الأصولية ، وعد الكتاب من أهم الكتب التـي ألفـت على طريقة المتكلمين ؛ بل عده من الكتب التي قامت عليها طريقة المتكلمين ، وهذا ما يؤكـده ابن خلدون بقوله: " وكان من أحسن ما كتب فيه المتكلمون ـ يقصد علم أصول الفقه ـ كتـاب **(البرهان)** لإمام الحرمين الجويني...إلى أن قال : وكانت الأربعة ـ يقـصد كتـاب **(العمـد)** ، و**(المعتمد)** ، و**(البرهان)** ، و**(المستصفى)** ـ قواعد هذا الفن وأركانه "[2]، ومما يدال على ذلـك هو اعتناء العلماء بكتاب **(البرهان)** حتى وجد من العلماء من لخصه، ومنهم من شرحه وعلـق عليه، ومنهم من اعتمد عليه في كتاباته ، وعده من الكتب التي بنى عليها كتابه ، ومـنهم مـن شحن كتبه بآراء الجويني الأصولية ، وقلما يخلو كتاب أصولي إلا وللجويني حضور واضح فيه واليك الأمثلة التي تؤكد ذلك :

١ـ ممن لخص **(البرهان)** وهذبه الغزالي: وهو من أول من اعتنى بآراء الجويني ومـن أكثـر الذين تأثروا به ، كيف لا والغزالي يعد من أشهر تلاميذ الجويني، وهو الذي أخـذ عليـه علـم أصول الفقه ، وبه عرف ، وقام الغزالي بتلخيص كلام شيخه الجويني في كتاب **(المنخول)** الذي يعد من أوائل ما صنفه الغزالي في حياته الأصولية ، و اقتصر الغزالي فيه علـى تهـذيب آراء شيخه الجويني ونصرتها دون زيادة أو نقصان، وهذا ما أكده بقوله :"هذا تمام القول في الكتـاب وهو تمام المنخول من تعليق الأصول، بعد حذف الفضول وتحقيق كل مسألة بماهية العقول مـع الإقلاع عن التطويل والتزام ما فيه شفاء الغليل ،والاقتصار على ما ذكره إمام الحرمين رحمـه ا في تعاليقه من غير تبديل وتزييد في المعنى وتعليل سوى تكلف في تهذيب كل كتاب بتقـسيم فصول وتبويب أبواب روما لتسهيل المطالعة، عند مسيس الحاجة إلـى المراجعـة وا أعلـم بالصواب."[3] وهو بذلك يؤكد اعتماده على تعاليق الجويني في الأصول ، وأنه إنما اتبع طريقتـه في التصنيف ،ولم يغير فيها شيئا سوى ترتيب أبواب وتهذيب لبعض المباحث وحذف التطويـل من غير تبديل للمعنى ،ولكن الملاحظ على هذا الكتاب أن الغزالي لم ينص ولم يذكر الجـويني إلا في موضعين فقط أطلق عليه فيهما لقب الإمام[4] ، وهو اللقب الذي اشتهر به الجويني عنـد

---

1 أنظر : الجويني ، البرهان(١/ ٣١)

2 ابن خلدون ، مقدمة بن خلدون (٨١٧/٢)

3 الغزالي ، المنخول ،ص ٥٠٤

4 أنظر : الغزالي ، المنخول ص ٣١٦، ٤٢٢

المتأخرين ، وهذه التسمية الظاهر أنها جاءت من عند الغزالي والله اعلم ، قلت : وأما عدم تصريحه باسم الجويني في الكتاب فلا يضر ذلك، لأن الغزالي قد نص على أن كتابه هذا تهذيب لأقوال الإمام الجويني ، وبذلك فلا داعي لذكر الجويني في كل مسألة ،إذا علم أن الغزالي قد صرح بأن كتابه هذا هو تلخيص وتهذيب لآراء الجويني ، إضافة إلى أن المتقدمين من العلماء كانوا لا يرون حرجا من النقل عن العلماء دون التصريح بأسمائهم ، وأن ذلك لا يعد عيبا عندهم ولا نقصا ، خلافا لمناهج البحث العلمي المعاصر ، وما ذلك إلا راجع إلى أن المتقدمين كانوا يمتازون بأمرين لا تجدهما عند أغلب المعاصرين وهما : حفظ الكتب والمصنفات ،حتى إذا ما نقل أحدهم قولا أو رأيا فإنما ينقله من حفظه هو فلا داعي لذكر قائله .

والثاني هو: الأمانة العلمية التي امتاز بها المتقدمون في دقة نقلهم وعدم تجرؤهم على نسبة قول لأحد من العلماء لم يقل به ، إضافة إلى حسن فهمهم لعبارات العلماء مما يجوز لهم نقلها عنهم دون نسبتها إلى الآخرين ، خلافا للمعاصرين الذين يحتاجون إلى الشروح والمطولات لفهم كلام المتقدمين، مما يجعل الاعتماد على نقولهم دون بيان مخلا ونقصا في التأليف والله اعلم .

ويظهر اعتماد الغزالي الثاني على الجويني في كتابه **(المستصفى)**وهو الكتاب الذي ألفه بعد **(المنخول)** وأراد به الغزالي أن يضع كتابا لنفسه ، وما كان ذلك إلا بعد أن اكتملت شخصيته الأصولية ، وبدأ يستقل بآرائه واختياراته ويخرج عما كان عند الجويني ، ومع ذلك فقد جعل الغزالي آراء الجويني ، أساسا ينطلق منه ،مع العلم أن الغزالي لم يصرح باسم الجويني في أي موضع من **(المستصفى)** ، ولكن بمقارنة بين **(المستصفى)** و**(البرهان)** نجد أن هناك توافقا في عدد من المواضع ،مما يدلل على أن الغزالي قد استمدها من الجويني دون أن يصرح بذلك فمن ذلك : تعريف الغزالي للأمر بأنه : "القول المقتضي طاعة المأمور بفعل المأمور به"[1] وهو نفس التعريف الذي أورده الجويني في **(البرهان)** ، غير أن الغزالي قد حذف قيدا من القيود التي أوردها الجويني ،وهو قيد بنفسه حيث عرف الجويني الأمر بأنه :" القول المقتضي بنفسه طاعة المأمور بفعل المأمور به."[2]ومنها مناقشة الغزالي لحد العام فقد ذكر

---

[1] الغزالي ، المستصفى (١/ ٤١١)

[2] الجويني ، البرهان (٦٣/١) قلت : وأصل هذا التعريف للقاضي الباقلاني وهو الذي ذكره في التقريب ، والجويني أخذ التعريف من الباقلاني ، وغير فيه بعض الكلمات وأضاف بعض القيود ، وقد عرف الباقلاني الأمر بأنه : " القول المقتضى به الفعل من المأمور على وجه الطاعة ."أنظر : الباقلاني ، التقريب والإرشاد (٥/٢) ، وإنما قلت إن الغزالي قد أخذ التعريف من الجويني دون الباقلاني ، وذلك لأن الغزالي قد التزم بنفس عبارة الجويني دون أي زيادة إلا انه انقص قيد بنفسه ، والذي يظهر لي أن إنقاص القيد قد يكون من قبل =

الغزالي الحدود التي حد بها العلم ثم اتبعها بالنقض ، ومن ثم توصل إلى نتيجة مفادهـا أن حـد العلم متعسر ، وتلك المباحثة هي ذاتها المباحثات التي أوردها الجويني في البرهان والنتيجة هي النتيجة نفسها.[١]

٢ـ وممن شرح البرهان وعلق عليه ما يأتي :

أ- الأبياري شرحه بشرح اسماه:**(التحقيق والبيان)**[٢]، وهو من الشروح التي اعتمد عليها الديب في تحقيقه على **(البرهان)** وقال :إن من طريقة الشرح أنه يختار من عبارات **(البرهـان)** مـا يحتاج إلى شرح أو تعليق ، بل كثيرا ما يجتزئ بجملة من أول العبارة ثم يقول إلى قوله كذا.[٣]

ب- المازري واسم شرحه:**(إيضاح المحصول من برهان الأصول) ،**ويعد هذان الـشرحان همـا أشهر شروح **(البرهان)** ، إذ لم يقدم أحد على شرح **(البرهان)** إلا نادرا مع أن **(البرهان)** مـن أهم الكتب التي اعتمد عليها المتكلمون فيما بعد، ومن أهم كتب الشافعية على الإطلاق ، ومـع ذلك فلم يتصدى لشرحه أحد منهم اللهم إلا ما ذكره السبكي من أن السمعاني تكلم على مواضع يسيرة في كتابه **(القواطع)** ومعظمها ردها على الجويني ، ولكن يلاحظ على كل من الأبيـاري والمازري تحاملهما على إمام الحرمين في عدد من المواضع، وذلك بسبب خلاف الإمام لأبـي الحسن الأشعري في بعض المواضع، وخلافه للإمام مالك في مواضع أخـرى، ولـم يستـسغ هؤلاء مخالفته لإماميهما في العقائد والفقه[٤] .

ج- الشريف أبو يحيى ، وهو مالكي أيضا وقد شرح **(البرهان)** بشرح أسـماه **(كفايـة طالـب البيان شرح البرهان)،** ذكره التاج السبكي وقال أنه جمع فيه بين شرحي الأبياري والمازري ،

=النساخ أو سهوا من الغزالي ، وذلك لأن الغزالي بين بعد التعريف أن الأمر عند المثبتين لكلام النفس لا يكون إلا عبارة عما يقوم بالنفس وهو أمر بذاته وجنسه ، فهو يتفق مع الجويني في القيد ، وعدم ذكره له أما أن يكون سهوا كما ذكرت ،أو أنه من قبل النساخ وا اعلم .

[1] أنظر : الغزالي ، المستصفى (٢٤/١ـ ٢٧) ، الجويني ، البرهان (١/ ١٢ـ ٢٣)

[2] الكتاب مخطوط ، له نسخة اعتمد عليها الديب في تحقيقه على البرهان وقال: أن الجزء الأول منهـا محفـوظ بمكتبة مراد ملا ، وهو ما أكده محققا نفائس الأصول للقرافي ، عادل عبد الموجود وعلـي معـوض وأن لـه نسخة مخطوطة بمكتبة مراد ملا تحت رقم ٧٦، أنظر : الديب ، عبد العظيم ، مقدمة تحقيق البرهان (٧١/١) ، نفائس الأصول في شرح المحصول ، ط٢،(تـحقيق :عادل عبد الموجود وعلـي معـوض)، مكتبـة نـزار مصطفى الباز ، الرياض ،١٤١٨هـ ١٩٩٧م (٩٩/١) تعليق رقم ٢

[3] الديب ، عبد العظيم ، مقدمة تحقيق البرهان (٧١/١)

[4] أنظر : السبكي ، تاج الدين ، طبقات الشافعية (١٩٢/٥)

وانه تابعهما في التحامل على الجويني[1].

د- **ابن العلاف**[2] ، له شرح على **(البرهان)** كما ذكر ذلك الزركشي في **(البحر المحيط)** ، لم أجد أحدا ذكر هذا الشرح غير الزركشي ، وليس عندي أي معلومات عن هذا الشرح[3] .

هـ - **ابن المنير**[4] **،** نسب له الشرح على **(البرهان)** ، الزركشي في **(البحر المحيط)**[5]**،** وقد نقل عنه الرزكشي في عدد من المواضع[6] ،وليس عندي أي معلومات عن هذا الشرح.

ح - **تقي الدين ابن المقترح**[7] ، له**(نكت على البرهان)** ، نسبها له الزركشي في **(البحر المحيط)**[8] وقد نقل عنه الزركشي في عدد من المواضع[9]، ولا أعلم عن هذا الشرح شيئا.

ط - **ممن اختصر (البرهان)** ، **ابن عطاء الله**[10] ، ذكر ذلك الزركشي[11]، ونسب الزركشي في بداية كتبه حول المراجع التي استقى منها كتابه أن لابن عطاء الله مختصر **(للنكت)** ، ولا أدري أهو مختصر **(للنكت)** الذي نسبه للمقترح، الذي أخذه من **(البرهان)** فيكون **(مختصر النكت)** هو

---

[1] أنظر : السبكي ، تاج الدين ، طبقات الشافعية (١٩٢/٥)وذكر الديب أن له نسخة مخطوطة مبتورة من أولها محفوظة بمكتبة جامع القرويين بفاس ، أنظر : الديب ، عبد العظيم ، مقدمة تحقيق البرهان (٧١/١)

[2] ليس هو ابن العلاف المعتزلي كما وهم فيه محققو البحر المحيط للزركشي ، ولم أعرف من هو بالضبط ، واقرب ما يكون ما وجدته في سير أعلام النبلاء بأنه:أبو الحسن علي بن المقرئ أبو طاهر محمد بن علي البغدادي ابن العلاف،ت سنة ٥٠٥هـ ، انظر : الذهبي ، سير أعلام النبلاء(٢٤٢/١٩)

[3] أنظر : الزركشي ، البحر المحيط (١١/١)

[4] هو : العلامة ناصر الدين أحمد بن محمد بن منصور ابن المنير الإسكندراني المالكي ،برع في الأصول والنظر والعربية والبلاغة، ت سنة٦٨٣هـ، أنظر : ابن العماد، شذرات الذهب (٣٨١/٥)

[5] أنظر : الزركشي ، البحر المحيط (١١/١)

[6] بلغ عدد هذه النقول حوالي ثلاثة عشر موضعا أنظر منها : الزركشي ، البحر المحيط (٥/ ١٩٥، ٢٨١، ٧/ ٢٠٥، ٢٢٥)

[7] هو: الإمام تقي الدين مظفر بن عبد الله بن علي بن الحسين،المصري المقترح، والمقترح لقب عليه، كان إماما في الفقه والخلاف وأصول الدين،ت سنة ٦١٢هـ ، أنظر : السبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية(٣٧٢/٨)

[8] أنظر : الزركشي ، البحر المحيط (١١/١)

[9] بلغ عددها تسعة مواضع أنظر منها : الزركشي ، البحر المحيط(٤٧/١، ٢٩٣، ٥٨/٤، ٣٥١)

[10] هو الإمام تاج الدين أبو الفضل أحمد بن محمد بن عبد الكريم بن عطاء الله المالكي الشاذلي ، كان متكلما على لسان الصوفية في زمانه، ت سنة ٧٠٩هـ ، من مصنفاته الحكم العطائية المشهورة، أنظر : ابن العماد، شذرات الذهب (١٩/٦)

[11] أنظر : الزركشي ، البحر المحيط (٩٢/٢)

مختصر لمختصر **(البرهان)** ، أو أن لابن عطاء ا مختصر للبرهـان سـماه**(النكـت)**[1] ، وا اعـلم ، وقد نقل عنه ـ عن مختصر ابن عطاء ا ـ الزركشي في حوالي موضعين[٢].

٣ـ وممن بنى كتابه على كتاب **(البرهان)،** وجعل (**البرهان)** من الكتب التي اعتمد عليهـا فـي كتابه:

أ- **الرازي ، في (المحصول)** ، حيث يعد **(البرهان)** من الكتب التي لخصها الرازي وجمعها فـي كتاب **(المحصول).**[٣]

ب- **الآمدي : في كتابه (الإحكام)** ، وهو قام بنفس الدور الذي قام به الرازي من تلخيص للكتـب السابقة وعلى رأسها **(البرهان)**[٤] .

٤ـ وممن شحن كتابه بآراء الجويني واستدلالاته ، فهؤلاء هم الأكثر حيث لا تكاد تجد كتابـا أصوليا ألف بعد الجويني، وعلى طريقة المتكلمين خاصة، إلا وللجويني فيه حـضور كبيـر ، حيث تجد ذكر للجويني في كل مسألة تقريبا، ومن أشهر من اعتمد على الجويني ما يأتي :

أ- تاج الدين السبكي : وهو من أكثر من تعرض لذكر الجويني في مؤلفاته الأصـولية ، ومـن أكثر الأصوليين المتأخرين موافقة للجويني ،فهو من أكثر العلماء الذين تأثروا بالجويني وتبنـى آراءه وناضل عنها ، وكان يقف سدا منيعا في وجه كل من يخالف الجويني أو ينتقـص مـن قدره ،ولم يقدم التاج السبكي في مؤلفاته على مخالفة الجويني إلا في مواضع يسيرة ، وكان دائم الاعتذار عما وقع فيه الجويني من خطأ ، وكان دائم البحث عن تأويل وعذر للجـويني.[5]وقـد أطلق السبكي في مؤلفاته لقب **إمام الحرمين** على الجويني ، وهو الأغاب ، إلا أنه وفي مواضع

---

[1] أنظر : الزركشي ، البحر المحيط(١/ ١٢)

[2] أنظرهما في الزركشي ، البحر المحيط (٩٢/٢، ٧/ ٣٣٣)

[3] أنظر: ابن خلدون، المقدمة (٨١٧/٢) ولكن لم يكثر الرازي من ذكر الجويني في كتابه هذا ولم يتكرر النقـل عنه إلا في حوالي ثمان مواضع هي :الرازي ، فخر الدين محمد بن عمـر، المحـصول (١٣٦/٢، ٣/ ٩٧، ١٢٥، ٢٩١، ١٠٠/٤، ٢٣١، ٢٨٢، ٥/ ١٦١)

[4] أنظر: ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون (٨١٧/٢) وقد تكرر النقل عن الجويني في حوالي تسع عـشرة مـرة أنظر منها : الآمدي ، الإحكام (١/ ١٣، ١٤٩، ٢/ ٣٦٥، ٣٦٦، ٣/ ٤٨، ٢٠٨)

[5] أنظر : الحسنات ، الإمام تاج الدين السبكي ومنهجه في أصول الفقه ص ١٩٣ـ ١٩٦، وقد بلغ عدد النقـول التي نقلها السبكي عن الجويني في كتاباته الأصولية حوالي : أربعمائة وواحد وستين موضعا (٤٦١) منها فـي الإبهاج في حوالي مئة وخمسين موضعا (١٥٠) ، وفي رفع الحاجب في حوالي مائتين وثلاثة وستين موضـعا (٢٦٣) ، وفي جمع الجوامع في حوالي تسعة وثلاثين موضعا (٣٩)، وفي منع الموانع في حوالي تسعة مواضع (٩) أنظر : الحسنات ، الإمام تاج الدين السبكي ص ١٩٣، ٧٦، ٩٦، ١١٣، ١٣٢

ليست بالهينة أطلق عليه لقب **الإمام** مطلقا كما هو عادة المتقدمين ، وخاصة فـي كتابـه **(رفـع الحاجب)** حيث أطلق عليه لقب الإمام في حوالي مئة وستة مواضع (١٠٦).[١]

ب- الزركشي ،وهو أكثر من نقل آراء الجويني على الإطلاق ، وقلما تخلو صـفحة مـن ذكـر للجويني ، أو آرائه أو استدلالاته ، وقد تكرر النقل عن الجويني في **(البحر المحيط)**وحده فـي حوالي **خمسمائة وخمسة وسبعين(٥٧٥)** موضعا ،نص على **(البرهان)** منها في حوالي **خمسة وتسعين(٩٥) موضعا** [٢]، ولقبه بلقب **إمام الحرمين** في حوالي **أربعمائة وسبع عـشرة (٤١٧)** موضعا[٣] ، وبلقب **الإمام في حوالي مئة واثنان وخمسين (١٥٢) موضعا**[٤]**.**

وبذلك تعلم أهمية الجويني في أصول الفقه ، وأهمية كتابه **(البرهان)** على وجـه الخـصوص ، وأنه لم يكن أحد من الأصوليين ليستغني عن الجويني وعن آرائه واستدلالاته ، ولا تكـاد تجـد كتابا أصوليا إلا وللجويني فيه حضور كبير ،وبذلك استحق الجويني أن يطلق عليه لقب **الإمام** .

ولكن الديب أشار في مقدمة تحقيقه أن **(البرهان)** لم ينتشر كما انتشر غيره مـن كتـب الأصول بل من كتب الجويني نفسها[٥] ،وقد استند في ذلك على عبـارة وردت فـي**(الطبقـات)** للسبكي يقول فيها :"وهذا الكتاب من مفتخرات الشافعية ، وأنا أعجب لهم فليس منهم من انتـدب لشرحه ولا للكلام عليه ."[٦]

وقد بنى الديب على ذلك قلة اشتهار**(البرهان)** عند الأصوليين ، ولكن ذلك فيه نظـر : يظهر ذلك من الشروح التي ذكرناها **(للبرهان)** ، ومن عدد النقول التي تناقلهـا العلمـاء فـي مصنفاتهم الأصولية ، ويكفي**(البرهان)** أنه من الكتب التي استمد منها إماما الأصـول الـرازي والآمدي كتابيهما في الأصول ، وبالتالي فإن ما ذكره الديب ليس مسلماً له ، و**(البرهـان)** لـه

---

[1] أنظر : الحسنات ، الإمام تاج الدين السبكي ص ٩٧، وأنظر هذه المواضع في : الحسنات ، الإمام تاج الـدين السبكي ص ٢٠٥

[2] أنظر على سبيل المثل : الزركشي ، البحر المحيط (١/ ٤٠، ٦١، ٧٩، ٢/ ٧٢، ٩٨، ١٠٣، ٣/ ٢٣، ١٤٥، ٢٠١، ٤/ ٢٣، ٤٧، ١٠٥، ٥/ ٧٨، ١٢٢، ١٢٩، ٦/ ١٤، ٣١، ٩٧، ٧/ ٣٨، ٨١، ٨٢، ٨/ ١٩، ٨٤، ١٢٨)

[3] أنظر على سبيل المثل : الزركشي ، البحر المحـيط(٢١/١، ٤٥، ٥١، ٢/ ٣٤، ٥١، ٦٧، ٣/ ٧، ٢١، ٢٣، ٤/ ١٠، ٣٦، ٤٨، ٥/ ٩، ٢٥، ٦٠، ٦/ ٧، ١٤، ١٥، ٧/ ٥، ١٢، ١٦، ٨/ ١٩، ٢٣، ١٤)

[4] أنظر على سبيل المثل : الزركـشي ، البحـر المحـيط(٥٥/١، ٥٧، ٧٠، ٢/ ١٦، ٢١، ٢٦، ٣/ ٨٢، ٨٧، ٢٦١،٤/ ٢٣، ٤٦، ٦٠، ٥/ ٥، ٦، ٦٦، ٦/ ٢٨، ٣١، ٣٩، ٧/ ٣٧، ٤٢، ٥٩، ٨/ ٥٥، ٨٣، ١٠٧)

[5] الديب ، مقدمة تحقيق البرهان (١/ ٥٤)

[6] أنظر : السبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية (١٩٢/٥) ونظر رفع الحاجب له (١/ ٢٣٤)

حضور كبير في كتب الأصول ، ومن ثم تمسك الديب بعبارة السبكي وبدأ يناقش السبكي ، في تلك العبارة وما ذكره السبكي من تحامل الشراح الذين تصدوا لشرح **(البرهان)** على إمام الحرمين ، وخلص إلى نتيجة مفادها أن سبب عدم شيوع **(البرهان)** هو الانشغال بكتب الجويني الكلامية ، وما شاع عن صعوبة **(البرهان)** ، كما قد يكون الانشغال بآراء الغزالي الأصولية تلميذ الجويني قد غطت على**(البرهان)** ، على اعتبار أن الأصوليين قد رأوا أن الجويني قد مثله الغزالي أصدق تمثيل [١]،فاستغنوا بآراء الغزالي عن الجويني ، وقد أضيف له سببا آخر وهو الانشغال بآراء مؤسس علم الأصول الكلامي الأشعري الباقلاني ،حيث جاء الجويني بين الباقلاني والغزالي ، وهما قد غطا على الجويني .

هذا ما قاله الديب ،ولكني أقول أن عبارة السبكي لم يعن بها السبكي هو قلة شهرة **(البرهان)** في الأصول ، ويشهد لذلك ما أبديته به في بداية الكلام ، وإنما غاية ما صرح به السبكي، هو عدم اهتمام الشافعية على وجه الخصوص بشرح **(البرهان)** ، ولا يعني ذلك عدم اهتمامهم به أو عدم شيوع **(البرهان)** كما فهمه الديب ، واستغراب السبكي في مكانه؛ فإني لم أطلع خلال بحثي عن أحد شرح **(البرهان)** أو علق عليه من الشافعية ، مع وجود الدواعي على ذلك وهو تحامل المالكية - ممن شرحوا **(البرهان)** - على الجويني الشافعي، وليس عندي الآن أي تفسير لذلك ، ولعل ما قاله السبكي في وصف **(البرهان)** وما وصف به المازري المالكي حين قال :"إن هذا الرجل كان من أذكى المغاربة قريحة وأحدهم ذهنا، بحيث اجترأ على شرح **(البرهان)** لإمام الحرمين ، وهو لغز الأمة الذي لا يحوم نحو حماه ولا يدندن حول مغزاه إلا غواص على المعاني ثاقب الذهن مبرز في العلم ."[٢] فلعل في هذه العبارة ما يكشف عن حقيقة عزوف العلماء عن شرح الكتاب لما بينه السبكي من صعوبة الكتاب وصعوبة المنهج الذي سار عليه الجويني ، وا اعلم .

ثالثا : (المستصفى) للغزالي : وهو ثالث الكتب التي ظهر فيها واضحا أثر المتكلمين الأشاعرة في أصول الفقه، وما ميز الغزالي عن غيره من العلماء المتكلمين الذين ذكرتهم سابقا هو: تضلع الغزالي في علوم كان ينفر منها السابقون ،وعلى رأسها الفلسفة وعلم المنطق ، وكان للغزالي دور بارز في هذين العلمين ،فهو جامع أشتات العلوم والمبرز في المنقول فيها والمعقول، وهو من أوائل - إن لم يكن الأول فعلا - علماء أهل السنة الذين تصدوا لبيان عوار الفلسفة وفسادها

---

[1] أنظر : الديب ، مقدمة تحقيق البرهان (١/ 55)

[2] أنظر : السبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية (٢٤٣/٦)

ورد عليها بعد أن قام بدراستها والتضلع فيها[١] ، في كتابه (**تهافت الفلاسفة**)[٢] ، وهو من أكثـر العلماء الذين اعتنوا بالمنطق ، وعمل على تخليص المنطق مما علق به من أفكار فلسفية ، ونقاه وجعل منه منطقا إسلاميا ، ووضع في المنطق المحرر من أفكار الفلاسفة عـدة مؤلفـات هـي العمدة في ذلك الفن منها :(**محك النظر**) [٣]، و(**معيار العلم**) ،ويكفي الغزالي فخرا شهادة علمـاء عصره له وعلى رأسهم شيخه وإمامه في العلم الجويني بقوله :الغزالي بحر مغدق [٤]؛ مما جعله يستحق لقب أطلق عليه وانفرد به من بين كل العلماء الآخرين وهو لقب **حجة الإسلام** .

دور الغزالي في علم أصول الفقه :إن تضلع الغزالي في العلوم العقلية والنقلية وخوضه لعلمـي المنطق والفلسفة ودوره العظيم فيهما المتمثل بتنقية المنطق[5] مما علق به مـن أفكـار الفلـسفة اليونانية ، وتتلمذ الغزالي على إمام الأصول في عصره الجويني؛ جعله مـؤهلا لأن يخـوض غمار علم الأصول ،وأن يكون صاحب تجديد وتطور ملحوظ فيه ،وقـد تـرك الغزالـي عـدة مصنفات في علم الأصول أهمها ثلاثة مصنفات[٦] كان لها دور كبير في تطور مسيرة الغزالـي الأصولية وتطور علم الأصول وهي :

١ـ (المنخول) : وهو الكتاب الذي قام الغزالي بتلخيصه من كلام شيخه الجويني[٧]، وهو مـن أوائل ما صنفه الغزالي في حياته الأصولية ،وقد اقتصر الغزالي فيه على تهـذيب آراء شـيخه

---

[1] قال السبكي :"جاء ـ الغزالي ـ والناس إلى رد فرية الفلاسفة أحوج من الظلماء لمصابيح السماء وأفقر مـن الجدباء إلى قطرات الماء فلم يزل يناضل عن الدين الحنيف بجلاد مقاله ويحمي حوزة الـدين ولا يلطـخ بـدم المعتدين حد نصاله حتى أصبح الدين وثيق العرى وانكشفت غياهب الشبهات ومـا كانـت إلا حـديثا مفتـرى ."السبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية (١٩٣/٦)

[2] الكتاب مطبوع عدة طبعات منها طبعة بتحقيق سليمان دنيا، دار المعارف بمصر.

[3] الكتاب مطبوع عدة طبعان منها طبعة بتحقيق محمد بدر الدين النعساني ، دار النهضة بيروت.

[4] أنظر :السبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية (٢٠٢/٦)

[5] أقصد بذلك علم المنطق اليوناني بمادته وصورته ، أما المنطق من حيث هو منطق عاصم للذهن عن الوقـوع في الخطأ فقد استعمله كل علماء المسلمين وكان موجودا قبل عصر الغزالي ، راجع ما ذكرتـه عـن علاقـة المنطق بعلم أصول الفقه في الفصل الأول من هذه الدراسة ص ٣٢ـ٣٦

[6] اكتفيت في هذا المبحث بالحديث عن المصنفات الأصولية التي لها علاقة ولو بوجه مـا بالمستـصفى محـل البحث دون ما سواه من مصنفات الغزالي الأصولية الأخرى .

[7] وقد ألفه في حياة شيخه الجويني أنظر :السبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية (٢٢٥/٦)هذا ما قاله الـسبكي ، غير أن هيتو محقق الكتاب يجزم أن الكتاب ألفه بعد وفاة شيخه الجويني ، وقد استند في ذلك إلى عدة عبـارات وردت في ثنايا المنخول يترحم فيها الغزالي على الجويني .

الجويني ونصرتها دون زيادة أو نقصان ،وهذا ما أكده الغزالي بقوله :"هذا تمام القول في الكتاب وهو تمام المنخول من تعليق الأصول بعد حذف الفضول وتحقيق كل مسألة بماهية العقول مع الإقلاع عن التطويل والتزام ما فيه شفاء الغليل والاقتصار على ما ذكره إمام الحرمين رحمه ا في تعاليقه من غير تبديل وتزييد في المعنى وتعليل سوى تكلف في تهذيب كل كتاب بتقسيم فصول وتبويب أبواب روما لتسهيل المطالعة عند مسيس الحاجة إلى المراجعة وا أعلم بالصواب."[١]، وبذلك يكون الغزالي قد قام بنفس الدور الذي قام به شيخه الجويني ، فكما أن الجويني بدأ حياته الأصولية بتلخيص كلام شيخه في العلم الباقلاني[٢]، فإن الغزالي بدأ حياته أيضا بتلخيص ونصرة آراء شيخه الجويني ، وقد كانت هذه سمة بارزة تميز العلماء في ذلك العصر، وهي عدم إقدام أحد من العلماء على الاستقلال بمؤلف خاص له ،قبل هضم العلم بتلخيص كتاب لمن سبقه ، وقد رأينا ذلك عند أبي الحسين البصري ، والجويني ، وها هو الغزالي ينحى ذلك المنحى أيضا،وهذا يدلنا على عدم جرأة العلماء على التأليف قبل التمكن من العلم، ولا يكون ذلك كذلك حتى يهضم العالم كلام من سبقه، ويكون عنده قدرة على فهمه وتلخيصه ، وبعد ذلك يستطيع أن يقرر البدء بالتأليف المستقل ، ويستقل بآرائه واختياراته ، وهذا هو عين التطور في العلم .

٢- كتاب (تهذيب الأصول) ، وهذا الكتاب ذكره الغزالي في **(المستصفى)**وقال عنه أنه أكثر فيه من الاستقصاء والإكثار من الأدلة ، وهو كتاب كبير الحجم كما أشارت إليه عبارة الغزالي نفسه ، والكتاب ما زال في عداد المخطوطات ولم يطبع بعد ، ومن عبارة الغزالي نستطيع أن نجزم أن هذا الكتاب من أكبر كتب الغزالي الأصولية ، وأنه مال فيه إلى الإكثار من التفريع والتدليل[٣] .

٣- (المستصفى من علم الأصول) : وهو الكتاب موضع البحث ، وهو الكتاب الذي ألفه الغزالي بعد أن استقلت شخصيته الأصولية ،وظهرت فيه شخصيته واضحة ، وصرح فيها بآرائه واستدلالاته ، وخرج بها عن التبعية لمن سبقوه وعن شيخه الجويني ،قال التاج السبكي نقلا عن عبد الغافر الفارسي :" ثم نظر في الأصول - يقصد الغزالي - وكان قد أحكمها

---

[1] الغزالي ، المنخول ص ٥٠٤ ، وأنظر ما ذكرته سابقا حول كتاب المنخول عند الحديث عن مختصرات البرهان ص ١٨٤ من هذه الدراسة.

[2] لم يثبت تتلمذ الجويني على الباقلاني ، ولكن يمكن عد الباقلاني شيخا للجويني ، وذلك بسبب اهتمام الجويني بآراء الباقلاني والعمل على تلخيصها ونصرتها ، فهو شيخه في العلم وان لم يتتلمذ عليه حقيقة .

[3] أنظر : الغزالي ، المستصفى (١/ ٤)

فصنف فيها تصانيف."[1]وهو يؤكد الحقيقة التي ذكرتها من عدم إقبال الغزالي على التأليف في علم الأصول إلا بعد أن أحكم ذلك العلم وأتقنه.

ويأتي كتاب (**المستصفى**) في مقدمة كتب الغزالي الأصولية ؛ وذلك لكونه من أواخر مؤلفاته الأصولية، ومن أواخر مؤلفاته على الإطلاق ، وبذلك يكون **(المستصفى)** هو الممثل الحقيقي لآراء الغزالي واختياراته الأصولية ،وإذا وجد أي خلاف للكتب السابقة فإن **(المستصفى)** هو المرجح لأي رأي يتمثله الغزالي ، وكتاب **(المستصفى)** هذا يعد الكتاب الذي حقق فيه الغزالي علم الأصول ،ويأتي بين كتابي الغزالي (**المنخول**) و**(تهذيب الأصول)** في الحجم والتحقيق حيث قال الغزالي عن كتابه **(المستصفى)** :"فاقترح علي طائفة من محصلي علم الفقه تصنيفا في أصول الفقه أصرف العناية فيه إلى التلفيق بين الترتيب والتحقيق ،والى التوسط بين الإخلال والإملال على وجه يقع في الفهم دون كتاب **(تهذيب الأصول)** لميله إلى الاستقصاء والاستكثار ، وفوق كتاب **(المنخول)** لميله إلى الإيجاز والاختصار ... إلى أن قال : وسميته كتاب **(المستصفى من علم الأصول)** "[2] ، ولعل الغزالي أراد بتسميته كتابه بـ **(المستصفى)** الإشارة إلى أنه قد اصطفى كتابه من بين العديد من الآراء والكتب ، وأنه قد وضع فيه ما اصطفاه من علم الأصول ،وكأن كتابه هذا قد جمع فيه زبدة علم الأصول ، وهو كذلك كما سأبينه فيما هو قادم.

أهمية (المستصفى) وأثره في علم الأصول : تأتي أهمية **(المستصفى)** في عدد من النواحي أجملها فيما يأتي:

أولا: (المستصفى) هو تمام الكتب الأربعة التي نوه ابن خلدون إلى أنها أركان طريقة المتكلمين الأصولية حين قال :" وكان من أحسن ما كتب فيه المتكلمون - يقصد علم أصول الفقه - كتاب **(البرهان)** لإمام الحرمين الجويني ، و**(المستصفى)** للغزالي ، وهما من الأشعرية ، وكتاب **(العهد)** لعبد الجبار وشرحه **(المعتمد)** لأبي الحسين البصري وهما من المعتزلة ، وكانت الأربعة قواعد هذا الفن وأركانه ، ثم لخص هذه الكتب الأربعة فحلان من المتكلمين المتأخرين وهما الإمام فخر الدين بن الخطيب في كتاب **(المحصول)** وسيف الدين الآمدي في كتاب **(الإحكام)**."[3]

فهو يؤكد هنا اعتماد العلماء على كتاب **(المستصفى)** وعده من الأركان التي قام عليها

---

[1] أنظر : السبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية (٢٠٥/٦)

[2] الغزالي ، المستصفى (٤/١)

[3] ابن خلدون ، مقدمة بن خلدون (٨١٧/٢)

علم الأصول عند المتكلمين ، وانه من أحسن ما ألف في علم الأصول على هذه الطريقة[١] .

ثانيا : إن كتاب **(المستصفى)** هو الرابع من حيث الترتيب بين الكتب الأربعة السابقة الـذكر ، وقد كان الغزالي مطلعا على هذه الكتب التي سبقته؛ مما يعني أن الغزالي قد درس هذه الكتـب وما فيها من آراء واستدلالات؛فهيأ له ذلك الاستفادة منها والبناء عليها، ليخرج لنا بكتاب يتميـز بمنهج وفكر أصيل، وهذا يعني أن الغزالي قد حفظ لنا آراء أئمة الأصول ممن سبقوه وخاصـة آراء القاضيين الباقلاني وعبد الجبار وتلاميذهما الجويني وأبي الحسين [٢].

ثالثا :تأتي أهمية الغزالي وكتاب **(المستصفى)**الأصولية في تلك المقدمة التي وضعها الغزالي في بداية كتابه، وهي المقدمة المنطقية التي عدها الغزالي مقدمة لكل العلوم، وليست خاصـة بعلـم دون علم ، وانه لا ثقة بعلوم من لا يعرف مثل تلك المباحث ، ومن هنا فقد جاء ذكـره لتلـك المقدمة قال الغزالي :"نذكر في هذه المقدمة مدارك العقول وانحصارها فـي الحـد والبرهـان، ونذكر شرط الحد الحقيقي وشرط البرهان الحقيقي وأقسامهما، على منهاج أوجز مما ذكرناه في كتاب **(محك النظر)** وكتاب **(معيار العلم)** ، وليست هذه المقدمة من جملة علم الأصول، ولا من مقدماته الخاصة به ، بل هي مقدمة العلوم كلها، ومن لا يحيط بها فلا ثقة له بعلمه أصلا ، فمن شاء ألا يكتب هذه المقدمة فليبدأ بالكتاب من القطب الأول، فـإن ذلـك هــو أول أصــول الفـقه ،وحاجة جميع العلوم النظرية إلى هذه المقدمة كحاجة أصـول الفقـه ."[٣]وبـذلك يكـون الغزالي قد نقل علم الأصول نقلة نوعية لا بإدراجه المنطق في علم الأصول ،وإنما المنطق كان معروفا ومدرجا قبل الغزالي ، وإنما باعتبار الغزالي المنطق شرطا ومقدمة لكل العلوم ، وهنـا لا بد من وقفة لمناقشة قضية أن الغزالي هو الذي مكن للمنطق اليوناني ومزجه بعلوم المسلمين، وفي ذلك نظر حاصله ما يأتي :

١ـ أن الغزالي هو الذي يرجع إليه الفضل في الكشف عن عوار الفلسفة اليونانية وتهافتها، فهل يعقل أن يرجع الغزالي ويدخل الفلسفة والمنطق بصورته اليونانية الفاسدة عنده أصلا إلى العلوم الإسلامية مرة أخرى[٤].

٢ـ أن التوافق الذي قد يتم بين اجتهادين في أي من الأمور العقلية أو العلمية لـيس حتمـا أن يكون دليلا على أن المتأخر منهما تابع مقلد والمتقدم منهما إمـام متبـوع ؛ذلـك أن القواعـد

---

[1] أنظر : القرافي ، نفائس الأصول (٩١/١)

[2] أنظر: أبو سليمان، الفكر الأصولي ص ٣٢٥ ـ ٣٢٧

[3] الغزالي ، المستصفى (١٠/١)

[4] اقصد الفاسد من حيث المادة أما تصوراته فالغزالي نفسه يكثر منها.

المنطقية هي قواعد للتفكير السليم، والمنطق والعقل يقضي بأن مثل هذه القواعد يشترك فيها كل أصحاب العقول سواء أكانوا يونان أو غيرهم؛ لأن العقل واحد والأصل أن ما يتوصل إليه العقل واحد[1] ؛ فلا يكون الغزالي قد أتى بشيء مستغرب، وإنما ما توصل إليه المسلمون من قواعد خاصة بضبط التفكير؛ كان لا بد أن تتوافق مع غيرهم من العقلاء ، ولا يعني هذا ألبته أن الغزالي قد تأثر بالمنطق اليوناني؛ بل هو الذي خاص هذا المنطق من آراء الفلاسفة وجعل منه منطقا إسلاميا لا يتنافى مع التشريع الإسلامي ،والدليل على ذلك أن الغزالي قد أكثر في **(المستصفى)** وفي كتبه المنطقية الأخرى من الأمثلة الإسلامية الفقهية على القواعد المنطقية ، ولم يستعمل أمثلة المناطقة اليونان التي أوردوها في مصنفاتهم[2].

٣ـ أن المباحث المنطقية كانت موجودة قبل الغزالي، وهو ما أشار إليه الغزالي نفسه بقوله :"فإنا لا نرى أن نخلي هذا المجموع عن شيء منه ؛لأن الفطام عن المألوف شديد والنفوس عن الغريب نافرة، لكنا نقتصر من ذلك على ما تظهر فائدته على العموم من جملة العلوم ."[3]فالغزالي لم يأتِ ببدع من الرأي ، وإنما غاية ما قام به الغزالي هو ترتيب هذه المباحث ، وذكر ما يحتاج إليه لا في علم الأصول فحسب ،وإنما في كل العلوم ، لأنه وكما ذكرت سابقا أن أي تفكير لا ينطلق من قواعد وقوانين خاصة تضبط هذا التفكير لا يكون هذا التفكير سليما ومنتجا ألبته ، وهو ما عنيناه بالمنطق ، وبذلك يكون الغزالي قد فتح الباب واسعا لما عرف فيما بعد باسم المقدمات المنطقية التي أضحى العلماء يبدءون بها مصنفاتهم الأصولية ، والملاحظ أن العلماء لم يكونوا على طريقة واحدة ومنهج واحد في تناول هذه المباحث ، ففي حين أكثر منها البعض كابن الحاجب في (**مختصر المنتهى**) ، واختصر البعض الآخر كابن جزي في **(تقريب الوصول)** ، والآخر ذكرها مبثوثة في ثنايا كتابه كالرازي في **(المحصول)** والآمدي في**(الإحكام)** ،ومنهم من لم يذكرها أصلا باعتبارها مقدمات سابقة على علم الأصول أصلا ، كالبيضاوي في **(المنهاج)** ، والسبكي في **(جمع الجوامع)** .

---

[1] أنظر: البوطي ، اثر الشافعي في منهج التفكير الإسلامي ص٥٠٢وأنظر ما قاله الغزالي في معيار العلم ص ١٤ :"ولكن المنطق ليس مخصوصا بهم ـ يقصد الفلاسفة ـ وإنما هو الأصل الذي نسميه في فن الكلام كتاب النظر فغيروا عباراته إلى المنطق تهويلا ، وقد نسميه كتاب الجدل وقد نسميه كتاب مدارك العقول ، فإذا سمع المتكايس المستضعف اسم المنطق ظن أنه فن غريب لا يعرفه المتكلمون ولا يطلع عليه إلا الفلاسفة ."

[2] قال الغزالي في معيار العلم ص ٢٨:"رغبنا ذلك أيضا في أن نورد في منهاج الكلام في هذا الكتاب أمثلة فقهية فتشمل فائدته وتعم سائر الأصناف جدواه وعائدته ، ولعل الناظر بالعين العوراء نظر الطعن والازدراء وينكر انحرافنا عن العادات في تفهيم العقليات القطعية بالأمثلة الفقهية الظنية ."

[3] الغزالي ، المستصفى (١٠/١)

رابعا : أن الغزالي قد ركز في كتابه هذا على المعاني أكثر من الألفاظ يقول الغزالي مبينا منهجه في ذلك :"فاعلم أن كل من طلب المعاني من الألفاظ ضاع وهلك ،وكان كمن استدبر المغرب وهو يطلبه ، ومن قرر المعاني أولا في عقله ثم اتبع المعاني الألفاظ فقد اهتدى "[1]،وهو ما دفع الغزالي إلى البحث عن محل النزاع وتوضيحه ،وأحيانا كان يذهب إلى أن لا نزاع[2] ،كما أنه نبه على كثير من المسائل الأصولية التي لا فائدة عملية لها[3] ، وأشار الغزالي إلى التوفيق بين الكثير من الآراء الأصولية المتعارضة[4] ، وهذا ما جعل **(المستصفى)** يشتهر بين الأصوليين بتحقيق المسائل وتحرير محل النزاع [5].

خامسا: ابتكار الغزالي ترتيب بديع لموضوعات علم الأصول ، ولعل هذا من أهم ما تميز به الغزالي ، ومن أهم الآثار التي تركها الغزالي فيمن جاء بعده ، وقد شرح الغزالي في مقدمة كتابه وجه ترتيب الأصول عنده وسبب ترتيبها على هذا الوجه[6]، وترتيب الغزالي للأصول هو الترتيب الذي اتبعه من جاء بعده من الأصوليين ، ولم يغير فيه أحد إلا في بعض المواضع تقديما أو تأخيرا، مع احتفاظهم بالمنهج العام الذي سار عليه الغزالي ، ومنهج الغزالي كان معتمدا على ترتيب الأصول في أربعة أقطاب هي : القطب الأول : الحكم ، وتكلم فيه على حقيقة الحكم وأقسامه وشروط المحكوم والحاكم وكل ما يتعلق بمباحث الحكم والمحكوم والحاكم قال الغزالي بعد بيان المطلوب من مباحث القطب الأول :"فيتناول هذا القطب جملة من تفاريق فصول الأصول أوردها الأصوليون مبددة في مواضع شتى لا تتناسب ولا تجمعها رابطة فلا يهتدي الطالب إلى مقاصدها ووجه الحاجة إلى معرفتها وكيفية تعلقها بأصول الفقه."[7]

القطب الثاني : وأطلق عليه الغزالي اسم المثمر ، وتكلم فيه على أدلة أصول الفقه من الكتاب والسنة والإجماع، غير انه اغفل ذكر القياس ضمن الأدلة ،وكان ذلك عمدا منه ؛ لأنه ذكره في قطب آخر كما سيأتي فيما بعد .

---

1 الغزالي ،المستصفى (٢١/١)

2 كما فعل في مسألة إفادة الخبر المتواتر العلم الضروري أو النظري ، أنظر الغزالي ، المستصفى (١٣٣/١)

3 من ذلك : مسألة تعبد النبي بشرع من قبله ، ذهب الغزالي إلى أنها لا يترتب عليها أي فائدة عميلة ،أنظر : الغزالي ، المستصفى (٢٤٦/١) ، وكذا رأيه في موضوع مبدأ اللغات ،(٣٢٠/١)

4 أنظر مسألة المجاز في القرآن في الغزالي ، المستصفى (١٠٥/١)

5 أنظر: أبو سليمان، الفكر الأصولي ص ٣٢٦

6 أنظر : الغزالي ، المستصفى (٨/١)

7 الغزالي ، المستصفى (٨/١)

القطب الثالث: طرق الاستثمار، وهو المباحث المتعلقة بدلالة الألفاظ، من الأمر والنهي والعـام والخاص، وبقية الدلالات، اللفظية والعقلية.

القطب الرابع : المستثمر : وقصد به الغزالي من له استخراج الأحكام واستثمارها من الأدلـة ، وهو المجتهد وما يقابله من المقلدين .[١]

هذا هو الترتيب العام لمباحث علم الأصول كما عرضها الغزالي، وهو أول مـن رتبـه بهذه الكيفية[٢] ، وقد تابع الغزالي جميع من ألف في أصول الفقه عند المتكلمين [٣]، ولم يخالفه أحد إلا في بعض التقديم والتأخير والتقسيم إلى أبواب وفصول[٤] ، إلا أن الغزالي قد انفرد عن جميـع الأصوليين في ترتيب واحد خالفه فيه جميع الأصوليين ، وهو وضع الغزالـي مبحـث القيـاس ودراسته ضمن الدلالات، ولم يجعله قسما مستقلا من الأدلة كما فعل غيره من الأصوليين ، فقـد قسم الغزالي دلالة الأدلة إلى أربعة أقسام هي : دلالة بـالمنظوم، ودلالـة بـالمفهوم ، ودلالـة بالضرورة والاقتضاء ، ودلالة بالمعنى المعقول ، وهي ما عبر عنه بالقياس . [5]

سادسا : ومما يؤكد أهمية الغزالي في أصول المتكلمين ، وكتابـه **(المستـصفى)** علـى وجـه الخصوص ،هو اشتغال العلماء بعد الغزالي بكتاب **(المستصفى)** ، شرحا وتعليقـا واختـصارا ، واعتمادا عليه في نقل الأقوال والأدلة ، وأول ما يؤكد ذلك هو اعتماد كل من الرازي والآمـدي على كتاب **(المستصفى)** في مؤلفاته الأصولية ، واعتبار **(المستصفى)** من الكتب التي قام عليها كتابي **(المحصول)** للرازي ، **(والإحكام)**للآمدي ، وقد نُقل عن الرازي أنه كان ينقـل الـصفحة والصفحتين من **(المستصفى)** ،والسبب في ذلك كما قيل أن الرازي كان يحفظ **(المستصفى)** عن ظهر قلب .[٦]

---

[1] الغزالي ، المستصفى (٨/١ ـ ٩)

[2] لتأييد ذلك أنظر إلى كتب الأصول السابقة على المستصفى كشرح العمد ، والتقريـب والإرشـاد للبـاقلاني ، والمعتمد لأبي الحسين البصري ، والبرهان للجويني ، لتدرك أهمية ترتيب الغزالي ، وانه أول من أبـدع هـذا الترتيب .

[3] أنظر على سبيل المثال ترتيب الرازي في المحصول ، ومن تابعه كالبيضاوي في المنهاج .

[4] أنظر على سبيل المثال : ترتيب الآمدي في الإحكام ، ومن تابعه كابن الحاجب في مختصره .

[5] أنظر : الغزالي ، المستصفى (٨/١، ٩)

[6] أنظر : الإسنوي ، نهاية السول (١/ ٦) وأنظر : ابن خلدون ، المقدمة (٨١٧/٢)

وممن شرح (المستصفى) : وحال **(المستصفى)** كحال **(البرهان)** ، إذ لم يهتم بـشرحه الشافعية ، وأكثر من اهتم بشرحه وبيان مشكلاته المالكية ،ومن هذه الشروح والتعـاليق وبيـان والمشكلات ما يأتي :

١. **أبو عبد ا العبدري شرحه بشرح اسماه (المستوفى)**[1] .

٢. **أبو علي حسين بن عبد العزيز الفهري البلنسي ت ٦٧٩هـ.**[2]

٣. زين الدين سريجا بن محمد الماطي له شرح أسماه :(**مستقصى الوصول إلى مستـصفى الوصول).**[3]

٤. أبو الحسن سهل بن محمد الأزدي ت ٦٣٩هـ له (تعاليق على المستصفى)[4] **.**

٥. سليمان بن محمد الغرناطي ، له(تعاليق على المستصفى)[5]**.**

٦. **أبو العباس بن الحاج ، له (حواشي على مشكلات المستصفى)**[6] .

٧. **أبو جعفر أحمد الغرناطي ، ت ٦٩٩هـ**[7].

وجميع هذه الشروح مع الأسف لا زالت في عداد المخطوطات، ولعـل فـي إخراجهـا وطباعتها الكثير من الفوائد التي تبين مسيرة علم الأصول ، وأثر المستصفى فـي تطـور هـذه المسيرة .

---

[1] نسبه له الزركشي ونقل عنه في كتابه البحر المحيط ، أنظر : الزركشي ، البحر المحيط (١٢/١) التمسماني ، محمد ، المدرسة المالكية الأصولية وإبداع المغاربة فيها ص ١٠١

[2] نسب الشرح له : حاجي خليفة في كشف الظنون(٢/ ١٦٣٧)

[3] هو:زين الدين بن بدر الين محمد بن سريجا الماطي،علم في الفقه والقراءة والأدب، ت سنة ٧٨٨هـــ، مـن مصنفاته:شرح الأربعين النووية،سد باب الضلال وصد باب الغلال في ترجمة الغزالي،أنظـر :ابـن العمـاد، شذرات الذهب (٣٠١/٦) وقد نسب الشرح له : حاجي خليفة في كشف الظنون (١٦٧٥/٢)

[4] نسبه له المراغي في طبقات الأصوليين ،التمسماني ، محمد ، المدرسة المالكية الأصولية وإبداع المغاربة فيها ص ١٠١

[5] أنظر : حاجي خليفة، كشف الظنون(١٦٧٣/٢)، ولعله نفسه أبو جعفر الغرناطي .

[6] هو: أحمد بن محمد بن احمد الأزدي أبو العباس بن الحاج، كان محققا في العربية ، ت سنة ٦٤٧هـــ، مـن مصنفاته: إملاء على كتاب سيبويه، وكتاب في الإمامة، أنظر:السيوطي ، بغية الوعاة(٣٥٩/١)، وممن نسب له الحواشي: التمسماني ، محمد ، المدرسة المالكية الأصولية وإبداع المغاربة فيها ص ١٠١

[7] التمسماني ، محمد ، المدرسة المالكية الأصولية وإبداع المغاربة فيها ص ١٠١

وممن اختصر (المستصفى) :

١. **ابن رشد في (الضروري من أصول الفقه)،**وقد نص ابن رشد أنه انتقى كتابه هذا من كتاب (المستصفى) حين قال :"فإن غرضي في هذا الكتاب أن أثبت لنفسي على جهة التذكرة من كتاب أبي حامد رحمه ا في أصول الفقه الملقب بـ **(المستـصفى)** جملـة كافيـة بحـسب الأمـر الضروري في هذه الصناعة ، ونتحرى في ذلك أوجز القول وأخصره ."[١]، ولكن ابن رشد في هذا المختصر قد خالف الغزالي في ضرورة ذكر المقدمة المنطقية التي بدأ بها الغزالي كتابـه مبينا سبب إعراضه عن ذكرها فقال :"وأبو حامد قدم قبل ذلك بمقدمة منطقية زعم أنه أداة إلـى القول في ذلك في نظر المتكلمين ... ونحن فنترك كل شيء إلى موضعه."[٢]

٢. **ابن قدامه في روضة الناظر**[٣]

٣. **أبو العباس بن الحاج** [٤]

٤. **ابن شاس** [٥]

٥. **ابن رشيق، واسم مختصره:(لباب المحصول)**[٦] **.**

٦. **السهروردي الحكيم** [٧]**.**

---

[1] ابن رشد ، محمد بن رشد،(ت ٥٩٥هـ). الضروري من أصول الفقه ، ط١،(تحقيق جمال الدين العلوي) ، دار الغرب الإسلامي، بيروت ،١٩٩٤م ص ٣٤

[2] ابن رشد، الضروري ص ٣٧

[3] راجع ما ذكرته عن روضة الناظر عند الحديث عن دور الحنابلة في طريقة المتكلمين من هذه الدراسة

[4] أنظر : حاجي خليفة، كشف الظنون(١٦٧٣/٢)،التمسماني ، محمد ، المدرسة المالكيـة الأصـولية وإبـداع المغاربة فيها ص ١٠١

[5]هو:جمال الدين أبو محمد عبد ا بن نجم بن شاس، شيخ المالكية كان من كبار الأئمة العاملين، توفي مجاهـدا في سبيل ا ،سنة٦١٦هـ،من مصنفاته:الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة،أنظر : ابن العمـاد، شـذرات الذهب(٦٩/٥)، نسب المختصر له الزركشي في البحر المحيط (١٣/١)

[6] وقد حقق الكتاب كرسالة علمية في جامعة دمشق ثناء محمد الحلبي ، إشراف أسامه الحموري ٢٠٠٤م

[7] هو:شهاب الدين يحيى بن حبش بن أميرك السهروردي، الفيلسوف،أحد أذكياء بين آدم، كان رأسا فـي علـوم الأوائل ، اتهم بالزندقة ، ومات مقتولا سنة٥٨٧هـ،أنظرك ابن العماد، شذرات الذهب(٢٩٠/٤)، نسب المختصر له : حاجي خليفة في كشف الظنون ص(٢/ ١٦٣٧)

وممن اعتمد على نقل آراء الغزالي وأكثر منها في مؤلفاته :

١. **السبكي** ، فقد أكثر التاج السبكي من ذكر الغزالي وتناول آرائه وخاصة تلك التي أودعها في كتاب **(المستصفى)** بحيث يعد هذا الكتاب من أهم مصادر التاج السبكي الرئيسة فقد تكرر ذكر الغزالي في مـصنفات التاج الـسبـكي الأصولـية المطبوعة الأربعة حوالي :مائتين وسـتة وثمانين موضعا (٢٨٦) [١]

٢. الزركـشي :وقد أكثر الزركشي من النقل عن الغزالي حتى بلغت حوالي ثلاثمائـة واثنـان وسبعين موضعا (٣٧٢)[٢] نص على النقل من **(المستصفى)** في **حوالي مائة وأربعـة مواضـع (١٠٤)**

وبذلك تدرك أهمية الغزالي ومستصفاه في تطور مسيرة علم الأصول ونـدرك مقـدار تميز نظرة الغزالي وسبب اعتماده واعتباره من الكتب التي قامت عليها طريقة المتكلمين .

---

[1] أنظر : الحسنات ، الإمام تاج الدين السبكي ،ص ٧٦ ، ٩٨، ١١٣، ١٢٣،وهذه المواضع منها فـي الإبهـاج حوالي ١١١موضعا ، وفي رفع الحاجب ١٥١موضعا ، وفي جمع الجوامع ١٨، وفي منع الموانع ٦مواضـع . أنظر المصدر السابق

[2] أنظر منها : (٢٢/١، ٣٣، ٢/ ٦، ٩، ٣/ ٢١، ٤٣، ٤/ ٦، ١٤ ٥/ ٣٥ ، ٥٢ ٦/ ٣٥، ٩٩، ٧ / ١٠، ٢٣، ٨/ ٢٠، ٣٣)

المبحث الرابع

خصائص أصول الفقه في هذه المرحلة ومظاهر التطور فيه .

يعد هذا الطور هو الأهم على الإطلاق في مسيرة علم الأصول، وهو الطور الذي اتفقت كلمة العلماء على تسميته بركن طريقة المتكلمين، وتظهر أهمية هذه المرحلة مـن تـاريخ علـم الأصول من خلال الخصائص الآتية [1]:

أولا : أن من أهم الخصائص التي ميزت هذه المرحلة من تاريخ علم الأصـول، هـو دخـول المتكلمين أصحاب النزعة العقلية إلى التدوين في علم الأصول، وما عكس ذلك من تطـور فـي علم الأصول ،ونقله نقلة نوعية في جانب التدوين والمنهج ، وما أضيف إليه من مـسائل ، ومـا استفاده علم الأصول من المتكلمين من حيث الدقة في المنهج وتناول المسائل الأصـولية، ممـا أثرى علم الأصول إثراء بارزا ليس له مثيل ، وقد عد العديد من العلماء هذا الطور هو الأهم في مسيرة علم الأصول[2].

ثانيا : ظهور مدرستين مستقلتين كان بينهما من الخلاف في بعض المسائل المبنية على أصـول اعتقادية ، وهما: مدرسة المعتزلة، ومدرسة الأشاعرة، وعنهما تفـرع العديـد مـن المـدارس الأخرى ، ففي حين كان الباقلاني مؤسسا لمدرسة أصول الفقه الأشعري ، كان القاضـي عبـد الجبار هو المؤسس لأصول الفقه الاعتزالي ، وقد سادت هاتان المدرستان ، وكان لهما الـسلطة الأقوى على مسيرة علم الأصول ، وخاصة عند المتكلمين ، ويظهر ذلك من تأثر كل من كتـب في الأصول بإحدى هاتين المدرستين إما تدوينا ، وإما منهجا ، وإما بتبني أفكار ، وأخـرى ردا وانتقادا ، مما يعني أنه لا يمكن الاستغناء عن هاتين المدرستين أبدا.

ثالثا :كان من نتيجة ظهور مدرستي المعتزلة والأشاعرة، أن اتجه علم أصول الفقه اتجاها جديدا مبنيا على ربط المسائل الأصولية بالأصول العقدية الكلامية ، وهذه من أكثر السمات التي تبين أثر المتكلمين في أصول الفقه ،ومن أهم السمات التي تميزت بها طريقة المتكلمين فـي هـذا الطور ، وقدر رأينا ذلك عند أبي الحسين البصري كيف ربط الأصول بمعتقد المعتزلـة ، فـي حين ربط الباقلاني والجويني الأصول بعقيدة الأشاعرة ، ولم يكن قبل هذا العهد هـذه الميـزة مشتهرة ، فإن الشافعي وإن كان قد أشار إلى نوع ربط بالأصول العقدية عند حديثه عـن العلـم والحق في الظاهر والباطن ، إلا أنه لم تكن بهذا الوضوح كما أضحت عند المتكلمين فيما بعد .

---

[1] هذه الخصائص مستقاة من خلال المباحث التي أوردتها في ثنايا هذه المبحـث، وقـد بينتهـا تفـصيلا فـي مواضعها.

[2] أنظر : أبو سليمان ، الفكر الأصولي ص ٤٤٤

رابعا : ما تميزت به هذه المرحلة، هو دخول العديد من المباحث الأصولية التي لم تكن موجودة سابقا ،أو كانت ولكنها لم تكن بهذا الوضوح وهذه الصورة ، وعلى رأس تلك المباحث ،المباحث الكلامية المتعلقة ببيان العقل وماهيته والعلم وحده ، وتلك المقدمات التي وضعها العلماء لبيـان معنى علم الأصول وأهميته واستمداده ، إضافة إلى دخول العديد من المباحث اللغوية كمباحـث الوضع ، وقد تميزت هذه المرحلة بتوسيع جميع المباحث التي ذكرها الشافعي في الرسالة التـي منها انطلق علم الأصول ابتداء ،كمباحث الأدلة والأحكام ، وقد أدرج المتكلمون في هذا العصر وعلى يد الباقلاني مباحث التكليف ،والتي لم تكن لتذكر سابقا ، ولعل أهم المباحث التي أدخلت إلى علم الأصول وشكلت تطورا ملحوظا ، لقي أصداء واسعة عند الأصوليين فيمـا بعـد هـو دخول علم المنطق إلى التأليف في علم الأصول ، وقد رأينا كيف أن الغزالي قد عـد المنطـق شرطا لكل العلوم النظرية ، وقد لقيت دعوة الغزالي هذه صدى واسعا عند الأصوليين مـا بـين مؤيد ومعارض ، فبعض الأصوليين تبنى وجهة نظر الغزالي، فشرع في ذكر هـذه المقـدمات والتي عرفت فيما بعد باسم المقدمات العقلية أو المقدمات المنطقية[1] ،ومنهم من عـارض هـذه المقدمات ودعا إلى تنقية علم الأصول منها وهو ما كان يمثله معظم الحنابلة ، وقد رأينا كيـف انتُقِد ابن قدامة على وضعه لمقدمة الغزالي المنطقية في **(روضة الناظر)** ،مما حـدا بـه إلـى إسقاطها من النسخ الأخرى ؛وهذا ما يفسر سر وجود هذه المقدمات في نـسخ**(للروضـة)** دون أخرى .

خامسا: استقلالية التأليف الأصولي ، وتكامل مباحثه وأقسامه وأبوابه ، وهذه ميزة أخـرى ، حيث انفصلت الكتابة الأصولية عن الكتابة الفقهية ، وتكاملت مباحث علم الأصول بحيث لم يعد لمن بعدهم من إضافات بارزة فيه ، في حين كانت الكتابة الأصولية قبل هذا العهد منصبة إمـا على شرح **(الرسالة)** للشافعي ، وإما حول بعض المباحث الجزئية ، فجاء المتكلمون ووسـعوا المباحث، وبينوا ما أجمله الشافعي ،ووضعوا الأبواب ورتبوا المباحث ترتيبا علميـا ومنطقيـا ، بحيث يسهل على الطلاب معرفة المسألة والوصول إليها بأسرع وقت ، وأقل جهد ، وكان نتيجة لذلك أن اختفت الفروع الفقهية بوجه شبه نهائي من الكتب الأصولية، وهو ما أكده أصحاب هذه الطريقة أنفسهم كالباقلاني والجويني والغزالي.

سادسـا: ومن أبرز الخصائص والتي تعد من أهم مظاهر التطور في هذه المرحلة ،هو اهتمـام الأصوليين بالنقد للمعنى واللفظ على السواء ، حيث لم يترك الأصوليون في هذه المرحلة جانبا

[1] من مثل ابن الحاجب في مختصره وابن جزي في تقريب الوصول.

من جوانب المسائل الأصولية إلا وتناولوه بالنقد والتحليل ، مما أدى إلى اهتمـام الأصـوليين البارز بتعريف المصطلحات ، وحرصوا أشد الحرص على صيانتها من الخلل ، فلم يعد مقبولا عندهم استعمال الحدود اللفظية أو الاعتماد على مجرد الوصف، بل أنهم كانوا أكثر دقة في هذا المجال الذي بدأ يأخذ حيزا واسعا عند المتكلمين، وما كان ذلك إلا اثر أصيل مـن آثـار علـم الكلام والمنطق، الذين أتقنهما المتكلمون في هذه المرحلة ، وقد رأينا الاهتمـام بالتـدقيق فـي الحدود عند الباقلاني ومن تابعه كالجويني والغزالي .

سابعا : مما امتازت به مؤلفات هذا العهد، هو الإطالة التي لم تكن سابقة ، وذلك لنزعة المتكلمين إلى الاستدلال والمناقشة لكل ما يوردونه من أصول ومباحث ومسائل ، وقد كـان المتكلمـون يعرضون في مصنفاتهم لأقوال المخالفين وينتقدونها نقدا موضوعيا، مما أدى إلى إطالـة هـذه المباحث، وذكر كل ما يمكن أن يستدل له أو يرد عليه من إيرادات ، وقد ظهر في هذه الفتـرة الفروض النظرية التي افترضها المتكلمون لإبداء قوة مذاهبهم ، وقد تميزت مؤلفات هذه المرحلة بأنها مؤلفات أصولية أصيلة، لم تكن معتمدة على غيرها فلم تأت شرحا أو اختصاراً أو تهـذيبا لغيرها؛ وإنما هي مؤلفات ألفت استقلالا ولم تكن متأثرة بمن سبقوها ، خلافا للمؤلفات التي ألفت فيما بعد فإن جلها كانت متأثرة بمؤلفات هذه المرحلة كما بينته ، وكما سـيأتي فـي الفـصول القادمـة .

ثامنا : استقرار علم الأصول على مؤلفات هذه المرحلة ، حتى رأينا مدى اعتماد العلماء علـى هذه المؤلفات، وجعلهم لها المنطلق الذي ينطلقون منه ، وقد بني عليها العديد مـن المؤلفـات ، حتى إنني أستطيع أن أؤكد أن معظم المؤلفات الأصولية اللاحقة لهذه المؤلفات، كانـت معتمـدةً اعتمادا كبيرا على مؤلفات هذه المرحلة ، وذلك لأن معظم المؤلفات التي ألفت فيما بعد إما كانت شرحاً أو اختصاراً وتعليقا أو ردا وبيانا لمشكلات ، أو اعتمادا على مؤلفات هذه المرحلة ؛ممـا حدا بالعديد من العلماء أن يطلق على هذه المرحلة اسم ركن طريقة المتكلمين، وذلك لاعتمـاد كل من ألف في علم الأصول بعد ذلك على مؤلفات هذه المرحلة وتناول آرائها بالبحث والمناقشة والتدليل .

الفصل الخامس

الرازي والآمدي وأثرهما في تطور طريقة المتكلمين

وفيه المباحث الآتية:

المبحث الأول: دور الرازي في تحرير طريقة المتكلمين.

المبحث الثاني : دور الآمدي في تحرير طريقة المتكلمين.

المبحث الثالث: خصائص أصول الفقه في هذه المرحلة ومظاهر التطور فيها.

الفصل الخامس

الرازي والآمدي وأثرهما في تطور طريقة المتكلمين

ما إن وضعت المصنفات الأولى في طريقة المتكلمين والتي أسهم في وضعها وبنائها المتكلمون من علم الكلام ، حتى غدت هذه المصنفات مدار العلماء فيما بعد وعليها الاعتماد ، وظهرت فكرة جمع هذه المصنفات والاستفادة منها في مصنف واحد ، وكان على رأس من قام بهذه المهمة فحلان من فحول العلماء الأصوليين وهما :الإمام فخر الدين الرازي ، والإمام سيف الدين الآمدي ، وسأقوم في هذا الفصل بدراسة أثر ودور كلا الإمامين في تطور طريقة المتكلمين ، ويمثل هذا الطور طور الجمع والتحرير لطريقة المتكلمين، والذي يمكن حصره زمنيا من منتصف القرن السادس الهجري و حتى أوائل القرن الثامن .

المبحث الأول

دور الرازي في تحرير طريقة المتكلمين.

يعد الإمام فخر الدين الرازي محمد بن عمر ت ٦٠٦هـ من أحد أهم العلماء الذين أنجبتهم الأمة الإسلامية في شتى علوم المعرفة ، فهو الإمام ابن الإمام الذي شغف بالعلم منذ نعومة أظفاره وبرز فيه وبلغ به إلى الذروة، وقد اتسعت معارف الرازي وعلمه الجم حتى أنه حفظ علوم عصره ،ووضع في كل علم مصنفا خاصا به ، وقد روي عنه أنه قال :"ما أذن لي بتدريس علم الكلام حتى حفظت اثنتي عشرة ألف ورقة."[١] وقد تميز الرازي عن علماء عصره بأربعة أشياء قلما يجمعها غيره وهي : سعة العبارة في القدرة على الكلام ، وصحة الذهن ، والاطلاع الذي لا مزيد عليه ، والحافظة المستوعبة التي تعينه على ما يريد من تقرير الأدلة والبراهين .[٢]

هذا عن مكانة الرازي في العلم عامة ،وأما عن مكانته في علم أصول الفقه خاصة فأقول :

إن تمكن الرازي في علوم عصره من علم الكلام والفلسفة والمنطق ، والبحث والجدل والمناظرة وكل العلوم التي عرفت في عصره ؛انعكست كلها على معرفته بعلم الأصول ، الذي بلغ به الرازي إلى الذروة وقد قال السبكي عن مكانة الرازي في علم الأصول مقارنا له

---

[1] نقل هذا القول عن الشعراني في اليواقيت والجواهر ، العلواني في مقدمة تحقيقه على المحصول ،أنظر : العلواني،مقدمة تحقيق المحصول(٣٤/١)

[2] نقل هذا القول عن الوافي بالوفيات ،العلواني في مقدمة تحقيقه على المحصول ،أنظر : العلواني،مقدمة تحقيق المحصول (١/ ٣٥)

بالسابقين عليه : "ما القاضي ـ يقصد الباقلاني ـ عنده إلا خصم ، هذا الجال إن ماثله إلا مـن تلبس بما لم يعط[١]، ولم يقف عند حد له ولا رسم ، وما البصري ـ يقـصد أبـو الحـسين البصري ـ إلا فاقد بصره وان رام لحاق نظره فقدْ فقد نظر العين ، ولا أبو المعالي ـ يقصد الجويني ـ إلا ممن يقال له هذا الإمام المطلق إن كنت إمام الحرمين ."[٢]

فهذا النص الذي يكشف فيه السبكي حقيقة مكانة الإمام الرازي ، ويبين فيه تقدمه علـى من سبقه من العلماء ،وخاصة من ذكرهم السبكي الذين يعدون أساطين الأصوليين المتكلمـين ، وما ذلك إلا لما امتاز به الرازي عن غيره من العلماء الأصوليين ،وما أعطى علم الأصول من وقته وعلمه الجم، حتى إن الرازي قد حفظ الكتب الأصولية السابقة على عصره ،فقد اسـتطاع في فترة وجيزة أن يستوعب أهم الكتب الأصولية السابقة على عصره؛ فدرس **(البرهان)** وهـو في مقتبل عمره ، ومعروف ما **(للبرهان)** من أهمية في علم الأصول، وان استيعاب **(البرهان)** لا يقدر عليه إلا من أوتي حظا وافرا من العلم والفهم والمعرفة ، فهو كما وصفه السبكي لغـز الأمة الذي لا يحوم حول حماه إلا من كان ذا أهلية كبيرة وعقل بارز ،وبعد **(البرهان)** استوعب **(العمد)** للقاضي عبد الجبار الهمداني المعتزلي ، فجمع بذلك بين فكر المعتزلة وفكر الأشـاعرة الأصولي ، ومن ثم حفظ **(المعتمد)** لأبي الحسين البـصري ، و**(المستـصفى)** لـ ـلغزالي[٣] ، ومعلوم أن هذه الكتب الأربعة هي التي عدت أصول هذا العلم ومهمات أمهاته ، إضـافة إلـى استيعابه لكتب القاضي الباقلاني ، إمام هذا الفن ، ومن قبله **(الرسالة)** للـشافعي وشـروحها ، وألف الرازي في بيان أرجحية الشافعي في الأصول ورد على كل الانتقادات التي أثيرت حول بعض مسائل الشافعي الأصولية[٤].

ولا يعني ما ذكرته أو ما ذكره السبكي عن مكانة الرازي في علم أصول الفقه ألبتـه أن ذلك انتقاصا لحق احد من العلماء السابقين ، خاصة وأنهم هم أساطين هذا العلم وذلك لما أشـار إليه الجويني قبل الرازي حول أهمية المتأخر من العلماء وتقدمه على مـن قبلـه بقولـه :" أن السابق وإن كان له حق الوضع والتأسيس والتأصيل فللمتأخر الناقد حق التتميم والتكميـل وكـل

---

[1] هكذا وردت في الأصل، وفي العبارة ما لم اعرف معناه.

[2] السبكي ، تاج الدين ، طبقات الشافعية (٨/٨٥)

[3] العلواني (٣٦/١) نقلا عن الوفيات والوافي

[4] لقد عقد الرازي فصلا في كتابه مناقب الشافعي حول المسائل التي عابوها على الشافعي في الأصول ، وبـين فيها عدم صحة الاعتراض ، وقوة الشافعي وتقدمه على غيره.أنظر : الرازي ، فخر الدين محمـد بـن عمـر، مناقب الشافعي ص ١٦٠ ـ ١٨٨

موضوع على الافتتاح قد يتطرق إلى مبادئه بعض التشبيح[١] ثم يندرج المتـأخر إلـى التهـذيب والتكميل ، فيكون المتأخر أحق أن يتبع لجمعه المذاهب إلى ما حصل السابق تأصـيله، وهـذا واضح في الحرف والصناعات فضلا عن العلوم ومسالك الظنون وهذه الطريقـة يقبلهـا كـل منصف وليس فيها تعرض لنقض مرتبة إمام ."[2]

وهذا النص الذي ذكره الجويني مبينا أرجحية نظر الشافعي على غيـره مـن العلمـاء السابقين له ، هو ذاته الذي يقدم به الرازي على الجويني ، مع الاعتراف بفضل الجويني ودوره في هذا العلم.

كتاب المحصول في علم أصول الفقه وأثره في تطور طريقة المتكلمين:

لقد اهتم الإمام الرازي بعلم الأصول اهتماما بالغا ، وكان من أحد أهم العلمـاء الـذين هضموا علم الأصول وهضموا المؤلفات السابقة عليه ، مما أهل الرازي لأن يـضع فـي علـم الأصول المؤلفات الضخمة والهامة والتي لم يؤلف في تاريخ علم الأصول مثلها ، وقد كثـرت تآليفه في علم الأصول حتى بلغت مصنفاته في هذا العلم اثنتي عشر مؤلفا[٣]، ما بـين مختـصر ومطول ، ومن أهم هذه المؤلفات ، كتاب (**المحصول في علم أصول الفقه**)الذي يعد مـن أهـم مؤلفات الرازي الأصولية على الإطلاق ، وهو الكتاب الذي جمعه الرازي من الكتب التي سبقته ـ وعلى رأسها الكتب الأربعة التي كانت مدار هذا العلم ـ فجمع ما فـي هـذه المـصنفات الأربعة مع بعض زيادات وتحقيقات وتدقيقات وتنقيحات في كتابه العظيم **(المحصول في علـم أصول الفقه).**[٤]

فجاء شاملاً لكل ما قيل في هذا الفن، مع ما تميّز به الإمام الرازي مـن حُـسْن سـبْكٍ للعبارة والإكثار من إيراد الأدلة والاحتجاج ، ولم يكن الإمام الرازي مجرّد ناقل فقط ؛بل كـان ناقداً بصيراً ومدققاً فاحصاً ، وله مؤاخذاتٌ وملاحظاتٌ على كتب سابقيه مما يدلّ على تَبحـره في هذا العلم وإحاطته بمسائله ، وبذلك استحقّ الإمام الرازي أن يكون إمـام الأصـوليين بـلا منازع ، وكتابه **(المحصول)** الممثل الحقيقي والنهج الواضح لطريقة المتكلمين[5].

---

[1] التشبيح : التخليط، أنظر : لسان العرب باب شبح

[2] الجويني، البرهان ، (١٧٧/٢)

[3] أنظر : العلواني ، طه جابر ، مقدمة تحقيق المحصول (٣٨/١ ـ ٤٧)

[4] أنظر : ابن خلدون ، مقدمة ابن خلدون (٢ / ٨١٧) ، الإسنوي ، نهاية السول (١ / ٥) ، طه العلواني ، مقدمة المحصول (١ / ٥١ و ما بعدها)

[5] أنظر : ابن خلدون ، مقدمة ابن خلدون (٢ / ٨١٧) ، طه العلواني ، مقدمة المحصول (١ / ٥١ و مـا بعدها) ، عبد الرحمن ، جلال الدين، القاضي ناصر الدين البيضاوي ص ٣٢٠ – ٣٢١

وإذا كان **(المحصول)** الذي أطلق عليه الرازي هذا الاسم إشارة منه إلى أنه جمـع فيـه حاصل أصول الفقه وخلاصته المستخرجة منه [١]؛فإن كل ما كتبه الرازي في كتبـه الأصـولية السابقة على المحصول قد أدرج في هذا الكتاب ، وكل ما كتبه بعده منتخبٌ منه وعائدٌ إليه. [٢]

أهمية كتاب المحصول في علم أصول الفقه عند المتكلمين :

تأتي أهمية كتاب المحصول للرازي من خلال النقاط الآتية :

أولا: ترجع أهمية الكتاب إلى أهمية مؤلفه الرازي ،الذي فاق كل أقرانه فـي علـوم عـصره العقلية والنقلية ، فهو متكلم بارع وأصولي ناقد ، وفيلسوف ومنطقي نظار ، ومفسر حاذق ، وقد انعكست هذه العلوم التي أتقنها على علم أصول الفقه ، لذا وجدناه قد أغرق كتابه **(المحـصول)** بالأدلة الكلامية والمنطقية ،وأكثر فيه من الجدل وذكر الإيرادات والاعتراضات والجواب عنها[٣]، وبذلك فإن **(المحصول)** يعد موسوعة أصوليه تتميز بطول النفس في نصب الأدلة والاسـتطراد في ذكر كل ما يمكن أن يرد عليها من اعتراضات ثم الإجابة عنها بأكثر من وجه، وهو بـذلك يمثل مدرسة من مدارس أصول الفقه التي تعتمد على الأدلة العقلية وتحقيقها ، وبذلك فإن الكتاب يعد مرجعاً في الأدلة العقلية ومناقشتها؛ كما أن شخصية الرازي الأصـولية المتميـزة والتـي ظهرت في معظم ثنايا كتابه ، فلم يكن الرازي في هذا الكتاب مجرد ناقل أو جامع لأقوال مـن سبقه من العلماء ، ولم يسر وراء من سبقوه سير مقلد يجمع ما قالوه ثم يلخصه ويقرره؛ بل كان ينظر في كلام من سبقه نظرة الفاحص المدقق ، والناقد البصير ، ولم يمنعه ذلـك مـن انتقـاد سابقيه والرد عليهم ، والتعقيب على أقوالهم ، واختيار ما يراه مناسبا كما فعل في مسألة العلـم الحاصل عقيب خبر التواتر حيث قال :"العلم الحاصل عقيب خبر التواتر ضروري ، وهو قـول الجمهور خلافا لأبي الحسين والكعبي من المعتزلة ، ولإمام الحرمين والغزالي منا ."[٤]

---

[1] العلواني ، مقدمة تحقيق المحصول (١/ ٥٠)

[2] العلواني ، مقدمة تحقيق المحصول (١/ ٤٩)

[3] أنظر على سبيل المثال مناقشة الرازي لمعنى الحكم الشرعي حيث أخذ أربع صفحات من الكتاب (١/٨٩ــ ٩٢)ومناقشته للحسن والقبح العقليين (١/١٢٣ـ ١٤٠) ومناقشته للاستدلال بحديث معاذ فـي حجيـة القيـاس (٥/٣٨ـ٤٩)

[4] الرازي ، فخر الدين محمد بن عمر، المحصول (٤/٢٣٠) ومن ذلك رده لتعريف القاضي ابي بكر للأمـر ، أنظر المحصول (٢/ ١٦) ومنها رده لدليل الجويني على حجية الإجماع ونقده له ، انظر : الرازي ، فخر الدين محمد بن عمر، المحصول (٤/١٠٠ـ ١٠١) ومنها رده لقول ابي الحسين البصري أن الأمر مشترك بين القول المخصوص وبين الشيء والصفة والشأن والطريق ، واختيار قول يخالفه وهو أن حقيقة في القول المخصوص=

ومع ذلك فإن الرازي لم يكن ليمتنع عن اختيار قول أو رأي أو دليل لغيره من السابقين إذا رآه مناسبا ، كما أن أشعريته الواضحة ودفاعه عن الأشاعرة في كل فرصة تسنح لـه، لـم تمنعه من تبني بعض الآراء الأصولية لأئمة المعتزلة وعلى رأسهم أبو الحسين البصري حيـث وافقه الرازي في عدد لا بأس به من المسائل والاستدلالات والتعاريف الأصولية التي ليس لهـا علاقة بعقيدة الاعتزال[1].

ثانيا : تأتي أهمية **(المحصول)** من أهمية الأصول التي اعتمـد عليهـا الـرازي فـي تأليفـه **(للمحصول)** ومنها استمد كتابه وهي الكتب الأربعة التي كان مدار الأصـوليين عليهـا وهـي **(العمد)** للقاضي عبد الجبار و **(المعتمد)** لأبي الحـسين البـصري ، و**(البرهـان)** للجـويني ، و**(المستصفى)** للغزالي ، وأضيف إليها كتب الباقلاني ، وكتاب **(الرسالة)** للشافعي وشـروحها ، وقد مر معنا أهمية تلك الكتب كل على حده وإنها هي الكتب التي أسست لهـذا الفـن وأرسـت قواعده ، وان من يعتمد عليها في كتاباته يكون قد بنى كتابه على أسس وأركان قويـة البنيـان منيعة الجانب ، ومن هنا فقد حوى **(المحصول)** خلاصة ما أنتجته قرائح المتقدمين فـي علـوم كثيرة وعلى رأسها علوم أصول الفقه ، وجاء فيه حصيلة ما في تلك الكتب السابقة مع ما أضافه الرازي إليها من آرائه وفوائد فكره وحسن إيراداتـه وترتيبـه ،[2]وقـد أكـد القرافـي شـارح **(المحصول)** هذه الحقيقة بقوله في بيان فضل **(المحصول):**"ورأيت كتاب **(المحـصول)** للإمـام الأوحد فخر الدين أبي عبد ا محمد بن الشيخ الإمام العلامة أبي حفـص عمـر الـرازي ـ قـدس ا روحه ـ مجمع قواعد الأوائل ومستحسنات الأواخر بأحـسن العبـارات وألطـف الإشارات ، وقد عظم نفع الناس به وبمختصراته ، وحصل لهم بسببه من الأهلية و الاستعداد ما لم يحصل لمن اشتغل بغيره ، بسبب انه ألفه من أحسن كتب السنة وأفـضل كتـب المعتزلـة ، **(البرهان)** و**(المستصفى)** للسنة ، و**(المعتمد)** و**(شرح العمد)** للمعتزلة ؛ فهـذه الأربعـة هـي أصله ، مصانا بحسن تصرف الإمام وجود ترتيبه وتنقيحه ، وفصاحة عباراته ، وما زاده فيـه من فوائد فكره ، وتصرفه وحسن ترتيبه وإيراده وتهذيبه ."[3]

=فقط ،انظر : المحصول (٩/٢) ومنها رده لكلام الغزالي أن امتناع الاشتقاق دليل كون اللفظ مجازا ، انظـر : المحصول (٣٤٨/١)

[1] حيث بلغ عد المسائل التي وافق فيها الرازي أبا الحسين البصري حوالي الخمس مسائل منها : الرازي ، فخر الدين محمد بن عمر، المحصول (٢٨٦/١ ، ٢/ ١٤٩، ٢٩١، ٤/ ٢٣٣، ٣٦٦)

[2] أنظر : ابن خلكان ،وفيات الأعيان (٣٥٠/٢) العلواني ، مقدمة تحيق المحصول (٤٨/١)

[3] القرافي ، نفائس الأصول (٩١/١)

ثالثا : كتاب **(المحصول)** هو من أهم الكتب التي حوت على حد سواء آراء المعتزلة والأشاعرة الأصولية ، فقد استطاع الرازي في هذا الكتاب أن يجمع خلاصة ما جاء عن المعتزلة في كتابي **(العمد)** و**(المعتمد)** ، وما أضافوه إلى أصولهم من مسائل متعلقة بعلم الكلام ، ومـا ورد عـن ،الأشاعرة وما اعتمدوه من قواعد ومسائل وردت عند الباقلاني والجويني والغزالي الأشاعرة ، وبعد أن درس كلا المذهبين دراسة محققة ووقف على كلا الاتجاهين ، خرج الـرازي بكتـاب **(المحصول)** ، بما استحسنه من كلام الفريقين ، وما ارتآه مناسبا وموافقا ليكون نهجـا صـادقا لطريقة المتكلمين[١] ؛ بل إنني لا أبالغ إن قلت إن كتاب (**المحصول**) كله إنما جاء لتلافـي مـا عند السابقين من قصور وخلل في المنهج أو الأسلوب وهذا ما حدا بالرازي أن يدقق ويـتفحص ويغوص في المعاني ، ومعضلات الإشكالات [٢].

رابعا : مما يبين أهمية كتاب **(المحصول)** هو الأسلوب الذي اتبعه الرازي في تأليفه وهو أسلوب لم يسبق إليه وهو يختلف كثيرا عن كل من سبقه من العلماء ذلك الأسلوب المبني على أمـرين قلما تجدهما عند غير الرازي وفي غير **(المحصول)** تحديدا، وهما :

١ـ اعتماد الرازي في كتابه على السبر والتقسيم في المسائل الأصولية، فهو يبدأ بذكر المـسألة ومن ثم يقسمها إلى فروع ، ويستدل عليها بأدلة السبر والتقسيم ، مما يعني أن الرازي لا يترك شاردة ولا واردة لها علاقة بتلك المسألة إلا ويبحثها بحثا دقيقا ، مبينا في كل مسألة وكل فـرع أدلته بحيث لا يتركها دون استدلال عليها وهذا واضح في معظم ثنايا الكتاب[٣] .

٢ـ اهتمام الرازي إضافة إلى التفريع على المسائل بالإكثار من الأدلة والحجاج ، حيث لا يترك الرازي مسألة دون أن يبين الحجج فيها ،ويذكر الحجج الفاسدة ويرد عليها بعد بيانها وتوضيحها أيما توضيح ، ومن ثم يذكر أدلته المقبولة ويبين وجه الصحة والقوة فيها، ويناقـشها بحيـث لا يترك لمعترض أي إيراد عليها ، وكانت هذه الميزة من أكثـر الميـزات التـي تميـز كتـاب **(المحصول)** عن غيره من الكتب الأصولية الأخرى ، وهذا ما جعل حجم الكتـاب يتـضاعف ، وجعل من الصعوبة على غير المتخصص أن يتعرف على أدلـة الـرازي لكثـرة الإيـرادات والمناقشات التي يوردها الرازي على أدلة المخالفين وطولها، بل لقد بلغ من دقـة الـرازي أن يشرح أدلة المخالفين شرحا وافيا، بحيث قد يظن القارئ أنه يتبنى هذا الرأي أو الدليل ومن ثـم

---

[1] أنظر: عبد الرحمن، جلال الدين، غاية الوصول ص ١٣٣

[2] أنظر: عبد الرحمن، جلال الدين، غاية الوصول ص ١٣٢

[3] أنظر على سبيل المثال: بحث الرازي لتقسيم الأحكام الشرعية ، التقسيم الأول(٩٣/١) ومسألة النهي عن أشياء إما أن يكون عن الجميع أو عن الجمع أو على البدل أو عن البدل ، المحصول (٣٠٤/٢ـ٣٠٦)

يعقب الرازي بعد عدد من الصفحات على هذه الأدلة ويبين ضعفها وسقوطها ؛ ممـا يعنـي أن القارئ لكتاب **(المحصول)** ينبغي عليه أن يكون على حذر ،ويقرأ النص كاملا ولا يجتزئ منـه شيئا ليتعرف على رأي الرازي الحقيقي من بين تلك الردود والمناقشات التي أكثر مـن ذكرهـا الرازي في **(المحصول)** ، وإن من أراد أن يتعرف على الأدلة المحررة للأصول فما عليـه إلا مراجعة كتاب **(المحصول)** فإن فيه ما يشفي الغليل [١].

ولعل هذين الأمرين الذين ذكرتهما هما ما أشار إليهما ابن خلدون في مقـدمته حـين قال :"فابن الخطيب أميل إلى الاستكثار مـن الأدلـة والاحتجـاج"[٢]، ولـنفس الأسـباب لقـي **(المحصول)** ولقيت طريقة الرازي قبولا عند العلماء أكثر من غيرها من الطـرق ،و فـضلوها وقدموها على طريقة الآمدي الآتية وخاصة عند الشافعية[٣] .

خامسا: يعد **(المحصول)** للرازي من أهم كتب علم الأصول على الإطلاق ، إن لم يكن أهمهـا فعلا ،فمنذ أن فرغ الرازي من تأليفه والعلماء منشغلون به ، حتى يومنا هذا ، وقد أعطى العلماء جل جهدهم **(للمحصول)** ، يظهر ذلك من كثرة الشروح والمختصرات والتعاليق التي وضـعت على **(المحصول)** ومنها :

أولا: الشروح التي وضعت على **(المحصول)**:

مع أن المحصول كتاب واسع، جمع فيه الرازي كما بينت سابقا زبدة مـا فـي الكتـب السابقة، ومع إسهاب الرازي في الاستدلال والحجاج ،إلا أنه مع ذلك يحتاج إلى شرح فقد أكـب أكابر العلماء على شرحه، وما ذلك إلا دليل من أهم الأدلة على أهمية **(المحصول)** وأثـره فـي أصول الفقه، **ومن هذه الشروح :**

١ ـ **شرح البيضاوي**: نسب له الشرح للمحصول ابن كثير في البداية والنهاية[٤]، وابـن قاضـي شهبه في طبقات الشافعية.[5]

٢ـ شرح القرافي : المسمى بـ **(نفائس الأصول في شرح المحصول)**، وهو شرح كبير يقع في تسع مجلدات كبار، وقد ذكر القرافي في بداية شرحه أنه جمعه من نحو ثلاثـين مـصنفا مـن

---

[1] أنظر على سبيل المثال مناقشة الرازي لمسألة النهي يفيد الفساد المحصول (٢٩١/٢ـ ٢٩٩) وبشكل أوضـح بيانه لاستدلال ابي الحسين البصري على حجية خبر التواتر ، المحصول (٢٣٤/٤ـ٢٥٨)

[2] ابن خلدون، المقدمة(٨١٧/٢)

[3] أنظر: عبد الرحمن، جلال الدين، غاية الوصول ص ١٣٤

[4] أنظر: ابن كثير، البداية والنهاية (٣٠٩/١٣)

[5] أنظر : ابن شهبه ، أحمد بن محمد، (ت ٨٥١هـ). طبقات الشافعية ، ط١،٣م،(تحقيق عبد العلـيم خـان) ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن ، الهند ، ١٣٩٣هـ ـ ١٩٧٩م (٢٢١/٢)

تصانيف الأصول للمتقدمين والمتأخرين من أهل السنة والمعتزلة فقال :"وجمعت له نحو ثلاثين تصنيفا من أصول الفقه للمتقدمين والمتأخرين من أهل السنة والمعتزلة ، وأرباب المذاهب الأربعة منها : **(البرهان)** و**(المستصفى)** ... و**(المعتمد)** لأبي الحسين و**(شرح العمد)** له ."[١]
وقد بين القرافي منهجه في الشرح بقوله :"ومهما كان لفظ **(المحصول)** غنيا عن البيان تركته ؛إلا أن يكون عليه سؤال ، ومتى كان محتاجا لبيان وهو يحصل من أثناء إيراد الأسئلة عليه تركت بيانه لحصوله من الأسئلة، طلبا لتقليل الحجم وترك التطويل ، وابدأ بـ **(المحصول)** ، فإذا تلخص كلامه وما عليه ثنيت بمختصراته ، فإن زاد بعضها لفظا أو غير وضعا فأذكر ما يتعلق بذلك التغيير ، أو بتلك الزيادة من إيراد وتحرير وغير ذلك ، ثم أثلث بتصانيف الناس المتقدم ذكرهم - يقصد الذين ذكرهم في بداية كتابه وهم الثلاثين مصنفا الذين أشار إليهم - فأنقل ما فيها جميعها في كل مسألة يكون فيها من زيادة فائدة أن وجدتها ."[٢] وبذلك ترى أن القرافي قد جمع كل ما يتعلق **(بالمحصول)** ،وخاصة مما يتعلق بأصول **(المحصول)** الأربعة ، ومختصراته وشروحه الأخرى ، وقد كان يبدأ بذكر عبارة **(المحصول)** ثم يشرع في شرحها على الوجه الذي التزمه ، ومما يؤخذ على القرافي هو كثرة مؤاخذاته على الإمام الرازي وإيراد ما لا يرد عليه من الإيرادات ، وما ذلك إلا لأنه كان يفوته مقصد الإمام الرازي في كثير من الأحيان[٣].

٣- شرح الأصفهاني[٤]:المسمى بـ **(الكاشف عن المحصول)**[5] ، وهو شرح حافل رجع فيه مصنفه إلى أصول **(المحصول)** الأربعة ومختصراته ، ولكن هذا الشرح ناقص توفي مؤلفه قبل أن يتمه[٦] وقد ذكر السبكي أن الأصفهاني كان مطلعا على شرح القرافي ، وأنه أودع الكثير من مسائل القرافي في شرحه هذا فقال :"وشرحه **(للمحصول)** حسن جدا، وإن كان قد وقف على

---

1 القرافي ، نفائس الأصول(٩١/١- ٩٢)

2 القرافي ، نفائس الأصول (١٠٦/١)

3 أنظر : العلواني ، مقدمة تحقيق المحصول (٥٣/١)

4 هو: شمس الدين أبو عبد ا محمد بن محمود بن محمد بن عباد الأصبهاني أو الأصفهاني، كان إماما في المنطق والجدل والكلام والأصول،ت سنة ٦٨٨هـ، من مصنفاته:القواعد في المنطق والخلاف،وهو غير الأصفهاني شارح مختصر ابن الحاجب والمنهاج للبيضاوي انظر:السبكي، تاج الدين،طبقات الشافعية(١٠٠/٨)

5وهو مطبوع في ستة مجلدات كبار، بتحقيق: عادل عبد الموجود، وعلي معوض، دار الكتب العلمية، ط١ ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م

6 أنظر : العلواني ، مقدمة تحقيق المحصول (٥٢/١)

شرح القرافي وأودعه الكثير من محاسنه ، لكنه أوردها على أحسن أسلوب وأجود تقرير بحيث إنك ترى الفائدة من كلام القرافي وإن كان هو المبتكر لها - يقصد القرافي - كالعجماء وتراها من كلام هذا الشيخ الأصبهاني قد تنقحت وجرت على أسلوب التحقيق ولكن الفضل للقرافي ."[١]

غير أن الأصفهاني قد امتاز عن القرافي بأنه قد ضمن كتابه مقدمة منطقية على غـرار ما فعل الغزالي فقال :"وقد وضعت مقدمة في المنطق ملخصة محررة غاية التحرير في أول هذا الكتاب تأسيا بالإمام حجة الإسلام ."[٢]

٤- شرح النفشواني[٣] ، نسب له الشرح كلا من القرافي في **(نفائس الأصول)** [٤]، والأصـفهاني في **(الكاشف عن المحصول)** وسماه في الكاشف باسم **(التلخيص)**[٥] ، وقد ذكر التاج السبكي لـه كتابا سماه **(المؤاخذات)**[٦] ، ولا أدري أهو نفسه الشرح المذكور أم أنه شيء آخر .

٥- شرح صفي الدين الهندي [٧]، ذكر شعبان إسماعيل أنه شرح موسع في ثلاثة مجلدات ، وان له نسخة مخطوطة بدار الكتب المصرية تحت رقم ١٦٢أصول فقه[٨].

٦- الفاكهاني، نقل في مواهب الجليل أن له شرحا على **(المحصول)**فقال:"والأول قول الفاكهاني شارح الحصول."[٩]ولا أدري أهو محصول الرازي أم هو محصول ابن العربي المالكي .

---

[1] السبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية (١٠١/٨)

[2] الأصفهاني ،محمد بن محمود بن عباد ،(ت ٦٥٣هـ) . الكاشف عن المحصول في علم الأصـول ط١ ،٦م، (تحقيق : عادل عبد الموجود، وعلي معوض)، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٩هـ ١٩٩٨م (١٢٤/١)

[3] لم أعثر له على ترجمة

[4] أنظر : القرافي ، نفائس الأصول (٩٦/١)

[5] أنظر : الأصفهاني ، الكاشف عن المحصول (١٢٦/١)

[6] السبكي ، تاج الدين، رفع الحاجب (٢٣٧/١)

[7] هو:محمد بن عبد الرحيم بن محمد الهندي الأرموي، المتكلم على مذهب الأشعري ، كان مـن أعلـم النـاس بمذهب الأشعري،ت ٧١٥هـ، من مصنفاته:الزبدة في الكلام، والنهاية في الأصول ،لأنظر :السبكي، تاج الدين، طبقات الشافعية(١٦٢/٩)

[8] أنظر : إسماعيل ، شعبان ، تهذيب شرح الإسنوي (١/ك)

[9] الحطاب، محمد بن عبد ا ، (ت ٩٥٤هـ).مواهب الجليل لـشرح مختـصر خليـل، ط٢،٦م ، دار الفكـر، ١٣٩٨هـ (١٩٩/٦)

وممن علق عليه أو على بعض مسائله:

١ ـ أحمد بن عثمان بن صبيح الجوزجاني ت ٦٤٤هـ .[١]

٢ـ عز الدين عبد الحميد بن هبة ا المعتزلي ت ٦٥٥هـ.[٢]

٤ ـ شمس الدين الجزري، له أجوبة على مسائل من المحصول . [٣]

وممن اختصره :

١ ـ الرازي نفسه في **(المنتخب)** ، نسب هذا المختصر للرازي عدد من العلماء المتقدمين منهم والمتأخرين[٤] ، غير أن القرافي قد صرح أن الرازي قد اختصر من **(المحصول)** كراسيين فقط ، وأنه لم يتمه، وأن **(المنتخب)** الموجود ليس من اختصار الرازي فقال :"أخبرني الشيخ شمس الدين الخسروشاهي أن الإمام فخر الدين اختصر من **(المحصول)** كراسين فقط ، ثم كمله ضياء الدين حسين ، فلما كمل وجد عبارته تخالف الكراسين الأوليين ؛فغيرهما بعبارته ، وهذا هو **(المنتخب)** ؛فالمنتخب لضياء الدين حسين لا للإمام فخر الدين ."[٥]

وقد أثار كلام القرافي هذا شكا في نسبة **(المنتخب)** للرازي ، فذهب العلواني إلى أن المنتخب كتابان ، أحدهما المنسوب للرازي حقيقة وهو الذي ابتدأ منه كراسين فقط وأكمله ضياء الدين ،وهو الذي يكثر الشراح النقل عنه ونسبته إلى الرازي ، وأما الآخر فهو لضياء الدين المذكور ، وهو مختصر آخر غير مختصر الرازي،[٦] وقد كنت أميل لهذا القول لولا ما أخبرني به أستاذنا الدكتور عبد المعز حريز من جزمه بأن **(المنتخب)** الموجود هو للرازي ، وقد اعتمد على ما يأتي:

أولا: أنه بحث في كتب التاريخ والطبقات عن شخصية ضياء الدين المنسوب له **(المنتخب)** فلم يجد له أي ذكر ولم يعرف عنه أي شيء ، وقال :إنه ليس من السهل أن يوجد شخص وتلميذ

---

[1] نسب له التعليق على المحصول، حاجي خليفة، كشف الظنون (١٦١٥/٢)

[2] نسب له التعليق ،حاجي خليفة ، كشف الظنون (١٦١٥/٢)

[3] هو الإمام شمس الدين أبو عبد ا محمد بن يوسف بن عبد ا بن محمود الجزري المصري الشافعي ، كان فقيها عارفا بالأصلين و النحو البيان و المنطق ، توفي سنة ٧١١هـ من مصنفاته شرح التحصيل ، أجوبة عن أسئلة المحصول . أنظر ترجمته في ابن شهبة ، طبقات الشافعية (٢ / ٣٠٧)

[4] أنظر على سبيل المثال منهم : ابن العماد في شذرات الذهب (٢١/٥) ولكنه لم يصرح بأنه مختصر للمحصول ، حاجي خليفة ، كشف الظنون (١٦١٥/٢)وقد صرح بأنه مختصر من المحصول ونقل عنه عبارة تؤكد ذلك، وقد حققه الدكتور عبد المعز حريز لنيل درجة الدكتوراه ولم يطبع بعد .

[5] القرافي ، نفائس الأصول (١/ ١٠٦)

[6] العلواني في مقدمة تحقيقه على المحصول (٤٦/١)

للرازي ، له القدرة على اختصار كلام الرازي ، هو غير معروف وليس له ذكر عند كتاب الطبقات.

ثانيا: ما قام به الدكتور حريز من عقد مقارنات بين **(المنتخب)** و**(المحصول)** ، تبين من خلالها التوافق الكبير بين عبارات كلا الكتابين ، وأن المصدر من مشكاة واحدة هي الرازي نفسه.

ثالثا : ما اعتمد عليه من نسبة كتاب التراجم والطبقات ونسبتهم **(المنتخب)** للرازي ، وقد تتبع النقول التي كان ينقلها العلماء عن **(المنتخب)** المنسوب للرازي ،وخاصة عند الإسنوي في **(شرح المنهاج)** ، وتوصل إلى أن ما ينقله الإسنوي هو عين ما هو موجود في **(المنتخب)** الموجود، وقد أخبرني الدكتور حريز أنه عثر على كتاب يذكر كتب الرازي مسندة إليه، وأنه وجد **(المنتخب)** قد أسند إلى الرازي ، وهذا أقوى ما يحتج به على كون**(المنتخب)** للرازي نفسه وليس لأحد غيره

رابعا: شكك حريز بعبارة القرافي قائلا إنها لا تفيد القطع بذلك ، خاصة وأن القرافي لم يبين وبوضوح رأيه في هذه القضية.[1]

ومع ذلك فإن عبارة القرافي وهو من هو ، ونقله الكلام عن أحد أهم وأكبر تلامذة الرازي الخسروشاهي، لا ينبغي أن يمر عليه هكذا، وأقول أن ما قاله حريز تفكير منطقي ، ولكن ذلك التفكير لا يصل إلى نتيجة قطعية مع وجود النقل الذي نقله القرافي عن الخسروشاهي ، والسبيل إلى القطع بذلك يكون بأحد أمرين: **أولهما :** الشك في نسبة القول الذي قاله الخسروشاهي .

ثانيهما: وجود نصوص عند الرازي يصرح بها بالإحالة على كتاب (المنتخب) أو ما يشير إلى مختصر له(للمحصول) ، وبذلك نقطع بكون **(المنتخب)** للرازي ، وإن كنت أميل إلى أن **(المنتخب)** فعلا للرازي دون غيره.

٢ـ عماد الدين الأربلي[٢].

---

[1] هذا ما أخبرني به الدكتور عبد المعز حريز الذي قام بتحقيق المنتخب للرازي .ولم تكن رسالته متوفرة عند الحديث الذي دار بيننا ؛لذا نسبته له كلاما.

[2] هو : محمد بن يونس بن محمد بن منعة ، احد الأئمة من علماء الموصل من مصنفاته المحيط في الجمع بين المهذب والوسيط في فقه الشافعية ، توفي ٦٠٨هـ ، أنظر ترجمته في : السبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية (١٠٩/٨)، و نسب المختصر له : المراغي ، طبقات الأصوليين (٥٢/٢)

٣ ـ المظفر الزراني ويعرف بالتبريزي أيضا واسم مختصره (التنقيح)[١].

٤ ـ تاج الدين الأرموي[٢] **، واسم مختصره (الحاصل)**[٣] ، ويعـد **(الحاصـل)** هـذا مـن أهـم مختصرات **(المحصول)** على الإطلاق وذلك لأن الأرموي كان من أشـهر وأعـظم تلاميـذ الرازي ، وهو الأقدر على فهم كلامه ومعرفة معانيه ومراميه ، و لما لقيه من شهرة واسعة في الآفاق ، وقد ذكر الأرموي أن سبب اختصاره **(للمحصول)** إجابته لرغبة الإمام الصدر الـشهيد الوزان فقال :"وقد أشار إلي أن اختصر كتاب **(المحصول)** اختصارا مـن جهـة اللفـظ دون المعنى ، وإيجازا مع استيعاب اللباب والمغزى "ثم قال مبينا منهجه في الاختصار :"ولم أحـذف من مسائل الكتاب إلا ما تكررت جدا مباحثها أو قلّت الحاجة إليها ؛ حتى لا تكاد تبلغ عـشرا ، واقتصرت من الدلائل على أوضحها وأجلاها ومن الاعتراضـات والأجوبـة علـى أمـتنها وأقـواها ."[٤] وتأتي أهمية هذا المختصر أنه المختصر الذي اعتمد عليه البيضاوي فـي متنـه **(المنهاج)** الذي عد فيما بعد من أهم متون علم الأصول على الإطلاق .[5]

٥ـ عبد الرحيم الموصلي ت ٦٧١هـ. [٦]

---

[1] هو المظفر بن ابي محمد بن إسماعيل بن علي الزراني وبعضهم يسميه الوراني ، فقيه أصولي عابد زاهـد ، ولد سنة ٥٥٨هـ وتوفي سنة ٦٢١هـ ، من مصنفاته : سمط المسائل في الفقه .أنظر ترجمته في : الـسبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية (٣٧٢/٨) نسب المختصر له :السبكي في طبقات الشافعية وسماه التنقيح (٣٧٢/٨) و المراغي ، طبقات الأصوليين (٥٦/٢) وحاجي خليفة ، كشف الظنون (١٦١٥/٢) وذكر العلـواني أن لـه نسخة خطية في مكتبة أحمد الثالث برقم (١٢٣٦،١٦٨) وقد ذكر أن هذا المختصر قد تم تحقيقه فـي الجامعـة الإسلامية ، أنظر : العلواني ، مقدمة تحقيق المحصول (٥٥/١)

[2] هو محمد بن الحسين بن عبد ا العلامة تاج الدين أبو الفضائل الأرموي ، من أكبر تلامذة الإمام الـرازي ، كان إماما بارعا في العقليات ، توفي سنة ٦٥٣هـ ، من مصنفاته : الحاصل في اختصار المحـصول .أنظـر ترجمته في : ابن شهبة ، طبقات الشافعية (١٥٢/٢)

[3] وهو مطبوع في ثلاثة مجلدات من القطع المتوسط خصص المجلد الأول منها للقسم الدراسي، بتحقيـق: عبـد السلام محمود أبو ناجي، دار المدار الإسلامي، بنغازي ليبيا، ط١ ٢٠٠٢م

[4] الأرموي ،تاج الدين ابي عبد ا محمد بن الحسين ،(ت ٦٥٣هـ). الحاصـل مختـصر المحـصول، ط١ (تحقيق: عبد السلام محمود أبو ناجي)، دار المدار الإسلامي، بنغازي ليبيا، ٢٠٠٢م (١٧/٢)

[5] سيأتي الحديث عن متن المنهاج في الفصل القادم من هذه الدراسة .

[6] هو :تاج الدين عبد الرحيم بن محمد بن محمد بن يونس الموصلي ولد سنة ٨٩٨هـ كان آية في القدرة علـى الاختصار توفي سنة ٦٧١هـ ، من مصنفاته : التعجيز مختصر الوجيز في فقه الشافعية ، والنبيه في اختـصار التنبيه ،أنظر ترجمته في : السبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية (١٩١/٨) نسب المختصر له :الـسبكي فـي طبقاته (١٩١/٨) وابن كثير ، البداية والنهاية (٢٦٥/١٣)

٦ـ سراج الدين الأرموي[١] واسم مختصره (التحصيل)[٢]،وهو ويأتي في الدرجة الثانية في الأهمية ، ولنفس السبب السابق ذكره بخصوص **(الحاصل).**

٧ـ القرافي، في **(تنقيح الفصول)** ، وهو من المختصرات المهمة للمحصول وقد أراد القرافي بهذا المختصر أن يجعله مقدمة لكتابه في الفقه الذخيرة ، فقال : "فإن كتاب تنقيح الفصول في اختصار المحصول كان ا يسره علي ليكون مقدمة أول كتاب الذخيرة في الفقه ."[٣]

٨ـ علاء الدين الباجي واسم مختصره (غاية السول)[٤].

٩ـ نجم الدين الطوفي.[٥]

١٠ـ **ابن دقيق العيد** ، نسب له الخوانساري مختصرا جيدا للمحصول .[٦]

وممن اعتمد على كتاب المحصول وجعله من ضمن المصادر التي بنى عليها كتابه:

١ ـ ابن المطهر الشيعي، له كتاب في أصول الفقه قال عنه ابن كثير إنه على طريقة **(المحصول)** و**(الإحكام)،** فلا بأس بها فإنها مشتملة على نقل كثير وتوجيه جيد.[٧] وقد ذكر صاحب كشف الظنون أن هذا الكتاب هو شرح لمختصر ابن الحاجب **(منتهى الوصول)** ، وان اسم كتاب ابن المطهر هو : **(غاية الوصول و إيضاح السبل في شرح مختصر منتهى السول و الأمل)**[٨]

---

[1] هو الإمام محمود بن ابي بكر بن أحمد سراج الدين أبو الثناء ولد سنة ٥٩٤هـ وتوفي ٦٨٢هـ من مصنفاته : اللباب ، مختصر الأربعين في أصول الدين .أنظر ترجمته في : السبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية (٣٧٠/٨)

[2] وهو مطبوع بتحقيق عبد الحميد أبو زنيد عن مؤسسة الرسالة ط ١ ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م ،أنظر : الشامل ، الدليل الجامع ص ١٧٧، ولم اطلع عليه إلى الآن.

[3] القرافي ،أحمد بن إدريس ،(ت ٦٨٤هـ) . شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول ، (تحقيق :محمد عبد الرحمن الشاغول) ، المكتبة الأزهرية للتراث ،القاهرة ، ٢٠٠٥م ص ٤

[4]هو الإمام علي بن محمد بن عبد الرحمن بن خطاب الشيخ الإمام العلامة علاء الدين أبو الحسن الباجي المصري الشافعي ، كان من أعلام أهل الأرض بمذهب الأشعري ، توفي سنة ٧١٤هـ ، من مصنفاته مختصر في المنطق ، مختصر المحرر في الفقه . أنظر ترجمته في : السبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية (٣٣٩/١٠) ابن شهبه ، طبقات الشافعية (٢ / ٢٩١) نسب المختصر له : حاجي خليفة ، كشف الظنون (١٦١٥/٢)

[5] نسب المختصر له: ابن رجب، الذيل على طبقات الحنابلة(٣٦٦/٤) حاجي خليفة، كشف الظنون (١٦١٥/٢) وقد وهم فيه فسماه محي الدين.

[6] ذكر ذلك العلواني في مقدمة تحقيقه على المحصول(٥٦/١)

[7] ابن كثير، البداية والنهاية، (١٢٥/١٤)

[8] حاجي خلبفه ، كشف الظنون،(١٨٥٥/٢)

٢ـ أحمد بن نعمه، جمع في الأصول بين طريقتي الرازي والآمدي ، وصنف في ذلك كتابا[1].

٣ـ صدر الشريعة في (التنقيح) ، وهو من أهم المتون التي جمعت بين طريقتي المتكلمين والحنفية إن لم يكن أهمها بالفعل ، وقد صرح صدر الشريعة بأنه أورد في كتابه هذا زبدة ما في **(المحصول)** من مباحث فقال :"موردا فيه زبدة مباحث **(المحصول)** ."[2]

٤ـ **النسفي** في **(كشف الأسرار شرح المصنف على المنار)،** يعد متن**(المنار في أصول الفقه)** للنسفي أهم متن في أصول الفقه عند الحنفية المتأخرين ، وقد لقي من الشهرة والاهتمام ما لم يلقه أي متن آخر عند الحنفية ، وهو من المتون المعتمدة في تحرير أصول الحنفية ، وقد سار فيه مصنفه على وفق نهج الحنفية في كتابة الأصول وبناءها على فروع الأئمة ، وقد شرحه النسفي نفسه في شرح اسماه **(كشف الأسرار)** صرح فيه أنه أورد فيه ما انتخبه من **(محصول)** الإمام الرازي فقال :"حاويا زبدة ما أورد في منتخب المحصول لفخر الأنام ."[3]وقد وجدت العديد من المواضع التي فيها تأثر واضح وملموس بالإمام الرازي.[4]

وممن أكثر من النقل عن الرازي وحلى كتابة بآرائه وهو الكثير:

١. **السبكي:** حيث يعد السبكي من اتباع مدرسة الرازي الأصولية ، وقد أكثر من النقل عنه في مصنفاته الأصولية الأربعة المطبوعة ؛ حيث بلغ عدد النقول عن الرازي في هذه الكتب ـ والتي غالبا ما يطلق السبكي فيها على الرازي لقب الإمام ـ حوالي :ستمائة وخمس وعشرين موضعا (٦٢٥) [5].

---

[1] هو:أحمد بن أحمد بن نعمه بن احمد ،الإمام الفقيه الشافعي أقضى القضاة وخطيب الشام،ت ٦٩٤هـ، أنظر : ابن شهبة،طبقات الشافعية(٢٠٤/٢)

[2] صدر الشريعة ، عبيد ا بن مسعود المحبوبي ت ٧٤٧هـ ، التوضيح شرح التنقيح في أصول الفقه ، مطبوع مع حاشية التلويح على التوضيح شرح التنقيح لسعد الدين التفتازاني ، دار الكتب العلمية(٧/١)

[3] النسفي ، كشف الأسرار، (٣/١)

[4] قارن على سبيل المثال بين النسفي كشف الأسرار(٤/١) والرازي ، فخر الدين محمد بن عمر، المحصول(٨٣/١ـ ٨٦) لتجد أن النسفي قد تابع الرازي في جميع تلك المباحث ، ولم يغير في عبارات المحصول شيئا إلا أنه اختصر عبارات المحصول اختصارا ، وحذف بعض الشرح فقط .

[5] منها : ٤١٥موضعا في الإبهاج ، أنظر الحسنات ، الإمام تاج الدين السبكي ص ٧٥، و١٥٥موضعا في رفع الحاجب ، أنظر : الحسنات ، الإمام تاج الدين السبكي ص ٩٨، و٤٥موضعا في جمع الجوامع ، أنظر الحسنات ، الإمام تاج الدين السبكي ص ١١٣، و ٩ مواضع في منع الموانع ، أنظر : الحسنات ، الإمام تاج الدين السبكي ص ١٣٢

٢. **الزركشي:** حيث بلغ عدد النقول عن الرازي في كتابه (**البحر المحيط**)حـوالي خمـسمائة وخمسين موضعا ، صرح بالنقل فيها عن **(المحصول)** في حوالي مائتين وعـشرين موضـعا ، وأطلق على الرازي لقب الإمام في حوالي مئة وأربعة وعشرين موضعا .

٣. **العطار في (حاشيته على جمع الجوامع)** : حيث بلغ عدد النقول عن الرازي حوالي خمسين موضعاً.

وغير ذلك من العلماء الكثير؛ بل إنني أستطيع أن أقرر أنه لا يخلو كتـاب أصـولي إلا وتجد آراء الرازي مبثوثة فيه ، ولم يقف الحد عند ذكر آراء الـرازي بـل أن عـددا مـن الأصوليين كان يختار أقوال الرازي ويقدمها على غيرها وينتصر لهـا ويعتمـدها كمـا فعـل البيضاوي والسبكي في كثير من المواضع وأحيانا لا يغير فيها إلا قيدا حذفا أو زيادة.

ولم يقف الحد عند ذكر آرائه عند المتكلمين فحسب، بل إني وجدت الكتب التي ألفـت على طريقة الحنفية بعد الرازي - كما فعل النسفي في كشف الأسرار - وتلك التي جمعت بين الطريقتين - كما عند صدر الشريعة - لا تكاد تخلو من آراء الرازي وذكر له ، بل إن كتـاب **(المحصول)** كان من الكتب التي جمعت مع طريقة الحنفية ليظهر نوع جديد من الجمـع الـذي يعنى بذكر آراء كلا الطرفين الحنفية والمتكلمين في كل مسألة تقريبا؛ كما فعل صدر الشريعـة وغيره .

وبذلك نرى أن الرازي قد أصبح يمثل مدرسة أصولية مستقلة ، ومنهجا لـه خواصـه وميزاته التي تميزه عن غيره من العلماء الأصوليين المتكلمين ، وأضحى له اتباع يتبنون فكره ومنهجه وطريقته في التأليف ، بل وحتى هنالك الكثير ممن تبنوا نفس آراء واختيارات الرازي الأصولية، ، مما أثرى طريقة المتكلمين وأضاف إليها تنوعا قلما تجده في غير هذه الطريقة .

المبحث الثاني

دور الآمدي في تحرير طريقة المتكلمين.

يعد الإمام سيف الدين أبو الحسن علي بن أبي علي بن محمد الآمدي ت ٦٣١هـ، أحد أذكياء العالم فهو الأصولي المتكلم النظار، وعنه حمل الأذكياء العلم أصولا وكلاما وخلافا،وقد امتاز الآمدي بذاكرة وقادة أهلته لأن يحفظ العديد من الكتب في الكلام والأصول، وكان من أهم الكتب التي حفظها في الأصول كتاب **(المستصفى)** للغزالي ، وقد تميز الآمدي في عصره بعلم المعقولات والمنطق ، وعنه أخذ علماء ذلك العصر هذه العلوم وأبدعوها .[١]

لقد كان لتميز الآمدي وتفرده بعلوم المعقولات من منطق وفلسفة وعلم كلام أثره البارز على شخصية الآمدي الأصولية، والتي انعكست إيجابا على مؤلفاته الأصولية ، وكان لاطلاعه الواسع على ما كتبه المتقدمون في علم الأصول وحفظه لها كـ**(المستصفى)** للغزالي ، والكتب التي سبقته كـ**(البرهان)**و**(المعتمد)** ، و**(العمد)** ، الأثر الأكبر في نبوغ الآمدي في علم الأصول ،كما كان لاطلاع الآمدي على المذهبين الشافعي والحنبلي[٢]، أثره الكبير في أصول الفقه ، وقد قام الآمدي بنفس الدور الذي قام به معاصره الرازي من تلخيص للكتب السابقة عليهما المار ذكرها ، مع ما أضافه كل منهما إلى هذه الكتب مما أنتجته قريحة كل منهما ، فالآمدي حفظ تلك الكتب ، وقرأها وفهم مرامي معانيها ،ومن ثم قام بتلخيصها في كتابه العظيم **(الإحكام في أصول الأحكام)** ، ولم يكن الآمدي مجرد ملخص ناقل فحسب بل انه كان ناقدا ، ومحررا ومبينا ما في تلك الكتب من نقص أو من خلل ، وزين كتابه بما ارتآه من فروع ومسائل أصولية استخرجها بفكره النير وعقله المتفتح.

كتاب الإحكام في أصول الأحكام وأثره في طريقة المتكلمين :

كتاب **(الإحكام في أصول الأحكام)** الذي وضعه الآمدي مستخلصا من الكتب الأربعة التي قام عليها علم أصول الفقه ، يأتي في الدرجة الثانية في الأهمية بعد كتاب الرازي **(المحصول)** ، وهو خاتمة الكتب التي نرى فيها التميز الواضح لشخصية مؤلفها والتي لا تعتمد

---

[1] أنظر : الذهبي ،سير أعلام النبلاء ، (٣٦٤/٢٢) السبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية (٣٠٧/٨) ، ابن العماد، شذرات الذهب (١٤٤/٥ـ١٤٥)

[2] لقد بدأ الآمدي حياته حنبليا ، ومن ثم انتقل إلى المذهب الشافعي ، أنظر : السبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية (٣٠٦/٨)

على غيرها [١]، وقد ألف الآمدي كتابه هذا بعد أن ألف العديد من الكتب الكلامية التـي تلقاهـا العلماء بالقبول، وعلى رأسها **(أبكار الأفكار)** ، حيث كان الآمدي يحيـل عليـه فـي بعـض المواضع من كتابه **(الإحكام)**[٢] ، وهذا يعني أن الآمدي قد ألف **(الإحكام)** في مرحلة متقدمة من حياته العلمية ، وبعد أن ألف في العلوم العقلية السابقة على الأصول كالمنطق والكلام والفلسفة، وبعد أن تأهل لهذه المهمة مما انعكس إيجابا على قوة تأليفه في الأصول وعلـى قـوة كتابـه **(الإحكام)** على وجه الخصوص .

هذا وتكمن أهمية كتاب **(الإحكام)** في النواحي الآتية[٣] :

أولا : يعد كتاب **(الإحكام)** من أكثر الكتب الأصولية تحقيقا للمسائل الأصولية والتفريع عليهـا ، وهي الخاصية التي تميز بها عن الرازي وعن كتاب **(المحصول)** ، ففي حـين كـان اهتمـام الرازي منصبا على ذكر الأدلة والحجاج في الدرجة الأولى ، وقد أكثر من الأدلة في كتابه حتى أطنب فيها إلى حد كبير ، كان الآمدي أكثر تحقيقا للمسائل ، وقد قلل من الأدلـة والاحتجـاج للمسائل الأصولية ، وهذا ما جعل العديد من العلماء يهتمون بكتاب الرازي أكثـر مـن كتـاب (الإحكام) ، فكتاب **(الإحكام)** قد انفرد عن كتاب الرازي في تحقيق المسائل والتفريـع عليهـا ، حيث كان الآمدي يبدأ كتابه ببيان المسألة ويشرحها شرحا وافيا مبينـا مـا فيهـا مـن قيـود واحترازات ، ومن ثم يعقب على ذلك ببيان المسائل التي تتفرع عن ذلـك الأصـل - أقـصد المسائل الأصولية لا الفقهية - من ذلك ما عقب به الآمدي بعد الكلام حول الأصـل الثالـث الإجماع ، فبعد أن شرح معنى الإجماع والخلاف فيه ، وبين محترزات التعريف الذي ارتـضاه عقب على ذلك بذكر المسائل المتعلقة بالإجماع وذكر منها سبعا وعشرين مسألة وخاتمة ، ولـم يترك أي مسألة تتعلق بالإجماع إلا وتناولها بالبحـث[٤].ومنها قـوله فـي بيـان معنـى العـام والخاص : "ويشتمل على مقدمة ومسائل أما المقدمة ففي بيان معنى العـام والخـاص وصـيغ

---

[1] لا يتنافى هذا مع ما قررته من استخلاص الآمدي كتابه من الكتب الأربعة المذكورة ، لأن استخلاصه منهـا لم يكن على سبيل الاختصار أو التهذيب ، كما هو عند المتأخرين بعد الرازي والآمدي ، وإنما هو استخلاص مع ما أضافه كل منهما إلى العلم من أدلة وحجج أو مسائل وفروع ، في حين المختصرات المتأخرة كانت مجرد اختصارات وتهذيبات للكتب السابقة دون إضافات بارزة.

[2] أنظر:الآمدي ،الإحكام (١١/١، ١٢)

[3] راجع ما قلته حول أهمية كتاب المحصول من حيث أهمية الأصول التي استمد منها المحصول، وأهميتها فـي كتاب المحصول، فهو من أهمية كتاب الأحكام أيضا.

[4] أنظر : الآمدي ، الإحكام (١٦٧/١ـ ٢٤١)

العموم [1]"ثم تناولها بالشرح والتوضيح وقال :"وإذا أتينا على ما أردناه من بيان المقدمة فلنـشرع الآن في المسائل وهي خمس وعشرون مسألة "[2] ، وهكذا جميع الكتاب قـسمه الآمـدي إلـى مقدمات ومسائل، وكان يتناول في هذه المسائل جميع ما يتعلق بالمسألة المطروحة، ولعل هـذا هو السبب الذي من أجله أطلق الآمدي على كتابه اسم **(الإحكام)** ؛ لأنـه أحكـم بـه المـسائل الأصولية وحققها وفصلها تفصيلا محكما، وقد استخدم الآمدي الأساليب المنطقية والكلامية في تحقيقه للمسائل الأصولية ، غير أنه يختلف عن الرازي في هذا الجانب ، حيث كـان الـرازي مكثرا من استخدام هذه الأساليب في حين قلل الآمدي من استخدامها مع اعتماده عليها ، وهـذا ما جعل عبارة الآمدي سهلة بسيطة قريبة للفهم أكثر من عبارات الرازي في **(المحـصول)** ، وأما الأدلة والحجاج فلم يكن الآمدي مكثرا لها إلا في مواضع يسيرة ، فمعظم الأدلة التي كـان يوردها مختزلة ، وهذا ما تفرد به عن معاصره الرازي الذي لم يترك دليلا أو اعتراضاً علـى دليل إلا وذكره وأجاب عليه ، وأستطيع أن أقرر أن هذه الخاصية - وهي الإكثار مـن الأدلـة عند الرازي وقلتها عند الآمدي - هي الفرق الجوهري الأبـرز بـين مـدرستي الـرازي والآمـدي

ثانيا : يعد كتاب **(الإحكام)** خاتمة الكتب التي ألفت استقلالا، والتي سار فيها مؤلفوها على منهج الاجتهاد والبحث الحر غير المتقيد ولا المتأثر بغيره ، لذا وجدنا الآمدي ، لا يرى بأسـا مـن مخالفة من سبقه من أهل العلم ممن يعدون في مرتبة شيوخه ،ومن يدين لهم بالعلم والمعرفـة ، كالإمام الشافعي حيث خالفه في بعض المسائل منها :

خلافه للشافعي في قبول الحديث المرسل مطلقا ، حيث يرى الآمدي أن مراسيل العـدل مقبولة مطلقا واستدل على ذلك بعدة أدلة[3] ، مخالفا بذلك ما قرره الـشافعي مـن رده للحـديث المرسل وعدم قبوله.[4]

كما أنه خالف الباقلاني ورد عليه في مواضع منها : قوله في المـسألة الخامـسة مـن المتواتر :"ذهب القاضي أبو بكر وأبو الحسين البصري إلى أن كل عدد وقع العلم بخبره فـي واقعة لشخص لا بد وان يكون مفيدا للعلم بغير تلك الواقعة لغير ذلك الشخص إذا سمعه ... إلى

---

[1] الآمدي ، الإحكام (٢/ ٤١٣)

[2] الآمدي ، الإحكام (٤١٥/٢)

[3] أنظر : الآمدي ، الإحكام (٣٥٠/٢)

[4] أنظر رأي الشافعي في الرسالة ص ٤٦٤ - ٤٦٦؛ حيث رد الشافعي الحديث المرسل، ولم يقبله إلا بـشروط اشترطها الشافعي قلما تتوفر في المراسيل.

أن قال : ومع التفاوت في هذه الأمور يظهر أن ما ذكره القاضي وأبو الحسين البصري مما لا سبيل إلى تصحيحه على إطلاقه ."[١]

ومن خلال هذه المناقشات والردود والاختيارات التي يذهب إليها الآمدي ، يظهر جليا تحرر الآمدي من أي فكر سابق أو أي رأي يعتمد عليه لغيره، وأنه إنما يذهب في الأصول إلى ما يراه هو لا ما يراه غيره ولو كان أحد أئمته كالشافعي والباقلاني مثلا .

ثالثا : الآمدي كغيره من الأصوليين المتكلمين الأشاعرة لا يأل جهدا في بناء المسائل الأصولية على الأصول الكلامية التي يذهب إليها في كل مسألة لها ارتباط بذلك[٢] ، وقد تحدث في كتابه - على غرار الأصوليين الأشاعرة - عن مسائل هي من علم الكلام كمسائل التحسين والتقبيح العقليين[٣]،ومسألة شكر المنعم[٤]،والتكليف بما لا يطاق[5]،وتكليف المعدوم[٦]،وغيرها من المسائل الكلامية.

رابعا : يعد كتاب **(الإحكام)** مصدرا من ابرز المصادر الأصولية التي لقيت اهتماما واعتمادا بارزا عند العلماء منذ ظهوره وحتى يومنا هذا ، ومما يدال على ذلك هو كثرة العلماء الذين اعتمدوا على **(الإحكام)** وتناولوا آراء الآمدي بالشرح والتدوين والتفصيل؛ فلا يكاد يخلو كتاب أصولي ألف بعد الآمدي إلا و**(للإحكام)** فيه حضور كبير ، ومن هذه الأعمال التي تتابعت على **(الإحكام)** ما يأتي :

١ - قام الآمدي نفسه باختصار كتابه **(الإحكام)** في كتاب آخر اسماه (**منتهى السول في علم الأصول)** ، وقد أشار الآمدي نفسه إلى أن **(منتهى السول)** مختصر **(للإحكام)** حين قال :"وذلك ما ضمناه في كتاب **(الإحكام في أصول الأحكام)** ،غير أنه لاتساعه وامتداده في تكثير مداركه ومسالكه في تحقيق الحق وإبطال الباطل ربما قصرت عن الوصول إليه همم المبتدئين وكلت عن الإحاطة به خواطر القاصدين ، فرأيت النزول عن البسط العظيم والخطب الجسيم إلى مختصر لائق بأفهام أبناء الزمان وضعف طلاب هذا الأوان ؛ على وجه لا يخل فيه بشيء من

---

1 الآمدي ، الإحكام (٢٧١/٢)

2 أنظر على سبيل المثال مسألة النهي عن التصرفات والعقود المفيدة لأحكامها هل يقتضي فسادها أو لا في : الآمدي ، الإحكام (٢/ ٤٠٨)

3 أنظر : الآمدي ، الإحكام (٧٢/١)

4 أنظر : الآمدي ، الإحكام (٧٨/١)

5 أنظر : الآمدي ، الإحكام (١/ ١١٥)

6 أنظر :الآمدي ، الإحكام (١٣١/١)

قواعده ولا تهمل من معاقده بحيث يكتفي الناظر فيه عن النظر في المطولات ويستقل بمعرفة ما لابد من معرفته ما خلت عنه باقي الكتب والمدونات "[1] ، فالآمدي في هذا النص يـشير إلـى رغبته في وضع مختصر يذكر فيه ما جاء في كتابه **(الإحكام)** ؛ حتى يسهل على المبتدئين، وقد نهج فيه منهج **(الإحكام)** مع إيجاز في العبارة، ومن إجراء أي مقارنة بسيطة بـين **(الإحكـام)** و**(منتهى السول)** تدرك بلا شك أن **(المنتهى)** مختصر **(للإحكام)** فعلا دون أدنى نظر[2] .

٢ـ يعد العديد من العلماء **(مختصر ابن الحاجب الأصولي)** من مختصرات **(الإحكام)** للآمدي ، ولكن الحق في ذلك أن **(مختصر ابن الحاجب)** مختصر لمختصر آخر لابن الحاجـب ، وهـذا المختصر مختصر من **(منتهى السول)** وكتاب آخر للآمـدي هـو **(غايـة الأمـل فـي علـم الجدل)**[3]،وبناء على ذلك فإن كان مرادهم أن **(مختصر ابن الحاجب)** من مختصرات **(الإحكـام)** من باب المجاز باعتبار أن **(الإحكام)** هو أصل **(منتهى السول)** الذي منه اختصر ابن الحاجـب كتابه **(منتهى السول والأمل)** ، أما إن كان مقصودهم انه مختصر **لـ(لإحكام)** مباشرة فهذا مما لا يسلم لهم لما بينته من حقيقة **(مختصر ابن الحاجب)** ، هذا ويعد **(مختصر ابن الحاجب)** هـو الأثر الأهم والأبرز الناتج عن كتاب **(الإحكام)** ،وذلك لما لقيه **(مختصر ابن الحاجب)** هذا مـن شهرة كبيرة في علم الأصول ،ولما أنه هو الذي حفظ طريقة الآمدي ، ونشرها ودعمها وقوى بنيانها كما سيأتي[4] .

٣ـ من أهم الآثار التي تركها **(الإحكام)**في أصول الفقه هو انه من أوائل الكتـب الأصـولية للمتكلمين التي جمعت مع كتب الحنفية ،والتي أسست لبناء مدرسة جديدة في أصول الفقه هـي المدرسة الجامعة ، وذلك حين قام الساعاتي بجمع كتاب **(الإحكام)** مع **(كتاب البزدوي)** الحنفي في كتاب سماه :**(بديع النظام الجامع بين البزدوي والإحكام)** ، وهو أول كتاب وصلنا قام بدمج كتب الطريقتين في كتاب واحد ، وبذلك فتح ابن الساعاتي لمن بعده الطريق واسعا للاستفادة من كتب المتكلمين والحنفية على السواء ، بعد أن كانت كتب الطريقتين كـل طريقـة لهـا كتبهـا الخاصة التي لا تشترك مع الأخرى ، فجاء ابن الساعاتي ودرج مباحـث خاصـة مـن كـلا الطريقتين في كتابه، وبدأ بنوع جديد من التأليف الأصولي، لقي رواجا كبيرا فيمـا بعـد عنـد

---

[1] الآمدي ، منتهى السول في علم الأصول ، مطبعة محمد علي صبيح، القاهرة، ص ٣

[2] وقد قام حسن الشافعي بعمل مقارنة تبين فيها أن منتهى السول مختصر فعلا للإحكام ، أنظـر : الـشافعي ، حسن ، (١٩٩٨).الآمدي وآراؤه الكلامية. ط١. القاهرة :دار السلام ص ٧٠

[3] سيأتي الكلام حول مختصر ابن الحاجب في الفصل القادم من هذه الدراسة فأنظره هناك.

[4] في الفصل القادم من هذه الرسالة.

المتأخرين، وعند الحنفية خاصة الذين حلوا مصنفاتهم بآراء ومباحث المتكلمين ، بل وحتى منهج المتكلمين ، هذا وقد نص ابن الساعاتي على عمله الذي قام به وهو جمعه **(للإحكام)** و**(أصول البزدوي)** بقوله في مقدمة كتابه :"قد منحتك أيها الطالب لنهاية الوصول إلى علم الأصول بهذا الكتاب البديع في معناه المطابق لمسماه ـ يقصد كتابه بديع النظام ـ لخصته لك من كتاب الإحكام ـ يقصد الإحكام في أصول الأحكام للآمدي ـ ورصعته بالجواهر النفيسة من أصول فخر الإسلام ـ يقصد كتاب كنز الوصول المعروف بأصول البزدوي ـ ؛فإنهما البحران المحيطان بجوامع الأصول الجامعان لقواعد المعقول والمنقول ؛ هذا حاوٍ للقواعد الكلية ـ الإحكام ـ ، وذاك مشحون بالشواهد الجزئية ـ أصول البزدوي ـ ، وهذا الكتاب ـ بديع النظام ـ يقرب منهما البعيد ويؤلف الشريد ، ويعبد لك الطريقين ـ الحنفية والمتكلمين ـ ويعرفك اصطلاح الفريقين ."[1]

ويظهر من هذا النص أن ابن الساعاتي قد جعل كتاب الإحكام للآمدي المنطلق الذي عليه بنى كتابه مع ما أضافه إليه من كتاب البزدوي؛ مما يعني أن كتاب الإحكام للآمدي هو الأساس الأول الذي بنى عليه الكتاب وأصول البزدوي هو الأساس الثاني.[2]

٤ـ مر معنا عند الحديث عن كتاب **(المحصول)** للرازي أن هناك مجموعة من المؤلفات قد اعتمدت على كتابي **(المحصول)** و**(الإحكام)** معا، وان هناك من الكتب التي جمعت بين طريقتي الرازي والآمدي في أصول الفقه ومن ذلك :

- أحمد بن نعمه جمع في الأصول بين طريقتي الرازي والآمدي ، وصنف في ذلك كتابا جمع فيه الكثير .
- ابن المطهر الشيعي له كتاب في أصول الفقه قال عنه ابن كثير إنه على طريقة المحصول والإحكام، فلا بأس بها فإنها مشتملة على نقل كثير وتوجيه جيد.[3]

وليس لدي أي فكرة عن هذه الكتب ولا ما الذي قام به كلا المؤلفين غير ما أشرت إليه من إنهما اعتمدا على جمع طريقتي الرازي والآمدي في كتاب واحد ، ولعل المقصود بذلك

---

1 ابن الساعاتي ، أحمد بن علي ،(ت ٦٩٤هـ). نهاية الوصول علم الأصول المعروف باسم بديع النظام الجامع بين كتاب البزدوي والإحكام ، دار الكتب العلمية ، بيروت ،١٤٢٥هـ ٢٠٠٤م ص ٤٩وما بين الشرطتين من زياداتي .

2 أنظر: أبو جابر، المدرسة الجامعة ص ١١٤ـ ١٣٩، حيث عقد فصلا خاصا عن أهمية كتاب ابن الساعاتي، وبين الإضافات التي أضافها ابن الساعاتي على كتاب الإحكام.

3 ابن كثير، البداية والنهاية، (١٢٥/١٤)

وا اعلم أنهما جمعا بين التحقيق للمسائل الذي امتاز به الآمدي مع التدليل والاحتجاج الـذي امتاز به الرازي وجمعاه في كتاب واحد ، وهذا اقرب ما يكون إلى مفهوم الجمع المقصود وا اعلم .

٥ـ اعتماد كل من جاء من العلماء بعد الآمدي على آرائه ومؤلفاتـه وعلـى رأسـها كتـاب **(الإحكام)** ، وأضحت آراء الآمدي وتوجيهاته مصدرا غنيا للأصوليين ،ولا يكاد يخلـو كتـاب أصولي من الكتب المتأخرة من آراء الآمدي وذكر آرائه وتوجيهاته، وقد أكثر العلماء من ذكره ومن هؤلاء العلماء ما يأتي :

السبكي : وهو من أكثر العلماء الذين اهتموا بالنقل عن الآمدي حيث بلغ عـدد النقـول عـن الآمدي في كتبه الأربعة حوالي ثلاثمائة وواحد وستين(٣٦١) موضعا[1] أغلب هذه النقول كان من كـتاب **(الإحكـام)** .

الزركشي (البحر المحيط): وقد تكرر النقل عن الآمدي في حوالي مائتين وخمـسة وخمـسين (٢٥٥) موضعا .

ابن أمير حاج في (التقرير والتحبير) : وقد نقل عن الآمدي في حوالي مئة واثنـان وثلاثـين (١٣٢)موضعا .

الفتوحي في (شرح الكوكب المنير) : وقد نقل عـن الآمـدي فـي حـوالي مئـة وعـشرة (١١٠)مواضع.

العطار في (حاشيته على جمع الجوامع): وقد نقل عن الآمدي فـي حـوالي مئـة وثلاثـة عشر(١١٣) موضعا .

وبذلك تدرك مدى الأثر الذي تركه كتاب **(الإحكام)** في مسيرة علم الأصـول ، ولـولا الإطالة لأثبت بوجه أوسع دور الآمدي وأثره في الكتب التي الفت بعده ، وإن مثل هذا الأثـر ليحتاج إلى دراسة مستقلة ، يدرس فيها اثر الآمدي واثـر كتابـه **(الإحكـام)** ، علـى وجـه الخصوص ، خاصة وان الآمدي لم يُدْرس أصولياً فيما أعلم حتى الآن .

[1] منها ١٣٨موضعا في الإبهاج، أنظر الحسنات ، الإمام تاج الدين السبكي ص ٧٦،و ١٩٦موضعا فـي رفـع الحاجب ، أنظر الحسنات ، الإمام تاج الدين السبكي ص ٩٧، و ٢٤موضعا في جمع الجوامـع ، الحـسنات ، الإمام تاج الدين السبكي ص ١١٣

المبحث الثالث
خصائص أصول الفقه في هذه المرحلة
ومظاهر التطور فيه

يعد هذا الطور من أطوار طريقة المتكلمين هو طور النـضوج والاسـتقرار لطريقـة المتكلمين، حيث اشتمل هذا الطور على حصيلة الأطوار السابقة كلها وضمها مع مـا أضـافه علماء هذا الطور إلى العلم من قضايا منهجية ومسائل علمية كانت لها القيمة الكبرى في تطور طريقة المتكلمين،وبالتالي فإن هذا الطور يعد حدا فاصلا بين مرحلتين هامتين في تاريخ طريقة المتكلمين ، فبعد هذا الطور اتجهت طريقة المتكلمين اتجاها آخر وجديدا كان انعكاسا طبيعيا لما وصل إليه علم الأصول في هذه المرحلة من تاريخه ، هذا ويمكن إجمال خصائص هذه المرحلة ومظاهر التطور فيها في النواحي الآتية :

أولا: جاءت هذه المرحلة لتكون حدا فاصلا بين مرحلتين هامتين مـن مراحـل تطـور علـم الأصول هما : مرحلة المؤلفات الأصولية المستقلة فكرا ومضمونا من حيث الإبداع والأصـالة فيها كما في مؤلفات المراحل السابقة لهذه المرحلة إضافة إليها ، وبين مؤلفات المرحلة اللاحقة المتمثلة بمرحلة المتون المعتمدة اعتمادا كليا على مؤلفات هذه المرحلة ومـا قبلهـا ، فجـاءت مؤلفات هذا الطور في الوسط من بين مؤلفات علم الأصول مما يعكس أهميتها العالية في علـم الأصول .

ثانيا: من أهم الخصائص التي تميزت بها هذه المرحلة هو استقرار علم الأصول على منهجـين ومدرستين أصوليتين داخل طريقة المتكلمين الأم ، أصبح لكل منهما اتباع ومناصـرين ، ولـم يخرج أحد من الأصوليين المتكلمين فيما بعد عن إحدى هاتين المدرستين، وأصبح يقاس العلماء بانتمائهم إلى إحدى هاتين المدرستين وهما مدرسة الإمام الرازي المتمثلة بالمحصول ، ومدرسة الإمام الآمدي المتمثلة بـ **(الإحكام)** ، وما جرى بين هاتين المدرستين من تلاق وافتـراق ممـا أثرى المكتبة الأصولية بالعديد من المؤلفات الأصولية ذات الطابع المنهجي المنظم والمنتمـي ، وقد نتج عن تلاقح هاتين المدرستين مدرسة ثالثة ، توقفت المنـاهج الأصـولية بعـدها علـى استجرار هذه المدارس الثلاث ألا وهي مدرسة الجمع بين مدرستي الرازي والآمدي المتمثلـة بالإمام تاج الدين السبكي في كتابه **(جمع الجوامع)** .

ثالثا: تمتاز مؤلفات هذه المرحلة بالإغراق بالمباحث المنطقية والكلامية، وقد تم استخدام القواعد المنطقية والكلامية لتكون حاكمة على المنهجية الأصولية عامة ، يظهر ذلك عند الآمدي فـي الإحكام وبوجه أوضح عند الرازي في المحصول ؛ مما أدى إلى الصعوبة في فهم المراد مـن

هذه الكتب لغير المتخصص ، وأصبح علم الأصول علما ذا شأن لا يطرقه إلا من كان له شأن في العلوم ، مما يعني أن علم الأصول قد انتقل ليصبح أكثر تخصصا من ذي قبل .

رابعا : اهتم علماء هذا الطور بوجه اكبر بذكر آراء المخالفين ومناقشتها وخاصة من أصحاب المدارس الكلامية ، فلا تكاد تخلو مؤلفات هذه المرحلة من ذكر لأراء جميع الفرق وخاصة آراء الأشاعرة والمعتزلة ، ومناقشاتها ، حتى تكاد تكون مؤلفات هذه المرحلة اقرب ما تكون إلى المؤلفات المقارنة في أصول الفقه المقارن ، ويمتاز هذا الطور بالإسهاب في المناقشات والردود والاعتراضات ، بل إن هذه المرحلة شهدت وبوجه أوضح ذكر الإيرادات و الفروض النظرية والتي يقصد من خلالها إلى تشحيذ الذهن وتدريبه على النظر والمناقشة وهذا ما أكد عليه الرازي في وصيته قبل موته بقوله:"وأما الكتب التي صنفتها واستكثرت فيها من إيراد السؤالات؛فليذكرني من نظر فيها بصالح دعائه على سبيل التفضل والأنعام ، وإلا فليحذف القول السيئ فإني ما أردت إلا تكثير البحث وشحذ الخاطر ."[1]فالرازي بهذه الوصية يشير إلى ما أكدته من النزعة العقلية التي سرت في ذلك العهد المعتمدة على تكثير الأسئلة والافتراضات تمرينا للذهن وتشحيذا للخاطر .

خامسا: نتج عن النقطتين السابقتين طول المؤلفات التي ألفت في هذه المرحلة فهي تمتاز بالطول النسبي مقارنة بالمؤلفات السابقة عليها والمؤلفات اللاحقة لها، وما ذلك إلا بسبب كثرة المناقشات وتناول جميع الآراء بالبحث والنقاش؛ مما أدى لا محالة إلى الطول في هذه المؤلفات .

سادسا : كل ذلك انعكس إيجابا واعتبرت هذه المرحلة هي مرحلة نضوج علم الأصول ، وأضحت الآراء الأصولية المحررة منسوبة إلى هذه المرحلة ، وقدمت مؤلفات هذه المرحلة على مؤلفات غيرها ، وبذلك اكتمل بناء طريقة المتكلمين على يد الرازي والآمدي ، ولم يبق لمن بعدهم إلا العكوف على هذه المؤلفات بالبحث والشرح والاختصار والتهذيب ، هذا ولا يعد اكتمال علم الأصول مادة ومنهجا على يد الرازي والآمدي انتقاصا لجهود العلماء المتقدمين عليهما أو للمتأخرين عنهما ، وذلك لما جرت به سنة ا في الكون بأن يكون لكل شيء بداية ووسط ونهاية ،والعلم من ذلك ففي كل علم هناك المبتكر المنشئ، وهناك التابع المتمم ،كمن يبني قاعدة بيت ويشيد فوقها دارا ،فيأتي بانٍ آخر ويضيف عليها أدوارا أخر لها قيمتها ، وإن لم تكن مثل قيمة الأدوار التي بناها المنشئ الأول؛ لأنه هو الذي رسم الخطوط وبين نوع الزوايا وما يكون فيه من الاتجاهات،ففي علم الأصول الشافعي هو المنشئ لعلم الأصول ،

---

[1] أنظر الوصية في :السبكي ، تاج الدين، طبقات الشافعية(٩٢/٨)

وجاء من بعده فبنوا وأسسوا الأركان والقواعد على يد الباقلاني وعبد الجبـار وأبـو الحـسين والجويني والغزالي ، ومن ثم انتقلت الراية إلى الرازي والآمدي فأتما البناء وأحكما البنيـان ، وجاء من بعدهما فزينه ورتبه وهذبه وهكذا دواليك .

الفصل السادس

طور المتون والاعتماد على المختصرات

وفيه المباحث الآتية:

المبحث الأول: دور المتون في ضبط علم الأصول.

المبحث الثاني:دور البيضاوي في اختصار طريقة الرازي

المبحث الثالث:دور ابن الحاجب في اختصار طريقة الآمدي

المبحث الرابع:دور ابن السبكي في الجمع بين المدرستين

المبحث الخامس:دور الشروح والحواشي في بيان المتون

المبحث السادس :خصائص هذه المرحلة ومظاهر التطور فيها

المبحث السابع:حاجة أصول الفقه عند المتكلمين للتجديد

الفصل السادس

طور المتون والاعتماد على المختصرات

بعد أن استقر علم الأصول على مؤلفات الرازي والآمدي اللذين قاما بتحرير وجمع طريقة المتكلمين ، أكب العلماء على هذه المؤلفات وأخذت ردحا من الزمن الجانب الأبرز من اهتمام العلماء ، فاشتهرت الشروح والتعليقات وكثرت الردود والانتقادات وتوسع علم الأصول توسعا لا مثيل له ، مما أوجد الحاجة إلى لملمة هذا العلم وضبطه في كتب بسيطة صغيرة الحجم ليسهل على طالب العلم الرجوع إليها ،فكان أن ظهرت فكرة الاختصارات والمتون في العلم ، وكان في ذلك في بداية القرن الثامن وحتى العصور المتأخرة .

المبحث الأول

دور المتون في ضبط علم الأصول

المختصر أو ما عرف باسم المتن فيما بعد هو اسم مفعول من الاختصار، والاختصار : الإيجاز و حذف الفضول من كل شيء، وقد تنوعت عبارات العلماء في تعريف المختصر مع تقاربهم في المعنى فقالوا: المختصر هو:رد الكلام إلى قليله مع استيفاء المعنى وتحصيله ، وقيل الإقلال بلا إخلال ، وقيل تكثير المعاني مع تقليل المباني ،وقيل حذف الفضول مع استيفاء الأصول ،وقيل كل ما قل لفظه وكثر معناه[١]،وبناء على ما تقدم فإن المختصر أو المتن هو : كل كتاب صغر حجمه وقل لفظه وكثرت معانيه ، وذلك أن كل علم حينما ينشأ ويتطور لابد أن يمر بمرحلة تضبط فيها مسائله ،وأن تجمع المسائل المتناثرة في بطون الكتب في مؤلفات صغيرة الحجم تغني عن الكثير من المطولات هو من أبرز الأمور التي لحقت بطريقة المتكلمين، إذ لا يستطيع فعل ذلك إلا من له القدرة الفائقة على فهم مسائل العلم وضبطها بعبارات وجيزة[٢] .

وعلم الأصول شأنه شأن أي علم آخر ،قد تطور تطورا حقيقيا وكان لابد من ضبط مسائله وتحريرها في المتون، وكان لا بد من وضع مصنفات خاصة تختصر الطريق ، وتعطي

---

[1] أنظر هذه المعاني في :ابن منظور ، لسان العرب مادة خصر (٢٤٣/٤) ، الرازي ، محمد بن أبي بكر ،مختار الصحاح ، مادة خصر ص٤٧ ، المعجم الوسيط، مادة خصر (٢٤٦/١)، البيجوري ، إبراهيم ، حاشية البيجوري على شرح العلامة ابن قاسم الغزي على متن ابي شجاع ، دار الفكر (١٨/١)

[2] وقد اختلفت الأنظار حول هذه المتون ،وهذه المرحلة على وجه التحديد ففي حين يرى بعض العلماء أن المتون هي من أسباب ضعف علم الأصول ، ويطلق على هذه المرحلة مرحلة التراجع والجمود ، يرى آخرون أن هذه المتون قد ساهمت مساهمة فعالة في ضبط علم الأصول ولملة مسائله المتناثرة .

الطالب فكرة عامة عن مسائل العلم دون الخوض في تفاصيله ، وإن مثل هذا العمل ليحتاج إلى قدرات فائقة من سعة الاطلاع ، وتمكن من اللغة ، وقدرة عقلية على اختزال المسائل والأقوال، وحذف الفضول منها، مما لا يُعتنى به في بداية الطلب ،وقد تسابق الأصوليون المتأخرون في وضع المتون والاختصارات القائمة على الاختزال والاختصار وتقليل الألفاظ المحتوية على معان كبيرة وجليلة ، وقد اعتنى هؤلاء بكتب المتقدمين عليهم ،وعلى رأسها كتب الرازي والآمدي (**المحصول**) و(**الإحكام**) اللذان وصلا بالعلم إلى غايته ومنتهاه ، مما دفع العلماء بعدهم إلى الاعتماد على مؤلفاتهم واختصارها وتهذيبها؛ خاصة وأن تلك المصنفات قد امتازت بالطول والإسهاب في الأدلة والمناقشات ، وخاصة عند الرازي كما بينته في موضعه، فكان لزاما على من بعدهم أن يقوموا بوضع مصنفات تسهل على المبتدئين وتحوي على جميع مسائل العلم.

هذا وتقوم فكرة المتن على ضبط المسائل وتصويرها ليسهل حفظها ويتيسر فهمها ، وغالبا ما تقتصر المتون على ذكر رؤوس المسائل الهامة ،دون ما يتفرع عنها من فروع مسائل أخرى مبنية عليها ، وتخلو من الاستقصاء الموجود في المطولات والشروح ، وغالبا ما تخلو المتون من الاستدلال، وإذا ما ذكر فيها استدلالات فإنها تكون قليلة ، ومناسبة للموضوع ولا يكثر فيها من الإيرادات على الاستدلالات، وتكاد تخلو من الفروض النظرية والاستدلالات النظرية ، وهي بذلك توفر لطالب العلم الوقت والجهد ، وتعينه على تصور المسائل وضبطها ومعرفة مظانها ، ومن ثم يستطيع الطالب الخوض في الكتب المطولة والشروح الموسعة دون خوف أو وجل ، ولا يقتصر دور المتون على المبتدئين فحسب؛ بل إنها ذات فائدة كبرى للمنتهين حيث تفيدهم في استحضار المسائل بدلا عن حفظ الكثير من الكتب والمطولات .

ولا يضير المتون عدم ذكر الأدلة ،لأن ذلك ليس من وظيفة المتن، وإنما وظيفته هي ضبط المسائل وتصويرها ، وأما الاستدلال عليها فهو من وظيفة الشروح والمطولات ،وكل المطولات تجد فيها الأدلة مذكورة وبكثرة ؛فمن أراد الاستدلال عليها فليرجع إليها ،على أن المتون لا تخلو نهائيا من الاستدلال، بل أن بعضها كمتن ابن الحاجب والبيضاوي يعنى بذكر الاستدلالات بطريقة جملية تتناسب والمتن .

وإن المتأخرين من العلماء عامّةً و الأصوليين خاصّةً قد اهتمّوا بالمتون والمختصرات اهتماماً بالغاً ، و قد مالوا إلى الإكثار منها ، حيث وجدنا أكثر أولئك العلماء وضع لنفسه متْناً خاصاً أو اختصر كتاباً كانت له المكانةُ الرفيعة ، و القيمةُ العلمية الرصينة ، حيث جُمِع في هذه المختصرات زُبدة طريقة المتكلمين ، و من ثمّ اقتصر الدور على من بعدهم على حلّ ألفاظ هذه المتون و بيان معانيها و مراميها ،ومن هذه المختصرات ما يأتي في المباحث القادمة :

المبحث الثاني

دور البيضاوي في اختصار طريقة الرازي

قلت في المبحث السابق: أن الرازي أصبح يمثل مدرسة لها منهجها الخاص بها وأتباعها ، وإن العلماء قد أكبوا على **(المحصول)** اختصارا وتهذيبا وتدقيقا ، وان من أهم المختـصرات التي مر ذكرها مختصرين كان لهما أثر كبير فـي مـسيرة علـم الأصـول الأول: مختـصر **(الحاصل)** لتاج الدين الأرموي ، والثاني مختصر **(التحصيل)** لسراج الدين الأرموي، وقد لقي هذان المختصران رواجا كبيرا عند العلماء، حتى جاء القاضي ناصر الدين البيضاوي المتـوفى سنة٦٨٥ هـ ؛ فأخذ زُبدة ما في هذين الكتابين مع بعض زيـادات عليهمـا مـن أصـلهما **(المحصول)** – وإن كان أكثر اعتماده في الأخذ على كتاب **(الحاصل)** – في كتابـه **(منهـاج الوصول إلى علم الأصول)**[١] .

أهمية كتاب المنهاج وأثره في تطور طريقة المتكلمين :

وبذلك يكون **(منهاج الوصول)** جامعاً بحق لزُبدة فنّ الأصول ،وهو الكتاب الذي به اكتمـل عِقدُ مدرسة الإمام الرازي ، وقد لُقي **(المنهاج)** القبول لدى علماء الأصول المتأخرين وجعلوه أساس اعتمادهم ، وبـقي **(المنهاج)** من أوائل الكتب المعتمدة فـي الأصـول حتـى عـصرنا الحاضر.

هذا و يُعدّ كتاب **(منهاج الوصول إلى علم الأصول)** من أحد أهم المختصرات والمتون في هذا العلم على طريقة المتكلمين ؛ وذلك لأنه قد جمع زُبدة هذا الفن فـي مختـصر دقيـق العبارة كثير النفع والفائدة فهو كما وصفه الإسنوي بأنه صغير الحجم كثيـر العلـم مـستعذب اللفظ[٢] ؛ويكفي المنهاج شهادة هو اعتراف العلماء له بقوة متنه ، وخاصة من مخالفي البيضاوي في الفروع كالحنفية فهذا البدخشي الحنفي يقول عن منهاج البيضاوي بأنه :"مع صـغر حجمـه ووجازة نظمه كتاب حاوٍ لمنتخب كل مديد وبسيط ، جامع لخلاصة كل وجيـز ووسـيط ،وافٍ بتمهيد أركان الأصول الشرعية ،كافٍ في تشييد مباني القواعد الفرعية ،مـشتمل علـى زبـدة مطالب هي نتائج أنظار المتقدمين ، محتوٍ على نخب مباحث درر أبكار أفكار المتأخرين ؛فهـو بحر محيط يفرز الدقائق ، وكنز مغنٍ أودع فيه نقود الحقائق ، ألفاظه معادن جواهر المطالـب الشريفة ، وحروفه أكمام أزاهير النكات اللطيفة ؛ففي كل لفظٍ منه روض من المنى ، وفي كـل

---

[1] أنظر : ابن خلدون ، مقدمة ابن خلدون (٢ / ٨١٧) ، الإسنوي ، نهاية السول (١ / ٥)

[2] الإسنوي ، نهاية السول (٣/١)

سطر منه عقد من الدرر ؛فلولا تقوى ا لنظم في سلك المعجزات ؛ولقيل منه آيات محكمـات، وأخر متشابهات."[1]وقال عنه الجاربردي شارحه:"لما كان الكتاب المسمى **:(منهاج الوصول إلى علم الأصول)**الجامع بين المعقول والمنقول،المتوسط في الفروع والأصول...كتابا يحتوي علـى مباحث شريفة ومعاني كثيرة، ودقائق لطيفة من مباحث الأصوليين المتقدمين والمتأخرين"[٢]فهذه شهادة تبين مدى منزلة الكتاب عند العلماء.

ومما يميز **(المنهاج)** للبيضاوي هو سهولة عبارته، مقارنة مع غيره من المختـصرات التي تشبهه ، وذلك لقلة المباحث المنطقية والكلامية في هذا المتن ، فإن البيضاوي وإن كان قد استخدم الطريقة الكلامية والمنطقية في تأليفه، إلا أنه لم يكثر من ذكر نفس المباحث المنطقيـة والكلامية في مختصره ، خلافا لما فعله ابن الحاجب الآتي ذكره ، وبذلك استحق (المنهـاج) أن يكون من أوائل الكتب المعتمدة في علم الأصول عامة، وطريقة المتكلمين خاصة ، وأصبح أحد أهم ثلاثة متون استقر علم الأصول عليها[٣] ، ومما يدل على اهتمام العلماء به واعتمـادهم لـه كثرة الشروح والحواشي عليه فقد تصدّى لشرح **(المنهاج)** أكـابر الأصـوليين مـن العلمـاء المحققين ، حيث بلغت الشروح عليه حوالي أربعة وثلاثين شرحاً ، وعليه ست حواش ، ونظمه خمسة من العلماء ، هذا كله بالإضافة إلى كثرة العلماء الذين اهتمّوا بتخريج أحاديثه[٤] ، وإليـك أمثلة على ذلك [5] :

أولا: الشروح:وهي تأتي في الدرجة الأولى في الاهتمام بمختصر المنهاج وقد بلغت الـشروح كما ذكرت سابقا حوالي أربعة وثلاثين شرحا منها:

١- شرح القاضي البيضاوي، فقد وضع البيضاوي شرحاً على منهاجه، وهو أول شـرح (

---

[1] البدخشي ،محمد بن الحسن ، مناهج العقول شرح منهاج الوصول ، مطبوع بهامش نهاية السول للإسـنوي ، ط ١ ،دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٥هـ ١٩٨٤م (٤/١)

[2] الجاربردي، فخر الدين أحمد، (ت ٧٤٦هـ).السراج الوهاج شـرح المنهـاج، ط ٢ ،٢م،(تحقيـق: أكـرم أوزيقان)، دار المعراج الدولية، الرياض ، ١٤١٨هـ،١٩٩٨م (٧٠/١)

[3] وهي: متن ابن الحاجب، ومتن جمع الجوامع، وإضافة إلى متن المنهاج، وسيأتي الحديث عـن متنـي ابـن الحاجب وجمع الجوامع في المباحث القادمة.

[4] أنظر : عبد الرحمن، جلال الدين ، القاضي ناصر الدين البيضاوي ص ٣٣٣

[5] أنظر المزيد من الشروح ومزيد من المعلومات عن هذه الشروح أنظر رسالة جـلال الـدين عبـد الـرحمن المعنونة بـ: (القاضي ناصر الدين البيضاوي وأثره في أصول الفقه) فقد استوعب ذكر هذه الشروح مع بيان المطبوع منها و المخطوط.

للمنهاج) ، وللأسف فهو من الشروح المفقودة[١].

٢- شرح مجد الدين الأيكي الشيرازي[٢] ، وهو أول شرح بعد شرح البيضاوي ، وقد حُقّـق هذا الشرح كرسالة علمية في الأزهر سنة ١٩٧٩ هـ[٣] .

٣- شـرح الجـزري المسمى بـ : (معراج المنهاج) ، وهو مطبوع بتحقيـق الـدكتور شعبان إسماعيل .

٤- شرح العْبري[٤] : حقّق هذا الشرح كل من الدكتور حمد حمدي الصاعدي من أوله إلـى آخر باب الأوامر و النواهي و حصل به على درجة الدكتوراه سنة ١٤٠٦هـ - مـن الجامعـة الإسلامية ، و حقّق القسم الباقي منه الدكتور سلامه ضويعن الأحمدي و حصل به على درجـة الدكتوراه سنة ١٤٠٧هـ من الجامعة الإسلامية أيضا[5].

٥- شرح الجاربرْدي[٦] المسمى بـ : **(السراج الوهاج)** ، حقّق هذا الشرح الـدكتور أكـرم أوزيقان كرسالة جامعية للحصول على درجة الدكتوراه من الجامعة الإسلامية سنة ١٤٠٩هـ ، و طبع الكتاب سنة ١٤١٨هـ ١٩٩٨م

٦- شرح الأصْفَهاني ، وهو مطبوع بتحقيق الدكتور عبد الكريم النملة عن مكتبـة الرشـد بالرياض .

٧- شرح الإسنَوي المسمى بـ : **(نهاية السول)** مطبوع عدة طبعات منها طبعة بتحقيـق شعبان إسماعيل عن دار ابن حزم ، وهو من أهم شـروح المنهاج على الإطلاق وأكثرهـا

---

[1] أنظر: عبد الرحمن، جلال الدين، القاضي ناصر الدين البيضاوي ٢١٤

[2] هو محمد بن أبي بكر بن محمد الفارسي الشيخ شمس الدين أبو المعالي الأيكـي الفقيـه الـصوفي المـتكلم الأصولي ، توفي سنة ٦٩٧هـ ، من مصنفاته شرح منطق مختصر ابن الحاجب ، أنظر ترجمتـه فـي ابـن شهبة ، طبقات الشافعية (٢ / ٢٤٦)

[3] أنظر : عبد الرحمن ، جلال الدين، القاضي ناصر الدين البيضاوي ص ٣٣٥

[4] هو الإمام العلامة المحقق ، عبد ا بن محمد الشريف الحسيني الفرغاني الشافعي ، توفي سنة ٧٤٣هـ ، من مصنفاته : شرح الطوالع ، و شرح الغاية القصوى . أنظر : الغزي ،محمد بن عبد الرحمن، ديوان الإسـلام ، ط١ ،(تحقيق سيد كسروي حسن) ، دار الكتب العلمية ، بيروت، ١٤١١هـ ١٩٩٠م (٣ / ٣٢٥)

[5] أنظر: أوزيقان ، أكرم،(١٩٩٨) **.**مقدمة تحقيق السراج الوهاج فـي شـرح المنهـاج **.** ط٢. الريـاض: دار المعراج الدولية (١ / ٥٢)

[6] هو الإمام العلامة فخر الدين أحمد بن الحسن بن يوسف الجاربردي توفي سنة ٧٦٤هـ ، من مصنفاته شـرح الحاوي الصغير ، شرح تصريف ابن الحاجب ، و له حواشي على الكشاف . أنظر ترجمته في ابـن شـهبة ، طبقات الشافعية (٣ / ٩)

شهرة وتداولا بين العلماء .

٨- شرح التاج السبكي ، المسمى بـ **(الإبهاج)**،وهو مطبوع عدة طبعات منها طبعة عن دار الكتب العلمية ، وقد ابتدأ هذا الشرح والده الإمام تقي الدين السبكي ت ٧٥٦هـ ،حتى بلغ إلى قول البيضاوي في مقدمة الواجب ، ثم أعرض عنه فأتمه ولده تاج الدين السبكي وأتمه كله في حياة والده[1] ، ويأتي هذا الشرح في الأهمية بعد شرح الإسنوي ، ويمتاز بالطول وذكر الكثير من التفريعات .

٩- شرح ابن رسلان[2].

١٠- شرح شهاب الدين أحمد بن الحسين الرملي.

وممن نظمه[3] :

١ـ شمس الدين الموصلي.[4]

٢ـ زين الدين العراقي.[5]

٣ـ الطوخي الشافعي.

وممن خرج أحاديثه [6]:

١ـ عبد الرحيم العراقي .

٢ـ الزركشي.

٣ـ ابن الملقن.

---

[1] وبهذا يعلم خطأ من ظن أن تقي الدين السبكي قد وافته المنية قبل أن يتم الشرح، أنظر تحقيق القول في شرح المناهج في رسالتي عن الإمام تاج الدين السبكي ص ٦٥

[2] هو الإمام العلامة شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن رسلان بن صالح الشافعي المعروف بالعجمي ، كان فقيها عالما فاضلا ولي نيابة الحكم بالمحلة ، توفي سنة ٨٤٤هـ ، من مصنفاته : شرح منهاج البيضاوي ، وشرح مختصر ابن الحاجب ، وشرح جمع الجوامع أنظر : ابن العماد ، شذرات الذهب (٧ / ٣٨٤) ، الشوكاني، محمد بن علي ، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ، ط ١، دار الفكر ، دمشق وبيروت ، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م ص ٧٧٠

[3] أنظر منظومات المنهاج في: عبد الرحمن، حلال الدين، القاضي ناصر الدين البيضاوي ص ٣٥٩ـ ٣٦٠

[4] هو:شمس الدين محمد بن محمد بن عبد الكريم بن رضوان الموصلي الشافعي ،له معرفة بالفقه والعربية والأدب ، ت ٧٧٤هـ ،من مصنفاته:نظم المنهاج ، ونظم المطالع، أنظرك ابن العماد، شذرات الذهب(٢٣٦/٦)

[5] هو الإمام الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي الشافعي،حافظ العصر ،ت سنة٨٠٦هـ ، من مصنفاته:تخريج أحاديث الإحياء،أنظر: ابن العماد، شذرات الذهب(٥٦/٧)

[6] أنظر: عبد الرحمن، جلال الدين، القاضي ناصر الدين البيضاوي ص ٣٦٠ـ ٣٦١

٤ ـ ومن المعاصرين:عبد ا الغماري في كتاب أسماه **(الابتهاج بتخريج أحاديث المنهاج)**[1] .

وبهذا تدرك ما لقيه المنهاج من حظوة عند العلماء، حتى استحق أن توضع عليه كل هذه المؤلفات ، ولولا أهميته عند هؤلاء لما أفنوا أعمارهم بالاشتغال به ، شرحا ونظما وتخريجا.

[1] وهو مطبوع مع متن المنهاج ، عن دار عالم الكتب ط ١ ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م

المبحث الثالث

دور ابن الحاجب في اختصار طريقة الآمدي

إنّ مختصر الإمام جمال الدين أبي عمرو عثمان بن عمر بن أبي بكر الإسنائي المعروف بابن الحاجب ، و المتوفى سنة ٦٤٦ هـ ، هو من المختصرات ذات الشأن العظيم و الأهمية الكبرى في علم الأصول على طريقة المتكلمين ، حيث أَوْدع فيه ابن الحاجب زُبدة أفكاره و آرائه الأصولية و المنطقية و الجدلية ، المتأثر في أكثرها بطريقة الإمام سيف الدين الآمدي في كتابه **(الإحكام في أصول الأحكام).**

وقد قام الآمدي باختصار كتابه **(الإحكام)** إلى **(منتهى السول في علم الأصول)**[١] ، و جاء من بعده ابن الحاجب فاختصر كتابي الآمدي **(المنتهى في الأصول)** ، و**(غاية الأمل في علم الجدل)** و جمعهما في كتاب واحد أسماه **(منتهى الوصول و الأمل في علمي الأصول و الجدل)**[٢] .

و لكنّ ابن الحاجب لما رأى ضعف الهمم و قصور الفهم ؛ قام باختصار **(المنتهى)** إلى **(مختصر المنتهى)** و إلى ذلك يشير ابن الحاجب في مقدمة **(المختصر)** حيث يقول : " فإنّي لما رأيت قصور الهمم عن الإكثار و ميلها إلى الإيجاز و الاختصار ؛ صنفتُ مختصراً في أصول الفقه ، ثم اختصرته على وجه بديع ، و سبيل منيع ، لا يصد اللبيب عن تعلمه صاد و لا يرد الأريب عن تفهمه رادّ ."[٣]

---

[1] هذا ما تذكره أكثر المراجع، و قد حقق الدكتور حسن الشافعي ذلك و قام بإجراء مقارنة بين الإحكام و المنتهى توصل من خلالها إلى أن المنتهى مختصر فعلا للإحكام. أنظر: الشافعي، حسن ،الآمدي و آراؤه الكلامية ص ٧٠ ، وهو ما يشير إليه كلام الآمدي نفسه في مقدمة كتابه منتهى السول ، راجع ما ذكرته حول مختصرات الإحكام صفحه٢٢٤ من هذه الرسالة .

[2] أنظر : مقدمة ابن خلدون (٢ / ٨١٧) و حسن الشافعي، الآمدي و آراؤه الكلامية ص ٦٥ . هذا و قد اختلفت المصادر في اسم هذا المختصر فبعضهم يسميه منتهى السول بدل منتهى الوصول ، غير أن الذي و جدته في النسخة المطبوعة أن اسمه منتهى الوصول كذا ذكره ابن الحاجب نفسه في مقدمته و قد سماه بذلك أيضا الدكتور حسن الشافعي . أنظر: ابن الحاجب، جمال الدين أبو عمرو، منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل ، ط ١ ، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م ص٣، حسن الشافعي ص ٧٠ .
قلت : لعل تسميته منتهى الوصول أوجه، و ذلك للتفرقة بينه و بين منتهى الآمدي وهو الذي نص عليه ابن الحاجب نفسه في مقدمة كتابه المطبوع، و الله أعلم .

[3] ابن الحاجب ، مختصر المنتهى (1/5)

أهمية مختصر ابن الحاجب وأثره في أصول الفقه :

و بذلك يكون **(مختصر المنتهى الأصولي)** المشهور باسم **(مختصر ابن الحاجـب)** قـد جمع فيه ابن الحاجب زُبدة مدرسة الآمدي ، فجاء مختصراً بديعاً ، و امتاز بما امتاز به الآمدي إلا أنه جاء أكثر تحقيقاً و أدقّ عبارة ، مما جعله في مقدمة المتون المعتمدة في هذا الفن ، و قد وصفه المحقق عضد الدين الإيجي المتوفى سنة ٧٥٦هـ بقوله :" إنّ مختصر الإمـام العلامـة قُدوة المحققين جمال الملة و الدين أبي عمرو عثمان ابن الحاجب المالكي تغمده ا بغفرانـه يجري منها [أي من المختصرات] مجرى الغُرة من الكُمْت و القرحة[1] من الدهم و الواسـطة من العقد ، و قد رُزق حظاً وافياً من الاشتهار ، فاشْتُهر به الأذكياء في جميـع الأمـصار أي اشتهار ، و ذلك لصغر حجمه ، و كثرة علمه ، و لطافة نظمه ، و لكنّه مستعصي على الفهم لا يُذل صعابه و لا تسمح قرونته لكل ذي علم ."[2]

ووصفه الشمس الأصفهاني قائلاً عنه أنّه : " كتاب صغير الحجم ، وجيز النظم ، غزير العلم ، كبير الاسم ، مُشتَمِلٌ على محض المهم ."[3]

هذا ومما يميز **(مختصر ابن الحاجب)**هذا هو اشتماله على مقدمة منطقية ذكر فيها المهم من علم المنطق ، وقد ذكرها مختصرة مما اوجد الصعوبة في المتن ، أكثر من غيره من متون علم الأصول ، كما أن ابن الحاجب كان من أهم علماء اللغة وعلى رأسها علم البلاغة والنحو ، لذا فقد استخدم كل ما أوتيه من علوم في مختصره ، فاستخدم المنطق وعلم الكلام وعلوم اللغـة من بلاغة ونحو وصرف ،مما جعل متنه هذا من أدق متون علـم الأصـول، واعقـدها علـى الإطلاق ، إذ لا يجاريه في ذلك متن آخر سواه ، ولم يكن ذلك من ابن الحاجب قصدا ورغبـة منه في التعقيد ، ولكن طبيعة الاختصار وطبيعة ابن الحاجب العلمية اقتضت أن يأتي المختصر على هذا الوجه ، وهذا ما يفسر لنا كثرة الشروح التي وضعت عليه، وهو الأمر ذاته الذي يفسر سر ابتعاد العلماء المعاصرين وطلبة العلم عنه ، واتهامهم لابن الحاجب بأنـه قـد عقـد علـم

[1] هي بياض في وجه الفرس دون الغرة . أنظر: الزاوي، طاهر بن أحمد،(١٩٥٩). ترتيب القاموس المحـيط على طريقة المصباح المنير وأساس البلاغة. ط١. القاهرة: مطبعة الرسالة (٣ / ٥١٥)

[2] الإيجي، عضد الدين، شرح مختصر ابن الحاجب، (مراجعة : شعبان إسماعيل) ، مكتبة الكليـات الأزهريـة، القاهرة،١٤٠٣هـ ١٩٨٣م (١ / ٥)

[3] الأصفهاني، محمود بن عبد الرحمن،(ت٦٧٤هـ). بـيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجـب، ط٣،١م ،(تـحقيق :محمد مظهر بقا)، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي ، جامعة أم القرى مكة المكرمـة ، ١٤٠٦هـ١٩٨٦م (١ / ٥)

الأصول وأغلقه على الكثير من طلابه ، وهو بذلك ينفرد عن مختصر البيضاوي المنهاج الذي كان أكثر سهولة من مختصر ابن الحاجب هذا ، وبذلك نرى أن البيضاوي قام بتلخيص طريقة الرازي في المحصول وتسهيلها ، ففي حين كان المحصول أكثر صعوبة من الإحكام للآمدي ، قام البيضاوي باختصاره بوجه أكثر سهولة من أصله ، وأما الآمدي فحين كـان كتابـه أكثـر سهولة قام باختصاره ابن الحاجب فجعل منه أكثر صعوبة ، وبذلك يحصل التوازن بين طريقتي الرازي والآمدي من حيث الصعوبة والسهولة.

ومع الصعوبة والدقة التي امتاز بها مختصر ابن الحاجب ؛ إلا أنه قد رُزق من الشهرة ما لم يرزق أيّ متن أخر سواه، فاهتمّ به العلماء شرقاً و غرباً ، و تناولوه بالتدريس و الشرح و التقرير ، و تصدّى لشرحه عدد كبير من أكابر الأصوليين حيث وُضع عليه ما يزيد على ستةٍ و سبعين مصنفاً (٧٦)[1] منها ما هو شرح له و تعليق عليه، و أخرى تخريج لأحاديثه أو حاشـية عليه أو على أحد شروحه ، كما نظمه عدد من العلماء و اختصره عدد آخر واليك الأمثلة على ذلك :

أولا:من أهم هذه الشروح : -

الشروح المعروفة بالسبع السيارة و ذلك لشهرتها و اهتمام العلماء بها و النقل عنها و هي:-

١. شرح قطب الدين الشيرازي[2].

٢. شرح بدر الدين التستري[3].

٣. شرح شمس الدين الأصفهاني ، المسمى **(بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجـب)** . و هو شرح مطبوع في ثلاثة أجزاء كبار بتحقيق الدكتور محمد مظهر بقا .

---

[1] أنظر في ذلك : حاجي خليفة، مصطفى بن عبد ا ، كـشف الظنـون (٢ / ١٨٥٣ – ١٨٥٧) و مقدمـة تحقيق رفع الحاجب، علي محمد معوض و عادل عبد الموجود (١ / ١٩١ – ٢٢٥) ، بروكلمان ، تـاريخ الأدب العربي، (٥ / ٣٣٥ – ٣٤٠)

[2] هو العلامة قطب الدين أبو الثناء محمود بن مسعود بن مصلح الفارسي الشيرازي ، كان غاية فـي الـذكاء و إمام عصره في المعقولات ، توفي سنة ٧١٠هـ ، من مصنفاته : شرح الكليات ، شرح مفتاح السكاكي . أنظر ترجمته في : ابن شهبة ، طبقات الشافعية (٢ / ٣١١)

[3] هو الإمام العلامة بدر الدين محمد بن أسعد التستري ، كان فقيها ضليعا و إمام زمانه في الأصلين و المنطـق و الحكمة ، توفي سنة ٧٣٣هـ ، من مصنفاته : شرح طوالع البيضاوي ، شرح الغاية القصوى . أنظر ترجمته في : ابن شهبة ، طبقات الشافعية (٢ / ٣٧٤)

٤. شرح ركن الدين الموصلي[١] .

٥. شرح جمال الدين الحلي (غاية الوصول و إيضاح السبل في شرح مختصر منتهى السول و الأمل) . يأتي في مجلدين على طريقة (المحصول) و (الإحكام) .

٦. شرح زين الدين العجمي[٢] .

٧. شرح شمس الدين الخطيبي[٣].

٨. هذه هي الشروح السبعة المشهورة (لمختصر ابن الحاجب) غير أنّ هناك شرحاً ثامناً الـذي يبدو لي أنّه فاق هذه الشروح السبعة ألا و هو شرح العلامة القاضي عضد الملة و الدين الإيجي المتوفى سنة ٧٥٦هـ ، الذي يعدّ أشهر شروحه على الإطلاق و أتقنها و أكثرها تحقيقاً[٤] ، و قد اهتمّ به العلماء اهتماماً بالغاً فوضعوا عليه الحواشي الكثيرة و المشهورة و من أهمهـا حاشـيتا السعد التفتازاني ، و السيد الشريف الجرجاني المتوفى سنة ٨١٦هـ ، و قد بلغ عدد الحواشـي عليه ما يزيد على إحدى عشرة حاشية[5] مما جعله في مقدمة شروح (مختصر ابن الحاجـب) و ا تعالى اعلم .

٩. شرح سلطان العلماء عز الدين بن عبد السلام[٦] .

١٠. شرح التاج السبكي ، (رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب) ، وهو مطبوع في أربعة مجلدات كبار ، بتحقيق على معوض وعادل عبد الموجود.

---

[1] هو الإمام العلامة المتكلم النحوي الفقيه الشافعي السيد ركن الدين أبو محمد الحسن بن محمد بن شـرف شـاه الحسيني الاسترابادي ، توفي سنة ٧١٥هـ ، من مصنفاته : شرح الحاجبية ، شرح الحاوي . أنظـر ترجمتـه في : ابن شهبة ، طبقات الشافعية (٢ / ٢٧٧)

[2] هو العلامة القاضي زين الدين العجمي الحنفي ، كان من أئمة الحنفية المتبحرين في الفقه و الأصول ، و قـد تولى القضاء من أبي سعيد ملك التتار ت سنة ٧٥٣هـ أنظر ترجمته في : اللكنوي ، الفوائد البهية، ص ١٣٤

[3] هو الإمام العلامة شمس الدين محمد بن مظفر الدين الخلخالي المعروف بالخطيبي الشافعي ، كان إماما بارعا في العلوم العقلية و النقلية ، توفي سنة ٧٤٥هـ ، من مصنفاته : شرح المصابيح و شرح المفتاح . أنظر : ابن العماد ، شذرات الذهب (٦ / ٣٢٤)

[4] و شرحه هذا مطبوع مع حاشيتا السعد التفتازاني و الشريف الجرجاني ، و هو شرح مشهور و متداول بـين أهل العلم و طلبته .

[5] أنظر هذه الحواشي في حاجي خليفة، كشف الظنون (٢ / ١٨٥٣ ، ١٨٥٦ – ١٨٥٧)

[6] نسبه له محققا رفع الحاجب، علي معوض وعادل عبد الموجود، أنظر: مقدمة تحقيق رفع الحاجب (١٩١/١)

ومعظم هذه الشروح لازالت في عداد المخطوطات، فلم يطبع من شروحه حتى الآن فيما اطلعت عليه سوى ثلاثة شروح، وقد نما إلى سمعي أن الشروح السبعة السيارة قد حققت جميعها، كرسائل جامعية وأنها في طريقها إلى الطباعة [1].

ثانيا:ممن خرج أحاديث مختصر ابن الحاجب[2]:

١ـ ابن عبد الهادي الحنبلي له كلام على أحاديث مختصر ابن الحاجب.

٢ـابن كثير، خرج أحاديث مختصر ابن الحاجب بكتاب سماه:**(تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب)** وهو مطبوع بتحقيق: عبد العزيز الكبيسي.

٣ـ الزركشي، خرج أحاديثه مع أحاديث المنهاج للبيضاوي في كتاب سماه:(**المعتبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر)**، ذكر الكبيسي أنه حقق في الجامعة الإسلامية.[3]

ثالثا:ممن اختصر مختصر ابن الحاجب:

على الرغم من كون مختصر ابن الحاجب مختصر جدا وبالرغم من كونه من أعقد متون الأصول إلا انه وجد بعض العلماء من قام باختصاره ومنهم:

١ـ جلال الدين التستري.[4]

٢ـ برهان الدين الجعبري.[5]

---

[1] وقد ذكر أيمن البدارين أنه رأى بعض هذه الشروح في قاعة الرسائل الجامعية في الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة . أنظر : البدارين، نظرية التقعيد الأصولي ص ٣٠٢

[2] أنظرها في : الكبيسي،عبد الغني،(١٤٠٦) .مقدمة تحقيق تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب،لابن كثير. ط ١، مكة المكرمة ،دار حراء ، ص ٨٥ـ٨٦

[3] أنظر : الكبيسي، عبد العزيز،مقدمة تحقيق تحفة الطالب، ص ٨٥

[4] هو: أبو الفتح جلال الدين نصر ا بن أحمد بن محمد بن عمر التستري الحنبلي، برع في الفقه وأصوله، ت سنة٨١٢هـ ،من مصنفاته:نظم الوجيز في الفقه، أرجوزة في الفرائض، أنظر: ابن العماد، شذرات الذهب(٩٩/٧)

[5] هو:إبراهيم بن عمر بن إبراهيم الربعي الجعبري ، الشافعي شيخ بلد الخليل المقرئ،ت سنة ٧٣٢هـ ، من مصنفاته:شرح الشاطبية ، شرح الرائية، انظر : ابن العماد، شذرات الذهب(٩٩/٦)

المبحث الرابع

دور ابن السبكي في الجمع بين المدرستين

يعد الإمام تاج الدين السبكي من أكثر العلماء اهتماما بمتون الأصوليين المتأخرين وعلى رأسها متني البيضاوي وابن الحاجب المار ذكرهما ، فقد تصدى السبكي لشرح هذين المتنين ، بشروح كان لها أثر كبير في مسيرة علم الأصول ، بل إنها تعد من أهم الشروح التي وضعت على المنهاج وابن الحاجب[١] ، وقد ذكرت سابقا أن شرح التاج السبكي للمنهاج يأتي في الأهمية والاعتماد في الدرجة الثانية عند العلماء وطلاب العلم بعد شرح الإسنوي ، وبالنسبة لشرح ابن الحاجب فقد قام التاج السبكي بشرح مختصر ابن الحاجب بشرحين احدهما طويل والآخر مختصر، وهو الذي اشتهر عنه وسماه رفع الحاجب[٢] ، وبذلك فإن التاج السبكي قد حقق كلا المدرستين الأصوليتين اللتين استقر عليهما علم الأصول وهما مدرسة الإمام الرازي التي ينتمي السبكي إليها ممثلة بمنهاج البيضاوي ، ومدرسة الآمدي ممثلة بابن الحاجب .

وبعد أن حقق كلا المدرستين أراد السبكي أن يضع لنفسه متنا خاصا في أصول الفقه يجمع فيه بين آراء المدرستين اللتين حققهما ، ويذكر فيه ما قد غفل عنه كلا الطرفين فوضع **(جمع الجوامع)** وهو المصنف الرابع للتاج السبكي في علم الأصول[٣] ، و قد وضعه التاج السبكي في مرحلة متقدمة من عمره[٤]، و ذلك بعد اكتمال شخصيته الأصولية التي برزت و نبغت في شرحيه على **(المنهاج)** و **(المختصر)** .

و **(جمع الجوامع)** هذا عبارة عن متن مختصر في أصول الفقه و الدين ؛ أراد التاج السبكي أن يجمع فيه خلاصة ما توصلت إليه قريحته من آراء و مسائل أصولية ، و التي كان قد استمد أكثرها من شرحيه **(الإبهاج)** و **(رفع الحاجب)** .

وقد ذكر لنا التاج السبكي أنّه جمع مصنفه هذا من زهاء مئة مصنف ، و بيّن لنا أنّه لم

---

1 أنظر المزيد حول أهمية شروح ابن السبكي للمنهاج والمختصر في رسالتي الإمام تاج الدين السبكي ومنهجه في أصول الفقه ، الحسنات ، الإمام تاج الدين السبكي، ص ٦٨ ـ ٧٤، ٨٨ ـ ٩٦

2 أنظر تحقيق القول في شرح التاج للمختصر مرتين في رسالتي الإمام تاج الدين السبكي، الحسنات ، الإمام تاج الدين السبكي ص ٨٤ ـ ٨٥

3 وذلك بعد شرح المنهاج، وشرحين على ابن الحاجب.

4 انتهى التاج السبكي من تصنيف جمع الجوامع في أواخر سنة ٧٦٠هـ حيث كان قد بلغ من العمر الثانية و الثلاثين أنظر : السبكي ، تاج الدين، جمع الجوامع ،ص ٢٠٤

يقتصر على الموجود في كتب الأصوليين فحسب ، بل ضمّهُ شيئاً كثيراً من كتب الفقهاء و المحدثين و المفسرين و غيرهم ، فهو يقول في ذلك : " و اعلم أنّي لم أقتصر في هذا الكتاب على الموجود في كتب الأصول ، بل ضممتُ إليه شيئاً كثيراً من كتب المتكلمين ، و كثيراً من كتب المحدثين و كثيراً من كتب الخلافيين ، و كثيراً من كتب الفقهاء ، و كثيراً من كتب المفسرين ، و شيئاً مُجاوزاً للحد مما سمح به الفكر و استخرجه النظر و وضعه الفهم مما لم أُسبق إليه"[1] .

سبب تسميته :

و قد وسمه التاج السبكي بـ **(جمع الجوامع)** ذلك لأنه قد جمع فيه زُبدة مسائل علمي أصول الفقه و الدين ، إضافة إلى خاتمة هامة في السلوك و التصوف ؛ فجاء شاملاً و جامعاً لعلوم ثلاثة في مختصر واحد ، صغير الحجم غزير العلم .

هذا بالإضافة إلى أنّه قد جمع هذا المصنف من كل مصنف و كل متن جامع[2]؛ فكان بحق **(جمع الجوامع)** ، و انطبق الاسم على المسمى .

و قد وصف التاج السبكي صنيعه في هذا **(المختصر)** قائلاً أنّه : " الآتي من فني الأصول بالقواعد القواطع ، البالغ من الإحاطة بالأصلين مبلغ ذوي الجد و التشمير ، الوارد من زُهاء مئة مصنف منهلاً يروي و يمير[3] ؛ المحيط بُزبدة ما في شرحي على **(المختصر)** و **(المنهاج)** ، مع مزيد كثير"[4] .

و قال في خاتمة الكتاب : "و قد تمّ **(جمع الجوامع)** علما ، المسمع كلامه آذاناً صماً ، الآتي من أحاسن المحاسن بما ينظره الأعمى مجموعاً جموعاً ، و موضوعاً لا مقطوعاً فضله و لا ممنوعاً ، و مرفوعاً عن همم الزمان مدفوعاً ، فعليك بحفظ عباراته ، لا سيما ما خالف فيها غيره ، و إياك أن تبادر بإنكار شيء قبل التأمل و الفكرة ، و أن تظن إمكان اختصاره ففي كل ذَرّة دُرّة . . .[إلى أن قال] فدونك مختصراً بأنواع المحامد حقيقا ، و أصناف المحاسن خليقا ، جعلنا الله به مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين و الصديقين و

---

[1] السبكي،تاج الدين ، منع الموانع عن جمع الجوامع ، ص ٣٦٩-٣٧٠

[2] أنظر: المحلي، جلال الدين محمد بن أحمد، (ت٨٦٤هـ). شرح جمع الجوامع، ط ١، مطبوع مع حاشية العطار، دار الكتب العلمية، بيروت ،١٣٤٩هـ (٣٠/١)

[3] أي يجلب الطعام . أنظر :الزاوي ، طاهر أحمد ، تهذيب القاموس المحيط ،مادة مير (٤ / ٢٦٩)

[4] السبكي ، تاج الدين، جمع الجوامع ص ١٢٤ .

الشهداء و الصالحين و حسُن أولئك رفيقا "[١] .

و كان التاج السبكي كثيراً ما يُشِيد بهذا المختصر ، و يُحبب النـاس إلـى قراءتـه و دراسته ،و يُبيّن كثيراً من مزاياه و فوائده التي انفرد بها .

فمن ذلك قوله في الطبقات: "هو مختصر جمعناه في الأصلين؛ جمع فـأوعى. . . فيـه زيادة على ما في مختصرات أصول الفقه . . . و هذا شأن كتابنا **(جمع الجوامع)** نفع ا به ، غالب ظننا أنّ في كل مسألة فيه زيادات لا توجد مجموعـة فـي غيـره مـع البلاغـة فـي الاخـتصار"[٢] .

و أما في **(منع الموانع)** فقد أشاد به في أكثر من موضع مبيناً في ذلـك الجهـد الـذي استفرغه في هذا المتن فقال في ذلك : " و كان مما دعوت له الجفلى[٣] ، و لم أُلْفِ غير ملـب يبادر و يسارع ، و رقيت به إلى سماء التحقيق فأنشد '' لنا قمراها و النجـوم الطوالـع'' و حشدت فيه فكري حتى فاض على الإناء ، و ناداه لسان الفكر **(جمع الجوامع)** .

طويت فكري فيه على همةٍ سائراً في نشر العلم سيراً حثيثاً ، و ملأت داري منه بمُـسودات أرى قديمها لكثرة ما أعاوده حديثا ، و شغلته أو شغلت نفسي فيه بما تنوع كلاماً و أصـولاً و فقهاً و حديثاً ، و أيم ا لقد استوعب مني كثيراً من أوقات الفراغ ، و أخـذ مـن أقلامـي و أفكاري ما كاد يستفرغ مدد المداد و الدماغ و مُسمِع مِن كلمي و حِكَمي ما ليس عند ذوي البلاغ بلاغ .

فلو كان ذا لسان لادّعى أنّه نفيس عمري و نخبة فكري ، و الذي شمرت فيه عن ساق الجد ، و قد عُدِمت في الديجور[٤] أعواناً على سهري"[٥] .

---

[1] السبكي ، تاج الدين، جمع الجوامع ص ٢٠٣

[2] السبكي، تاج الدين، طبقات الشافعية (٢ / ٢١) بتصرف .

[3] دعاهم الجفلى أي دعاهم بجماعتهم و عامتهم . أنظر :الزاوي، تهذيب القاموس المحيط ، مـادة جفـل (١ / ٤٣٢)

[4] أي الظلام. أنظر : الجوهري ، إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، (تحقيـق:إسـماعيل يعقوب وعمر طريف)،دار الكتب العلمية ،بيروت ،١٩٩٩م (٢ / ٣١٩) مادة دجر

[5] السبكي ، تاج الدين، منع الموانع ص ٨٤-٨٥ .

أهمية جمع الجوامع وأثره في أصول الفقه :

لقد امتاز جمع الجوامع بعدة ميزات جعلته في مقدمة المتون الأصولية المعتمدة عند العلماء ومن هذه الميزات:

١. أهم ما يميز (جمع الجوامع) هو الاختصار الشديد للمسائل الأصولية المطروحة، فهو في هذا (المختصر) لم يُسهب و لم يُطِل العبارات؛ بل كان يختزل كثيراً من المسائل و الأقوال في مسألة واحدة بليغة العبارة دالّةٍ على المقصود بأقل الكلمات.

فمن ذلك قوله:" و الأصح أنّ المباح ليس بجنس للواجب، و أنّه غير مأمور به من حيث هو، و الخُلْف لفظي، و أنّ الإباحة حكم شرعي و أنّ الواجب إذا نُسِخ بقي الجواز"[١].

فها هنا ترى أنّ التاج السبكي قد دمج أربعة مسائل في مسألة واحدة بعبارات قليلة دالة على الغرض ؛ بخلاف غيره كابن الحاجب الذي جعل كل واحدة منها مسألة مستقلة برأسها[٢] .

٢. مما يميز (جمع الجوامع) هو دِقةُ عباراته و حُسْنُ سبكها، بحيث أنّه يفوق على عبارات غيره.

فمن ذلك: قوله في تعريف الصحابي أنّه: "من اجتمع مؤمناً بمحمد صلى ا عليه و سلم و إن لم يرو و لم يُطل"[٣] .

قال التاج السبكي في (منع الموانع) مبيناً دقة هذا التعريف : " و إنّما غيرنا لفظ **رأى** الواقع في (مختصر) ابن الحاجب و غيره ، لأنك إن نصبت النبي صلى ا عليه و سلم في قولك : **من رأى النبي صلى ا عليه و سلم** ، و هو الأظهر لم يطّرد لورود ابن أم مكتوم و أبي و غيرهما من عميان الصحابة ؛ فإنّهم لم يروه ، و لم ينعكس لأن من رآه في النوم فقد رآه حقاً و ليس بصحابي ، و إن رفعت لزم أن يكون من و قع بصر محمد صلى ا عليه و سلم صحابي ، و إن لم يقع بصره هو على محمد صلى ا عليه و سلم . . ."[٤] .

٣. **ومما ميزه أيضا ولعلها أهم الميزات هو خلوّه من الخلاف الجدلي و المنطقي الذي اتبعه الكثير من الأصوليين و خاصة ابن الحاجب و البيضاوي** : فالتاج السبكي أراد إخراج المسائل الأصلية في المنطق من كتابه هذا ، و أبدلها بعلم الكلام و أما المباحث الجدلية ؛ فكان كتابه هذا شبه خال منها ، ذلك لأنه أراد وضع متن مختصر مشتمل على محض المهم من علمي

---

1 السبكي، تاج الدين، جمع الجوامع ص ١٢٧-١٢٨

2 أنظر ابن الحاجب، مختصر المنتهى، مطبوع مع شرح رفع الحاجب(٢/٥-١١)

3 السبكي، تاج الدين، جمع الجوامع ص ١٦٣

4 السبكي، تاج الدين، منع الموانع ص ١٩٤-١٩٥

الأصول ، و أما التقرير و الدفاع عن هذه المسائل فهو من وظيفة الشّراح لا من وظيفة الماتن .

بخلاف ابن الحاجب الذي افتتح كتابه أولا بمقدمة في علم المنطق ، و مـن ثـمّ اتبـع الطريقة الجدلية في أغلب مباحث كتابه ، فهو يورد المسائل و ما فيها من خـلاف ، مـستدلاً على مختاره و دافعاً ما يرد على مختاره من نقوض و إيرادات .

إلا أنّ التاج السبكي قد ضمن بعض المباحث الجدلية في مسالك العلل و قوادحها ، ذلك لأن أكثر هذه المباحث - و القوادح خاصة - إنّما هي من علـم الجـدل و آداب البحـث و المناظرة ، كالنقض و المنع و غيرها .

هذه أهم الميزات التي امتاز بها **(جمع الجوامـع)**[1] ، و مع ذلك فقد وُجه إليه الكثير من النقد و الاعتراض عليه ؛ قديماً و حديثاً ، حتى في عصر المؤلف نفسه ، حيث وُجهت إليـه بعض الإيرادات مما دعاه إلى الإجابة عليها في مصنف خاص سماه **(منع الموانع عـن جمـع الجوامـع)** ، حل فيه كثيراً من الإشكالات التي وُجهت إليه ، و أزال الغموض عن كثير مـن العبارات التي خفي معناها على البعض ، **و من هنا فإنّي أقول** : إنّه لا بد من الاستعانة **(بمنع الموانع)** في قراءة و فهم **(جمع الجوامع)** إذ هو كالمكمّل والتتمّة له .

وقد انعكست هذه الميزات على جمع الجوامع فزادت من أهميته عند العلماء والتي تكمن في النقاط الآتية:

١. أنّه المتن الذي استَقَرت فيه أهم الآراء الأصولية حتى عصر التاج السبكي ، و قد تـدارك فيه التاج السبكي ما في متْني **(المنهاج)** و **(المختصر)** من نقص و خلل ، و ذلك لأنـه تـولى شرحهما قبل هذا المتن ، وهو بذلك اجمع متن من حيث عدد المسائل الأصولية المطروحة فيه.

٢. أنّه قد دون فيه آراء والده – الشيخ تقي الدين – الأصولية و التي قد لا تجدها عنـد أحـد سواه.

٣. أنّه قد جمع فيه إضافة إلى علم الأصول أهم مسائل الاعتقاد و التصوف ، في بادرة حميدة لم يُسبق إليها ، ومن هنا فقد أشار إلى الربط الوثيق بين علم أصـول الفقـه وأصـول الـدين والتزكية ، وانه لا غنى لأحدهما عن الآخر ، وهذا من أحد الأسباب التي دعت الـسبكي إلـى تسمية متنه باسم جمع الجوامع كما ذكرت سابقا . .

٤. أنّه المتن الذي اعتمد عليه أكثر العلماء المتأخرين منذ ظهوره و حتى العصر الحاضر، لذا

---

[1] أنظر المزيد من هذه الميزات في: الحسنات، الإمام تاج الدين السبكي، ص ١٠٧ـ ١٠٩

كثرت عليه الشروح و الحواشي و التعليقات، حتى بلغت ما يزيد على سبعين مصنفا،[1] كما أنّه كان مُقرّراً لطلاب الدراسات الشرعية في الأزهر حتى وقت ليس بالبعيد.

واليك الأمثلة على ذلك:

أولا: شروح جمع الجوامع، وقد بلغت حوالي أربعين شرحا منها:

١. شرح الإمام المحقق جلال الدين المحلي الشافعي[2] ، و شرحه مسمى بـ **(البدر الطالع بشرح جمع الجوامع)** ، و هو من أحسن الشروح و أتقنها و أكثرها شهرةً و تداولاً ، و هذا الشرح مطبوع عدة طبعات مع عدد من حواشيه كحاشية العطار و البناني و غيرها، و عليه عدد كبير من الحواشي و التقريرات، نافت عن العشرين.[3]

٢. شرحيّ الإمام أبي العباس أحمد بن عبد الرحمن الزليطني القروي المالكي ، المعروف بحلولو ، الأول منهما مسمى بـ **(الضياء اللامع شرح جمع الجوامع)** ، و قد طبع منه مجلدين بتحقيق الدكتور عبد الكريم النملة[4] .

و الثاني: مخطوط و اسمه**(البدر الطالع في حل ألفاظ جمع الجوامع)**[5]

٣. شرح الإمام بدر الدين الزركشي ، و شرحه مسمى بـ **(تشنيف المسامع بجمع الجوامع)** ، و قد طبع هذا الكتاب بتحقيقين الأول : بتحقيق كل من الدكتور عبد الله ربيع و الدكتور سيد عبد العزيز ، و يأتي في أربعة مجلدات كبار[6] و الثاني : بتحقيق أبي عمرو الحسيني بن عمر بن عبد الرحيم ، و يأتي في مجلدين[7] و يعدّ هذا الكتاب من أوائل شروح **(جمع الجوامع)** ؛ لذا فقد اعتمد عليه العديد من شراح **(جمع الجوامع)**[8] .

---

[1] أنظر المصنفات التي وضعت على جمع الجوامع وأماكن وجودها في : الحسنات ، الإمام تاج الدين السبكي ص ١١٤ـ ١٢٥

[2] هو الإمام العلامة جلال الدين محمد بن أحمد بن إبراهيم المحلي الشافعي ، تفتازاني العرب ، الفقيه الأصولي المشهور ، توفي سنة ٨٦٤هـ ، من مصنفاته : شرح الورقات ، شرح المنهاج . أنظر : ابن العماد ، شذرات الذهب (٧ / ٤٤٢)

[3] أنظر : الحسنات ، الإمام تاج الدين السبكي ص ١٢١

[4] طبع هذا الكتاب جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٤١٤هـ ١٩٩٤م

[5] هكذا أورده الدكتور النملة في تحقيقه على (الضياء اللامع)، أنظر :النملة ، مقدمة تحقيق الضياء اللامع (٢٩/١) ، ذكره له المراغي في طبقات الأصوليين (٤٤/٣) .

[6] طبع هذا الكتاب مؤسسة قرطبة و المكتبة المكية .

[7] طبع هذا الكتاب دار الكتب العلمية سنة ١٤٢٠هـ ٢٠٠٠م

[8] و من أهمهم في ذلك ابن العراقي الذي اختصر هذا الشرح في شرحه الغيث الهامع الآتي .

٤. شرح الإمام أبو زرعة ولي الدين العراقي [1] و المسمى بـ **(الغيث الهامع شرح جمع الجوامع)** و المستمد أكثره من شرح الزركشي **(تشنيف المسامع)** [2]. و هذا الشرح مطبوع في ثلاثة مجلدات بتحقيق مكتبة قرطبة [3] .

٥. شرح الإمام عز الدين ابن جماعة [4]، توجد منه نسخة خطية محفوظة بدار الكتب المصرية تحت رقم ٢٣٧.

ثانيا : مختصرات جمع الجوامع :

رغم أن التاج السبكي قد حذر من اختصار **(جمع الجوامع)** و بيّن أن من يُقدِم على اختصاره فهو يروم النقصان منه ، حيث يقول : "و بهذا تعلم أن من وقع في وهمه أن يختصر هذا الكتاب بحذف القائلين و أسمائهم ، و الاقتصار على ذكر أهل الخلاف ، فقد فوت من أغراض الكتاب غرضاً عظيماً و لم يكن مختصرا ، بل مقتصراً مبتّراً مبذّرا" [5] و مع ذلك ، فقد اختصر **(جمع الجوامع)** عدد لا بأس به من العلماء منهم : -

١- الإمام جلال الدين محمد بن عمر بن هبة ا الشعيبي [6].

٢- شيخ الإسلام زكريا الأنصاري اختصره في **(اب الأصول)** [7] ثمّ شرحه في **(غاية الوصول**

---

[1] هو الإمام العلامة الحافظ الفقيه المصنف قاضي القضاة ولي الدين أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي المصري الشافعي ، توفي سنة ٨٢٦هـ ، من مصنفاته : شرح البهجة ، و التوشيح . أنظر ترجمته في : ابن شهبة ، طبقات الشافعية (٤ / ١٠٣)

[2] أنظر : العراقي، ولي الدين، الغيث الهامع (٣/١)

[3] طبع عن دار الفاروق الحديثة للطباعة و النشر سنة ١٤٢٠هـ ٢٠٠٠م

[4] هو الإمام أبو عبد ا عز الدين محمد بن أبي بكر بن عبد العزيز بن سعد ا بن جماعة المصري الشافعي العالم العلامة الحبر المفنن صاحب المؤلفات الكثيرة و المشهورة منها : شرح جمع الجوامع و شرح الأربعين النووية ، توفي سنة ٨١٩هـ . أنظر : ابن شهبة ، طبقات الشافعية (٤ / ٦٠) الغزي ،محمد بن عبد الرحمن، ديوان الإسلام، (٢ / ١٠٦)

[5] السبكي ، تاج الدين، منع الموانع ص ٤٧١

[6] هو العلامة القاضي جلال الدين محمد بن عمر بن محمد بن محمد بن أحمد بن عبد القادر بن هبة ا النصيبي الحلبي الشافعي سبط المحب أبو الفضل بن الشحنة ، توفي سنة ٩١٦هـ ، من مصنفاته : التعليق على المنهاج سماه الابتهاج ، و كتاب في النوادر و الأشعار ، ابن العماد ، شذرات الذهب (٨ / ١١٣) . ذكره ابن العماد في شذرات الذهب (١٣/٨) .

[7] أنظر : الأنصاري ، زكريا، غاية الوصول ،ص٢

٣- **إلى شرح لب الأصول)** ، و قد طبع المتن مع الشرح بمطبعة مصطفى البابي الحلبي عدّة طبعات منها الطبعة الأخيرة سنة ١٣٦٠هـ ١٩٤١م .

٤- الشيخ محمود أفندي عمر الباجوري من علماء القرن الرابع عشر[1] اختصره في كتاب سماه **(الفصول البديعة في أصول الشريعة)** ، و هذا الشرح مطبوع بمطبعة التمدن سنة ١٣٢٣هـ[2].

ثالثا :منظومات جمع الجوامع :

حيث نظمه ستة من العلماء فيما اطلعت عليه وهم:

١- منظومة شهاب الدين أحمد بن عبد الرحمن الطوخي المتوفى سنة ٨٩٣هـ[3] .

٢- نظم الإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطي المتوفى سنة ٩١١هـ المسمى بـ **(الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع)** ، و قام بشرحه أيضاً في **(شرح الكوكب الساطع)** ، و الشرح مع النظم مطبوع عدّة طبعات منها طبعة بمكتبة و مطبعة الإشعاع الفنية سنة ١٤٢٠هـ ٢٠٠٠م .

٣- نظم الشيخ عبد ا بن أحمد بن باكثير الحضرمي[4] المسمى بـ **(الدرر اللوامع نظم جمع الجوامع)[5].**

٤- نظم الشيخ نور الدين أبو الحسن على الأشموني[6] ، و المسمى: بـ **(البدر اللامع في نظم جمع الجوامع)**[7]، وعليه عدة شروح منها : شرح للمؤلف

---

[1] هو الأستاذ الشيخ محمود بن عمر بن أحمد بن عمر بن عمر بن شاهين بن عمر الباجوري ، من أرباب التربية و التعليم بمصر ، درس البلاغة و التوحيد و الفقه الحنفي ، توفي سنة ١٣٢٣هـ ، من مصنفاته : أمثال المتكلمين من عوام المصريين ، أدب الناشئ . أنظر : كحالة ،عمر رضا ،(١٩٩٣)**.**معجم المؤلفين. ط١. بيروت :مؤسسة الرسالة (٣ / ٨٢١)

[2] أنظر : فؤاد ،سيد، (١٩٦١)**.** فهرس مخطوطات دار الكتب المصرية. القاهرة :دار الكتب ،(١ / ٣٩١)

[3] أنظر : حاجي خليفة ، كشف الظنون (٤٦٨/١)

[4] هو الشيخ الإمام العلامة الصوفي العابد الزاهد عبد ا بن أحمد بن باكثير الحضرمي المكي الشافعي ، توفي سنة ٩٢٥هـ . أنظر : ابن العماد ، شذرات الذهب (٨ / ١٧٦)

[5] أنظر: ابن العماد ، شذرات الذهب (١٧٦/٨) .

[6] هو الإمام العلامة الصدر الكامل أبو الحسن نور الدين علي الأشموني الفقيه الشافعي المقرئ الأصولي ، توفي ما بين سنة ٩٢٠ و٩٣٠ ، من مصنفاته : نظم المنهاج في الفقه و شرحه أيضا ، شرح ألفية ابن مالك . أنظر : الغزي **،** نجم الدين محمد بن محمد، الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، ط٢،(تحقيق:جبرائيل سليمان حبور)،دار الأمانة الجديدة، بيروت ، ١٩٧٢م (١ / ٢٨٥)

[7] هكذا أورد اسمه محققا تشنيف المسامع، أنظر:عبد ا ربيع ، سيد عبد العزيز، مقدمة تحقيق تشنيف المسامع، مؤسسة قرطبة ، المكتبة المكية،(٤٠/١)

نفسه[1]، و قد طبع هذا النظم بمصر سنة ١٣٣٢هـ[2] .

٥- نظام الإمام رضي الدين محمد بن محمد الغزي [3]، و المسمى **(الدرر اللوامع نظـم جمـع الجوامع)**، و قد قام بشرحه ولده الإمام بدر الدين أبو البركات محمد المتوفى سنة ٩٨٤هـ ـ و سماه **(العقد الجامع في شرح الدرر اللوامع نظم جمع الجوامع)[4].**

٦- نظم السلطان أبو المكارم عبد الحفيظ سلطان المغرب ، المسمى **(الجواهر اللوامع في نظم جمع الجوامع)** ، و هذا النظم مطبوع بالمطبعة المولوية في فاس العليا سنة ١٣٢٧هـ .

رابعا : مصنفات وضعت على بعض مسائل جمع الجوامع :

حيث قام عدد من العلماء بشرح مواضع معينة من جمع الجوامع وقد بلغت هذه الـشروح فيمـا اطلعت عليه ستة شروح وهي:

١ـ للإمام جلال الدين السيوطي المتوفى سنة ٩١٠هـ كتاب تحدثَ فيه عن **(جمع الجوامـع)** إضافةً إلى كتب أخرى أسماه **(النكت اللوامع على المختصر و المنهاج و جمع الجوامع)[5].**

٢ـ للشيخ الإمام عبد ا باكثير الحضرمي، نظم عقيدة **(جمع الجوامع)** سماها **(تتمّة التمام و سفك المدام في عقائد الإسلام)** و ذكر أن ولده البدر حسن قد شرح هذه العقيدة .[6]

٣ـ للإمام رضي الدين محمد بن محمد الغزي **(شرح عقيدة جمع الجوامع)** شرح فيـه قـسم العقيدة من **(جمع الجوامع)[7]**

٤ـ للعلامة الشيخ إسماعيل بن غنيم الجوهري نظم أسماه: **(الكلام الجوامع في بيـان مـسألـة**

---

[1] أنظر : الغزي ، الكواكب السائرة (١ / ٢٨٥) ، و ابن العماد ، شذرات الذهب (٢٠٧/٨)

[2] أنظر:فؤاد، فهرس دار الكتب المصرية (١ / ٣٧٩)

[3] هو الإمام العلامة القاضي رضي الدين محمد بن محمد بن أحمد عبد ا بن بدر بن مفرج بن شـداد الغـزي الدمشقي ، توفي سنة ٩٣٥هـ ، من مصنفاته : الدرر اللوامع نظم جمع الجوامع ، ألفية في التـصوف سـماها الجوهر الفريد في آداب الصوفي و المريد . أنظر : الغزي ، الكواكب السائرة (٢ / ٣)

[4] أنظر: نجم الدين الغزي ، الكواكب السائرة (٥/٢) ، ابن العماد في شذرات الذهب (٤٧٤/٨) و حاجي خليفـة في كشف الظنون (٤٦٨/١)

[5] أنظر : حاجي خليفة في كشف الظنون (٥ / ٥٤٣)

[6] أنظر : ابن العماد ، شذرات الذهب (١٧٦/٨) ، الحلبي ، زين الدين عمر بن احمد، القبس الحاوي لغرر ضوء السخاوي ، ط ١ ،(تحقيق حسن مروة،وخلدون مروة)، دار صادر، بيروت، ١٩٨٩م (١ / ٤٤٠)

[7] أنظر : الغزي ، الكواكب السائرة (٢ / ٥) .

الأصولي بجمع الجوامع) ، توجد منه نسخة خطية بمكتبة الرباط مسجلة تحت رقـم ٣١٧٩ : ١٠/١٨٨٤د[1] ، ونسخة أخرى بدار الكتب المصرية تحت رقم ٤٠٤[2] .

٥ـ للعلامة الشيخ عبد ا بن حجازي الشرقاوي المصري المتوفى سنة ١٢٢٧هـ ـ **(تقيـدات على مسألة الأصولي)** توجد منه نسخة خطية بمكتبـة الربـاط مـسجلة تحـت رقـم ٣١٨٢ : ٨٠/١١٨٤د[3] و أخرى في المكتبة الأزهرية تحت رقم ١٣٥٩ حليم ٣٣٠٩٩[4]

٦ ـ للشيخ محمد بن بخيت المطيعي حاشية على مقدمة **(جمع الجوامع)** سماها **(البدر الـساطع على مقدمة جمع الجوامع)**[5] ، طبعت ضمن مجموعة شروح لجمع الجوامع تـشمل**(تـشنيف المسامع)** للزركشي و **(منع الموانع)** للتاج السبكي و**(البدر الساطع)** ، بمطبعة التمـدن سـنة ١٣٣٢هـ ، و لها نسخ خطية بدار الكتب المصرية تحت رقم ٤٨٠ ، ٤٨١[6].

هذا كله بالإضافة إلى الحواشي التي وضعت على بعض شروح جمع الجوامـع وعلـى رأسها شرح الجلال المحلي حيث بلغ عدد الحواشي على شرح المحلي وحده حوالي التسعة عشر حاشية ، وكل هذه الحواشي تتعرض بالضرورة لجمع الجوامع لذا يمكن عدها حواشٍ على جمع الجوامع أيضا ومن هذه الحواشي :

١ ـ حاشية الكمال محمد بن محمد بن أبي شريف المقدسي[7] ، و المسماة بـ(الدرر اللوامـع بتحرير جمع الجوامع) ، و التي أكثر فيها من انتقاد الشارح ، و استـمـد شـرحه في أكثر الإيرادات من الكوراني ، و تبعه في تعسفه غالباً [8]،و هذه الحاشية مطبوعة .

---

[1] أنظر : فهرس المخطوطات العربية المحفوظة في الخزانة العامة للكتب و الوثائق بـالمغرب القـسم الثالـث (١٩٥٤-١٩٥٦) (١٤٢/١)

[2] فؤاد،فهرس دار الكتب المصرية (١ / ٣٩٢)

[3] أنظر : فهرس المخطوطات العربية بالمغرب (١٤٤/١)

[4] فهرس المكتبة الأزهرية (٢ / ٢١)

[5] أنظر :المراغي في طبقات الأصوليين (١٨٦/٣)

[6] أنظر : فؤاد،فهرس دار الكتب المصرية (١ / ٣٨٩)

[7] هو الإمام العلامة محمد بن محمد بن أبي بكر بن علي بن مسعود بن رضوان الكمال المري القدسي الشافعي المعروف بابن أبي شريف ، توفي سنة ٩٠٦هـ ، من مصنفاته : حاشية على تفسير البيضاوي ، و شرح علـى الإرشاد لابن المقري ، أنظر : الشوكاني ، البدر الطالع ص ٧٥٩

[8] أنظر :السخاوي في الضوء اللامع (٦٦/٩) ، و حاجي خليفة في كشف الظنون (٤٦٧/١) ،

٢ـ حاشية شيخ الإسلام أبي يحيى زكريا بن محمد الأنصاري المتوفى سنة ٩٢٦هـ[1] ، توجد منها ست نسخ محفوظة بدار الكتب المصرية تحت الأرقام ٧٢ ، ٧٣ ، ٧٤ ، ١٥٢ ، ٤٢٧ ، ٤٦٧[2] .

٣ـ حاشية العلامة أحمد بن قاسم العبادي المتوفى سنة ٩٩٤هـ ، انتدب فيها لرد الاعتراضات و الإيرادات الواردة على **(جمع الجوامع)** و شرحه للمحلي ، و سماها **(الآيات البينات على اندفاع أو فساد ما وَقَفتُ عليه مما أُورد على جمع الجوامع و شرحه للمحقق المحلي من الاعتراضات)**[3] ، و هذه الحاشية العظيمة مطبوعة عدّة طبعات منها طبعة في أربعة مجلدات بدار الكتب العلمية سنة ١٤١٧هـ ١٩٩٦م

٤ ـ حاشية الشيخ عبد الرحمن بن جاد ا البناني المغربي[4] ، اختصر فيها سياق ابن قاسم العبادي[5] ، و قد طبعت هذه الحاشية عدّة طبعات منها طبعة في مجلدين كبار بدار الكتب العلمية سنة ١٤١٨هـ ١٩٩٨م .

٥ـ حاشية الشيخ حسن بن محمد العطار[6]، وهي من أهم الحواشي على شرح الجلال المحلي ، و تأتي في مجلدين كبار مطبوعة مع شرح المحلي عدّة طبعات منها طبعة بدار الكتب العلمية سنة ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م .

وبذلك تدرك مدى الاهتمام البالغ الذي لقيه جمع الجوامع ، ولا أظن أن كتابا أصوليا أو غير أصولي قد حظي بما حظي به **(جمع الجوامع)** ، ولولا مكانة الكتاب وأهميته عند العلماء لما لقي كل هذا الاهتمام ، وهذا يكون ردا حساما على كل من ينتقص من **(جمع الجوامع)**

---

[1] أنظر : الغزي ، ديوان الإسلام (٣٦٦/٢) ، و حاجي خليفة ، كشف الظنون (٤٦٧/١)

[2] أنظر:فؤاد، فهرس دار الكتب المصرية (١ / ٣٨٣)

[3] أنظر : العبادي، أحمد بن قاسم ،(ت ٩٩٤هـ).الآيات البينات، ط١،٤م، (تحقيق زكريا عميرات) ، دار الكتب العلمية، بيروت ،١٤١٧هـ ١٩٩٦م (٥/١)

([4]) هو الإمام العلامة الشيخ عبد الرحمن بن جاد ا البناني المغربي ، توفي سنة ١١٩٨هـ . أنظر : الجبرتي ، عبد الرحمن بن حسن ،عجائب الآثار في التراجم والأخبار،مصورة عن طبعة بولاق، (تحقيق عبد الرحيم عبد الرحمن)، دار الكتب المصرية ، القاهرة، ١٩٩٨م (٢ / ١٢٢)

([5]) أنظر : الجبرتي، عجائب الآثار (٢ / ١٢٢)

[6] هو الإمام الشيخ العلامة أبو السعادات حسن بن محمد العطار الشافعي الأزهري ، صاحب الحواشي المشهورة ، عالم أديب مشارك في الأصول و النحو و البيان ، توفي سنة ١٢٥٠هـ ، من مصنفاته : حاشية على شرح إيساغوجي في المنطق ، و حاشية على شرح الأزهري في النحو ، أنظر : كحالة ، معجم المؤلفين (٢ / ٥٨٧)

ويدعي أن **(جمع الجوامع)** لا فائدة مرجوة منه كما ادعى ذلك عالمان مـن علمـاء الأصـول المعاصرين وهما الشيخ عبد ا دراز ، و الشيخ محمد الخضري ، حيـث ادّعـى الأول أنّ (جمع الجوامع) بالمقارنة مع غيره من متون الأصول فهو أقلها غناء و أكثرها عناء فقال فـي معرض بيان سبب عدم انتشار كتاب الموافقات للشاطبي فترة طويلة من الزمن : " إنّه لا يلـزم من الشهرة و عدمها فضلٌ و لا نقص ، فالكتب عندنا كالرجال فكم من فاضلٍ اسْتَتر ، وعاطل ظَهر ، و يكفيك تنبيهاً على فساد هذه النظرية ما هو مشاهد ؛ فهذا كتاب (جمع الجوامع) بشرح المحلي بقِي قروناً طويلة هو كتاب الأصول الوحيد الذي يُدرس في الأزهر ، و معاهـد العلـم بالديار المصرية مع وجود مثل **(الإحكام)** للآمدي ، و كتابي **(المنتهى) و (المختصر)** لابـن الحاجب **و(التحرير)**و **(المنهاج)** ، و **(مسلّم الثبوت)** ، و غيرها من الكتب المؤلفة في نفـس القسم الذي اشتمل عليه **(جمع الجوامع)** . . .[إلى أن قال] و لا يختلف اثنان فـي أنّ **(جمـع الجوامع)** أقلها غناء و أكثرها عناء "[١]

في حين ادّعى الثاني – محمد الخضري - : أنّ **(جمع الجوامع)** لا يُفيـدُ قارئـاً و لا سامعاً فقال في عبارة قاسية : " أما **(جمع الجوامع)** فهو عبارة عن جمع الأقاويل المختلفـة بعبارة لا تفيد قارئاً و لا سامعاً ، و هو مع ذلك خُلْو من الاستدلال على مـا يُقـرره مـن القواعد"[٢].

وقد بينت سابقا أن جمع الجوامع قد تعرض للانتقاد قبل الشيخ دراز والخضري ، وفـي عصر المؤلف نفسه ، وهو ما حدا به أن يضع كتاب منع الموانع عن جمع الجوامع ليـرد بـه الانتقادات التي وجهت إليه ، كما تولى ذلك غير واحد من العلماء كابن قاسـم العبـادي الـذي تصدى للدفاع عن جمع الجوامع وعن شرح المحلي و رد الاعتراضات و الإشكالات الـواردة عليه ، وألف في ذلك حاشيته الضخمة التي أسماها : **(الآيات البينات على اندفاع أو فساد مـا وَقفتُ عليه مما أُورد على جمع الجوامع و شرحه للمحقق المحلي من اعتراضات)**[٣] .

و بيّن ابن قاسم الدافع لهذا المصنف قائلا : " حملني عليه أنّي لما رأيـت جمعـاً مـن شيوخنا و غيرهم قد أَلِفوا التحامل عليهما [أي التاج السبكي و الجلال المحلي] ، و إضافة ما لا يليق ببعض الطلاب إليهما ، و أوردوا أنواع الاعتراضات ، و بالغوا بصنوف التـشنيعات

---

[1] دراز، عبد ا ،مقدمة كتاب الموافقات للشاطبي، بيروت :دار الكتب العلمية ،(٩/١)

[2] الخضري ،محمد ،(١٩٣٣). أصول الفقه. ط ٢ . مصر :المطبعة الرحمانية، المكتبـة التجاريـة الكبـرى ، ص ١٢

[3] و الكتاب مطبوع في أربعة مجلدات ضخام

مما هو في الأغاب كسرابٍ بقيعة يحسبه الظمآن ماء ، حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً"[١]

هذا و قد وضّح ابن قاسم أنّ المعترضين على **(جمع الجوامع)** و شرحه للمحلي لا يخرُج الدافع لهم عن ثلاثة أسباب هي[٢] :-

الأول : ما يرجع حاصله إلى مجرد المناقشات اللفظية التي اشتُهر أنّها ليست من دأب المحصلين .

ثانيها : ما لا منشأ له إلا الأغلاط الفاحشة و الأوهام الساقطة .

ثالثها : ما لا سبب له إلا مجرد مخالفتهما لما قاله ابن الحاجب و العضد ، أو أحدهما ، قال ابن قاسم : " و هذا القسم كما لا يخفى على إنسان من البطلان بمكان ؛ إذ مخالفة ما قاله ابن الحاجب و العضد ؛ لم يرد نقل بامتناعها ، و لا قام عقل مستقيم على منعها أو عدم استحسانها ؛ فإن ادعوا امتناعها لذاتها فهو هذيان غني عن البيان ، أو لأنهما أعلم ؛ منعناه بالنسبة للمصنف في هذا الفن"[٣] .

و بمثل ما قال ابن قاسم يُردّ على **الشيخ دراز والخضري وأزيد على ذلك قائلا :** أن ما ادعاه كل من الشيخ دراز والخضري دعوى مجردة عن الدليل و البرهان و لي عليها بعض الملاحظات :

الأولى : أنّ عدداً كبيراً من العلماء الأجلاء قد أثنوا على **(جمع الجوامع)** و اعتبروه من أهم المتون في أصول الفقه ، و منهم الإمام السيوطي حيث يقول موضحاً سبب نظمه **(لجمع الجوامع)** : " و الباعث على ذلك أنّي لم أجد من سبقني إلى نظمه مع نظمهم **(مختصر ابن الحاجب)** و **(منهاج)** البيضاوي ، و هذا الكتاب أولى بذلك إذ لم يؤلف قبله و لا بعده مثله ، لما انطوى عليه من العلم الكثير ، و اللفظ الوجيز ، و التحقيقات البديعة ، و النكت المنيعة"[٤].

فإذا كان الإمام السيوطي – و هو من هو – يرى ذلك في **(جمع الجوامع)** فهل يحق للشيخ درّاز و الخضري – مع كل التقدير و الاحترام لهما – أن يقولا ما قالاه .

و يقول الشيخ أبو بكر بن عبد الرحمن صاحب كتاب **(الترياق النافع بإيضاح و تكميل جمع الجوامع)** : " كتاب **(جمع الجوامع)** للعلامة تاج الدين السبكي رحمه ا في أصول الفقه و

---

[١] ابن قاسم، الآيات البينات (١/٥)

[٢] ابن قاسم، الآيات البينات (١/٦)

[٣] ابن قاسم، الآيات البينات (١/٦)

[٤] السيوطي،جلال الدين عبد الرحمن ، شرح الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع،(تحقيق : محمد إبراهيم الحفناوي)، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م (١/٣٦)

الدين ؛ كتاب أجمع فحول صيارفة التحقيق على بلوغه في الاختصار الدرجة التي لا تـرام ، و اتفق عدول سماسرة التدقيق على أنّه من الجمع و التهذيب بأرفع مقام"[١].

و أضيف قائلاً : إن كان **(جمع الجوامع)** قليل الفائدة فهل يعقل أنّ أمثـال الجـلال المحلـي ، و الزركشي ، و العراقي، و ابن جماعة ، و شيخ الإسلام زكريا المتوفى سنة ٩٢٦هـ ، و عدد كبير من فحول العلماء[٢] يُضيّعون أوقاتهم بشرح متن لا فائدة منه؟!

الثانية : أنّ الشيخ درّاز قد اعترف أنّ **(جمع الجوامع)** كان هو الكتاب المعتمد للتدريس لعـدّة قرون خلت ، و أنّه الكتاب المقرّر للدراسة في الأزهر ، و معلوم أنّ كبار العلماء قد تخرّجوا من الأزهر ، و القائمين عليه هم من أكابر العلماء ، فهل يُعقل أن يُقرّروا كتاباً للتدريس قليل الفائدة عديم الجدوى؟! لا أظن أنّ هذا مما يختلف عليه اثنان!

الثالثة : أنّ **(جمع الجوامع)** منذ ظهوره قد أكب العلماء على درسه و تدريسه ، بـل و حتـى حفظه فلم يتخرج أي عالم إلا بعد قراءته **(جمع الجوامع)** ، و كان العلماء يوصون تلامـذتهم بقراءة **(جمع الجوامع)** في بداية تحصيلهم ، فهل هم من السذاجة بمكان حتى يوصوا بقـراءة كتاب لا يفيد سامعاً و لا قارئاً؟!

الرابعة : ما قاله الشيخ الخضري من أنّ **(جمع الجوامع)** عبارة عن جمـع الأقـوال المختلفـة بعبارة لا تفيد قارئاً و لا سامعاً ؛ منقوضة بأنّ التاج السبكي قد وضّح أنّه أراد جمع الأقوال في كتاب واحد و قد رتبها ترتيباً علمياً لبيان تطور الأقوال أولاً أو غرابة قول ثانياً ، أو مخالفـة قول ثالثاً ، أو وقوع غلط فيه رابعا ، و من يُنعِم النظر في ترتيب التـاج الـسبكي للأقـوال يقضي بأنّ جمعه الأقوال و ترتيبها لم يأتي عبثاً و إنّما كان لغاية و هدف كما بيّنتُهُ ، و في ذلك يقول التاج السبكي : " و لو أنّ الفَطِن تأمل صنيعي في هذا المجموع الصغير الذي سميته **(جمع الجوامع)** و جعلت اسمه عنواناً على معناه ، و ترتيبي الأقوال و قائليها و المسائل و فروعها و القائلين و تعديدهم ، و اطلع على مغزاي في ذلك لقضى العجب العجاب و علم كيـف أَمطْنـا القشر عن اللباب"[٣] .

الخامسة : و أما الاعتراض بكون **(جمع الجوامع)** يخلو من الأدلة ؛ فأمر عجيب ذلك أنّ هـذا

---

[1] نقلاً عن مقدمة الكوكب الساطع ، الحفناوي ، محمد إبراهيم ، (٢٠٠٠). مقدمة تحقيق شرح الكوكب الـساطع نظم جمع الجوامع، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، (١٣/١)

[2] أنظر العلماء الذين شرحوا جمع الجوامع و اهتموا به في : الحـسنات ، الإمـام تـاج الـدين الـسبكي ص ١١٤-١٢٥

[3] السبكي، تاج الدين، منع الموانع ص ٣٦٩

المتن شأنه الاختصار ، فلو أكثر فيه من ذكر الأدلة لخرج عن حد الاختصار ، ثمّ إنّ التـاج السبكي إنّما أراد في هذا المتن وضع زُبدة علم الأصول بعد ما تقرّرت لديه ، و أما الأدلة فقد ذكر التاج أدلة هذه المسائل كلها في كتبه الأخرى و بخاصة **(رفع الحاجب)** ، و لم يُرد إعادتها في هذا المتن ، ثمّ إنّ التاج قد بيّن لنا منهجه في ذلك واضحاً حيث يقول : " فربما ذكرنا الأدلة في بعض الأحايين ، إما لكونها مقرّرة في مشاهير الكتب على وجه لا يبين أو لغرابة أو غيـر ذلك مما يستخرجه النظر المتين"[1] .

و من ثمّ فإنّي أقول : إنّ أمثال هذه المتون لا يعيبها عدم ذكـر الأدلـة ، إذ أنّ ذكـر الدليل إنّما هو لوظيفة الشارح ألصقُ منه للماتن .

السادسة : من العجيب جدا أن يقول الشيخ دراز أن أمثال (مختصر ابن الحاجب) و**(التحريـر)** لابن الهمام أكثر سهولة من **(جمع الجوامع)** ، مع اتفاق العلماء على أن **(مختصر ابن الحاجب)** من اعقد متون علم الأصول ، وكذا قيل عن مختصر **(التحرير)** ، فكيف اعتبر الشيخ دراز أنهما أسهل من **(جمع الجوامع)** ، وجمع الجوامع قد خلا عن كثير من المباحث المنطقية التي اغـرق فيها كلا من ابن الحاجب وابن الهمام.

و بعد : فقد لاح بما ذكرتُهُ وجهُ سقوط الدعوى المذكورة ، و بقي **(جمـع الجوامـع)** سليماً عن هذه الاعتراضات ، غنياً بالمعلومات يوفر لطالب العلم الكثير من الوقت و الجهـد ، و أما سبب صعوبته على الكثيرين فهو بسبب ضعف الهمم و قصور الفهم و الابتعاد عن العلوم التي من شأنها أن تذللَ هذه الصعاب ، و على رأسها علم الكلام و المنطق اللذان يعينان كثيراً على عملية الفهم و كيفية التفكير السليم ، وكذا علوم العربية و على رأسها علـم البلاغـة و النحو ، فمن كانت لديه معرفة بهذه العلوم لا أظنه يستصعبُ شيئاً من المتون العلمية المتقدمـة من أمثال **(جمع الجوامع)** و ا الموفق للصواب .

مناقشة الفكرة القائلة بأنّ (جمع الجوامع) من الكتب التي جمعت بـين طريقتـي الحنفيـة و المتكلمين:

لقد شاع بين أهل العلم، أنّ **(جمع الجوامع)** من المتون التي جمعت بين طريقتي الحنفية و المتكلمين، و هي الطريقة التي سار عليها أكثر العلماء المتأخرين و خاصة الحنفية منهم.

و قد بحثت عن مصدر هذه المقولة؛ فلم أهتد إلى أول من فاه بها و على ماذا اعتمد في ذلـك؛ غير أنّه من المقرر لدي ما يأتي:

أولا: أنّ من ذكر هذه المقولة هم من العلماء المُحْدثين و المعاصرين.

[1] السبكي ، تاج الدين، جمع الجوامع ص ٢٠٣

ثانيا: أنّ ابن خلدون – المؤرخ المشهور – الذي دوّن تاريخ أصول الفقه، لـم يـذكر **(جمـع الجوامع)** ضمن الكتب التي جمعت بين الطريقتين، مع شهرة **(جمع الجوامع)** في ذلك الوقت و انتشاره بين الكثير من العلماء[١] .

ثالثا : أنّي لم أجد أحداً من الذين ترجموا للتاج السبكي سواء من الذين عاصروه أو من بعـدهم – اللهم إلا المعاصرين – قد ذكر أنّ **(جمع الجوامع)** من الكتب الجامعة بين الطريقتين .

و بناء على ما سبق فإنّه يترجح لدي أنّ هذه المقولة إنّما هي من صنيع العلماء المُحدثين فقط ؛ و ممن صرّح منهم بذلك : الشيخ محمد الخضري بيك[٢]، و الشيخ عبد الوهاب خلاف[٣] ، و الشيخ محمد أبو زهرة[٤] ، و الدكتور زكي الدين شعبان[5] و غيرهم .

و لعل مبنى هذه الدعوى يعود إلى ما يأتي :-

أولاً : ما صرّح به التاج السبكي من أنّه قد جمع كتابه هذا من زُهاء مئة مصنف فظنوا من ذلك أنّه قد جمع فيها طريقة الحنفية .

ثانياً : أنّه قد ذكر بعض آراء الحنفية في عدد من مسائل هذا الكتاب .

ثالثاً : أنّه قد ذكر بعض الفروع الفقهية التي استدل بها على القاعدة الأصولية كمـا هـو فـي طريقة الحنفية .

رابعاً : الترتيب الذي اتبعه التاج السبكي ، و النسق الذي صنف عليه كتابه ظنوا أنّه ليس على طريقة المتكلمين و لا على طريقة الحنفية فهو إذاً جامع بينهما .

و عندي في ذلك كله وجهة نظر حاصلها ما يأتي :-

أولها : أنّ التاج السبكي قد صرّح نفسه أنّ كتابه هذا [أي**(جمع الجوامع)**] قد أودع فيه زُبدة ما في شَرْحيه على **(المنهاج)** و **(المختصر)**[٦] ، و معلوم أنّ كلاً من **(المنهاج)** و **(المختـصر)** من الكتب التي سار بها مصنفوها على طريقة المتكلمين و أنّ التاج السبكي قد اتبع في شـرحه لهما الطريقة نفسها ، مع ما امتاز به المتأخرون من الشرّاح – و من بينهم التاج السبكي – من ذكر الفروع الفقهية المبنية على المسائل الأصولية ، و مع ذلك فلا يصح القـول بأنّهـا كتـبٌ

---

[1] أنظر ابن خلدون ، مقدمة ابن خلدون (٢ / ٨١٨)

[2] أنظر : الخضري، أصول الفقه ص ١١ .

[3] أنظر : خلاف ، عبد الوهاب ،(١٩٨١).علم أصول الفقه . ط ١٤. الكويت: دار القلم ص ١٩ .

[4] أنظر :أبو زهره ،أصول الفقه ص ٢١ .

[5]أنظر : شعبان ، زكي الدين، **(١٩٦٥).** أصول الفقه الإسلامي**.** مصر: دار التأليف ص ٢٣ .

[6] أنظر : السبكي ، تاج الدين، جمع الجوامع ص ١٢٤ .

جامعةٌ .

ثانيها : أنّ المصادر المائة التي استمد التاج السبكي منها كتابه هذا ، إنّما هي مصادره التي اعتمد عليها في شرحيه على**(المنهاج) و(المختصر)** بدليل قوله : "المحيط بزُبدة ما في شرحي على **(المختصر) و (المنهاج)** ."[1]

ثالثها : و أما إيراده لبعض آراء الحنفية و ذكره لعدد من الفروع الفقهية ؛ فأقول : أنّ ذكره لها قليل أولا ، و ثانيا : أنّ أمثال **(منهاج)** البيضاوي ، و **(مختصر)** ابن الحاجب ؛ و هما من كتب المتكلمين اتفاقا ، قد ذكر فيهما مثل ذلك ، فإن كان ذكر آراء الحنفية و الفروع الفقهية ذريعة لاعتباره من الكتب الجامعة ، فلم لم يقولوا عن **(المنهاج) و (المختصر)** نحو ذلك ، بجامع ذكر الفروع الفقهية و آراء الحنفية .

و بالمقارنة بين **(جمع الجوامع) و (التوضيح)** لصدر الشريعة؛ المتفق على كونه من الكتب الجامعة ، تجد بوناً واسعاً جداً في هذا المجال .

فصدر الشريعة أولاً : لا تكاد تخلو مسألة إلا و يذكر فيها رأيي الحنفية و الشافعية ، مع اعتباره مذهب الحنفية في ذلك ، انظر على سبيل المثال الصفحات :(١ / ٦٣ ، ٦٦ ، ٦٧ ، ١١٤ ، ١١٥) و هذا بخلاف التاج السبكي فهو لا يذكر آراء الحنفية في كل مسألة بل في المسائل المهمة التي للحنفية رأي مخالف له أثر فيها ، و هي المسائل التي يذكرها المتكلمون غالبا .

و بالنسبة للفروع الفقهية فإنّ صدر الشريعة كان يكثر من ذكر هذه الفروع مستدلا بها على القاعدة الأصولية ، بل لقد وجدته يسهب في شرح و بيان هذه الفروع مبّيناً ما فيها من اختلافات بين علماء مذهبه ، و كيفية انطباقها على القاعدة الأصولية ، بحيث يعدّ كتابه غزيراً بالمسائل الفقهية ، و هذا أقرب إلى طريقة الحنفية ، انظر على سبيل المثال الصفحات (١٨١ – ٢٥٣) فلا تكاد تخلو صفحة من بيان هذه الفروع .

رابعها: و أما بالنسبة لنسق كتابه: **فأقول**:

أولاً : إنّ التاج السبكي ملتزم بالإطار العام لنسق المتكلمين ، و إنّما الخلاف فقط في ترتيب المسائل و تقديم بعضها على بعض ، و هذا يعود إلى نظر كل مؤلف الخاص و طريقته في التأليف و بحسب ما يراه مقدماً في الأهمية ، و غيرها من الظروف التي تمليها حالة التأليف .

فالتاج السبكي مقارنة **(بمنهاج البيضاوي)** تجد أنّ كلاً منهما افتتح كتابه بعد تعريف أصول الفقه ، بمباحث الحكم ، و من ثمّ مباحث الكتاب و ما يتعلق بالألفاظ من الوضع و الاشتقاق و

---

[1] السبكي ، تاج الدين، جمع الجوامع ص ١٢٤

الحقيقة و المجاز . . . ، و بعدها ذكر مباحث السنة و ما فيها من أبحاث ، و من ثمّ الإجماع و مباحثه ، فالقياس و الأدلة الأخرى منها ما هو مقبول و منها ما هو مردود ، إلا أنّ البيضاوي قد ذكر أولا الأدلة المقبولة في باب خاص ، و من ثمّ المردودة منها في باب آخر ، بخلاف التاج السبكي ، فقد ذكر كلا النوعين تحت باب الاستدلال ، و بعدها ذكر باب التعادل و التراجيح و أخيراً الاجتهاد و التقليد .

و التاج السبكي قد التزم بذلك كله ، و ذكر أغلب مسائل **(المنهاج)** ، و خالفه فقط في ترتيب المسائل و تقديم بعضها على الآخر داخل الباب الواحد .

و أما أسلوبه فبالمقارنة بين أسلوب التاج السبكي و أسلوب المتكلمين ؛ تجد أنّ التاج السبكي يتكلم بنفَس المتكلمين ، و أستطيع القول أنّ أغلب عبارات التاج السبكي في **(جمع الجوامع)** هي : إما ذاتها عبارات البيضاوي و ابن الحاجب ، و إما أنّه قد غير فيها لفظة أو زاد عليها قيداً أو أنقص مثل ذلك[1] .

و بعد : فإنّي أقول : إنّ هذه الدعوى لا تسلم من الانتقاد ، و لا تخلو من الاعتراض ؛ وعلى ذلك فإنّي أميل إلى القول : بأنّ **(جمع الجوامع)** إنّما هو متن من متون المتكلمين ، و لا علاقة له لا بطريقة الحنفية ، و لا بالطريقة الجامعة [2]؛ و ا أعلم بالصواب .

---

1 قارن بين المسائل التالية في جمع الجوامع و نظائرها في المنهاج و المختصر: تأخير العبادة عن أول الوقت مع ظن الموت جمع (١٢٨) و المنهاج (٢٢)، و الأصح أن المباح ليس بجنس للواجب جمع (١٢٧)، المختصر (٢/٥-١١)، و لا تكليف إلا بفعل جمع (١٣٠) و المختصر (٥٤/٢).

2 هذه المناقشة اقتبستها من رسالتي حول الإمام تاج الدين السبكي ومنهجه في أصول الفقه ، وقد قررت حينها أنه لا بد من دراسة الطريقة الجامعة في أصول الفقه ، وبيان حقيقة وجودها ومعالمها ، ومن ثم دراسة جمع الجوامع بناء على ما تتوصل إليه تلك الدراسة للحكم عليه ، وقد قام بعد ذلك مأمون أبو جابر بدراسة الطريقة الجامعة وبين ملامحها وخصائصها ، وتوصل من خلال دراسته تلك إلى حقيقة ما قررته من كون جمع الجوامع متن من متون المتكلمين، ولا تنطبق عليه أيا من خصائص الطريقة الجامعة التي قررها . أنظر : الحسنات ، الإمام تاج الدين السبكي ص ١٠٣ـ ١٠٦، أبو جابر ، المدرسة الأصولية الجامعة ص ١٠٢ـ ١٠٣

المبحث الخامس

دور الشروح والحواشي في بيان المتون

كان من نتيجة اعتماد العلماء المتأخرين على المتون في ضبط مسائل علم الأصـول ، ونتيجة لما امتازت به الشروح من الاختصار البليغ والشدة في الاختزال أن وجـدت الـدواعي لوجود شروح لبيان ما أغلق من هذه الشروح ،هذا وتظهر الحاجة إلى الشروح من خلال النقاط الآتية[١] :

أولا: كمال براعة المصنف ودقة ذهنه ؛ فإنه لحسن عبارته وجودة ذهنه يحتوي كتابـه علـى معان دقيقة بكلام وجيز كافيا في الدلالة على المطلوب ، وغير المصنف قد لا يكـون بمرتبتـه فيحتاج إلى زيادة بسط في العبارة لتظهر تلك المعاني ، ولعل اصدق مثال على مثل هذا النـوع هو **(مختصر ابن الحاجب)** ، فإنه لكمال عقل مصنفه ، ولاستخدامه كل ما أوتيه من علوم وعلى رأسها علم المنطق والكلام، وعلم البلاغة والنحو، وهو السيد في ذلك ، ولا أظن أن أحـدا قـد جاوز مرتبته اللهم إلا قليل من العلماء ، مما دفع العلماء إلى المبادرة والتنافس في شرحه وبيان ما أغلق من معانيه على الكثير من أهل العلم .

ثانيا: حذف بعض مقدمات الأقيسة اعتمادا على وضوحها لأنها من علم آخر ، أو ربما أهمـل المصنف ترتيب بعض الأقيسة ، فيجيء الشارح ليبن تلك المقدمات التي خفيت ويبين ما أهمـل من المقدمات وتراتيب بعض الأقيسة ، ولعل **(جمع الجوامع)** هو الممثل لمثل هذا النـوع مـن المتون .

ثالثا: احتمال اللفظ لمعان تأويلية أو احتياج لطافة المعنى ليعبر عنه بلفظ يوضحه ، فقد يرد في بعض المتون بعض العبارات التي تحتمل أكثر من معنى ، واربما تنازع العلماء فـي تحقيـق المعنى الذي أراده المصنف ، ومن هنا تأتي الحاجة إلى الـشروح لبيـان المعـاني المحتملـة المندرجة تحت هذا اللفظ، ومن ثم ترجيح ما يراه مناسبا ، وفي هذا المضمار يتبارى العلماء في تأويل الألفاظ كل بحسب ما أداه إليه نظره واجتهاده، واربما وقع بين الشراح أنفسهم اختلافـات في تعيين المعنى المراد، وتبدأ المناقشات والمحاورات والردود مما يغني علم الأصول بالمزيـد من الآراء والمناهج المتباينة في فهم دلالات الألفاظ.

رابعا : يلجأ معظم أصحاب المتون إلى ذكر أدلة جملية على المسائل الأصولية التي يطرحونها

---

[1] هذه النقاط أقتبسها مع بعض الزيادات عليها من محاضرة بعنوان منهجية تعليم أصول الفقه ألقيت في المعهـد العالمي للفكر الإسلامي بعمان ، للأستاذ سعيد فوده ، في الفترة الواقعة ما بين ٦/٣٠ـ ٢٠٠٧/٧/١، أنظـر : الفصل الثاني من تلك الندوة ص ٢٠ ، ندوة غير مطبوعة.

في متونهم ، وأحياناً ، لا يذكر الدليل أصلا، تاركا مهمة التدليل ، وشـرح الـدليل الموجـود لوظيفة الشراح.

خامسا: قد يقع في بعض المتون ما لا يخلو عنه البشر من السهو والغلط والتكرار لعين الشيء بغير ضرورة ، فيحتاج إلى أن يُنبه على ذلك وهو ما يقوم به الشراح ، وهذا ميدان واسع أخـذ حيزا كبيرا عند العلماء تراه مبثوثا في ثنايا الشروح وقلما يخلو عنه شرح.

هذه أهم النقاط التي لأجلها يُحتاجُ إلى الشروح ، وبذلك يعلم أنه لا يمكن الاستغناء عـن الشروح في فهم متون الأصوليين ، وان كثرة الشروح وللمتن الواحد، لا تعني ألبتـة أن ذلـك مجرد ترف فكري ، كان العلماء في غنى عنه ، وذلك أن لكل شرح ميزاته الخاصة به ، ولكل شارح هدفه الذي ابتغاه من الشرح ، وإن في الشروح ما يكمل الآخر ، فبعضها قد يقيد ، وآخر قد لا يرى للقيد فائدة ، وبعضها قد يجمل والآخر قد يفصل ، وبعضها قد يكتفي بمجـرد حـل الألفاظ ، وبعضها قد يغوص في البحث عن المعاني ، وهكذا ؛وبذلك لا غنى عن أمثـال هـذه الشروح ، وهي تفيد الطالب إفادات جمة وخاصة في كيفية فهم الألفاظ وحمل المعاني السليمة ، وتعطي الطالب المنهج السليم في قراءة المتون وفهمها الفهم الصحيح.

وقد تنوعت طرق العلماء في الشروح إلى عدة طرق لكل طريقة مزاياها الخاصة بهـا وأشهر هذه الطرق ثلاثة وهي:

أولا:الشرح بـ **قال، أقول** ، وفي هذه الطريقة يذكر الشارح عبارة للمصنف بادئا فيها بقوله :ـ أي الشارح ـ قال ـ أي المصنف ـ ثم يعقب على ذلك بقوله : أقول ويذكر ما يراه مناسبا من الشرح ، وفي هذه الطريقة قد يكتب المتن في بعض النسخ وقد لا يكتب ؛لأنـه يكـون بتمامـه مندرجا في الشرح بلا امتياز،ومن أمثلة هذا الشرح **(شرح العضد على مختصر ابن الحاجب)** ، و**(شرح الإسنوي على منهاج البيضاوي)** .

ثانيا: الشرح **بقوله** ، وفي هذه الطريقة يقول الشارح قوله ـ أي صاحب المتن ـ كذا ويختار عبارة من العبارات المراد شرحها فقط ، ويقوم بشرحها وتوضيحها ، وفي هذه الطريقة لا يلتزم الشارح بذكر المتن، وإنما يقتصر على ذكر المواضع المشروحة فقط، ومن الأمثلة علـى ذلـك **(شرح العراقي على جمع الجوامع)** .

ثالثا: الشرح **مزجا** ، ويقال له الشرح الممزوج ، وفي هذه الطريقة يمزج الشارح عبارة المـتن مع عبارة الشرح، ويجعل للمتن علامة ما تميزه عن الشرح ، كأن يضع المتن بين قوسـين، أو يميز بين المتن والشرح بلون معين للمتن دون الشرح، وهذه الطريقة هي التي سار عليها أكثـر المتأخرين من الشراح ، ومن أمثلة هذه الطريقة **(شرح التاج الـسبكي علـى مختـصر ابـن**

الحاجب) ، وشرح **(المحلي على جمع الجوامع)** .

ومما ينبغي التنبيه عليه هو أن الشارح لمتنٍ ما لا بد أن يبذل النصرة فيما التزم شرحه بقدر الاستطاعة ويذب عما تكفل إيضاحه ليكون شارحا غير جارح ، لأن وظيفة الشارح هـي بيان معاني المتن بحسب ما أرادها الماتن نفسه لا بحسب ما يراها هو، حتى وإن كان الـشارح مخالفاً للماتن في مسألة ما فلا ينبغي له أن يشرح المسألة بحسب ما يراها هو، فإن ذلـك لـيس من الأمانة العلمية في شيء بل الأمانة أن تشرح وفق ما أرادة صاحب المتن ، ومن ثم إن كان لك اعتراض على عبارة ما ، فإما أن تذكر في موضع آخر وإما أن تعتذر عن إدراجهـا فـي الشرح، أما إذا وقع في المتن ما لا يمكن الإجابة عنه ، فإن على الشارح أن يحاول جهده فـي تأويله وحمله على محمل حسن مهما استطاع إلى ذلك سبيلا ، فإن لم يجد له ذلك فليحمله على النسيان أو سهو القلم ، وان لم يمكن ذلك ، وجب رده والتنبيه على هذا الخطأ ، مـع التزامـه الأدب في الرد ، وعليه أن يلجأ إلى التعريض أولا ، ومن ثم التصريح مجتنبا في كل ذلك الغي والاعتساف متمسكا بذيل العدل والإنصاف ، حتى لا يتعرض لما انتقده على الآخرين، وبـذلك يخرج الشرح في صورة أبهى وأجدر بالقراءة والمطالعة من شرح ممجـوج مملـوء بالـسب والشتائم والتغيير والتحريف ، بحيث يغير مقاصد صاحب المتن أصلا ويأتي بمقاصـد قـد لا يلتزمها صاحب المتن ابتداء .

المبحث السادس

خصائص هذه المرحلة ومظاهر التطور فيها

يعد هذا الطور المتأخر جدا من تاريخ علم الأصول ، وهو الطور الذي كانت اليد العليا على الأطوار الأخرى السابقة عليه ، إذ هو الطور الأكثر تأليفا ووجودا من الأطـوار الـسابقة ويمكن تلخيص ملامح هذا الطور بما هو آت :

أولا: استقر علم الأصول على المتون الأصولية المتأخرة ، حيث بدأت تختفي المؤلفات الأصولية المؤلفة ابتداء وغير المتأثرة بغيرها ، وهذه من أبرز السمات التي وصف بها علـم الأصـول عامة وعند المتكلمين منهم خاصة ، وهي من السمات التي اختلفت الأنظار حولها ففـي حـين اعتبرت هذه المتون القمة في التطور وأنها تطور طبيعي تقتضيه ظروف التأليف والعلم أن لكل علم بعد نضوجه لا بد من حصر مسائله وضبطها في متون صغيرة الحجم كثيرة العلم ، خاصة مع الضعف العام الذي أصاب طلبة العلوم والعلوم الشرعية على وجه الخصوص وهـو الـذي أشار إليه واضعوا المتون الأصولية أنفسهم أن سبب تأليفهم للمتون هو ضعف همم الطلبة عـن مطالعة المطولات ، ولذا فإن الطالب بحاجة إلى كتاب يصور له المسائل مجردة ومن ثم ينتقـل إلى التوسع فيها شيئا فشيئا للوصول إلى غاية منتهاه من العلم ، ومما يجدر الإشارة إليه أن علم أصول الفقه بما أوتيه من حيوية فياضة ، كان من أواخر العلوم التي دخلت مرحلة المتون فـي حين كانت علوم الفقه ، والحديث وغيرها من علوم الشرع قد دخلت إلى مرحلة المتون قبل ذلك بكثير .

وعلى الر غم من ذلك كله وجد من اعتبر أن هذه المتون سبب التخلف في علم أصـول الفقه ، وتراجعه وبعد الناس عنه وخاصة في العصور المتأخرة وعصرنا الحاضر من أبرزها، ومن هنا برزت الدعوة إلى تجديد علم أصول الفقه عند أنظار هؤلاء [١].

ثانيا : اتسمت المتون الأصولية في هذا الطور بشدة الاختصار والبلاغة في العبارات مما أوجد نوعا آخر من المؤلفات الأصولية عرف بالشروح ، وقد سيطرت علـى المنـاهج والدراسـات الأصولية ثلاثة متون أصولية أنحصر دور الأصوليين فيما بعد حـول هـذه المتـون شـرحا واختصارا ، وقد استغنى بها العلماء عن كتب المتقدمين ، واكتفوا بها ، وصار العلماء يعرفون بمقدار ما يضعه من شروح وحواشٍ وتعليقات على أحد هذه المتون الثلاثة ، وهي المتون التـي جعلتها أساسا لدراسة طور المتون وهي متن **(منهاج البيضاوي)** بحسب مـا صـار يعـرف ،

---

[1] هذا يستدعي أن أضع مبحثا خاصا عن تجديد علم الأصول، في ختام هذه الدراسة، فأنظر المبحث القادم مـن هذه الدراسة.

و(**مختصر ابن الحاجب**) ، و(**جمع الجوامع**) للتاج السبكي .

ثالثا : مما تميزت به هذه المرحلة هو دخول العديد من المناقشات والمماحكات اللفظية ، والتي قد لا يبنى عليها أثر أو عمل ،اللهم إلا أن يُراد توظيفها في بناء القدرة على المناقشة والنقد، ومما اشتهر به شراح هذه المرحلة أيضا هو الإسهاب في القضايا اللغوية من نحو وبلاغة والمنطقية ودقائق الكلام في تفسير ألفاظ أصحاب المتون ، ومن ذلك ما تضمنته الحواشي التي وضعت على (**جمع الجوامع**) كـ(**حاشية ابن قاسم العبادي**) ، و(**حاشية العطار**) ، وهي من الأمور التي زادت من صعوبة علم الأصول ، خاصة مع ابتعاد الطلبة في هذه العصور ، عن مثل تلك العلوم إضافة إلى الضعف العام الذي أصيب به الطلبة في علم اللغة عامة .

رابعا : في خضم الكم الهائل من الشروح والحواشي والاختزال للمتون إلا أنه وجد بعض المحاولات للخروج على ذلك النمط، ومن ابرز هذه المحاولات ما قام به الزركشي في تأليفه لـ(**البحر المحيط**)، وهذا الكتاب يعد من أعظم ما ألف في تلك المرحلة ، خاصة وأن الزركشي قد جمع في كتابه هذا كل ما توصل إليه من الأقوال أو الآراء الأصولية ، وذكر الخلافات التي اطلع عليها ، مسندا كل ذلك بالأدلة والبراهين ، وتوجيهها التوجيه الصحيح ؛ مما جعل كتابه هذا أقرب ما يكون إلى ما اصطلح عليه في العصر الحاضر باسم الموسوعة ، وذلك لأنه تضمن كل ما يمكن أن يرد على المسألة الأصولية ، وما ذلك إلا دلالة واضحة على سعة اطلاع الزركشي ، وقد لقي هذا الكتاب قبولا عند العلماء ، وكان من ابرز ما لقيه هو قيام الشوكاني بتلخيص هذا الكتاب في كتابه (**إرشاد الفحول**) ، وهو وإن لم يصرح بأنه اختصر كتابه هذا من كتاب الزركشي ، إلا أن المتتبع لكلا الكتابين يدرك ذلك لا محالة ، وذلك للتشابه الكبير بين الكاتبين الذي لا يحتاج إلى تدليل.

وبالإضافة إلى ما كتبه الزركشي والشوكاني فقد وجدت محاولات أخرى لبعض العلماء المعاصرين لم ينتهجوا فيه نهج طريقة المتون والاختصارات وان كان أصل انطلاقهم هو تلك المتون ، كما فعل عبد الوهاب خلاف[1] ، ومحمد أبو زهرة[2] ، ومعظم المعاصرين .

وقد ظهر نوع أخر من التأليف الأصولي المعتني ببعض مسائل جزئية من مسائل علم الأصول كمسألة القياس حيث أخذ حيزا كبيرا عند الأصوليين المعاصرين فمنهم من لخص أبحاثه معتمدا على ما قاله أصحاب المتون وشراحها كما فعل عيسى منون في كتابه (**نبراس العقول**) ، ومنهم من أخذ مسألة من مسائل القياس كما فعل عبد الحكيم السعدي في (**مباحث**

[1] في كتابه ، علم أصول الفقه .

[2] في كتابه أصول الفقه.

العلة عند الأصوليين) ، ومحمد شلبي في **(تعليل الأحكـام)** ، ومنهم من تولى مباحث الـدلالات فقط كما عند الدريني في **(المناهج الأصولية)** ، ومنهم من تولى البحث في صيغ الأمر ، وآخر في صيغ النهي وهكذا ،هذا وما ينبغي الإشارة إليه هو ضرورة دراسـة المؤلفـات الأصـولية المعاصرة ، ولولا إطالة البحث لذكرت ذلك، ولكني أزعم أن دراسة هذه المؤلفـات وطرائـق مؤلفيها لا تكفيها دراسة كدراستي هذه ، وإنما هي بحاجة إلى دراسة مستقلة يدرس فيها معـالم أصول الفقه عند المعاصرين، بعد أن بينت في هذه الدراسة طريقة التدوين في أصول الفقه عند المتكلمين ، منذ ظهور العلم وحتى استقراره عند طور المتون ، وإنني لـم أذكـر المـصنفات المعاصرة لما بينته سابقا من ضرورة دراسة هذه المصنفات في دراسة مستقلة ، ولما أن منهج العلماء المعاصرين منهم من اتفق مع منهج المتكلمين، ومـنهم مـن اختلـف معـه، ومعظـم المعاصرين قد أخلى كتبه من المباحث الكلامية التي كانت سمة بارزة لكتـب المتكلمـين فيمـا مضى .

المبحث السابع

حاجة أصول الفقه عند المتكلمين للتجديد

ذكرت في المبحث السابق أن أنظار العلماء قد اختلفت تجـاه دور المتـون فـي علـم الأصول ، وقد ظهرت عدة دعوات للتجديد في علم أصول الفقه، فما هو هـذا التجديـد، ومـا مظاهره وما مبرراته ، هذا ما سأحاول الإجابة عليه في عجالة سريعة في هذا المبحـث تاركـا الإسهاب في الموضوع إلى مواضع أخرى ،لأن موضوع التجديد في أصول الفقـه ، لا يكفيـه مبحث في دراسة كهذه ؛بل ولا دراسة واحدة فهو بحاجة إلى دراسات مستقلة ، وقد وجدت عدة مؤلفات تتناول موضوع التجديد في أصول الفقه ، كما أنه وجد العديد من الأبحـاث والنـدوات التي تتناول هذا الموضوع الهام[١] ، حيث كثر الحديث عن التجديد في هذه الأيام وبوجـه لافـت للنظر ، لذا ارتأيت أن لا أخلي دراستي هذه ولو من الإشارة إلى موضوع التجديد ولو بطريقـة جملية في علم أصول الفقه وفي طريقة المتكلمين بوجه خاص.

يختلف العلماء في صياغة تعريف أو مفهوم للتجديد تبعا لاختلافهم فـي الغايـة مـن التجديد المراد، وسأناقش في هذه العجالة بعض المفاهيم الخاصة بالتجديد ومدى انطباقها علـى الغاية التي نرجوها من التجديد، ففي حين يرى البعض أن تجديد الأصول هـو العـودة بعلـم الأصول إلى بداياته ورد العلم إلى الطريقة والنسق الذي صاغه السلف،[٢] وهذا المعنـى يـستند إلى الفكرة القائلة بأن نهضة الشعوب الأخرى هي أن تتقدم إلى الأمام أما نهضتنا فهي أن نعود إلى الوراء حتى ننضم إلى عصر النبوة ،وهذه العبارة وإن كانت صحيحة في بعض الجوانب إلا انه لا يمكن بحال أن تكون صحيحة في كل الجوانب ، فإن كان المقصود بالعودة إلـى طريقـة السلف هو العودة إلى الأصول والمبادئ التي استقى منها السلف العلم فهذا مسلم، وأما إن كـان المقصود العودة إلى السلف في طريقة العرض والصياغة والأسلوب فـهـذا هـو الجمـود بعينه ،ونحن إذ ندعو إلى تجديد الأصول فلا يجوز بحال أن نقيد العلم بطريقة وصياغة واحـدة وإلا لضيقنا العلم وأصبح العلم جامدا غير قابل للتطور والتجديد؛ فنكون قد عدنا علـى الأصـل المدعى بالنقض؛ إذ أن التجديد لا يعني بحال الجمود على المنقولات وأن أهل التجديد أنفسهم هم الذين يكررون العبارة التي ينسبونها للإمام القرافي:" الجمود على المنقولات أبدا ضـلال فـي

---

[1] ولعل من أفضل ما رأيته حول هذا الموضوع ما كتبه الدكتور محمد سعيد البوطي، حول تجديد أصول الفقـه، مطبوع ضمن إشكالية تجديد أصول الفقه،للبوطي ، وأبو يعرب المرزوقي دار الفكر ط ١ ١٤٢٦هـ ـ ٢٠٠٦م ،و أبو الطيب مولود السريري ، تجديد علم أصول الفقه ،دار الكتب العلمية ط ١ ١٤٢٦هـ ـ ٢٠٠٥م

[2] أنظر: عبد الكريم، عبد السلام بن محمد، التجديد والمجددون ص ٧٥

الدين". فكيف يستقيم لهم الدعوة إلى عدم الجمود على المنقولات في الفقه مـع أن الفقـه هـو الألصق بالنصوص منه للأصول، وهاهنا تجد التناقض الفاضح الذي ينم عن غاية مشبوهة كيف يميزون بين التجديد في الفقه الذي يعدون أساسه وقوامه هو الخروج عن الطريقة التـي جـرى عليها السلف، في حين التجديد في الأصول هو العودة بالعلم إلى طريقة السلف، وأعود وأقول أن أي علم من العلوم قبل أن يتبلور؛ فإنه يكون ملكة في النفوس وحينما يعبر عنه المؤلفـون فـي كتاباتهم فإن العبارة قد تكون قاصرة في بداياتها عن الوصول إلى المقصود ،وخاصـة عنـدما نبتعد عن مصدر هذه المؤلفات ؛ولذلك لا بد أن يلجأ المؤلفون إلى التجديد في الأسلوب وإضافة مباحث أخرى لم تكن لتذكر سابقا ؛لا لأنها دخيلة على العلم وإنما لأن الحاجة لم تكن ماسة لذكر مثل هذه المباحث بعد؛ لأنها كانت ما تزال سليقة في النفوس، ثم أن التأليف الأول غالبا لا يكون محررا فيحتاج إذن إلى إعادة الصياغة والأسلوب بما يوصل الفكرة، وهذا ما يفسر لنا الصعوبة التي نجدها في تناول المؤلفات التي تكون في بدايات التدوين لهذا العلم ،وهذا ذاته ما يفسر عدم الاعتماد الكلي على المؤلفات التي تؤلف لأول مرة في العلم ،فمثلا ونحن نتكلم عن الأصول نجد أن الرسالة للشافعي وهي المصنف الأول في الأصول وان كانـت وضـعت البـدايات لعلـم الأصول ؛إلا انه لا يمكن اعتبار الرسالة هي الممثل لعلم الأصول فقط، وإلا لجانبنا الـصواب، وهو الأمر ذاته الذي يفسر لنا صعوبة تناول الرسالة لدى العديد من طلبة العلـم ، لكـل هـذه الاعتبارات كان لابد من التطور في الأسلوب والتنوع في طريقة العـرض، وإضـافة مباحـث أخرى لم تكن لتذكر من قبل ، إذن لا يمكن العودة بعلم الأصول إلى العهد الذي دونـه الإمـام الشافعي وإلا لفقد العلم قيمته وتطوره ، وقد أبانت هذه الدراسة عن مظاهر التطور التي مر بها علم الأصول عند المتكلمين خاصة ، ومقدار ما بذله العلماء من جهود في تبلـور هـذا العلـم والبلوغ به إلى حد الذروة ، فلا يمكن بحال العودة به إلى الوراء كما يدعي أمثال هؤلاء .

وهناك من يرى أن تجديد علم أصول الفقه يكون برفضه واستبداله وتجاوز أحكامه إلى غيرها ، بحجة أن هذا العلم علم زماني كان ينطبق في فترة من الزمن ،أما وقد تغيرت الظروف وتنوعت العلوم وطرائق التفكير؛ فيجب رفض تلك الموروثات القديمة والانطـلاق فـي ركـب الحضارة والسير في فلكها لا يتم إلا بالتخلي عن كل ما ورثته الأمة من تاريخها والانسلاخ عن ماضيها ، وهذه الدعوات المشبوهة المنطوية تحت مسمى التجديد ليس الهدف منها إلا الانسلاخ من الدين وقراءة النص الإسلامي كما يقولون قراءة جديدة ، وتغيير الكثير من المـسلمات فـي

الفقه وأصوله وهي الدعوة التي يمثلها في الأغلب جماعات من العلمانيين ومن يقصدون الطعن في الدين باسم التجديد، وهؤلاء هم الأخطر في هذا المجال وهم العدو الذي ينبغي الحذر منه[1].

بقي تفسير ثالث للتجديد وهو القائم على الانضباط بقواعد العلم وأحكامه ، وإصلاح مـا تصدع من بنيانه ،وتمتين ما وهي من دلائله ، وسد ما تفتح من ثغرات في مفاهيمه ونفض مـا غشي عليه من غبار النسيان والإعراض عنه ، وعرض مضمونه بأسلوب أكثر جـدة وأيـسر فهـما [2].

والتجديد بهذا المعنى أمر مطلوب وهو جزء أصيل من نسيج الفكر الأصولي ، بل أنـه سنة إلهية من سنن ا تعالى في كونه ، فكل من يقوم بعمل ما لا بد وأن يعيد النظر فيـه بعـد مـدة ، فكل الناس يسعى إلى التجديد بهذا المعنى ، فهل من أحد لا يجدد كتابه الذي تفكك غلافه وتناثرت أوراقه وتكاثف عليه الغبار بتمتين غلافه وجمع أوراقه ونفض الغبار عنه[3] ؟!

ويقول البوطي موضحا هذا المعنى :"علم الأصول خاضع للتجديد بهذا المعنى منذ نشأته إلى يومنا هذا ، وهل تسلسلت الكتابات عنه والتآليف فيه إلا توثيقا لأدلته وترسيخا لقواعـده ، ومشاركة في النظر للراجح من المسائل الاجتهادية فيه ، وتوضيحا لما غمض من أفكار لبعض الكاتبين السابقين فيه ، ومن ثم فلا شك أن الدعوة إلى تجديده اليوم (بهـذا المعنـى) تحـصيل للحاصل ، وإنكار ضمني لجهود المجددين له، المؤكدين لضرورته، والكاشفين عن غوامـضه، والمتفننين لأساليب الكتابة فيه ، وإلا فما معنى التداعي إلى القيام بواجب كانت سلسلة الأجيـال من علماء هذا الشأن إلى يومنا هذا قائمين به على خير وجه ؟!"[4]

إن التجديد الذي يخدم علم الأصول لا يوجد أحد يعارضه ولكن نعارض التجديد الـذي يريد إضعاف العلم وإخراجه عن موضوعه وغايته ،ذلك التجديد الذي يريد تغيير مضمون علـم الأصول وجعل العلم هامشيا وينادي بإحلال علوم أخرى محله ، إن معظم دعاة التجديد إن لم نقل كلهم لا تجد واحدا منهم من أهل الأصول ممن خبر علم الأصول وتعامـل معـه التعامـل

[1] أنظر : البوطي ، حول تجديد أصول الفقه ص ١٥٦،وأنظر : المرزوقي ، أبو يعرب ،(٢٠٠٦)**.**محاولة فـي فهم مأزق أصول الفقه بعد بلوغ تأسيسه الأول الغاية . ط ١. مطبوع ضمن إشكالية تجديد أصول الفقه،للبوطي ، وأبو يعرب المرزوقي. دمشق: دار الفكر ص ١٣٦ـ ١٣٨، ١٤٣ ، السريري ، أبو الطيب مولود ،(٢٠٠٥). تجديد علم أصول الفقه . ط١. بيروت: دار الكتب العلمية ،ص ٧١وما بعدها.

[2] البوطي ، حول تجديد أصول الفقه ص ١٥٦وأنظر : السريري، تجديد علم أصول الفقه ص ٦٧ ـ ٧١

[3] أنظر : البوطي ، حول تجديد أصول الفقه ص ١٥٧

[4] البوطي ، حول تجديد أصول الفقه ص ١٥٧

الصحيح وطبقه ثم نظر في مواطن الضعف فيه ، وإن سبب الدعوة إلى التجديد إنما هي عـدم فهمهم لعلم الأصول ولمكانه ومكانته في الاستنباط ، وهنا تكمن الخطورة إذ كيف سيجدد من لا يفهم أبجديات العلم أم كيف يطور من لا يعرف العلم أصلا؛ فليس من التجديد أن نبدأ من فـراغ أو ننتقد الآخرين قبل أن تكون لدينا الخبرة الكافية بعد، وليس من التجديـد أن نـستأنف علمـا ومنهجا من عندنا ؛فهذا كله انسلاخ من حقيقتنا وتنكر فاضح للميراث النفيس ـ مع التحفظ على كلمة ميراث التي تعني موت العلم ـ الذي لم ترث أمة عن إسلافها مثله .

التجديد الذي نريد هو التجديد الذي يعيد للعلم ألَقَّه وبهجته ؛هو التجديد الذي يكون مـن أهل العلم نفسه الذين خبروه وتعاملوا معه وعاشوا معه وليس من أولئك المدعين له الـذين لـم يعرفوا منه إلا القشور إن أدركوها أصلا ؛فليس كل ناعق بعلم عالم ، نحن بحاجة إلى مجددين استوعبوا علم الأصول ونظروا في دوره المتميز و خبروا قواعده وحاولوا تطبيقها واسـتعمالها قبل الدعوة إلى تغييرها ، نحن بحاجة إلى تجديد في فهم النصوص وكيفيـة تطبيقهـا وتطبيـق القواعد على مدلولاتها ، نحن بحاجة إلى تجديد في استخراج أمثلة على القواعد الأصولية غيـر الأمثلة التي ظل يتناولها الأصوليون منذ زمن ، وهذه نقطة هامة وهي النقطة التي تحتاج إلـى تجديد حقيقي فيها حيث تجد أن الأمثلة التي يذكرها الأصوليون لم يطرأ عليها تغيير منذ زمـن بعيد ، نحن بحاجة التجديد في الكتابة الأصولية بحيث نذلل الـصعاب ونبـسط الأسـلوب مـع المحافظة على المضمون [1].

التجديد الذي نريد هو التجديد الذي يذلل هذه المفاهيم والمصطلحات ويوصلها بطريقـة سهلة ميسرة إلى ذهن طلاب العلم؛ ومن هنا فإن من نواحي التجديد المنشود هو تـذليل العلـوم التي من شانها أن تسهم في فهم العلم ؛وذلك بأن نقرر أن علم الأصول لا يبدأ فيه إلا بعد فهـم العلوم التي تعد مقدمات له ،ولا مانع من أن نعيد تأليف الأصـول بطريقـة عـرض تتناسـب والوضع الجديد القائم وان نجعل المؤلفات تبدأ بمراحل تتناسب مع المبتدئين؛ وذلك بإعطاء فكرة عامة عن علم الأصول وفق منهج واحد ومدرسة واحده بحيث يستطيع القارئ تـصور مـسائل العلم مجردة، ومن ثم نتدرج به في سلم التأليف الأصولي ليقرر متن من المتون المعتمـدة ،ولا مانع من أن نعيد صياغة هذه المتون بصياغة جديدة يسهل فهمها كما فعل أبـو النـور زهيـر [2]

[1] أنظر : البوطي ، حول تجديد أصول الفقه ص ١٨٣

[2] في كتابه أصول الفقه ، وهو عبارة عن حاشية مهذبة على شرح الإسنوي لمنهاج البيضاوي ، وهو مطبـوع عن المكتبة الأزهرية للتراث القاهرة. ١٤١٦هـ ـ ١٩٩٦م ،أنظر : جمعه، علي ،(١٩٩٦). مقدمة كتاب أصـول الفقه، لأبي النور زهير. القاهرة :المكتبة الأزهرية للتراث (٣/١)

وشعبان إسماعيل[1] ومحمد عبه جي[2]؛فإن التجديد الذي لا ينطلق من الموجود هو عين الإفساد، بل أنني أدعو إلى إزالة الفجوات بين المتون الأصولية، وذلك بإعادة النظر في توفير متون أصولية تهتم بالتدرج في تعليم علم الأصول ، إذ نرى منذ عهود طويلة في الدراسة المنهجية لعلم أصول الفقه يبدأ بمتن الورقات للجويني ، ومن ثم بمتن المنهاج للبيضاوي ، ومعلوم ما بين هذين المتنين من فروقات وفجوات كبيرة ، ومن هنا فإنني أدعو إلى وضع متون أصولية جديدة تزيل الفجوات بين المتون الأصولية المعتمدة؛ تكون هذه المتون مقدمة للخوض في تلك المتون بما يسهل على الطالب قراءة العلم وفهمه واستيعابه بسرعة أكبر، ومن ثم الانطلاق في ميادين علم الأصول ما بين مطول ومختصر ، مع الأخذ بعين الاعتبار أن تكتب هذه المتون المستحدثة بلغة سهلة قريبة لا تعقيد ولا غموض فيها .

وان تطوير العلم - أي علم – إنما يكون بالنهوض بالوسائل والآلات التي تخدم هدفه الأساسي وتؤدي وظيفته الأصلية ، وليست بالانحراف عن هدفه ووظيفته ؛ فإن ذلك تحريف له وإهدار لقيمته ، إلا أن تكون غاية هذا العلم في أصلها فاسدة ، وإلا فما دمنا متفقين على سلامة الغاية وصحة الهدف فمن الترف – بل من العبث – أن نتوانى مجرد توان في السعي إليها ، واكتسابها ، وجعل جميع المقدمات تفضي إليها .

وكذلك من تلك المبادئ العامة : أن صعوبة الصياغة ليست هدفا مطلوبا ، بل المطلوب عكسه إن أمكن ، وان وجدت صعوبة ما فلا بد أن يكون مردها إلى ذات العلم ، لا إلى تعقيد مصطنع وتعسير متكلف[3] .

نحن بحاجة إلى التجديد الذي يستثمر علم الأصول الاستثمار الأمثل واستخدامه في تطوير الدراسات الإنسانية المختلفة وتطوير العلوم الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية الأخرى .

أخيرا ينبغي أن نؤكد أن علم الأصول ليس علما للعامة فلم يكن أبدا علما لعامة الناس ولن يكون وما دعاة التجديد إلا أناس يريدون أن يجعلوا علم الأصول في متناول الجميع

---

[1] حيث قام بتلخيص وتهذيب شرح الإسنوي على المنهاج ، أنظر :إسماعيل ، شعبان محمد ، تهذيب شرح الإسنوي على منهاج الوصول إلى علم الأصول ، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة(١/ع) .

[2] حيث قام باختصار وتلخيص كتاب غاية الوصول شرح لب الأصول لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري ،أنظر : عبه جي ، محمد أسعد، سلم الوصول إلى علم الأصول . ط١.(علق عليه:محمد ادلبي). حلب ،سوريا: مكتبة دار الفلاح ص ١٢

[3] أنظر:عبد الكريم، عبد السلام بن محمد، التجديد والمجددون في أصول الفقه ص ٢٢٧ـ ٢٢٨

ولن يكون ذلك كما ذكرت؛ لأن علم الأصول إنما هو علم يحتاج من يغوص فيه إلى أن يكـون من المهرة وليس عيبا على العلم أن يكون محصورا لطبقة معينة من العلماء.

الخاتمة

وتشمل على ملخص الدراسة وتوصياتها

بعد العرض المسهب لملامح طريقة المتكلمين، وأهم التطورات التي مرت عليها، أعود وألخص أهم ما توصلت إليه من خلال دراستي هذه، علما أن ما سأذكره هنا قد بينته تفصيلا في موضعه اللائق به، ومن ذلك:

أولا:مصطلح الفكر الأصولي هو مصطلح استحدثه العلماء المعاصرون ، ولم يقـدم أيـا مـنهم تفسيرا مقنعا لهذا المصطلح وقد قمت بصياغة تفسير له معتمدا على معنى الفكر ومعنى أصول الفقه وهو : إعمال العقل في الأدلة الكلية للفقه للتوصل إلى القواعد والضوابط والمسائل التـي تنظم عملية الاستنباط.

ثانيا: إن من أهم الأشياء التي ينبغي لطالب العلم أن يطلع عليها هي معرفة التطور الفكري فـي العلوم، ومعرفة تطور الفكر الأصولي من أهم الأسباب التي تساعد في فهم علم الأصول.

ثالثا: مر علم الأصول بعدة مراحل قبل أن يتبلور ويصبح علما مستقلا قائما بذاته ولـه كيانـه، منذ نشأته وحتى تدوينه على يد الإمام الشافعي في الرسالة.

خامسا: طريقة المتكلمين هي : إحدى الطرق المتبعة في بناء وتدوين أصول الفقه تقـوم علـى النظر المجرد في الأدلة الكلية لاستخراج القواعد الأصولية دون التقيد بمـذهب أو رأي معـين ،ولذا فقد استفادت هذه الطريقة كثيرا من علمي الكلام والمنطق ، سواء في المنهج أو في المادة، ومن هنا فلابد من دراسة هذين العلمين ليكونا مقدمة لعلم الأصول.

سادسا: تعد طريقة المتكلمين أولى الطرق الأصولية ظهورا ، وهي الألـصق بوظيفـة علـم الأصول من غيرها من الطرق الأخرى، ويعد الإمام الشافعي منشئ الكتابة الأصولية المنهجيـة على طريقة المتكلمين.

سابعا: طريقة المتكلمين أثرت وبشكل كبير على طرق التدوين المختلفة ، وكان لها أثر كبير في طريقة الحنفية ، وقد اشتركت مع طريقة الحنفية في ظهور طريقة الجمع، ولـم تكـن طريقـة المتكلمين حكرا على مذهب فقهي أو اتجاه عقدي معين، بل اشترك فيها العديد مـن المـذاهب الفقهية والاتجاهات الفكرية ذات الأصول العقدية.

ثامنا : أكبر تطور لحق بطريقة المتكلمين هو دخول علماء الكلام على خط التدوين فـي هـذه الطريقة لما بين علم الأصول وعلم الكلام من التوافق الكبير الذي لا يمكن إنكاره ، وقد أسـهم المتكلمون بتطور طريقة المتكلمين من خلال كثرة المباحث التي ألحقوها إضافة إلى الاستدلالات

العقلية والمنطقية التي دعموا بها علم الأصول ، وإن أعظم المؤلفات وأشهرها في علم الأصول كانت من نتاج علماء الكلام .

تاسعا: يعد القاضيان أبو بكر الباقلاني ، وعبد الجبار الهمداني ، هما المؤسسان الفعليان لطريقة المتكلمين ذات الميول الكلامية ، فالباقلاني مؤسس لطريقة المتكلمين الأصـوليين الأشـاعرة ، وعبد الجبار مؤسس لطريقة المتكلمين المعتزلة،وعليه فإن القاضيين يعدان في مرتبة واحدة.

عاشرا : ظهر في طريقة المتكلمين عدة مدارس أصولية انقسم التأليف الأصولي إليها وهي : مدرسة المتكلمين المعتزلة ، ومدرسة المتكلمين الأشاعرة، ومن ثم ظهـرت مـدارس أخـرى انقسمت إليها مدرسة الأشاعرة وهي : مدرسة الرازي ، ومدرسة الامدي ،وأدى التلاقح ما بين المدرستين إلى ظهور مدرسة ثالثة هي مدرسة السبكي التي يمثلها جمع الجوامع.

حادي عشر : استقر علم الأصول عند المتكلمين المتأخرين على ثلاثة متون كانت لها السيطرة الكبرى على علم الأصول وعلى المنهجية العامة للأصول حتى يومنا هذا وهي : **(متن المنهاج للبيضاوي) ، و(متن المختصر لابن الحاجب)، و(متن جمع الجوامع للسبكي).**

هذا وتوصي الدراسة بما يأتي:

أولا: دراسة البوادر الأولى لحركة تدوين أصول الفقه، وتناول المؤلفات الأولى التي ألفت بعـد الرسالة للشافعي وبيان أثر هذه المؤلفات في مسيرة علم الأصول ، خاصـة وان معظـم هـذه المؤلفات لم يعثر عليها ولم يعرف دورها في تطور الدراسات الأصولية.

ثانيا: دراسة الأثر الذي تركته الرسالة للشافعي في أصول المذاهب الأخرى.

ثالثا:فتح الباب أمام الدراسات الأصولية التي تعنى بالآراء الأصولية وفقا للمـدارس الكلاميـة، فيدرس فيها أثر الأشاعرة في أصول الفقه مع بيان أهم الآراء التـي أضـافها الأشـاعرة إلـى الأصول بناء على وجهة نظرهم العقدية ، خاصة مع وجود دراسة عن أثر المعتزلة في أصول الفقه.

رابعا:دراسة الشخصيات المؤثرة في طريقة المتكلمين،الذين شكلوا اتجاهات خاصة داخل طريقة المتكلمين، كالجويني،والغزالي ، والرازي ، والآمدي وغيرهم.

خامسا: توصي الدراسة كليات الشريعة بضرورة استحداث مادة دراسية تسمى بالمدخل إلى علم أصول الفقه، يدرس فيها اتجاهات التدوين في أصول الفقه، وملامح كـل اتجـاه، ولعـل هـذه الدراسة تشكل مع دراسة كل من هيثم خزنه،تطور الفكر الأصولي الحنفي ، ودراسة مأمون أبو جابر ، المدرسة الأصولية الجامعة،مدخلا لتلك المادة،كما وتوصي الدراسة بـضرورة دراسـة

علم الكلام وعلم المنطق كمقدمة لدراسة علم الأصول ، حيث تتوقف معرفة العديد من القـضايا الأصولية على معرفة هذين العلمين.

وفي الختام فإني أدعو ا تعالى أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم وأن يجنبنـي الخطأ والزلل، وأن يغفر لي خطيئتي يوم الدين، وأن ينفع بهذه الدراسـة قارئهـا وسـامعها ، والمسئول ممن وقف على خطأ أو زلل أن يصلحه ، وأن ينظر بعين الإنصاف ، فما من عمـل إلا ويعتريه النقص إلا كلام ا تعالى ورسوله المصطفى . والحمد أولا وآخرا ، وصـلى ا على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

الآمدي ، سيف الدين علي بن أبي علي ، **الإحكام في أصول الأحكـام** ،٢م (ضـبط: إبـراهيم العجوز) ، دار الكتب العلمية ،بيروت .

_ _ _ _ _ _ _ _ _ **منتهى السول في علم الأصول** ، مطبعة محمد علي صبيح،القاهرة.

الأرموي ،تاج الدين ابي عبد ا محمد بن الحسين ،(ت ٦٥٣هـ). **الحاصل مختصر المحصول**، ط١ (تحقيق: عبد السلام محمود أبو ناجي)، دار المدار الإسلامي، بنغازي ليبيا، ٢٠٠٢م.

الأزهري ، محمد بن أحمد، (ت ٣٧٠هـ).**معجم تهذيب اللغة**، ط١(تحقيق رياض زكـي) ، دار المعرفة، بيروت ،١٤٢٢هـ ٢٠٠١م.

الاسفراييني ،أبو المظفر،(ت ٤٧١هـ). **التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عـن فـرق الهالكين**،(تحقيق : محمد زاهد الكوثري)، مكتبة الخانجي بمصر ، ومكتبـة المثنـى ببغـداد، ١٣٧٤هـ ١٩٥٥م .

إسماعيل ، شعبان محمد ، **تهذيب شرح الإسنوي على منهاج الوصول إلـى علـم الأصـول** . القاهرة: المكتبة الأزهرية للتراث .

_ _ _ _ _ _ _ _ _ (١٩٩٩) . **مقدمة تحقيق نهاية السول في شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول** . ط ١، بيروت: دار ابن حزم .

الإسنوي ،جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن،(ت ٧٧٢هـ). **نهاية السول في شـرح منهـاج الوصول إلى علم الأصول** ، ط ١، ٢م، (تحقيق : شعبان إسماعيل) ، دار ابن حزم، بيـروت ، ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م.

الأصفهاني ،محمد بن محمود بن عباد ،(ت ٦٥٣هـ) . **الكاشف عن المحصول في علم الأصول** ط١ ،٦م، (تحقيق : عادل عبد الموجود، وعلي معـوض)، دار الكتـب العلميـة ، بيـروت ، ١٤١٩هـ ١٩٩٨م.

الأصفهاني، محمود بن عبد الرحمن،(ت٦٧٤هـ). **بـيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب،** ط٣،١م ،(تـحقيق :محمد مظهر بقا)، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي ، جامعة أم القرى، مكة المكرمة ، ١٤٠٦هـ١٩٨٦م.

ابن أمير الحاج ، **التقرير والتحبير شرح التحرير** ، ط ٢ ، دار الكتـب العلميـة ، بيـروت ، ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م ، مصوره عن الطبعة الأولى ١٣١٦هـ المطبعة الأميرية، القاهرة.

الأمين ،السيد محسن ،(١٩٦١) **.أعيان الشيعة** . ط ٢ .بيروت: مطبعة الإنصاف.

الأنصاري ، زكريا ، **غاية الوصول شرح لب الأصول،** الطبعة الأخيرة،مكتبة مصطفى البـابي الحلبي ، مصر، ١٣٦٠هـ ١٩٤١م.

_ _ _ _ _ _ _ _ _ _ **المطلع ، شرح متن ايساغوجي في المنطق** ، مطبعة مصطفى البـابي الحلبي ، مصر .

أوزيقان ، أكرم،(١٩٩٨) **.مقدمة تحقيق السراج الوهاج في شرح المنهاج .** ط٢. الريـاض: دار المعراج الدولية.

الإيجي، عضد الدين، **شرح مختصر ابن الحاجب،** (مراجعة : شعبان إسماعيل) ، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة،،١٤٠٣هـ ١٩٨٣م .

الباجي ، سليمان بن خاف ،(ت٤٧٤هـ). **إحكام الفصول في إحكام الأصول** ، ط ١ ،(تحقيـق : عبد ا محمد الجبوري)، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٩هـ ١٩٨٩م.

الباقلاني ، أبو بكر محمد بن الطيب ،(ت ٤٠٣هـ).**التقريب والإرشاد الصغير** ، ط ١، ٣م (تحقيق: عبد الحميد أبو زنيد)، مؤسسة الرسالة، بيروت ، ١٤١٣هـ ١٩٩٣م.

البخاري ، محمد بن إسماعيل ،(ت ٢٥٦هـ). **صحيح البخاري** ، ط ٣ ،٦م ،(تحقيق : مصطفى البغا)، دار ابن كثير، اليمامة ، بيروت ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م.

البدارين ، أيمن ، (٢٠٠٦) .**نظرية التقعيد الأصولي** . ط ١. عمان ،بيروت: دار الرازي ، دار ابن حزم.

البدخشي ،محمد بن الحسن ، **مناهج العقول شرح منهاج الوصول** ، مطبوع بهامش نهاية السول للإسنوي ، ط ١ ،٣م،دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٥هـ ١٩٨٤م.

بروكلمن ، كارل ،(١٩٨٣). **تاريخ الأدب العربي** . ط٣ ،(نقله إلى العربية رمضان عبد التواب وسيد يعقوب) ، بيروت :دار المعارف.

البستي ، القاضي عياض، (ت ٥٤٤هـ) .**ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مالك** ، (تحقيق:سعيد احمد إعراب) ، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية ، المملكة المغربية ١٤٠٢هـ ١٩٨٢م.

البصري ، أبو الحسين محمد بن علي، (ت ٤٣٦هـ).**المعتمد في أصول الفقه** ، (قدم له خليل الميس)،دار الكتب العلمية، بيروت.

البغا ، مصطفى ،(١٩٩٩) **.أثر الأدلة المختلف فيها في الفقه الإسلامي**. ط٣. دمشق: دار القلم، دار العلوم الإنسانية.

البغدادي، أحمد بن علي، (ت ٤٦٣هـ). **تاريخ بغداد أو مدينة السلام**، ط ١،(تحقيق:مصطفى عطا)،دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م.

البغدادي ، عبد القاهر، (ت ٤٢٩هـ) . **الفرق بين الفرق** ، (تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد)، دار المعرفة، بيروت.

بلتاجي، محمد،(١٩٧٧). **مناهج التشريع الإسلامي في القرن الثاني الهجري**. الرياض:جامعة الإمام محمد ابن سعود .

البوطي ، محمد سعيد ،(٢٠٠١). **أثر الشافعي في منهج التفكير الإسلامي قديما وحديثا** . ط ١.مطبوع ضمن من بحوث الإمام الشافعي فقيها ومجتهدا. بيروت :دار التقريب بين المذاهب.

ـــــــــــــ (٢٠٠٦). **حول تجديد أصول الفقه**، ط ١ . مطبوع ضمن إشكالية تجديد أصول الفقه،للبوطي ، وأبو يعرب المرزوقي . دمشق: دار الفكر.

البيجوري ، إبراهيم ، **حاشية البيجوري على شرح العلامة ابن قاسم الغزي على متن ابي شجاع** ، دار الفكر.

البيضاوي ،عبد ا بن عمر، (ت ٦٨٥هـ).**منهاج الوصول في معرفة علم الأصول**، مطبوع مع الابتهاج بتخريج أحاديث المنهاج ، لعبد ا الغماري ، ط ١،(علق عليه:سمير المجذوب)، عالم الكتب،بيروت، ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م.

البيهقي،أحمد بن الحسين، (ت ٤٥٨هـ). **مناقب الشافعي**، ط١،٢م ،(تحقيق :أحمد خضر)، دار التراث ، القاهرة، ١٣٩١هـ ١٩٧١م.

التركي، عبد ا عبد المحسن، (١٩٩٦). **أصول مذهب الإمام أحمد دراسة أصوليه مقارنه** . ط ٤. بيروت: مؤسسة الرسالة.

تركي ، عبد المجيد ،(١٩٨٦). **مقدمة تحقيق كتاب إحكام الفصول للباجي** . ط١. بيروت : دار الغرب الإسلامي.

ـــــــــ(١٩٨٨).**مقدمة شرح اللمع ،لأبي اسـحق الـشيرازي** . ط ١. بيـروت : دار الغرب الإسلامي.

ـــــــــ (١٩٩٥).**مقدمة تحقيق كتاب في أصول الفقه للامـشي** . ط١. بيـروت: دار الغرب الإسلامي.

الترمذي ، محمد بن عيسى،(ت ٢٧٩هـ) . **سنن الترمذي** ، ٥م ،(تحقيق :احمد محمد شـاكر وآخرون)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

التفتازاني ،مسعود بن عمر ، **شرح العقائد النسفيه** ، ط ١،(تحقيق : احمد حجازي الـسقا) ، مكتبة الكليات الأزهرية ،القاهرة ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م.

التمسماني ، محمد ، **المدرسة المالكية الأصولية وإبداع المغاربة فيها**، بحث مطبـوع ضـمن مجموعة بحوث التراث المالكي في الغرب الإسلامي . منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية. جامعة الحسن الثاني ،عيـن الشق .

الثعالبي ، محمد بن الحسن الحجوي ، **الفكر السامي في تاريخ الفقـه الإسـلامي** ، ط ١، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٦هـ ١٩٩٥م.

أبو جابر، مأمون مجلي ،(٢٠٠٦). **المدرسة الأصولية الجامعة بين طريقتي المتكلمين والحنفية دراسة منهجية أصولية**. رسالة دكتوراه غير منشورة، الجامـعة الأردنـية ،عمان ، الأردن.

الجاربردي، فخر الدين أحمد، (ت ٧٤٦هـ).**السراج الوهاج شرح المنهاج**، ط ٢ ،٢م،(تحقيق: أكرم أوزيقان)، دار المعراج الدولية، الرياض ، ١٤١٨هـ،١٩٩٨م.

الجبرتي ، عبد الرحمن بن حسن ،**عجائب الآثار في التراجم والأخبار**،مصورة عن طبعة بولاق، (تحقيق عبد الرحيم عبد الرحمن)، دار الكتب المصرية ، القاهرة، ١٩٩٨م.

الجرجاني ، علي بن محمد، (ت ٨١٦هـ). **التعريفات** ، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٥م.

ـــــــــ **شرح المواقف**، ط١، ٤م، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

ابن جزي، أبو القاسم محمد بن أحمد، (ت ٧٤١هـ) .**تقريب الوصول إلى علم الأصول**، (تحقيق عبد ا الجبوري) ، جامعة بغداد ،بغداد، ١٤١٠هـ ١٩٩٠م.

جمعه، علي ،(١٩٩٦). **مقدمة كتاب أصول الفقه**، لأبي النور زهير. القاهرة :المكتبة الأزهرية للتراث.

الجندي ، عبد الحليم ، **الإمام الشافعي ناصر السنة وواضع الأصول** . ط ٢. القاهرة :دار المعارف.

ابن الجوزي ، عبد الرحمن بن علي، (ت ٥٩٧هـ) . **المنتظم**، ط ١، ١٨م ،دار صادر ، بيروت ، ١٣٥٨هـ.

الجوهري ، إسماعيل بن حماد، **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية** ، (تحقيق:إسماعيل يعقوب وعمر طريف)،دار الكتب العلمية ،بيروت ،١٩٩٩م.

الجو يني، أبو المعالي ، عبد الملك بن عبد ا ، (ت٤٧٨هـ). **البرهان في أصول الفقه** ، ط ١، (علق عليه صلاح الدين عويضه) ، دار الكتب العلمية،بيروت، ١٤١٨هـ ١٩٩٧م.

ـــــــــ **البرهان في أصول الفقه** ، ط ٤، ٢م،(تحقيق عبد العظيم الديب)،دار الوفاء المنصورة، مصر، ١٤١٨هـ.

ـــــــــ **التلخيص في أصول الفقه** ، ط ١، (تحقيق عبد ا جويلم وشبير العمري)، مكتبة دار الباز ، الرياض ،١٤١٧هـ ١٩٩٦م.

ابن الحاجب ، أبـو عمـرو عثمـان بـن عمـر ،(ت ٦٤٦هـ ـ) . **مختـصر المنتهـى** ، ط ١ ،٤م،(تحقيق : على معوض وعادل عبد الموجود)، مطبوع مع شرحه رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، لتاج الدين السبكي ، ،عالم الكتب ، بيروت ، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م.

ـــــــــــ **مختصر المنتهى الأصولي** ،(مراجعة : شعبان إسماعيل) ،مطبوع مع شـرح العضد الإيجي ، مكتبة الكليات الازهريه، القاهرة، ١٤٠٣هـ ـ ١٩٨٣م.

ـــــــــــ **منتهى الوصول والأمل في علمي الأصـــول والجـدل** ، ط ١ ، دار الكتـب العلمية بيروت، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

حاجي خليفة،مصطفى بن عبد ا ،(١٩٩٤). **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون** . دار الفكر.

الحاكم ،محمـد بـن عبـد ا ،(ت ٤٠٥هـ ـ).**المـستدرك علـى الـصحيحين**، ط١،٤م، (تحقيق:مصطفى عبد القادر عطا)،دار الكتب العلمية ، بيروت، ١٤١١هـ ـ ١٩٩٠م.

ابن حجر ،أحمد بن علي ،(ت ٨٥٢هـ). **في مناقب الإمام الشافعي توالي التأسيس لمعـالي محمد بن إدريس**، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت ، ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.

حرب ،أحمد حلمي ،(٢٠٠١). **الصلة بين أصول الفقه وعلم الكلام في مـسألتي التحـسين والتقبيح وتعليل أفعال ا تعالى**. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة آل البيت، المفـرق ، الأردن.

ابن حزم، علي بن احمد، **الإحكام في أصول الأحكام**، ط٣،٢م، دار الحديث القاهرة ،١٤١٣هـ ـ ١٩٩٢م.

ـــــــــ **النبذ في أصول الفقه الظاهري**، ط١، (تحقيق محمد صبحي)، دار ابن حزم، بيروت، ١٤١٣هـ ١٩٩٣م.

الحسنات ، أحمد ، (٢٠٠٢). **الإمام تاج الدين السبكي ومنهجه في أصول الفقه**.رسالة ماجستير غير منشورة ، الجامعة الأردنية ، عمان ، الأردن.

الحطاب، محمد بن عبد ا ، (ت ٩٥٤هـ).**مواهب الجليل لشرح مختصر خليل**، ط٢،٦م ، دار الفكر، ١٣٩٨هـ.

الحطاب ، محمد بن محمد ، **قرة العين في شرح ورقات إمام الحرمين**، ط الأخيرة ، مكتبة مصطفى البابي الحلبي ،١٣٦٩هـ ١٩٥٠م.

الحفناوي ، محمد إبراهيم ، (٢٠٠٠). **مقدمة تحقيق شرح الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع**، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية.

الحفني ،يوسف الحفناوي **، حواشي الحفني على المطلع شرح متن ايساغوجي في المنطق لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري** ،مطبوع مع شرح المطلع ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر.

الحلبي ، زين الدين عمر بن احمد، **القبس الحاوي لغرر ضوء السخاوي** ، ط ١ ،(تحقيق حسن مروة،وخلدون مروة)، دار صادر، بيروت، ١٩٨٩م.

خزنه، هيثم، (٢٠٠٤). **الاختلافات الأصولية بين مدرستي العراق وسمرقند وأثرها في أصول الفقه الحنفي** . رسالة دكتوراه غير منشورة، الجامعة الأردنية ،عمان ،الأردن.

ـــــــــ (١٩٩٨). **تطور الفكر الأصولي الحنفي دراسة تطبيقية للأدلة المختلف فيها**.رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة آل البيت ،المفرق ، الأردن.

الخضري ،محمد ،(١٩٣٣). **أصول الفقه.** ط ٢ . مصر :المطبعة الرحمانية، المكتبة التجارية الكبرى .

خلاف ، عبد الوهاب ،(١٩٨١)**.علم أصول الفقه** . ط ١٤. الكويت: دار القلم.

ابن خلدون، عبد الرحمن ،(ت ٨٠٧هـ). **مقدمة ابن خلدون**، دار الكتاب المصري، دار الكتاب اللبناني، ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م.

ابن خلكان ،أحمد بن محمد،(ت٦٨١هـ). **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان** ، ط١، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م.

الخن، مصطفى، **دراسة تاريخيه للفقه وأصوله والاتجاهات التي ظهرت فيها**، الشركة المتحدة للتوزيع.

أبو داوود ، سليمان بن الأشعث ،(ت ٢٧٥هـ) . **سنن ابي داوود** ،٤م ،(تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد) ، دار الفكر.

دراز**،** عبد ا ،**مقدمة كتاب الموافقات للشاطبي**، دار الكتب العلمية ، بيروت.

الدسوقي ، محمد ، **حاشية الدسوقي على أم البراهين** ، مطبوع مع شرح أم البراهين للسنوسي ، دار الفكر.

الدقر ، عبد الغني ،(١٩٧٢). **الإمام الشافعي فقيه السنة الأكبر**. ط ١. دمشق، بيروت : دار القلم.

الدمنهوري ، أحمد بن عبد الرحيم، (ت ١١٩٨هـ) .**إيضاح المبهم من معاني السلم**، ط١، (علق عليه:عبد الجليل العطا)،دار النعمان،دمشق ، ١٤١٣هـ١٩٩٣م.

الدهلوي ، أحمد بن عبد الرحيم، **حجة ا البالغة**، ط١ ،(تحقيق: عثمان جمعه)، مكتبة الكوثر، ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م.

الدواليبي،محمد معروف ،(١٩٦٣)**.المدخل إلى علم أصول الفقه**.ط ٤ .دمشق:مطبعة جامعة دمشق.

الديب ، عبد العظيم ، **مقدمة تحقيق البرهان في أصول الفقه** ، القاهرة :دار الأنصار.

الذهبي، محمد بن أحمد،(ت ٧٤٨هـ). **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام**، ط٣ (تحقيق: عمر عبد السلام)، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤١١هـ ١٩٩١م.

ـــــــــــ **سير أعلام النبلاء**، ط ٩ ،٢٣م، (تحقيق شعيب الارناؤوط، نعيم العرقسوسي)، مؤسسة الرسالة ، بيروت، ١٤١٣هـ .

الرازي ، محمد بن أبي بكر ،**مختار الصحاح** ، مكتبة لبنان،بيروت.

الرازي ، فخر الدين محمد بن عمر ،(ت ٦٠٦ هـ). **المحصول في علم أصول الفقه**، ط ٢، ٦م، (تحقيق : طه جابر العلواني) ، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤١٢هـ ١٩٩٢م.

ـــــــــــ **مناقب الإمام الشافعي**، ط ١، (تحقيق أحمد حجازي السقا)، مكتبة الكليات الأزهرية،القاهرة، ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.

الرازي ، محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم ،(ت ٣٢٧هـ) **.آداب الشافعي ومناقبه**،(تحقيق: عبد الغني عبد الخالق)، مطبعة السعادة،مصر ١٣٧٢هـ ١٩٥٢م.

ابن رجب ، عبد الرحمن بن شهاب الدين أحمد البغدادي، (ت ٧٩٥هـ) . **الذيل على طبقات الحنابلة** ،دار المعرفة، بيروت.

ابن رشد ، محمد بن رشد،(ت ٥٩٥هـ). **الضروري من أصول الفقه** ، ط١،(تحقيق جمال الدين العلوي) ، دار الغرب الإسلامي، بيروت ،١٩٩٤م.

أبو رغيف،عمار، (١٩٩٧).**الأسس العقلية دراسة في المنطلقات العقلية للبحث في أصول الفقه**. ط١. بيروت :دار الثقلين.

الزاوي ، طاهر بن أحمد ،(١٩٥٩). **ترتيب القاموس المحيط على طريقة المصباح المنير وأساس البلاغة**. ط١. القاهرة: مطبعة الرسالة.

الزبيدي ، محمد مرتضى، **تاج العروس من جواهر القاموس** ،ج ١٢(تحقيق مصطفى حجازي)، مطبعة حكومة الكويت١٣٩٣هـ-١٩٧٣م، ج ١٣ ،ط١ ،(تحقيق حسن نصار)، مطبعة حكومة الكويت ١٣٩٤هـ ١٩٧٤م.

الزركشي ، محمد بن بهادر، (ت ٧٩٤هـ) .**البحر المحيط**، ط١، ٨م ،دار الكتبي ١٤١٤هـ ١٩٩٤م.

أبو زنيد ، عبد الحميد ، (١٤١٠هـ).**تحقيق ودراسة شرح العمد لأبي الحسين البصري**. ط١.المدينة المنورة :مكتبة العلوم والحكم.

_ _ _ _ _ _ _ (١٩٩٣). **مقدمة تحقيق التقريب والإرشاد الصغير للقاضي أبي بكر الباقلاني**. ط١. بيروت :مؤسسة الرسالة.

أبو زهرة، محمد، **أصول الفقه**. القاهرة :دار الفكر العربي.

_ _ _ _ _ _ _ **أبو حنيفة حياته وعصره ـ آراؤه وفقهه**. القاهرة: دار الفكر العربي.

_ _ _ _ _ _ _ **تاريخ المذاهب الإسلامية في السياسة والعقائد وتاريخ المذاهب الفقهية**، دار الفكر العربي.

ـــــــــ **الشافعي حياته وعصره ـ آراؤه وفقهه**. القاهرة: دار الفكر العربي.

ـــــــــ (١٩٩٧).**مالك حياته وعصره ـ آراؤه وفقهه**. ط٣. القاهرة:دار الفكر العربي.

السائح، أحمد عبد الرحيم، **(١٩٩٤)**.نظرات في مواقف السيوطي الكلامية . **مجلة الباحث** . العدد (٦١) السنة ١٣.

ابن الساعاتي ، أحمد بن علي ،(ت ٦٩٤هـ). **نهاية الوصول علم الأصول المعروف باسم بديع النظام الجامع بين كتاب البزدوي والإحكام** ، دار الكتب العلمية ، بيروت ،١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٤م.

السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي،(ت ٧٧١هـ). **الإبهاج في شرح المنهاج** ،٣م ،دار الكتب العلمية،بيروت.

ـــــــــ جمع **الجوامع**، مطبوع ضمن مجموع أمهات المتون.

ـــــــــ رفع **الحاجب عن مختصر ابن الحاجب**، ط١،٤م،(تحقيق علي معوض وعادل عبد الموجود) ، عالم الكتب ، بيروت ، ١٤١٩هـ ١٩٩٩م.

ـــــــــ **طبقات الشافعية الكبرى**، ١٠م، (تحقيق : محمود الطناحي ،عبد الفتاح الحلو).

ـــــــــ **معيد النعم ومبيد النقم** ، ط١،(تحقيق :محمد علي النجار وآخرون)،دار الكتاب العربي، القاهرة، ١٣٦٧هـ ١٩٤٨م.

ـــــــــ **منع الموانع عن جمع الجوامع** ، ط ١،(تحقيق : سعيد بن علي الحميري) ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ،١٤٢٠ هـ ١٩٩٩م.

السبكي ،تقي الدين علي بن عبد الكافي ،(ت ٧٥٦هـ) . **الإبهاج في شرح المنهاج** ،دار الكتب العلمية،بيروت.

السخاوي ، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن ،**الضوء اللامع لأهل القرن التاسع** ، دار مكتبة الحياة ، بيروت .

السريري ، أبو الطيب مولود ،(٢٠٠٥). **تجديد علم أصول الفقه** . ط١. بيروت: دار الكتب العلمية.

أبو سليمان، عبد الوهاب إبراهيم،(١٩٨٤). **الفكر الأصولي دراسة تحليلية نقدية**. ط٢. جده: دار الشروق.

السمرقندي ،علاء الدين، **ميزان الأصول في نتائج العقول (المختصر)** ، ط١ ،(تحقيق:محمد زكي عبد البر)، ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م.

السمعاني، أبو المظفر، **قواطع الأدلة** ، ط١،(تحقيق : محمد حسن الشافعي) ، دار الكتب العلمية، بيروت ،١٤١٨هـ ١٩٩٧م.

ـــــــــ **قواطع الأدلة**، ط١ ،(تحقيق محمد حسن هيتو)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م .

السيد عبد الرحمن ،(٢٠٠٤).**فلسفة الدين وعلم أصول الفقه**. ط١ . الإسكندرية :دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر.

ابن سيده،أبو الحسن علي بن إسماعيل ، (ت ٤٥٨هـ). **المحكم والمحيط الأعظم** ، ط١، (تحقيق عبد الحميد هنداوي) ، دار الكتب العلمية،بيروت ١٤٢١،هـ ٢٠٠٠م.

السيوطي،جلال الدين عبد الرحمن ، **شرح الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع**،(تحقيق : محمد إبراهيم الحفناوي)، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، ١٤٢٠هـ ٢٠٠٠م.

الشافعي ، حسن ، (١٩٩٨)**.الآمدي وآراؤه الكلامية**. ط١. القاهرة :دار السلام.

الشافعي ،محمد بن إدريس، (ت٢٠٤هـ)، **الرسالة**، (تحقيق: أحمد شاكر)،دار الفكر، ١٣٠٩هـ.

شاكر، أحمد، (١٣٠٩هـ). **مقدمة تحقيق الرسالة للشافعي**، دار الفكر.

الشاهين ، شامل ،(٢٠٠٤)**.الدليل الجامع إلى كتب أصول الفقه المطبوعة باللغة العربية** . ط١. دمشق : دار غار حراء.

الشايب ،فراس عبد الحميد ،(٢٠٠٠). **الآراء الأصولية لأبي بكر محمد بن الطيب الباقلاني في المقدمات الأصولية ودلالات الألفاظ، وعوارضها دراسة مقارنة**. رسالة ماجستير غير مطبوعة ، جامعة آل البيت، المفرق ، الأردن.

شعبان ، أيمن صالح ، **مقدمة تحقيق اللمع**،القاهرة ، المكتبة التوفيقية.

شعبان ، زكي الدين**، (١٩٦٥). أصول الفقه الإسلامي.** مصر: دار التأليف.

ابن شهبه ، أحمد بن محمد، (ت ٨٥١هـ). **طبقات الشافعية** ، ط٣،١م،(تحقيق عبد العليم خان) ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن ، الهند ، ١٣٩٣هـ ١٩٧٩م.

الشوكاني، محمد بن علي ، **البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع** ، ط ١، دار الفكـر ، دمشق وبيروت ، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٨م.

الشيرازي ، إبراهيم **، شرح اللمع**، ط١،٢م،(تحقيـق عبـد المجيـد تركـي) ، دار الغـرب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.

ـــــــ **اللمع في أصول الفقه** ،(اعتنى به أيمن صالح)، المكتبة التوفيقية، القاهرة.

الصاوي ، أحمد بن محمد **، شرح الصاوي على جوهرة التوحيد** ، ط٢ ،(تحقيق :عبد الفتـاح البزم)،دار ابن كثير ،دمشق ، بيروت ،١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.

صدر الشريعة ، عبيد ا بن مسعود،(ت ٧٤٧هـ) .**الـتوضيح في حل غوامض التنقـيح** ، دار الكتب العلمية، بيروت.

الصدر، محمد باقر ،(١٩٨٩).**دروس في علم الأصول المعالم الجديدة في علم الأصول الحلقة الأولى والثانية** . دار التعارف للمطبوعات.

صليبا ،جميل ،(١٩٧١).**المعجم الفلسفي بالألفاظ العربية والفرنسية والانجليزية واللاتينيـة**. ط ١. بيروت: دار الكتاب اللبناني.

الضويحي ، أحمد بن عبد ا ، (٢٠٠٦).**علم أصول الفقه من التدوين إلـى نهايـة القـرن الرابع الهجري دراسة تاريخيه استقرائية تحليليه**. ط١. الرياض :جامعة الإمام محمـد بـن سعود الإسلامية.

الضويحي ، علي بن سعد ، (٢٠٠٠).**آراء المعتزلـة الأصـولية دراسـة وتقويمـا** .ط ٣. الرياض: مكتبة الرشد.

طاش كبرى زاده ، أحمد بن مصطفى ، **مفتاح السعادة ومصباح السيادة فـي موضـوعات العلوم** ،(تحقيق كامل بكري وعبد الوهاب أبو النور)، دار الكتب الحديثة ، القاهرة.

الطبراني ، سليمان بن أحمد ،(ت٢٦٠هـ). **المعجم الكبير** ، ط٢،٢٥م، (تحقيق : حمدي بـن عبد المجيد السلفي)، مكتبة الزهراء ، الموصل ، ١٤٠٤هـ ١٩٨٣م.

الطوفي ، نجم الدين ابي الربيع سليمان بن عبـد القـوي،(٧١٦هـ). **شـرح مخـتـصر الروضة** ، ط٣،٢م،(تحقيق عبد ا بن عبد المحسن التركي) ، مؤسسة الرسـالة ، بيـروت، ١٤١٩هـ ١٩٩٨م.

العبادي، أحمد بن قاسم ،(ت ٩٩٤هـ).**الآيات البينات**، ط٤،١م، (تحقيق زكريا عميـرات) ، دار الكتب العلمية، بيروت ،١٤١٧هـ ١٩٩٦م.

________ **الشرح الكبير على الورقات** ، ط١،(تحقيق محمـد حـسن إسـماعيل) ، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م.

ابن عبد البر،أبو عمر يوسف،(ت ٤٦٣هـ). **الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء مالك والشافعي،وأبي حنيفة رضي ا عنهم وذكر عيون من أخبارهم وأخبار أصحابهم للتعريـف بجلالة أقدارهم**، دار الكتب العلمية، بيروت.

عبد الرازق**،** مصطفى، **(١٩٥٩). تمهيد لتاريخ الفلسفة الإسلامية**. ط٢. القاهرة: مطبعـة لجنة التأليف والترجمة والنشر.

عبد الرحمن، جلال الدين، (١٩٩٠).**غاية الوصول إلـى دقـائق علـم الأصـول المبـادئ والمقدمات**. ط٢.

________ (١٩٨١).**القاضي ناصر الدين البيضاوي وأثره فـي أصـول الفقـه**. ط١. مصر: مطبعة السعادة.

عبد القادر ، نعمه محمد، (٢٠٠٢).**الآراء الكلامية لائمة المذاهب الفقهيـة**. ط١. بيـروت: منشورات الحلبي الحقوقية.

عبد الكريم ، عبد السلام بن محمد ، (٢٠٠٤).**التجديد والمجددون في أصـول الفقـه**. ط٢. القاهرة :المكتبة الإسلامية.

عبد ا جويلم وشبير العمري،(١٩٩٦). **مقدمة تحقيق التلخيص للجـويني**. ط١. الريـاض: مكتبة دار الباز.

عبد ا ربيع ، سيد عبد العزيز، **مقدمة تحقيق تشنيف المسامع**، مؤسسة قرطبـة ، المكتبـة المكية.

عبه جي ، محمد أسعد، **سلم الوصول إلى علم الأصول** . ط١.(علق عليـه:محمـد ادلبـي). حلب ،سوريا: مكتبة دار الفلاح.

عثمان ، محمد رأفت ،(٢٠٠١). **الإمام الشافعي أول واضع لعلم الأصول** . ط١.مطبوع ضمن من بحوث الإمام الشافعي فقيها ومجتهدا.بيروت: دار التقريب بين المذاهب.

أبو عذبه ، الحسن بن عبد المحسن ، **الروضة البهية فيما بين الأشاعرة والماتريديـه** ، ط١، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة بحيدر آباد الدكن، الهند، ١٣٢٢هـ .

العراقي ، زين الدين أبو زرعه أحمد ،(ت ٨٢٦هـ) .**الغيث الهامع شرح جمـع الجوامـع** ، ط٣،١م،(تحقيق مكتبة قرطبة) ، الفاروق للطباعة والنشر ،القاهرة، ١٤٢٠هـ ٢٠٠٠م.

ابن العربي، أبو بكر، **المحصول في أصول الفقه**، ط١ ، (بتعليق سعيد فوده)، دار البيـارق، عمان ،١٤٢٠هـ ١٩٩٩م.

العطار ، حسن ، **حاشية العطار على جمع الجوامع** ، دار الكتب العلمية، بيروت.

ابن عقيل ، علي بن عقيل ، **الواضح في أصول الفقه،** ط١،٤م،(تحقيق جورج مقدسي)، دار فرانتس شتاينرز شتوتكارت ، بيروت ،١٤١٧هـ ١٩٩٦م .

العكايلة ، توفيق، (٢٠٠٥) **.منهج الإمام الشافعي في رسـالته الأصـولية دراسـة منهجيـة أصولية**. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة مؤتة ، الكرك ،الأردن.

العلواني، طه جابر، **(١٩٩٥).أصول الفقه الإسلامي منهج بحث ومعرفة** .ط٢.المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

ـــــــــــــ **(١٩٩٢).مقدمة تحقيق المحصول في علم أصـول الفقـه**. ط٢. بيـروت: مؤسسة الرسالة.

ابن العماد ،عبد الحي بن أحمد، (ت١٠٨٩هـ). **شذرات الذهب في أخبار من ذهب،**ط١،١٠م، (تحقيق: عبد القادر الاناؤوط، محمود الارناؤوط)،دار ابن كثير ،دمشق، ١٤٠٦هـ.

الغزالي ، محمد بن محمد، (ت ٥٠٥هـ). **المستصفى من علم الأصول،** ط ٢،٢م ،دار الكتب العلمية ، بيروت ، مصوره عن الطبعة الأولى بالمطبعة الأميرية سنة ١٣٢٢هـ.

ـــــــــــــ **معيار العلم في المنطق** ، ط١ ،(شرح: أحمد شـمس الـدين)،دار الكتـب العلمية،بيروت، ١٤١٠هـ ١٩٩٠م.

ـــــــــــــ **المنخول من تعليقات الأصول** ، ط ٢،(تحقيق محمد هيتـو) ، دار الفكـر ، ١٤٠٠ هـ.

الغزي ،محمد بن عبد الرحمن، **ديوان الإسلام** ، ط١ ،(تحقيق سـيد كـسروي حـسن) ، دار الكتب العلمية ، بيروت، ١٤١١هـ ١٩٩٠م.

الغزي ، نجم الـدين محمـد بـن محمـد، **الكواكـب الـسائرة بأعيـان المائـة العاشـرة،** ط٢،(تحقيق:جبرائيل سليمان حبور)،دار الأمانة الجديدة، بيروت ، ١٩٧٢م.

ابن فارس ، أبو الحسين أحمد بن فارس، (ت ٣٩٥هـ) . **معجم مقاييس اللغـة،** ط١،(تحقيـق عبد السلام هارون)، دار الجيل،بيروت، ١٤١١هـ- ١٩٩١م.

فؤاد ،سيد، (١٩٦١)**. فهرس مخطوطات دار الكتب المصرية.** القاهرة :دار الكتب.

الفراهيدي**،** الخليل بن أحمد،(ت١٧٥ هـ). **كتاب العين مرتبا على حـروف المعجـم ،** ط١، (تحقيق وترتيب عبد الحميد هنداوي) ،دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.

الفرفور ، محمد عبد اللطيف ، **خصائص الفكر الإسلامي،** دار الإمام الأوزاعي.

ابن الفركاح ، عبد الرحمن بن إبراهيم ،(ت ٦٩٠هـ) .**شرح الورقات ،** ط٢،(تحقيق :سـارة الهاجري)،دار البشائر الإسلامية، بيروت ، ١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م.

فلوسي ، مسعود بن موسى ، (٢٠٠٤). **مدرسة المتكلمين ومنهجها في دراسة أصول الفقه.** ط١ .الرياض:مكتبة الرشد.

فوده**،** سعيد،(٢٠٠٢). **تدعيم المنطق،جولة نقدية مع المعارضين لعلم المنطق من المتقدمين.** ط١. عمان: دار الرازي.

ـــــــــ **منهجية تعليم أصول الفقه** ،محاضرة غير منشورة ألقيت في المعهد العالمي للفكر الإسلامي بعمان ، في الفترة الواقعة ما بين ٦/٣٠- ٢٠٠٧/٧/١.

ابن قدامه، موفق الدين، **روضة الناظر وجنة المناظر،** ط١،(تحقيق شعبان إسماعيل) ، مؤسسة الريان ، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م.

القرافي ،أحمد بن إدريس ،(ت ٦٨٤هـ) . **شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول** ، (تحقيق :محمد عبد الرحمن الشاغول) ، المكتبة الأزهرية للتراث ،القاهرة ، ٢٠٠٥م.

ـــــــــ **نفائس الأصول في شرح المحصول** ، ط٢،(تحقيق :عادل عبد الموجود وعلي معوض)، مكتبة نزار مصطفى الباز ، الرياض ،١٤١٨هـ ١٩٩٧م.

ابن قطلوبغا، زين الدين قاسم،(ت ٨٧٩هـ). **تاج التراجم**، ط١،(تحقيق: محمد خير رمضان يوسف)، دار القلم، دمشق، ١٤١٣هـ ١٩٩٢م.

قلعه جي ، محمد رواس ،(٢٠٠١). **تأسيس الشافعي علم أصول الفقه**. ط١.مطبوع ضمن من بحوث الإمام الشافعي فقيها ومجتهدا . بيروت: دار التقريب بين المذاهب.

ابن القيم ، محمد بن أبي بكر، (ت ٧٥١هـ) **. أعلام الموقعين عن رب العالمين** ، ٦م،دار الجيل، بيروت.

القيعي ، محمد عبد المنعم،(١٩٨١). **قانون الفكر الإسلامي**. ط١.دار الطباعة المحمدية.

ابن كثير ، إسماعيل بن عمر، (ت ٧٧٤هـ) .**البداية والنهاية** ،١٤م، مكتبة المعارف، بيروت.

كحالة ،عمر رضا ،(١٩٩٣)**.معجم المؤلفين** . ط١. بيروت :مؤسسة الرسالة.

الكبيسي،عبد الغني،(١٤٠٦) .**مقدمة تحقيق تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب،لابن كثير**. ط ١، مكة المكرمة ،دار حراء.

الكلوذاني ، محفوظ بن أحمد ، **التمهيد في أصول الفقه** ، ط ٢ ،(تحقيق مفيد أبو عمشه)، مؤسسة الريان، ١٤٢١هـ ٢٠٠م.

اللامشي ، محمود بن زيد ، **كتاب في أصول الفقه** ، ط١،(تحقيق: عبد المجيد تركي)، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٩٥م.

اللقاني،إبراهيم ، **جوهرة التوحيد،** مطبوع ضمن مجموعة من المتون ، دار خدمات القرآن،دمشق.

اللقاني ، عبد السلام بن إبراهيم،**إتحاف المريد بجوهرة التوحيد،** مطبوع بهامش حاشية محمد الأمير ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة ،١٣٦٨هـ ١٩٤٨م.

اللكنوي ، محمد بن عبد الحي ، **الفوائد البهية في تراجم الحنفية** ، ط ١ (اعتنى به أحمد الزعبي)، دار الأرقم ، بيروت ،١٤١٨هـ ١٩٩٨م.

مالك، **الموطأ** ، تحقيق:خليل شيحا،دار المعرفة بيروت، ١٤١٨هـ ١٩٩٨م.

المباركي ، أحمد بن علي ، (١٩٨٠)**.مقدمة تحقيق كتاب العدة في أصول الفقه للقاضي أبي يعلى.** ط ١. بيروت:مؤسسة الرسالة.

مجمع اللغة العربية**، المعجم الوسيط**، ط٢، دار عمران.

المحلي، جلال الدين محمد بن أحمد، (ت٨٦٤هـ). **شرح جمع الجوامع**، ط ١، مطبوع مع حاشية العطار، دار الكتب العلمية، بيروت ،١٣٤٩هـ.

مخلوف ، محمد بن محمد،**شجرة النور الزكية في طبقات المالكية**، بيروت:دار الكتاب العربي.

المراغي**،**عبد ا مصطفى، (١٩٩٩). **الفتح المبين في طبقات الأصوليين،**٣م ، القاهرة: المكتبة الأزهرية للتراث.

المرتضى،أحمد بن يحيى ، **طبقات المعتزلة** ، (تحقيق : سوسنه ديفلـد فلـزر) ، المطبعـة الكاثوليكية ، بيروت، ١٣٨٠هـ ـ ١٩٦١م.

المرداوي ،علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان ، **التحبير شرح التحرير في أصول الفقه،** ط١ ،(تحقيق : عبد الرحمن الجبرين وآخرون) ، مكتبة الرشد ،الرياض ،١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

المرزوقي ، أبو يعرب ،(٢٠٠٦)**.محاولة في فهم مأزق أصول الفقه بعد بلوغ تأسيسه الأول الغاية** . ط ١. مطبوع ضمن إشكالية تجديد أصول الفقه،للبوطي ، وأبو يعـرب المرزوقـي. دمشق: دار .

مسلم ، مسلم بن الحجاج ، **صحيح مسلم** ، ط ٧ ،١٠م ،(تحقيق : خليـل مـأمون شـيحا)، مطبوع مع شرح النووي، دار المعرفة،بيروت، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠ م .

المقدسي ، جورج ،(١٩٩٦). **مقدمة تحقيق الواضح في أصـول الفقـه**.ط١. بيـروت :دار فرانتس شتاينر شتوتكارت.

الملطي ، محمد بن أحمد، (ت ٣٧٧هـ). **التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع ،** (قـدم لـه وعلق عليه محمد زاهد الكوثري)، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م.

ابن منظور،(ت ٧١١هـ) . **لسان العرب**، دار الحديث ،القاهرة، ١٤٢٣هـ ـ ٢٠٠٣م.

الميس ، خليل ،(١٩٧٩).منطق الأصوليين ومنطق الفلاسفة**. مجلة الباحـث** ،(٨) ، الـسنة الثانية .

ـــــــــــ **مقدمة المعتمد في أصول الفقه**، لأبي الحسين البصري ، بيروت :دار الكتب العلمية.

ابن النديم، محمد بن اسحق، (ت ٣٨٥هـ).**الفهرست**، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٨هـ ـ ١٩٧٨م.

النسائي ،أحمد بن شعيب، (ت ٣٠٣هـ) .**السنن الكبرى**، ط ١ ،٦م،(تحقيق عبد الغفار البنداري، سيد كسروي حسن)، دار الكتب العلمية،بيروت، ١٤١١هـ ١٩٩١م.

النسفي ،عبد ا بن أحمد ،(ت ٧١٠هـ) .**كشف الأسرار شرح المصنف على المنار**، باكستان، ١٩٨٦م.

النشار، علي سامي، (١٩٧٨).**مناهج البحث عند مفكري الإسلام** . ط٤. القاهرة: دار المعارف.

النقايري، حمو ،(١٩٩١). **المنهجية الأصولية والمنطق اليوناني من خلال ابي حامد الغزالي وتقي الدين أحمد بن تيمية.** الرباط:جامعة محمد الخامس.

النملة، عبد الكريم، (١٩٩٤). **مقدمة تحقيق الضياء اللامع شرح جمع الجوامع.** الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

أبو النور، محمد، (١٩٩٦)**. أصول الفقه**، القاهرة:المكتبة الأزهرية للتراث.

النووي ، محي الدين يحيى بن شرف الدين،(ت ٦٧٦هـ).**التقريب في فن أصول الحديث**،مكتبة الحلبوني.

ـــــــــ **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، ط ٧، ١٠م، (تحقيق: خليل مأمون شيحا)، دار المعرفة، بيروت، ١٤٢١هـ ٢٠٠٠ م.

الهاجري، سارة شافي، (٢٠٠٥). **مقدمة تحقيق شرح الورقات لإمام الحرمين الجويني.** ط ٢. بيروت:دار البشائر.

الهاشمي **،** محمد **، العقائد الدرية شرح متن السنوسيه** . ط٣ .القاهرة :مطبعة مصطفى البابي الحلبي.

هيتو ، محمد حسن **،**(١٩٩٦). **مقدمة تحقيق قواطع الأدلة**. ط١. بيروت: مؤسسة الرسالة.

الهمداني ، عـبد الـجـبار ،**شـرح الأصـول الخـمـسة**، ط١،دار إحـياء التـراث الـعربي،بـيروت .

ــــــــ **المجموع في المحيط بالتكليف** ، جـمع الحسن بن أحمـد ، (تحقيـق :الأب حسن يوسف اليسوعي)، المطبعة الكاثوليكية ، بيروت.

ــــــــ **المغني في أبواب التوحيد والعدل** ، (أشرف على إحيائه طه حسين)، وزارة الثقافة والإرشـاد القـومي ،المؤسـسة المـصرية العامـة للتـأليف والترجمـة والطباعـة والنشر،القاهرة.

ــــــــ **المنية والأمل** ، جمعه أحمد بن يحيى المرتضى ، (تحقيق : عـصام الـدين محمد علي) ، دار المعرفة الجامعية للطباعة والنشر ، ١٩٨٥م.

اليافعي ، عبد ا بن اسعد ،(ت ٧٦٨هـ). **مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يفيـد من حوادث الزمان** ، ط ١، (وضع حواشيه خليل المنصور) ، دار الكتب العلميـة ،بيـروت، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م.

أبو يعلى ، محمد بن الحسين،(ت ٤٥٨هـ).**العدة في أصول الفقه** ، ط ١،(تحقيـق :أحمـد المباركي) ، مؤسسة الرسالة،بيروت، ١٤٠٠هـ ١٩٨٠م.

اليوبي**،** محمد سعيد ،(١٩٩٨). **مقاصد الشريعة الإسـلامية وعلاقتهـا بالأدلـة الـشرعية**. ط١. الرياض: دار الهجرة للنشر والتوزيع.

الملاحق

ملحق ١. أهم المدارس الأصولية داخل مدرسة المتكلمين

أولا: تنقسم مدرسة المتكلمين إلى ثلاث مدارس رئيسية وهي:

١ـ مدرسة المعتزلة : ومؤسسها الفعلي القاضي عبد الجبار ، والمطـور لهـا أبـو الحـسين البصري

٢ـ مدرسة الأشاعرة: ومؤسسها الفعلي القاضي الباقلاني ن ومـن أهـم منتـسبيها الجـويني والغزالي .

٣ـ المدرسة الفقهية: والتي يمثلها معظم الحنابلة والظاهرية وبعض المالكية والشافعية.

ثانيا: تنقسم مدرسة الأشاعرة عند المتأخرين إلى ثلاث مدارس رئيسية أيضا وهي:

١ ـ مدرسة الرازي ، مؤسسها الرازي والمطور لها البيضاوي .

٢ ـ مدرسة الآمدي ، مؤسسها الآمدي والمطور لها ابن الحاجب .

٣ ـ مدرسة ابن السبكي ،مؤسسها تاج الدين السبكي ، وقد جمع فيها بـين مدرسـتي الـرازي والآمدي.

ملحق ٢. أهم الاصطلاحات التي يكثر تناولها عند الأصوليين المتكلمين:

ـ **الأستاذ**:يطلق على:

١ ـ أبو بكر ابن فورك .

٢ـ أبو اسحق الاسفراييني .

ـ **الإمام**: يطلق على:

١ ـ الجويني عند المتقدمين على الرازي .

٢ـ بعد الرازي أطلق على الرازي عند المتأخرين عنه ، وهو الأكثر ، وعند البعض ظل يطلق على الجويني والرازي معا كالسبكي والزركشي وعند ابن الحاجب في المختصر أطلقه على الجويني فقط.

ـ **أهل السنة** في كتب الأشاعرة: الأشاعرة .

ـ **أهل الحق** في كتب الأشاعرة : الأشاعرة .

ـ **أهل العدل** في كتب المعتزلة: المعتزلة.

ـ **الحجة أو حجة الإسلام** : الغزالي.

ـ **أبو الحسين** : أبو الحسين البصري .

ـ **السعد** : سعد الدين التفتازاني .

ـ **سم** : ابن قاسم العبادي صاحب حاشية الآيات البينات .

ـ **السيد أو السيد الشريف أو الشريف** : الجرجاني

ـ **السيف** :سيف الدين الآمدي.

ـ **الشارح** : الجلال المحلي عند المتأخرين وخاصة في شروح جمع الجوامع وحواشيه ، ويطلق أيضا على شارح الكتاب الذي يتحدث عنه المؤلف نفسه .

ـ **الشيخ:** يطلق الشيخ على:

١ ـ أبو الحسن الأشعري

٢ أبو اسحق الشيرازي وهو الأكثر .

ـ **شيخ الإسلام** : عند المتأخرين : زكريا الأنصاري.

ـ **عندنا** : في كتب المتكلمين ، تطلق عادة على مذهب المصنف أو على اعتقاده : فإن كان أشعريا فالمقصود الأشاعرة ، وان كان شافعيا فالمقصود الشافعية وهكذا .

ـ **الفقهاء** : الحنفية .

ـ **القاضي**:

١ ـ عند الأشاعرة الباقلاني .

٢ ـ عند المعتزلة، عبد الجبار.

٣ ـ عند الحنابلة، أبو يعلى.

ـ **لنا:** كما في عندنا .

ـ **المحقق** :العضد الإيجي .

ـ **المختصر:** مختصر المنتهى لابن الحاجب

هذا ومما ينبغي أن يلاحظ أن كل مصنف له اصطلاحات خاصة به ، لـذا لا بـد مـن قراءة مقدمات الكتب لمعرفة هذه الاصطلاحات .

ملحق ٣: الآيات القرآنية الواردة في متن الأطروحة

الآية	السورة	رقمها	الصفحة الواردة فيها
"استجيبوا وللرسول إذا دعاكم"	الأنفال	٢٤	١٦
"وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن"	الطلاق	٤	١٨

ملحق ٤: الأحاديث النبوية الواردة في متن الأطروحة

طرف الحديث أو الأثر	رقم الصفحة الوارد فيها
إذا حكم الحاكم	١٧
إذا شرب سكر	١٨
أرأيت لو تمضمضت	١٨
أرأيت لو كان عليها دين	١٧
كيف تقضي إذا عرض لك قضاء	١٦
كنت أصلي فدعاني رسول ا	١٦
هل لك من إبل	١٦

ملحق ٥. الأعلام المترجم لهم في الأطروحة

مرتبين حسب الأحرف الهجائية بعد حذف الألف واللام وألفاظ الأب والابن

THE DEVELOPMENT OF FUNDAMENTALIST THOUGHT WITH THE PHILOSOPHERS: A THEORETICAL ORIGINATIVE STUDY FOR THE MOVEMENT OF RECORD OF THE FOUNDATIONS OF JURISPRUDENCE WIT THE PHILOSOPHERS

By

Ahmed Ibrahim Hasan Al-Hasant

Supervisor

Dr. Mahmoud Saleh Jaber, Prof.

ABSTRACT

This study examined the development of the fundamentalist thought by the philosophers through the record methodology. In order to achieve this purpose, the researcher studied the philosophers' method since its establishment and the age of its stability. In addition, the study traced its historical stages, showed the characters of each stage, features and its rule in the development of the methodology. Furthermore, the study examined the fundamental writings which played a significant role in recording the foundations of jurisdiction by the philosophers, as well as the scholars who had an eminent role in enriching the fundamental material by the philosophers.

However, the researcher studies the aspects that influenced the philosophers' method in terms of the jurisdiction doctrine and the creed schools, showing their effect on the philosophers' school.

The researcher thought that the interrelation of the philosophers' method contains the attitudes of the fundamental record, as the philosophers' method was divided into two main schools, as one of them subdivided other schools, where these schools dominated the recording methods through this one method, as no fundamental book will not be produced without being a member of such schools. However, as for the large schools, they are Al-Ashai'ra and Al-Mu'tazila, where from Al-Ashai'ra school; other schools branched such as Al-Razi and Al-Amadi, who represented the stage of the philosophers' maturity.

The study concluded that the philosophers' method was the first one that emerged in the jurisdiction foundations, and that it offered the foundation science more than any other methodology, not to forget that the philosophers' methodology was the most style which influenced the other recording methods in the field of the foundations of jurisdiction.